

مصانح الأنوار

في حكاية شيخنا الأختار

تأليف

السيد عبد الله سبر

تصدى لتحقيقه والتعليق عليه العلامة الجليل السيد علي
مجل الحجة السيد محمد السيد علي السيد حسين نجم المؤلف

الجزء الثاني

منشورات
مؤسسة النور للطبوعات
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة ومسجلة

الطبعة الثانية

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

مؤسسة النور للطبوعات

بيروت - شارع المطار - قرب كلية الهندسة ص.ب - ١١/٨٦٤٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين .
أما بعد : فهذا هو المجلد الثاني من كتاب (مصابيح الأنوار في حل
مشكلات الأخبار) تأليف المذنب العاصي الغريق في بحار الآثام والمعاصي ، أفقر
المخلوق إلى ربه الغني عبد الله بن محمد رضا الحسيني وفقها الله لطاعته ومراضيه ،
وجعل مستقبل حلها خيراً من ماضيه .

المحبة الأولى

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في العيون والأمالى بإسناده عن الحسن بن
علي بن فضال عن الرضا عليه السلام أنه قال له رجل من أهل خراسان يا بن رسول الله
رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام كأنه يقول لي كيف أتم إذا دفن
في أرضكم بضعتي ؛ واستحفظتم وديعتي ؛ وضيب في تراكم نجمي ؛ فقال الرضا عليه
السلام أنا للدفون في أرضكم ؛ وأنا بضعة من نبيكم ، وأنا الوديع والنجم ، وقد
حدثني أبي عن جدي من أبيه عن آباءه عليهم السلام أن رسول الله (ص) قال من رأي
في منامه فقد رأي لأن الشيطان لا يمثل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي
ولا في صورة أحد من شيعتهم وإن الرويا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة :

حديث من رآهم في منامه فقد رآهم

الكلام في هذا الحديث الشريف يقع في مقامات .

بيانه (الأول) في حقيقة الرؤيا وسبب صدقها وكذبها وقد وقع الخلاف

في ذلك ، فالأحكام بنوا ذلك على ما أسسوه من انطباع صور الجزئيات في النفوس المنطبعة الفلكية وصور الكليات في العقول المجردة ، وقالوا إن النفس في حال النوم قد تتصل بتلك المبادي العالية فيحصل لها بعض العلوم الحقة الواقعة ، فهذه هي الرؤيا الصادقة ، وقد تركب المتخيلة بمض الصور الخزونة في الخيال ببعض ، وهذه الرؤيا الكاذبة ، وكلامهم مبني على اثبات العقول المجردة والنفوس وثبوتها لا يوافق ظاهر الشريعة الحقة ، والمتكلمون على أن الرؤيا خيال باطل ، أما عند المعتزلة فلقد فقدت شرائط الادراك حالة النوم من المقابلة وإثبات الشعاع وتوسط الهواء الشفاف وانتفاء الحجاب ونحوها ، وأما عند الأشاعرة فلأن عادته تعالى لم تجر بخلق الادراك في الشخص وهو نائم ولأن النوم ضد الادراك فلا يجامعه ، ولا يخفى فساد ما ذهبوا اليه لأن هذه الرؤيا ليست على قياس الرؤية البصرية في عالم الملك بل هي على نحو آخرون في عالم آخر كما في عالم البرزخ فلا تنافي عدم تحقق الشرائط السابقة ، **« والشيخ المفيد رحمه الله »** جعل للرؤيا أربع جهات .

(الأولى) حديث النفس بالشيء والفكر فيه حتى يصير كالمنطبع في النفس

فيتخيل للنائم ذلك بعينه وأشكاله وتناجيه ، وهذا معروف بالاعتبار .

(والجهة الثانية) من الطباع وما يكون من قهر بعضها لبعض ، فيضطرب

له المزاج ويتخيل لصاحبه ما يلائم ذلك الطبع الغالب من مأكول ومشروب ومرئي ومنكوح وملبوس ومبهج ومرزع ، وقد ترى تأثير الطبع الغالب في اليقظة والمشاهدة ، حتى أن من غلبت عليه الصفرآء يتخيل له وقوعه من مكان حال ويناله الملح والجزع ، ومن غلبت عليه السوداء يتخيل له أنه صعد في الهواء وناجته الملائكة ، وربما يمتد في نفسه النبوة ونحو ذلك ، بل ربما أثر الطبع الغالب في اليقظة ، حتى أن من غلبت عليه الصفرآء يصعب عليه الصعود إلى المكان العالي ويتخيل له وقوعه منه .

(الجهة الثالثة) ألطف من الله عز وجل لبعض خلقه من تزييه وتبشير وإعذار وإنذار ، فيلقى في روعه تخيلات أمور تدعوه إلى الطاعة ، والشكر على النعمة ، وتزجره عن المعصية وتخوفه الآخرة .

(الجهة الرابعة) أسباب من الشيطان ، ووسوسة يذكره بها أموراً تحزنه وأسباباً تغمه ، وتدعوه إلى إرتكاب محظور يكون فيه عطبه أو تخيل شبهة في دينه يكون منها هلاكه ، إلى آخر كلامه رحمه الله ، ثم قال : إن المريض والسكران والممتلي من الطعام لا يصبح له منام ، وقسم السيد المرتضى المنامات إلى ثلاثة أقسام منها : ما يكون في غير سبب يقتضيه ولا داع يدعو إليه إعتقاداً مبتدأ ، ومنها : ما يكون من وساوس الشيطان يفعل في داخل سمعه كلاماً خفياً يتضمن أشياء مخصوصة فيعتقد النائم إذا سمع ذلك الكلام أنه يراه ، ومنها : ما يكون سببه خاطراً يفعل الله أو يأمر بعض الملائكة بفعله ومعنى هذا الخاطر أن يكون كلاماً يفعل في داخل السمع فيعتقد النائم أيضاً ما يتضمن ذلك الكلام والمنامات الداعية إلى الخير تصرف إلى هذا الوجه كما أن ما يقتضي الشر منها مصروف إلى وساوس الشيطان والمنامات الصحيحة ، سببها يجوز أن يكون أن الله تعالى يفعل كلاماً في سمعه لضرب من المصلحة بأن شيئاً يكون أو قد كان ، فيكون ذلك في اليقظة ويصح تأويله .

« وقال العلامة المجلسي في مرآة العقول » : إن الذي ظهر لنا من الأخبار أن الرؤيا تستند إلى أمور شتى . منها : أن لروح في حالة النوم حركة إلى السماء ، إما بنفسها بناء على تجسمها كما هو الظاهر من الأخبار ، أو بتعلقها بجسد مثالي إن قلنا به في حالة الحياة أيضاً بأن يكون لروح جسدان ، أصلي ، ومثالي ، يشتد تعلقها في حال اليقظة بهذا الجسد الأصلي ، ويضعف تعلقها بالآخر ، وينعكس الأمر في حال النوم ، أو بتوجهها وإقبالها على عالم الأرواح بعد ضعف تعلقها بالجسد بنفسها من غير الجسد المثالي ، وعلى تقدير التجسم أيضاً يحتمل ذلك كما يؤثر إليه بعض الأخبار بأن يكون حركتها كناية عن إعراضها عن هذا الجسد وإقبالها على عالم آخر وتوجهها إلى نشأة أخرى وبعد حركتها بأي معنى كانت ترى أشياء في

المكوت الأعلى وتطالع بعض الألواح التي أثبتت فيها التقديرات فان كان لها صفاء ،
ولعينها ضياء ، ترى الأشياء كما أثبتت فلا تحتاج إلى تعبير وان اسدلت على عين
قلبه اغطية التعلقات الجسمانية والشهوات النفسانية فيرى الأشياء بصور شبيهة لها
كما أن ضعيف البصر ومؤف العين يرى الأشياء على غير ما هي عليه والعارف بعلمته
يعرف أن هذه الصورة المشبهة التي اشتبهت عليه صورة لأي شيء فهذا شأن
المعبر العارف بداء كل شخص وعلمته ، ويمكن ايضا أن يظهر الله له الأشياء في
تلك الحالة بصورتها لمصالح كثيرة كما أن الانسان قد يرى المال في نومه بصورة
حية وقد يرى الدرام بصورة عنزة ليعرف أنها يضرانه وهما مستقبران واقعاً
فينبغي أن يتحرز عنهما ويتجنبهما وقد ترى في الهوآء أشياء فهي الرؤيا الكاذبة
التي لا حقيقة لها ويحتمل أن يكون المراد بما يراه في الهوآء ما أنس به من الأمور
المألوفة والشهوات والخيالات الباطلة ثم استشهد على ذلك ببعض الأخبار الآتية
كروايتي التوفلي ومعاوية بن عمار ونحوها .

أقول : وهو (رحمه الله) وإن أجاد وأفاد ، وسلك جادة الصواب والسداد
إلا أنه لا يخلو عن إشكال إذ يشكل ذلك برؤيا يوسف عليه السلام التي حكاه الله عز وجل
في كتابه من سجود الشمس والقمر له المعبر المول بالملك والسلطنة ، وبما ورد من
أن السجاد « ع » رأى رسول الله (ص) زوجه بجورآء من الجنة فجامها وحملت
ظميره رسول الله بأن يسميه زيدا ولما قص الرؤيا في صبيحة ذلك اليوم على اصحابه
فاذا عند انتهاء كلامه (ع) قد ورد عليه رسول المختار ومعه الجارية التي اهداها
اليه وكان قد اشتراها بمبلغ خطير وكانت فاتحة في الجمال (قال الراوي) : فلما رأينا
شغفه بالجارية انصرفنا عنه وفي العام القابل اتيتته أزوره فخرج وعطى يده زيد وهو
يقول : (هذا تأويل رؤياي من قبل قد جاءها ربي حقاً (١) فان الرؤيا في
هذين الموضعين مما تحتاج إلى تعبير مع أنه لا يجوز أن يكون سببها اسدال أغشية
الظلمات ، وبالجملة : فاذكره رحمه الله جيد إلا أنه لا يتم فيما يحتاج إلى التعبير

• حديث من رآهم في منامه فقد رآهم

بالنسبة إلى الأنبياء والأئمة ويمكن أن يقال : إن رؤياهم عليهم السلام لم تكن محتاجة إلى التأويل والتعبير وإنما أولوها لمصلحة أو لغرض إعادة غيرهم أو أن سبب الاحتياج إلى التأويل أمر آخر غير ما ذكر : وكيف كان فاختاره رحمه الله هو الذي تنطبق عليه الاخبار بقضها وقضيضها .

ومنها ما رواه العياشي عن الباقر عليه السلام قال ما من أحد ينام إلا خرجت نفسه إلى السماء وبقيت روحه في بدنه وصار بينهما كشماع الشمس فإذا أذن الله في قبض الأرواح أجابت الروح النفس وإن أذن الله في رد الروح أجابت النفس الروح وهو قوله سبحانه : (اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا (١) الْآيَةَ ، فَا رَأَتْ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ فَهِيَ مِمَّا تَأْوِيلُ وَمَا رَأَتْ فِيهَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَهِيَ مِمَّا يَتَخَبَّاهُ الشَّيْطَانُ وَلَا تَأْوِيلُ لَهُ .

وعن مناقب ابن شهر آشوب : أن النصرانيين سئلا أمير المؤمنين عليه السلام عن مسائل كان من جملتها السؤال عن الرؤيا الصادقة والكاذبة ، فقال (ع) إن الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً وسلطانها النفس إذا نام المبد خرج الروح وبقي سلطانها فيمير به جيل من الملائكة وجيل من الجن فهما كان من الرؤيا الصادقة فن الملائكة ومهما كان من الرؤيا الكاذبة فن الجن . وعن جامع الاخبار عن أبي بصير أنه سئل أبا عبد الله (ع) الرجل النائم هنا والمرأة النائمة يروان أنها بمكة أو بمصر من الأمصار أرواحها خارجة من أبدانها قال لا يا أبا بصير إذا فارقت البدن لم تمد إليه غير أنها بمنزلة عين الشمس هي مركززة في السماء في كبدها وشماعها في الدنيا . وعن أبي جعفر (ع) إن المباد اذا ناموا خرجت أرواحهم إلى سماه الدنيا فما رأت الروح في سماه الدنيا فهو الحق وما رأت في الهوآء فهو اضغاث .

وعن أبي الحسن (ع) قال ان المرء اذا نام فان روح الحيوان باقية في البدن والذي تخرج منه روح العقل . وعن الصدوق في العلال والخصال باسناده عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) عن آبابه عن أمير المؤمنين (ع)

قال : لا ينام الرجل وهو جنب ولا ينام إلا على طهور فإن لم يجد الماء فليتيم الصعيد فإن روح المؤمن ترتفع الى الله تبارك وتعالى فيصلها ويبارك عليها فإن كان أجلبها - حضر جعلها في كنوز رحمة وإن لم يكن أجلبها قد حضر بعث بها مع امناء ملائكته فيردونها في جسده . وفي الأُمالي عن معاوية بن عمار عن أبي جعفر (ع) قال إن العباد إذا ناموا خرجت أرواحهم الى السماء فأرأت الروح في السماء فهو الحق وما أرأت في الهوآء فيها الاضغاث ، الا وان الأرواح جنود مجندة فإتعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ، فإذا كانت الروح في السماء تعارفت وتباغضت فإذا تعارفت في السماء تعارفت في الارض واذا تباغضت في السماء تباغضت في الارض وعن النوفلي : قال قلت لابي عبد الله « ع » المؤمن يرى الرؤيا فتكون كما يراها وربما يرى الرؤيا فلا يكون شيء فقال ان المؤمن اذا نام خرجت روحه ممدودة صاعدة الى السماء فكما رآه روح المؤمن في ملكوت السماء في موضع التقدير والتدبير فهو الحق وكما رآه في الارض فهو اضغاث أحلام فقلت له وتصعد روح المؤمن الى السماء قال نعم قلت حتى لا يبقى شيء في بدنه فقال لا لو خرجت كلها حتى لا يبقى منه شيء اذا مات قلت فكيف تخرج فقال أما ترى الشمس في السماء موضعها وضوئها وشماعها في الأرض ، فكذلك الروح أصلها في البدن وحركتها ممدودة . وعن الحسن بن راشد عن الصادق « ع » عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال لي رسول الله (ص) وساق الحديث الى أن قال يا علي ان أرواح شيعتك لتصعد الى السماء في رقادهم ووفاتهم فتنظر الملائكة اليها كما ينظر الناس الى الهلال شوفا اليهم ولما يرون من منزلتهم عند الله عز وجل الحديث وعن عيسى بن عبد الله عن الصادق « ع » عن آبائه عن علي (ع) قال : سألت رسول الله (ص) عن الرجل ينام فيرى الرؤيا فما كانت حقا وما كانت باطلا فقال رسول الله يا علي ما من عبد ينام الا عرج بروحه الى رب العالمين فما رأى عند رب العالمين فهو حق ثم يأمر الله العزيز الجبار برؤد روحه الى جسده فصارت الروح بين السماء والأرض فأرآه فهو اضغاث أحلام . وعن أبي بصير عن أبي جعفر قال سمعته يقول

إن لابلوس شيطاناً يقال له هزاع يملأ المشرق والمغرب في كل ليلة يأتي الناس في المنام . وعن البرقي في المحاسن عن جميل بن دراج قال : قال أبو عبد الله (ع) إن المؤمنين إذا أخذوا مضاجعهم صعد الله بارواهم اليه فن قضي عليه بالموت جعله في رياض الجنة بنور رحمة ونور عزته وإن لم يقدر عليه الموت يمث بها مع أمنائه من الملائكة إلى الأبدان التي هي فيها ، إذا عرفت هذا فاستفاد من الأخبار أمور :

(الأول) : أنها قد دلت على أن الروح حال النوم تخرج من البدن وتفارقه على الوجه المتقدم وأن الرؤيا صادقة وكاذبة عبارة عما تراه بعد خروجها من البدن وهو رد على المتكلمين ونحورم .

(الثاني) : أن الرؤيا تقع على وجوه ، منها ما يكون على جهة البشرى للمؤمن من الله عزوجل ، ومنها ما يكون على جهة التخويف له والإنذار من المعاصي ، ومنها ما يكون تحزيناً من الشيطان ، ومنها ما يكون ناشئاً عما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في منامه بصورته أو ما يشبهه ويبدل عليه (ما روي عن علي بن بابويه) بإسناده عن الكاظم (ع) عن آباءه (ع) قال : قال رسول الله (ص) الرؤيا على ثلاثة : بشرى من الله ، وتحزين من الشيطان ، والذي يحدث به اللسان نفسه (وروى ثقة الاسلام) في الكافي عن سعد بن أبي خلف عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الرؤيا على ثلاثة وجوه : بشارة من الله تعالى للمؤمن ، وتحذير من الشيطان ، واضغات أحلام ، (وعن جابر) عن أبي جعفر « ع » قال : قال رجل لرسول الله في قوله تعالى : (لهم البشرى في الحياة الدنيا (١)) قال : هي الرؤيا الحسنة ترى للمؤمن فيبشر بها في ديناه ، وما اشتملت عليه الأخبار المتقدمة من تقسيم الرؤيا إلى صادقة وكاذبة ، وأن الأولى هي ما تراه بعد الصعود الى السماء ، والثانية ما تراه في الهوآء لا ينافي هذه الأخبار ، بل يحققها لأن ما يكون من الله سبحانه على جهة الإنذار والتخويف والبشارة هي الرؤيا الصادقة التي تراها في السماء ،

وما عداها فهي كاذبة التي تراها في الهوآء . (وحينئذ) فاعبر به بعض الأخبار السابقة بأن ما يرى في الهوآء من الأضغاث شامل لما يحصل على جهة التحزين من الفيضان ولما يحدث انمره به نفسه ، وما اشتملت عليه هذه الأخبار من تقسيم الرؤيا لا يدل على الانحصار ، لأنه كثيراً ما يرى الانسان الرؤيا على غير هذه الوجوه فيقع اثرها فتكون صادقة ولا يقع اثرها فتكون كاذبة .

(الثالث) : ظاهر قوله تعالى « الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت ، في مثانيها » والأخبار المتقدمة أن جميع الأرواح وقت النوم مؤمنها وكافرها ترفع إلى السماء ويحصل لها الاطلاع على الوجه المتقدم ، وإن كان لروح المؤمن قرب واختصاص وعلى هذا فالرؤيا الصادقة تحصل للمؤمن والكافر كرؤيا ملك مصر سبع بنرات وسبع سنبلات ، ورؤيا الفتين في السجن ، « ويمكن » أن يقال : أن صحتها من غير المؤمن على سبيل النذرة ، لأن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة وخير المؤمن ليس كذلك ، ولقوله (ع) : انقطع الوحي وبقي المبشرات ، الا وهي لزام الغالخين والصالحات ، ولما يستفاد من بعض الأخبار من اشتراط الصلاح والتفوق في صحة الرؤيا .

(المقام الثاني) : في معنى قوله « ص » : من رآني فقد رآني ، ومعنى رؤيتهم عليهم السلام ، (حكى) عن المفيد رحمه الله أنه قال : أما رؤيا الانسان للنبي أو لأحد الأئمة عليهم السلام في المنام فإن ذلك عندي على ثلاثة أقسام : قسم أقطع على صحته وهو كل منام رأى فيه النبي أو أحد الأئمة وهو فاعل لطاعة أو آسر بها ، وناه عن معصية أو مبين لقبحها ، وقائل بالحق أو داع إليه : وزاجر عن باطل أو ذآم لمن هو عليه ، (وأما الذي أقطع على بطلانه) فهو كلما كان بضد ذلك لعلمنا أن النبي والامام صاحباً حق وصاحب الحق بعيد عن الباطل ، وأما الذي يجوز فيه المصحة والبطلان فهو المنام الذي يرى فيه النبي والامام وليس هو آسراً ولا ناهياً ، ولا على حال يختص بالديانات مثل أن يراه راكباً أو ماشياً أو جالساً أو نحو ذلك . (ولما الخبر الذي روي عن النبي) : من قوله من رآني فقد رآني فان

الشیطان لا يتشبه بي فإنه إذا كان المراد به بالمنام يحمل على التخصيص دون أن يكون في كل حال وبكروني المراد به القسم الاول من الثلاثة الاقسام لأن الشيطان لا يتشبه بالنبي { ص } في شيء من الحق والطاعات ، وأما ما روي عنه « ص » من قوله من رآني نائماً فكأنما رآني يقظاً فإنه يحتمل وجهين .

« أحدهما » : أن يكون المراد به رؤية المنام ويكون خاصاً كالخبر الأول على القسم الذي قدمناه .

« والثاني » : أن يكون المراد به اليقظة دون المنام ويكون قوله نائماً حالاً للنبي وليست حالاً من (رآه) فكأنه قال من رآني وأنا نائم فكأنما رآني وأنا منتبه والفائدة في هذا المقال أن يعلمهم بأنه يدرك في الحالين إدراكاً واحداً فيمنعهم ذلك إذا حضروا عنده وهو نائم أن يلفظوا فيما لا يحسن أن يذكر بحضرة وهو منتبه ، وقد روي عنه { ص } أنه غفي ثم قام يصلي من غير تجديد وضوء فسئل عن ذلك فقال إني لست كأحدكم ، تمام عيني ولا ينام قلبي ، وجميع هذه الروايات أخبار آحاد فإن سلمت فملى هذا المنهاج وقد كان شيخني رحمه الله يقول إذا جاز من بشر أن يدعي في اليقظة أنه آله كفرعون ومن جرى مجراه مع قلة حيلة البشر وزوال اللبس في اليقظة فما المانع من أن يدعي إبليس عند النائم بوسوسة له أنه نبي مع تمكن إبليس مما لا يتمكن منه البشر وكثرة اللبس المعترض في المنام ، ومما يوضح لك أن من المنامات التي يتخيل للانسان أنه قد رأى فيها رسول الله (ص) والائمة ما هو حق وما هو باطل انك ترى الشيعة يقول رأيت في المنام رسول الله ومعه أمير المؤمنين عليه السلام وهو يأمرني بالاعتداء به دون غيره ويعلمني انه خليفته من بعده وأن أبا بكر وعمر وعثمان وهم ظالموه وأعداؤه ينهاني عن موالاتهم ويأمرني بالبرائة منهم ونحو ذلك مما يختص بمذهب الشيعة ، ثم ترى الناصبي يقول رأيت رسول الله (ص) في النوم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وهو يأمرني بمحبتهم وينهاني عن بغضهم ويعلمني أنهم أصحابه في الدنيا والآخرة وأنهم معه في الجنة ، ونحو ذلك مما يختص بمذهب الناصبية فنعلم لا محالة أن أحد المنامين حق والآخر

باطل فأولى الأشياء منها أن يكون الحق منهما ما ثبت بالدليل في اليقظة على صحة ما تضمنه والباطل ما اوضحت الحجة عزه فساده وبطلانه ، وليس يمكن للشيعي أن يقول للناصبي إنك تكذب في قولك إنك رأيت رسول الله (ص) لأنه يقدر أن يقول له مثل هذا بعينه وقد شاهدنا ناصبياً تشيع وأخبرنا في حال تفيحه أنه يرى منامات بالضد مما كان يراه في حال نصبه ، فبان بذلك أن أحد المنامين باطل وأنه من حديث النفس أو من وسوسة إبليس ، ونحو ذلك وأن المنام الصحيح هو لطف من الله بعبد على المعنى المتقدم وصفه ، وقولنا في المنام الصحيح أن الإنسان رأى في منامه النبي (ص) إنما معناه أنه كان قد رآه وليس المراد به التحقيق في اتصال بصره بجسد النبي وأي بصر يدرك به في حال نومه وإنما هي معان تصورت في نفسه بخيال له فيها سر لطف الله تعالى وليس هذا بمناف للخبر الذي روي من قوله (ص) من رآني فقد رآني لأن معناه فكأنما رآني انتهى كلامه .

(وقال السيد المرتضى) على ما نقله العلامة المجلسي رحمه الله « فإن قيل ما لأويل ما روي عنه (ص) من قوله من رآني فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي ، وقد هبنا أن الحق والمبطل والمؤمن والكافر قد يرون النبي (ص) في حال النوم ويخبر كل واحد منهم عنه (ص) بضد ما يخبر الآخر فكيف يكون رائي له في الحقيقة مع هذا ، « قلنا » : هذا خبر واحد ضعيف من أضعف أخبار الآحاد ولا يهول على مثل ذلك ، على أنه يمكن مع تسليم صحته أن يكون المراد به : من رآني في اليقظة فقد رآني على الحقيقة لأن الشيطان لا يتمثل بي اليقظة ، فقد قيل إن الشيطان ربما يتمثل بصورة البشر وهذا أشبه بظاهر الفاظ الخبر لأنه قال من رآني فقد رآني ثابت غيره رائي له ونفسه مرئية وفي النوم لا رائي له في الحقيقة ولا مرئي وإنما ذلك في اليقظة ، ولو حملناه على النوم لكان تقدير الكلام : من اعتقد أنه رآني في منامه وإن كان غير راي لي في الحقيقة فهو في الحكم كمن قد رآني ، وهذا عدول عن ظاهر لفظ الخبر وتبديل لصيغته إنتهى ، ولا يخفى أن هذا التأويل والذي تجبه لا يجرى في هذا الخبر فإنه نص في إرادة الرؤيا في المنام وأما قوله إن

المؤمن والكافر يشاهده فيمكن أن يقال إن رؤية الكافر والمخالف له إنما وقعت فأما هي على سبيل الإرشاد له والهداية كما هو المشاهد المسموع فيمن يستنصر من المخالفين ويسلم من الكافرين ، وأما مشاهدة المؤمنين له (ص) على أحوال مختلفة فإن الحال كذلك أيضا في اليقظة وكذلك الأئمة عليهم السلام كما يظهر من غرائب أسرارهم من أن الناس يشاهدون صورهم ويسمعون أصواتهم على ما تختملة عقولهم ، وأما فتواه صلى الله عليه وآله للناس على سبيل التضاد فهو حال الأئمة في اليقظة فإنهم يفتنون الناس بحسب التقية وعدمها وبحسب ما تقتضيه المصالح الشرعية أو لتفويض بالمعنى الذي تقدم في محله وسكيف كان فقد وقع الخلاف في أنه هل المراد رؤيته (ص) وأولاده الطاهرين بصورهم الأصلية أو بأي صورة اتفقت ؟ . والأخبار الواردة في المقام محتملة للأسرير والكلام هنا يقع في مقامين .

(الأول) : في كون هذه الرؤية هل هي على سبيل الحقيقة بمعنى أن الرائي له في المنام مثل الرائي له في اليقظة أم لا ؟ . ظاهر الأخبار الأول ، وفي بعض أخبار العامة من رأى فقد رأى الحق . « قال ابن الاثير في النهاية » : أي رؤياً صادقة ليست من أضغاث الأحلام ، وقيل فقد رأى حقيقة غير مشتببه ، وظاهر كلام الشيخ المفيد المتقدم الثاني حيث حمل الرؤية على تخييل صورته في نفس الرائي وهو ظاهر كلام المحدث المجلسي رحمه الله في البحار حيث انه بعد نقل كلمات جملة من العامة الدالة على الرؤية على الحقيقة ، قال : والظاهر أنها ليست رؤية بالحقيقة وإنما هي بحصول الصورة في الحس المشترك أو غيره بقدره الله تعالى والفرض من هذه العبارة بيان حقيقة الرؤيا وأنها من الله لا من الشيطان وهذا المعنى هو العبايع في مثل هذه العبارة كأن يقول رجل من أراد أن يراني فلير فلاناً أو من رأى فلاناً فقد رأى أو من وصل فلاناً فقد وصلني ، فإن كل هذه محمولة على التجوز والمبالغة ولم يرد بها معناها حقيقة إنتهى ، (واعترضه) المحقق النجاشي فقال بعد نقله : ولا يخفى بعده أما أولاً فلما رواه في كتاب الإكمال من أنه روي في الأخبار له حبيحة عن أئمتنا من رأى رسول الله (ص) أو أحداً من الأئمة قد دخل

مدينة أو قرية في منامه فانه آمن لأهل المدينة أو القرية مما يخافون ويحذرون
 وبلوغ لما يأملون ويرجون ، فان ترتب هذه الأمور على مجرد وجود الصورة في
 الحس المشترك ونحوه بعيد غاية البعد ، وأما ثانياً : فلما تقدم من أن الرؤيا الصادقة
 عبارة عما تراه الروح بعد خروجها من الجسد حال النوم وصعودها الى الملكوت
 فكلمة رآه نعمة فهو حق ، وهو رحمه الله قد اعترف بذلك فسا المانع من أن يتصل
 بأحد منهم (ع) وم في ذلك العالم بلا ريب ولما ورد في الاخبار من أنهم ينقلون
 بعد الدفن باجسادهم الشريفة إلى السماء ، وأن الزائر انما يزور موضع قبورهم فهم
 أحياء في السماء منعمون كما كانوا في الدنيا ، وأي مانع من تحصيل اتصال الروح
 بهم هناك ، وأما ثالثاً : فلا ريب أن هذه الأخبار قد استفاضت بأنه ما من ميت
 يموت في شرق الارض وغربها إلا ويرى حال موته النبي وأمير المؤمنين (ع)
 وليست هذه الرؤية بحاسة البصر لشمول ذلك للاسمى ومن تامل بصره في تلك
 الحال ، بل الرؤية إنما هي بهذه الروح التي تصمد وقت النوم وهذه الرؤية في حال
 النوم على حسب تلك الرؤية في حال الموت ولا أظنه يلزم التجوز في رؤيتها (ع)
 حال الموت لاستفاضة الاخبار وصحتها وصراحتها بكون الرؤية حقيقة ، وغاية
 الأمر أن في الموت إشكالا مذكورا في محله من أنه كيف يمكن القول بمحضورم
 عليهم السلام على جهة مع جواز أن يموت في ساعة واحدة الوف من الناس في اطراف
 الأرض من شرقها وغربها وشمالها وجنوبها وهذا مجرد استبعاد عقلي فاننا لما قام لنا
 الدليل على ذلك وجب علينا القول به وبيان كيفية ذلك غير واجب علينا فان ذواتهم
 المقدسة عليها مسحة من الذات الالهية التي تاهت في بيداء معرفتها المقول وضلت
 في الوصول إلى حقيقتها الباب الفصول ونورم الذي خلقوا منه هو من نور ذاته
 السجانية ومشتق من تلك البروق الصمدانية ، ولذا ورد في الخبر عنه عليه السلام
 يا علي ما عرف الله الا أنا وأنت ولا عرفني الا الله وأنت ولا عرفك الا الله وأنا
 وهذه المعرفة جارية فيهما وفي أبنائهما المعصومين ، وحينئذ فلا مطمع في الوقوف
 على كنه حقايق ذواتهم المقدسة كساير الأنام وقياسهم على غيرهم من البشر في أمثال

هذه الاحكام ومن نظر إلى عبادتهم وذكرهم وتسبيحهم في عالم الارواح علم انه لا مساع له مما ذكرنا ولا براح .

(الثاني) : في الاشكال الذي أورده المفيد والمرضى على ظاهر الخبر من رؤية الحق والمبطل له « ص » وإخباره كلاً منهم بما يوافق معتقده وقد أشرنا إلى جوابه ، ويمكن أن نقول هنا زيادة على ما تقدم إن الخبر مخصص بالمؤمن لما دل من الاخبار على أن صحة الرؤيا غالباً مشترطة بالايمان والصلاح والتقوى وإن اتفق صدق رؤية غيره كما في رؤية العزيز فهو نادر ، ويؤيد ذلك جعلها جزءاً من النبوة وذلك يرشد الى وقوع الصادقة من المؤمن الصادق ليناسب حاله حال النبي « ص » وكفى بما شرفاً أنها نوع مما اكرمت به الانبياء وهو الاطلاع على علم النبي كما قال « ص » : لم تبق من مبشرات الا ان الرؤيا الصادقة يراها الرجل المسلم .

(المقام الثالث) : ظاهر الحديث المذكور أنه صلى الله عليه وآله إذارؤي في النوم واوجب على الرائي أسراً وحسراً عليه شيئاً يكون واجباً وحراماً كما في اليقظة ، وفيه إشكال بل الظاهر أنه لم يقل بذلك أحد من الاصحاب .

« وحكى المحدث الشريف » في شرح العيون عن الفاضل الصفي بأنه قال : قد تكلم الفقهاء فيمن رأى النبي « ص » وأمره بأسراً هل يلزم العمل به أم لا ؟ قالوا إن أمره بما يوافق أمره يقظة فلا كلام فيه ، وإن أمره بما يخالف أمره يقظة فلا قلنا ان من رآه « ص » على الوجه المنقول في صفته فرؤيته حق فهذا من قبيل تمارض الدليلين والعمل بارجحها وما ثبت في اليقظة فهو أرجح فلا يلزمنا العمل بما أمره فيما خالف أمره يقظة ، قال : وقال العلامة طاب رآه : يجوز العمل بما يسمع في المنام عن النبي والائمة اذا لم يكن مخالفاً للاجماع لما روي من أن الشيطان لا يتمثل بصورتهم انتهى ، ثم قال : أقول مثل هذه المنامات الحسنة تصلح مؤكدة ومرجحة انتهى كلام المحدث الشريف .

(وحكى المحقق البحراني) : ان السيد مُمَهَنَا بن سنان سأل العلامة رحمه الله فقال ما يقول سيدنا فيمن رأى رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه أو بعض

الأئمة وهو يأمره بشيء أو ينهاه عن شيء فهل يجب إمتثال ما أمر به أو نهى عنه أم لا يجب ذلك مع ما صح عن سيدنا رسول الله (ص) أنه قال من رآني في منامه فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي ، وغير ذلك من الاحاديث ، وما قولكم لو كان ما أمر به أو ما نهى عنه على خلاف ما في ايدي الناس من ظاهر الشريعة هل بين الحالمين فرق أم لا ؟ أفنتا في ذلك مبينا جعل الله كل صعب عليك هيناً ، فأجاب به رحمه الله بما لفظه : أما ما يخالف الظاهر فلا ينبغي المصير اليه ، وأما ما يوافق الظاهر فالأولى المتابعة من غير وجوب لأن رؤيته (ص) لا تعطى وجوب الأتباع في المنام انتهى ثم قال المحقق المذكور : لا يخفى ما في كلام السائل والمستول من التأيند لما قدمناه من كون رؤيته صلى الله عليه وآله في المنام رؤية حقيقية لا أنها عبارة عن مجرد حصول الصورة في الحس المشترك الذي هو عبارة عن مجرد تخيله وتصوره إذ مجرد التخيل والتصوير لا يصح أن يترتب عليه حكم شرعي لا وجوباً ولا استعجاباً ، وحاصل جواب العلامة رحمه الله انه وإن كان قد رآه في المنام إلا أنه لم يتم دليل على وجوب الأتباع في الرؤية النومية ، وهو جيد ، أما أولاً : فلأن الأدلة الدالة على وجوب متابعتهم وأخذ الاحكام منهم عليهم السلام إنما تحمل على ما هو المعروف المتكرر دائماً من الافراد الشايعة التي ينصرف اليها الاطلاق دون النادرة ، وأما ثانياً : فلأن الرؤيا وإن كانت صادقة فإنها قد تحتاج إلى تأويل وتفسير وهو لا يعرفه فالحكم بوجوب العمل بها والحال كذلك مشكل ، وأما ثالثاً : فلأن الأحكام الشرعية إنما بنيت على العلوم الظاهرة لا على العلم بأبهي وجه اتفق الا ترى أنهم عليهم السلام إنما يحكمون في الدواوي بالبينات والایمان ، ورواهم عن الحق من المبطل واقعا ورواهم عن كافر المناقين وفسق الفاسقين ونجاسة بعض الأشياء بعلومهم المختصة بهم إلا أن الظاهر أنهم ليسوا مأمورين بالمبطل تلك العلوم في الأحكام الشرعية بل إنما يعملون على ظاهر علوم الشريعة ، وقد روي عنه (ص) أنه قال : إنا نحكم بالظاهر والله المتولي للسرائر ، وروي عنه (ص) قال : إنا إنما نعلم وانكم تختصمون الي ولعل بضعكم أله: محبته من بعض الخلفي له

نحو ما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من نار وأما رابعاً : فلما ورد بأسانيد متعددة عن الصادق (ع) في أحاديث الأذان أن دين الله تعالى أعزّ من أن يرى في النوم ، انتهى كلامه رحمه الله وهو جيد متين .

(المقام الرابع) : في معنى قوله (ع) الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة وهذا المضمون قد ورد في عدة أخبار ، ففي الكافي عن همام بن سالم في الصحيح عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول رأي المؤمن ورؤياه في آخر الزمان على سبعين جزءاً من أجزاء النبوة ، « قال المحدث الجلسي رحمه الله » لما غيب الله في آخر الزمان عن الناس حجتهم تفضل عليهم وأعطاهم رأياً قوياً في استنباط الاحكام الشرعية مما وصل اليهم من أمتهم ولما حجب عنهم الوحي أعطاهم الرؤيا الصادقة أزيد مما كان لغيرهم ليظهر عليهم بعض الحوادث قبل حدوثها (وقيل) : إنما يكون هذا في زمان القائم (ع) وقوله : على سبعين لعل

المراد أن لنبوة أجزاء كثيرة سبعون منها من قبل الراي أي الاستنباط الحقيقي لا الاجتهاد والتظني والرؤيا الصادقة بهذا المعنى حاصلة لأهل آخر الزمان على نحو تلك السبعين ومشابهة لها وإن كان في النبي (ص) أقوى ، ويحتمل أن يكون المراد على نحو بعض أجزاء السبعين كما ورد أن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة ، انتهى ، « وعن كتاب الحسين بن سعيد » عن الصادق (ع) قال : رؤيا المؤمنين جزء من سبعين جزءاً من النبوة ، ومنهم من يعطى على الثلث قيل في معناه أي بعض الكل من المؤمنين يكرن رأيه ورؤياه ثلث أجزاء النبوة ، وكيف كان فالكلام في موضعين .

(الأول) : في معنى كونها جزء من النبوة ، فقيل : إن المراد الاشارة إلى أن الرؤيا الصادقة من المؤمنين والصالحين في الصدق والصحة كالنبوة لما فيها من الإعلام بالمخيبات أو الامور الغير المملومة على نحو النبوة ، وقيل : ان لرؤيا الصادقة ملكاً وكل بها يري الرائي من ذلك ما فيه من التنبيه على ما يكون له أو يقدر عليه من خير أو شر ، وهذا معنى النبوة لأن معنى النبوة أما فاعيل بمعنى مفعول أي

حديث من رآهم في منامه فقد رآهم

يعلمه الله ويطلعه في منامه من غيبه مالا يظهر عليه أحداً إلا من ارتقى من رسول أو بمعنى فاعل كعليم أي يعلم غيره بما التي عليه وهذه صورة صاحب الرؤيا ، وقيل المراد أنها جزء من أجزاء علم النبوة وعلم النبوة باقروان كانت النبوة غير باقية ، وقيل : إنما كانت جزءاً من النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم ، وقيل : لأن النبوة من جملة أقسامها الرؤيا في المنام .

(الثاني) : في معنى كونها جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة ، فقيل : يحتمل أن تكون هذه الجزئية من طريق الوحي فإن منه ما سمع من الله تعالى من دون واسطة كما قال تعالى : (أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) ، ومنه ما سمع بواسطة الملك ، ومنه ما يلقى في القلب كما قال تعالى : (إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (١)) ومنه : ما يأتي به الملك وهو على صورة آدمي ، ومنه : ما يأتيه في منامه بحقيقته ومنه : ما يأتيه بمشال أحياناً يسمع الصوت ويرى الضوء ، ومنه : ما يأتيه كصلصلة الجرس ، ومنه : ما يلقى روح القدس في روعه ، الى غير ذلك مما لم تقف عليه ، ولعل مجموع هذه الطرق سبعين ، ولا يجب العلم بها تفصيلاً ، وقيل إن مجموع خصال النبوة سبعون وإن لم نعلمها تفصيلاً ، ومنها الرؤيا والمنام الصادق من المؤمن خصلة واحدة لها هذه النسبة مع تلك الخصال ، وقيل : إن ذكر السبعين إنما خرج مخرج التمثيل كما قيل في قوله تعالى : (إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (٢)) ، وقوله تعالى : (فَذَرَعَهَا سَبْعُونَ مِذْبَاحًا (٣)) أي طويلاً ، والله العالم .

قد روى العامة بأسانيدهم عن انس بن مالك عن النبي «ص»

تفصيل أنه قال الرؤيا الحسنة ، وفي بعض النسخ الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وقد ذكروا لتلك توجيهات أوجها ما ذكره

(١) سورة النجم آية ٤ .

(٢) سورة التوبة آية ٨٠ .

(٣) سورة الحاقة آية ٣٧ .

الفاضل المحدث ابن الأثير في (النهاية) قال : الجزء : القطعة والنصيب من الغيب ومنه الحديث الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة وإنما خص هذا العدد لأن عمره (ص) في أكثر الروايات الصحيحة كان ثلاثاً وستين سنة وكانت مدة نبوته منها ثلاثاً وعشرين سنة لأنه « ص » بمث عند استيفاء الأربعين وكان في أول الأمر يرى الوحي في المنام ودام كذلك نصف سنة ثم رأى الملك في اليقظة فإذا نسبت مدة الوحي في النوم وهي نصف سنة إلى مدة نبوته وهي ثلاث وعشرون سنة كانت نصف جزء من ثلاثة وعشرين جزءاً وذلك جزء واحد من ستة وأربعين جزءاً ، انتهى ، وأورد عليه أنه « ص » كان يوحى إليه في سائر أيام حياته في النوم في أحكام الشريعة ، وأنه كان يرى الرؤيا بعد ذلك كما دلت عليه الآيات كقوله تعالى : « لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق » (١) وقوله تعالى : « وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس » (٢) ، اللهم إلا أن يقال : إن الرؤيا بعد تلك المدة لما كانت قليلة جداً لم تقدم في ذلك ، وقيل : إنما كانت جزءاً من النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم وقيل إنها جزء من أجزاء علم النبوة وعلم النبوة باقٍ والنبوة غير باقية ، وقيل : المراد أنها كالنبوة في الحكم بالصحة وهو معنى قوله (ص) ذهب النبوة وبقيت المبشرات الصالحة يراها المؤمن أو ترى له .

روى القمي في تفسيره في قوله تعالى : (إنما النجوى من ^{تسميم} الشيطان (٣) ، الآية ، عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان سبب نزول هذه الآية أن غلاماً عليها السلام رأت في منامها أن رسول الله (ص) ثم أتت يخرج هو وعلي وقاطمة والحسن والحسين من المدينة فخرجوا حتى جازوا من حيطان المدينة فمرض لهم طريقان فلخذ رسول الله ذات الخمين حتى انتهى بهم إلى موضع فيه نخيل وماء فاشترى

(١) سورة الفتح آية ٢٧ .

(٢) سورة الاسراء آية ٦٠ .

(٣) سورة المجادلة آية ١٠ .

رسول الله شاة كبراء (وهي التي في إحدى اذنيها تقطع بيض) فأمر بذبحها فلما
أكلوا ماتوا في مكانهم فانتبهت فاطمة باكية ذعرة فلم تخبر رسول الله صلى الله عليه
وآله بذلك فلما أصبحت جاء رسول الله (ص) بحمار فركب عليه فاطمة وأمر أن
يخرج أمير المؤمنين والحسن والحسين من المدينة كما رأت فاطمة في نومها فلما
خرجوا من حيطان المدينة عرض لهم طريقان فآخذ رسول الله ذات اليمين كما رأت
فاطمة عليها السلام حتى انتهوا الى موضع فيه نخل وماء فاشترى رسول الله شاة
كبراء كما رأت فاطمة فأمر بذبحها فذبحت وشويت فلما أرادوا أكلها قامت فاطمة
وتنعت ناحية منهم تبكي مخافة أن يموتوا فطلبها رسول الله حتى وقف عليها وهي
تبكي فقال ما شأنك يا بنية قالت يا رسول الله اني رأيت البارحة كذا وكذا في نومي
وفعلت أنت كلما رأيتك فتشجيت عنكم لثلاث أراكم تموتون فقام رسول الله (ص)
فصلى ركعتين ثم ناجى ربه فزل عليه جبرئيل فقال يا محمد هذا شيطان يقال له (الرها)
وهو الذي أرى فاطمة هذه الرؤيا ويُرِي المؤمنين في نومهم ما يفتنون به فأمر
جبرئيل فجاء به الى رسول الله فقال أنت أريت فاطمة هذه الرؤيا قال نعم يا محمد ،
فبصق عليه ثلاث بزقات فشججه في ثلاثة مواضع ، ثم قال جبرئيل لمحمد صلى الله
عليه وآله إذا رأيت في منامك شيئا تكرهه أو رأى أحد من المؤمنين فليقل أعوذ
بما عادت به ملائكة الله المقربون وأنبياء الله المرسلون وعباده الصالحون من شر ما
رأيت من رؤياي ويقره الحمد والمعوذتين وقل هو الله أحد ، ويتغل عن يساره
ثلاث تغلات فإنه لا يضره ما رأى فانزل الله على رسوله : (إنما النجوى من
الفيضان) الآية ، والاشكال في هذا الخبر من وجهين .

أحدهما : أن ظاهره تمثل الشيطان بصورهم عليهم السلام حيث قال فيه إن
الفيضان هو الذي أرى فاطمة هذه الرؤيا وهو مناف لما تقدم من أن الشيطان
لا يتمثل بهم عليهم السلام .

والثاني : كون رؤياها شيطانية ، وهو مناف لشرف عظمتها .

وأجيب عن الأول : بأن للمنى أن الشيطان أراها هذه الرؤيا على أنهم

قدمتوا بعد الأكل وإلا فجميع ما رآه كان حقاً وصدقاً والذي تخلف منها إنما هو رؤيتها لموتهم بعد الأكل .

وعن الثاني : بأن تعرض الشيطان لها وكون منامها شيطانياً وإن كان بعيداً ولكن باعتبار عدم بقاء الشبهة وزوالها سريعاً وترتب المعجز من الرسول (ص) في ذلك والمنفعة المستمرة للامة ببركتها (ع) يقل الاستبعاد المذكور ، والله العالم بحقايق الأمور .

روى ثقة الاسلام في الكافي عن الرضا (ع)
فتسام به الارسام قال : إن رسول الله (ص) كان إذا أصبح قال

لأصحابه هل من مبشرات ؟ يعني به الرؤيا ، (وعن أبي بصير) : قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام جملة قدراك الرؤيا الصادقة والكاذبة مخرجها من موضع واحد ، قال صدقت ، أما الكاذبة المختلفة : فإن الرجل يراها في أول الليل في سلطان المردة الفسقة وإنما هي شيء يخيّل الى الرجل وهي كاذبة مخالفة لاخير فيها ، وأما الصادقة : إذا رآها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر ، فهي صادقة لا تختلف انشاء الله إلا أن يكون جنباً أو ينام على غير طهور أو لم يذكر الله تعالى ، حقيقة ذكره فإنها تختلف وتبطل على صاحبها .

قوله عليه السلام : مخرجها من موضع واحد لعل معناه أن
يباه ارتسامها في محل واحد ، أو أن علتها معاً الارتسام ولكن علة
 الارتسام فيها مختلفة ، أو أن كليهما صوراً علمية يخلقها الله تعالى في قلوب عباده
 بأسباب روحانية وشيطانية أو طبيعية ، وقوله (ع) في سلطان المردة الفسقة :
 لعله عبر بذلك عن أول الليل ، لأنه يستولي على الإنسان شهوات ما رآه في النهار
 وكثرت في ذهنه الصور الخيالية ، واختلط بعضها ببعض ، وبسبب كثرة مزاوله
 الأمور الدنيوية يبعد من ربه وتغلب عليه القوى النفسانية والطبيعية ، فبسبب
 هذه الأمور تبعد عنه ملائكة الرحمن وتستولي عليه جنود الشيطان . فإذا كان

وقت السحر مكنت قواه وزال عنه ما اعتراه من الخيالات الشهوانية ، فأقبل عليه مولاه بالفضل والإحسان وأرسل اليه ملائكة ليدفعوا عنه احزاب الشيطان ، فما كان في الحالة الأولى فهو من الوسوس الشيطانية ، وما كان من الثانية فهو من الافاضات الرحمانية . وعن معمر بن خلاد : قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : ربما رأيت الرؤيا فاعبرها والرؤيا على ما تمبر . وعن الحسن بن جهم قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : الرؤيا على ما تمبر فتمت له إن بعض أصحابنا روى أن رؤيا الملك كانت أضغاث أحلام ، فقال ابو الحسن عليه السلام : إن امرأة رأت على عهد رسول الله (ص) أن جذع بيتها قد انكسر فأتت رسول الله فقصت عليه الرؤيا فقال لها النبي « ص » يقدم زوجك ويأتي وهو صالح ، وقد كان زوجها قائماً ، فقدم كما قال النبي « ص » ، ثم غاب عنها زوجها غيبة أخرى فرأت في المنام كأن جذع بيتها قد انكسر ، فأتت النبي فقصت عليه الرؤيا فقال لها يقدم زوجك ويأتي صالحاً ، فقدم على ما قال ، ثم غاب زوجها ثالثة فرأت في منامها أن جذع بيتها قد انكسر ، فلقبت رجلاً اعسر فقصت عليه الرؤيا فقال لها الرجل سوء يموت زوجك ، قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فقال الا كان غير لها خيراً .

« بيان » : اريد بالملك ملك مصر الذي كان في زمان يوسف عليه السلام وتوجيه تطبيق الجواب على السؤال أن الرؤيا على ما تمبر كائناً ما كان .

(وعن جابر بن يزيد) : عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن رسول الله كان يقول إن رؤيا المؤمن ترف بين السماء والأرض على رأس صاحبها حتى يبرها لنفسه أو يبرها له مثله ، فإذا عبرت لُزمت الأرض ، فلا تقصوا رؤياكم إلا على من يعقل .

(وعن أبي بصير) : عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله الرؤيا لا تقص إلا على مؤمن خلا من الحسد والبني ، وعن ابن أذينة : أن رجلاً دخل على أبي عبد الله عليه السلام فقال رأيت كأن الشمس طالعة على رأسي

دون جسدي ، فقال : تنال امرأ جسيما ، ونورا ساطعا ، ودينأ شاملا ، فلو غطتكَ لانعمست فيه ولكنها غطت رأسك أما قرأت : (فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي فلما أفلت) ، تبره منها ابراهيم عليه السلام قال قلت جعلت فداك إنهم يقولون إن الشمس خليفة أو ملك ، فقال ما أراك تنال الخلافة ولم يكن في آباتك وأجدادك ملك ، وأي خلافة وملوكية اكبر من الدين والنور ترجوه دخول الجنة إنهم يفلطون ، قلت صدقت جعلت فداك . وعنه : عن رجل رأى كأن الشمس طالعة على قدميه دون جسده ، قال مال يناله من نبات الأرض من بر أو تربطأه بقدميه ويتسع فيه وهو حلال ، إلا انه يكذب فيه كما كذب آدم عليه السلام (وعن محمد بن مسلم) : قال دخلت على أبي عبد الله (ع) وعنده أبو حنيفة فقلت له جعلت فداك رأيت رؤيا عجيبية فقال لي يا بن مسلم هاتها فإن العالم بها جالس وأوما بيده الى أبي حنيفة قال فقلت رأيت كأنني دخلت داري واذا أهلي قد خرجت علي فكسرت جوزأ كثيرا وتترت علي فتعجبت من هذه الرؤيا فقال ابو حنيفة : أنت رجل تخاصم وتجادل أياما في مواردك فبعث ناصب شديد تنال حاجتك منهم انشاء الله ، فقال أبو عبد الله (ع) « أصبت والله يا أبا حنيفة ، قال : ثم خرج ابو حنيفة من عنده فقلت جعلت فداك اني كرهت تعبير هذا الناصب ، فقال يا بن مسلم لا يسؤك الله فما يواطى تعبيرنا ولا تعبيرنا تعبيرنا وليس التعبير كما عبره ، قال فقلت جعلت فداك فقولك أصبت والله وتحلف عليه وهو مخطف ، قال نعم حلفت عليه انه أصاب الخطأ ، قال فقلت له فما تأويلها ؟ قال : يا بن مسلم انك تتمتع بامرأة فتعلم بها أهلك فتمزق عليك ثيابا جردا فإن القصر كسوة العيد ، قال ابن مسلم فوالله ما كان بين تعبيره وتصحيح الرؤيا الا صبيحة الخميس فلما كان غداة الجمعة وأنا جالس بالباب إذ صرحت بي جارية فأعجبتني فصرحت غلامي فردها ثم أدخلها داري فتمتمت بها فاحست بي وبها أهلي فدخلت علينا البيت فبادرت الجارية نحو الباب وبقيت أنا فزقت علي ثيابا جردا كنت البسها في الاعياد وجاء موسى الزر أدا المطار الى أبي عبد الله فقال له يا بن رسول الله رأيت رؤيا

هالتي ، رأيت صهراً لي ميتاً قد عانقني وقد خفت أن يكون الأجل قد اقترب ، فقال عليه السلام : يا موسى توقع الموت صباحاً ومساءً فإنه ملاقينا ، ومعاينة الأموات للأحياء أطول لأعمارهم ، فاكان اسم صهرك ؟ قال حسين ، فقال أما إن رؤياك تدل على بقائك وزيارتك أبا عبد الله الحسين « ع » فإن كل من عانق سمي الحسين فإنه يزوره انشاء الله .

وذكر اسماعيل بن عبد الله القرشي قال : أتى الى ابي عبد الله « ع » رجل فقال له يا ابن رسول الله رأيت في منامي كأنني خارج من مدينة الكوفة في موضع أعرفه وكأن شبحاً من خشب أو رجلاً منحوتاً من خشب على فرس من خشب يلوح بسيفه وأنا أشاهده فزاعاً مرعوباً ، فقال له « ع » أنت رجل تريد اغتيال رجل في معيسته ، فأتق الله الذي خلقك ثم يميتك ، فقال الرجل أشهد أنك قد أوتيت علماً واستنبطته من معدنه ، أخبرك يا ابن رسول الله مما فسرت لي أن رجلاً من جبراني جاني وعرض علي ضيخته فهمت أن أملكها بوكس كثير لما عرفت أنه ليس لها طالب غيري ، فقال أبو عبد الله « ع » وصاحبك يتولانا ويتبرأ من عدونا ، فقال نعم يا ابن رسول الله ، رجل جيد البصيرة مستحکم الدين ، وأنا نائب الى الله واليك مما هممت به ونويت به ، فأخبرني يا ابن رسول الله لو كان ناصبياً أيحل اغتياله ؟ فقال : أد الأمانة إلى من ائتمنك وأراد منك النصيحة ولو إلى قاتل الحسين (ع) .

(وعن زرارة) : عن ابي جعفر عليه السلام قال : رأيت كأنني على رأس جبل والناس يصعدون اليه من كل جانب حتى إذا كثروا عليه تطاول بهم في السماء وجعل الناس يتساقطون عنه من كل جانب حتى لم يبق منهم إلا عصابة يسيرة فنفل ذلك خمس مرات في كل مرة يتساقطون عنه وتبقى تلك العصابة أما إن قيس بن عبد الله بن مجلان في تلك العصابة ، قال فما مكث بعد ذلك الا خمس حتى هلك .

(وعن ابي بصير) : قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ان رجلاً كان على أميال من المدينة فرأى في منامه فقيل له اطلق فصل على أبي جعفر (ع)

فإن الملائكة تغسله في البقيع ، فجاء الرجل فوجد أبا جعفر « ع » قد توفي .
 (وعن ياسر الخادم) : قال قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام رأيت في
 النوم كأن قفصاً فيه سبع عشرة فارورة اذ وقع القفص فتكسرت القوارير ، فقال
 إن صدقت رؤياك يخرج رجل من أهل بيتي يملك سبعة عشر يوماً ثم يموت ،
 فخرج محمد بن إبراهيم بالكوفة مع أبي السرايا فكث سبعة عشر يوماً ثم مات .

الحديث الثاني

مارويناه عن المحدث الحر العاملي عن النبي (ص) قال : الدنيا سجن
 المؤمن وجنة الكافر ؛ وهذا الحديث مستفيض من طرق العامة والخاصة ، والأشكال
 فيه : أن كثيراً من المؤمنين حالم في الدنيا في نهاية الاستقامة والسمة ؛ وكثير من
 الكفار حالم في الدنيا في نهاية الضيق والمسر ؛ ويمكن دفع هذا الاشكال بوجوده
 (الاول) : ان المؤمن وإن كان حاله في الدنيا في سعة ويسر إلا أنه بالنسبة
 الى حاله في الآخرة ومحل فيها في سجن في الدنيا والكافر بعكس ذلك ، وهذا
 الجواب مرهوي عن أبي محمد الحسن عليه السلام حين اعترض عليه اليهودي فأجابه
 بهذا الجواب (١) .

(الثاني) : أن يكون محمولا على الاغلبية بالنسبة إلى جميع المؤمنين وجميع
 الكفار والبناء على الغالب جائز في سائر المقامات .

(الثالث) : أن المؤمن في الدنيا لما كان لم يزل في ملاحظة الطاعات والايان
 بالواجبات والمستحبات في جميع الاوقات وفي اجتناب المحرمات والمكروهات ولم
 يزل يتأمل في العواقب . ويتذكر النار والحساب والمقاب . فهو من حيث ملاحظة
 هذه الامور وعدم مفارقتها لها في سجن . والكافر لما كان دائماً في الإيهاك في

(١) كما رواه الشبلنجي في نور الأبصار .

حديث عقول النساء في جاهلن وجمال الرجال في عقولهم

المعاصي والذات ولا يخطر بباله جنة ولا نار ولا حساب ولا عقاب فلهذا جنة له .
(الزابع) : أن يكون المراد الدنيا سجن للمؤمن الكامل في الايمان وجنة
للكافر الكامل في الكفر ، كما روي أن أشد الناس بلاء في الدنيا الانبياء ثم
الاصبياء ثم الامثل فالامثل .

(الخامس) : أن يكون خيراً بمعنى الامر أي يذنب للمؤمن أن يجعل
الدنيا على نفسه بمنزلة السجن كما أن المحبوس في السجن لا يريد تناول ما زاد على
اقل الكفاية كسد الرمق وفكره مصروف الى اسباب الخروج . وهذا المعنى في
بقية الحديث لا يخلو عن بُعد ، ويمكن أن يوجه بأنه بالنسبة الى الكافر على وجه
التهديد والوعيد كقوله تعالى : (إعملوا ما شئتم) أو المعنى : يحق للكافر أن
يتخذ الدنيا جنة له فإنه ليس له في الآخرة نصيب الا العذاب والعقاب .

(السادس) : أن يكون المعنى أن المؤمن يعبد الدنيا على نفسه سجيناً فلا
يرغب اليها ولا يميل الى لذاتها ويخشى من غوائلها وإن كان متمماً فيها ظاهر أو الكافر
بعكس ذلك .

الحديث الثالث

ما روته بالأسانيد عن الصدوق في الامالي ؛ باسناده عن الصادق (ع)
عن آباءه عن علي عليه السلام قال : عقول النساء في جاهلن وجمال الرجال في
عقولهم ؛ ووجوه الفقرة الاولى بعمان :

(الأول) : أن المعنى يذنبني أن يراد من النساء الجمال ، فلا يذنبني أن
يطلب منهن العقول فكأنه قيل عقول النساء موجودة في جاهلن لأن الجمال يذنبني
من العقل وهو عوض عنه ، فلا يذنبني أن يراد منهن ما يراد من العقلاء من التدبير
والرأي لنذرة العقل فيهن .

(الثاني) : أن يراد أن عقول النساء لازمة لجاهلن بحسب الغالب فالتى هي جميلة عاقلة ، وإذا كبرت وذهب جمالها ذهب عقلها ، وقد قيل : مَنْ حَسُنَ خَلْقُهُ حَسُنَ خَلْقُهُ ، والجمال يطلق على الحسن والخلق والخلق .

(الثالث) : أن يكون المعنى النساء عقولهن مصروفة في جاهلن فإن المرأة تصرف عقلها في تحسين نفسها وتجميلها من الخضاب والحذاء والدهن والصبغ والطيب فإن همة النساء هذه الأشياء بخلاف الرجال فإن جاهلهم مصروف في عقولهم يعني أن همتهم ليست في التجميل بل في كسب العقل وتحصيله وتكميله أو في تحصيل العلم فإن العقل يطلق عليه .

(الرابع) : أن يراد أن عقول النساء مخفية في جاهلن لأن جاهلن ظاهر للناس منظور للعقلاء وعقولهن لضعفها وندورها لا تظهر بالنسبة الى الجمال فكانه سترها وغطاها وأخفاها والقول في جمال الرجال في عقولهم بالعكس .

(الخامس) : أن يراد أن عقول النساء كائنة في جاهلن ، بمعنى أن ذات الجمال منهن تميل النفوس اليها وتقبل القلوب عليها ويرضى الناس عقلها وإن كان ضعيفاً ، فإن زيادة الجمال تجبره وغير ذات الجمال لا تميل النفوس اليها وإن كان عقلها أحسن من عقل الجميلة فكان عقل كل واحدة منهن كائن في جمالها والجمال يبيده ويقويه وإن كان ضعيفاً وعدمه يخفيه ويوهنه وإن كان قويا بالنسبة الى مادونه .

(السادس) : أن يكون استفهاماً إنكارياً في الفقرتين ، أي انظنون أن عقول النساء في جاهلن فنم تميلون الى الجميلة ولا تسألون عن عقلها ليس الأمر كذلك بل العقل ينتمك عن الجمال فيوجد كل منهما بدون الآخر فينبغي أن لا تكتفوا فيهن بالجمال بدون العقل بل يكون الغرض الأهم عندكم العقل ويكون الجمال مقصوداً بالتبعية لا بالإصالة ، ويؤيد ذلك ما ورد من النهي عن تزوج المرأة لأجل مالها أو جمالها ، وفي الفقرة الثانية كأنه عليه السلام يقول : انظنون أن جمال الرجال في عقولهم وحدها ليس الأمر كذلك بل لا بد من وجود العلم والدين

والصلاح والكرم والمروءة وغير ذلك من صفات الجمال .

الحديث الرابع

مارويتاه من ثقة الاسلام في الكافي باسانيد عديدة ومتون متفاوتة عن الأئمة عليهم السلام ، ومنها في الصحيح عن الباقر (ع) : لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له اقبل فأقبل ، ثم قال له ادبر فأدبر ، ثم قال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب إلي منك ، ولا اكلتلك إلا فيمن أحب ، اما إني إياك آسر وإياك انهي وإياك اعاقب ، وإياك ائيب ، وقد استشكل فيه من وجوه :

(الأول) : أن قوله استنطقه مع كونه ليس من أهل النطق ما وجهه وأجيب بوجوه ، أولاً : أنه بمعنى كلمه ، والتكلم قد يكون مع من لا يفهم الكلام لغرض آخر كما ورد عنهم عليهم السلام أنه ينبغي أن يمر الانسان بالدار والخربة فيقول : أين بانوك ؟ أين ساكنوك ؟ ونحو ذلك ، ولعل المقصود من مكالة العقل مجرد إظهار اتقياده واطاعته لا نطقه ، وثانياً : أنه لا يبعد بقاؤه على ظاهره ويكون الله تعالى قد أودع فيه قدرة على النطق وأعطاه الإقتدار على ذلك بدون جارحة ، كما اتفق في الشجرة مع موسى وغيرها ، وفي الكتاب الكريم ما يرشد الى ذلك كقوله تعالى : (أَنْطَقْنَا اللَّهَ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ (١) ، وقوله تعالى : (أَتَيْنَا طَائِمِينَ) ، وقوله تعالى : (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا لِيُسَبِّحَ بِحَمْدِهِ (٢) ، وثالثاً : أن يراد بالنطق المجازي وهو الاخبار بلسان الحال .

(١) سورة فصلت آية ٢١ .

(٢) سورة الاسراء آية ٤٤

(الثاني) : أن قوله عليه السلام : ثم قال له أقبل الخ ، ظاهره الترتيب بترخ مع أنه لا تراخ ظاهراً ، واجيب بوجوه ، الأول : أنه لا بعد في وقوع التراخي بين هذه الأمور ، الثاني : ان لفظة (ثم) قد تأتي للترتيب باتصال كما في قول الشاعر : « جرى في الأنابيب ثم اضطرب » ، الثالث : ان التراخي في كل شيء بحسبه ، والأمور العظيمة المهمة تستعمل فيها « ثم » دون الفاء لأنها لعظم قدرها يبنى أن تكون في أزمنة متباعدة .

(الثالث) : أن الإقبال والادبار لا يتصور وقوعها من العقل ظاهراً أو لا تظهر لها فائدة ، « واجيب » : بأنه لا بعد في ذلك مع أن الله على كل شيء قدير ، ولعل الغرض منها إظهار الاتقياد مع أنه لا يُبعد في أن يخلق الله العقل أولاً على حالة يمكن اتصافه بالإقبال والادبار الحقيقيين ، فقد اعطى الله الملائكة والجن القدرة على التشكل بالاشكال .

(الرابع) : أن الإقبال والادبار إنما يتصوران بالنسبة الى المكان والله تعالى منزه عنه على أنه قد ورد أن العقل اول المخلوقات فلم يكن حينئذ مكان ، « واجيب » بان الإقبال والادبار لا ينحصران في الجسمانيات ، بل قد يكونان في غير المكان كما يقال فلان أقبل على العلم وأدبر عن الجهل ، على أنه لا دلالة فيهما بكونه تعالى في مكان بل يمكن أن يعين للعقل مكاناً للإقبال والادبار كما يختاره ويربده ، وما ورد من أن العقل أول المخلوقات فحمول على الأولية الاضافية ، وقد ورد في بعض الأخبار أنه أول خلق من الروحانيين .

(الخامس) : إن التكليف متوقف على كمال العقل ، وقد تضمن هذا الحديث أنه لا يكفل الايمان احبه الله فيلزم أن يكون من أفضه الله غير مكلف ، « واجيب » : بان التكليف موقوف على العقل لا على كماله ، والعقل على اقسامه وكمال له مراتب متفاوتة ، فالإكمال المذكور في الحديث محمول على ما هو أعلى درجة مما يتوقف عليه التكليف ، وإكمال العقل إما أن يكون تفضلاً من الله على بعض المباد بواسطة عملهم الصالح أو تفضلاً محضاً أو بتوفيقهم للعمل بمقتضى ما وهبهم من العقل

(السادس) : أن التكليف متوجه الى الانسان العاقل لا الى نفس العقل
فما معنى اياك أمر واياك أنهي ، وما الحكمة في تقديم الممول . « واجب » : بأن
العقل كان مكلفاً في ذلك الوقت بالاقبال والادبار بلا شبهة . ولا بُد ايضاً في كونه
مكلفاً بغير ذلك من تحصيل المعارف والاعتقادات . ولا بُد في استمرار تكليفه
بمثل ذلك والاختصاص قد يكون للحصر الحقيقي في ذلك الوقت وتأتي له فائدة اخرى
(السابع) : أنه كيف يجمع بين هذا الحديث وبين ما ورد في آخر بهذا
اللفظ : بك آخذ وبك أعطي وبك أتيب وبك أعاقب . بما يدل على أن المكلف
غيره بسببه وواسطته . « واجب » : بأنه لا منافاة بين أن يكون العقل مكلفاً
بتكليف خاص وبين أن يكون دليلاً للمكلفين على تكليفهم ومناطقاً فيه وليس المراد
أن العقل يثاب ويعاقب بفعل صاحبه بل كل منهما يثاب ويعاقب بفعل نفسه .

(الثامن) : أن العقل إذا كان من المجردات فلا يتصور تعلق الثواب
والعقاب به وان جعل متشكلاً بشكل ليمكن تعلق الثواب والعقاب بذلك الشكل
فلا يستحق ثواباً ولا عقاباً . « واجب » : بأن الله تعالى قادر على أن يوصل اليه
ثواباً وعقاباً بما يناسبه بل قد وقع ذلك بالفعل كما دل عليه حديث جنود العقل
وطالبه مع أن مجرد العقل غير ثابت . بل يظهر من الاخبار أن لا مجرد الا الله .

(التاسع) : أن الله سبحانه كان عالماً بطاعة العقل فما وجه الأمر والجواب
أنه تعالى عالم بطاعة كل مطيع وبمعصية كل عاص ومع ذلك يحسن التكليف اظهاراً
للعطاء والمعصية ليستحق الفاعل الثواب أو العقاب .

{ أقول } : لا يخفى عليك ما في هذه الاسئلة والأجوبة من الركاكة
والسخرافة والتكلف والتعسف والعجب من الحديث الحر العاملي حيث ذكر هذه
الاسئلة والاجوبة بادنى تغيير واصلاح منا .

الحديث الخامس

مارويناه بالاسانيد عن السيد المرتضى رحمه الله عن النبي (ص) مرسلًا قال :
لا تسبوا الدهر فانه هو الله .

« قال السيد رحمه الله » : قد ذكر قوم في تأويل هذا الخبر أن المراد به لا تسبوا الدهر فانه لا فعل له وان الله تعالى مصرفه ومدبره ، فحذف من الكلام ذكر المصرف والمدبر وقال هو الدهر . وفي هذا الخبر وجه آخر هو أحسن من الذي ذكرناه ، وهو : أن الملحدّين ومن نفي الصانع من العرب كانوا ينسبون ما ينزل بهم من أفعال الله تعالى كالمرض والمافية والجذب والخصب والبقاء والافناء الى الدهر جهلاً منهم بالصانع جلت عظمته ، ويذمّون الدهر ويسبّون في كثير من الأحوال حيث اعتقدوا أنه الفاعل بهم هذه الأفعال ، فهام النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك ، وقال لهم لا تسبوا الدهر اي لا تسبوا من فعلكم هذه الأفعال ، فإن الفاعل لهذه الأفعال هو الله ، وإنما قال إن الله تعالى هو الدهر من حيث نسبوا الى الدهر افعال الله تعالى ، وقد حكى الله سبحانه وتعالى عنهم قولهم « ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر » (١) انتهى ملخصاً .

« أقول » : ومحتمل معنى ثالث ولعله أقرب وهو : أن الدهر اسم من أسماء الله تعالى كما ورد في بعض الادعية : يادهر يادهور ، وتفسيره ما ورد من النبي عن قول جاء رمضان واقضى رمضان معللاً بأن رمضان اسم من أسماء الله تعالى .

الحديث السادس

ماروبناه بالاسانيد عن سيد الساجدين وزين العابدين (ع) قال في دعاء الصباح من الصحيفة السجادية : يولج كل واحد منهما في صاحبه ويولج صاحبه فيه ، وفي هذه الفقرة إشكال مشهور وهو أنه بحسب الظاهر يُستغنى عن قوله ويولج صاحبه فيه بقوله يولج كل واحد منهما في صاحبه ، فما الفائدة في التكرار ، والجواب من وجوه :

« الأول » : أن المراد بالفقرة الثانية التنبيه بالواو الحالية على أمر مستغرب وهو حصول الزيادة والنقصان معاً في كل الليل والنهار في وقت واحد ، وذلك بحسب اختلاف البقاع كالشمالية عن خط الاستواء والجنوبية عنه ، سواء كانت مسكونة أم لا فإن صيف الشمالية شتاء الجنوبية وبالعكس ، فزيادة النهار وتقصانه واقعان في وقت واحد ولكن في بقعتين ، وكذلك زيادة الليل وتقصانه ولو لم يصرح عليه السلام بقوله ويولج صاحبه فيه لم يحصل التنبيه على ذلك ، بل كان الظاهر من كلامه عليه السلام وقوع زيادة النهار في وقت وتقصانه في آخر ، وكذا الليل كما هو محسوس معروف للخاص والعام ، فالواو في قوله عليه السلام ويولج صاحبه فيه واو الحال باضمار مبتدأ كما هو المشهور بين النحاة .

« الثاني » : أن يقال أن معنى قوله عليه السلام يولج كل واحد منهما في صاحبه ، يدخل كلاً من الليل والنهار في الآخر ، ومعنى قوله ويولج صاحبه فيه جعل كل منهما عقيب الآخر بلا فصل ، فإن الايلاج بردتارة بمعنى الدخول وتارة بمعنى التعقيب أي جعل أحدهما عقيب الآخر فيكون الايلاج في الفقرة الأولى

بمعنى الدخول ، وفي الثانية بمعنى التعقيب أو بالعكس .

(الثالث) : أن الواو في الفقرة الثانية ليست للحال حتى تحتاج الى حذف

المبتدا بل للعطف كما هو الظاهر ، فالفقرة الأولى تدل على أن كلاً من الليل والنهار

موج ، والثانية على أن كلا منهما موج فيه ، والثاني وان كان لازماً للأول إلا أن الأول دل على ما دل عليه الثاني ضمناً وكنياً والثاني دل صريحاً والتصريح بما علم كناية وضمناً للاهتمام والمبالغة أمر شائع ذائع بين الفصحاء والبلغاء .

الحديث السابع

ما رويناها ايضا عن السيد السجاد (ع) قال فيها لا ينقص من زاده ناقص ،

كيف اعرابه وما معناه ؟ .

{ الجواب } : لا نافية ، وينقص على وزن ينصر يستعمل لازماً ومتعدياً ،

وقد استعمل هنا متمدياً كما في قوله تعالى : (تَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا (١)) ، وقوله

سبحانه : (غَيْرَ مَنْقُوصٍ (٢)) ، وقد يستعمل متمدياً الى مفعولين بنفسه فيقال

نقصت زيداً حقه ، ويحتمل أن يكون حقه بدل اشتمال فينبغي التمثيل بقولنا نقص

زيد حقه بالبناء للمجهول ونصب حقه (و من) موصول منصوب محلا على المفعولية

لينقص وزاد على وزن باع صلته وفاعله مستكن راجع الى الله في الفقرات السابقة

من الدعاء والضمير البارز مفعوله عايد الى الموصول وناقص بالرفع فاعل ينقص ،

وهذا الاعراب بعينه يأتي في الفقرة اللاحقة وهي قوله : ولا يزيد من نقص منهم

زايد ، والكلام على حذف مضاف ، اذ ليس المراد تعلق النقص والزيادة بالذات ،

والغنى أن من زاد الله قوته أو رزقه منهم لا ينقصه ناقص ومن نقصه الله لا يزيده

(١) سورة الرعد آية ٤٣ .

(٢) سورة هود آية ١٠٩ .

زايد ، وقدم المفورين في الفقرتين لمزيد الاعتناء ببيان فعله تعالى من الزيادة والنقصان وقلادة الفقرتين التأكيد لما دلت عليه الفقرة السابقة وهو كون القوت من الرزق معلوماً مقسوماً من لده سبحانه لا يستطيع غيره أن يتصرف فيه بزيادة ولا نقصان وبدل على أن الأرزاق مقسومة محدودة منه تعالى لا مدخل للعباد فيها بزيادة ونقصان وقد تقدم تحقيق الكلام في ذلك .

الحديث الخامس

ما رويناها أيضاً عنه عليه السلام فيها قال يا من لا تبدل حكمته الوسائل وظاهره ينافي ما ورد من الحث على الدعاء ووعده الاجابة ، ويمكن دفعه بأن المعنى أنه إذا توسل بغيره تعالى في قضاء حاجة او تحصيل رزق لا يكون ذلك باعثاً على تبدل حكمته تعالى بأن يقطع عنه رزقه ويعتبه ما منحه من النعم ، وما في الدعاء من قوله عليه السلام : فقد تعرض للحرمان واستحق من عندك الاحسان ، لا ينافيه فان هذا يقتضي حرمانه مما توسل لأجله ولو توسل به تعالى لمنحه واعطاه على أن التعرض والاستحقاق قد لا يقتضيان المنع ، ويمكن أن يكون المعنى أن الحكمة والمصلحة اذا اقتضت تقدير شيء على العبد ، فالتوسل به تعالى لدفع ذلك لا يمنع بل لا بد من امضاء ما فيه الحكمة والمصلحة كما أن المريض اذا توسل والحق على الطبيب بترك الدواء والطفل اذا بكى وتضرع بين يدي والديه للتخلص من الحماة والتشريط ونحوها فانه لا يدفع ذلك .

الحديث التاسع

ما روينا عن ثقة الاسلام في الروضة عن العدة عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عمر بن يزيد وغيره عن بعضهم عن ابي عبد الله عليه السلام وبعضهم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أَلْفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ (١) فقال إن هؤلاء أهل مدينة من مدائن الشام كانوا سبعين الف بيت وكان الطاعون يقع فيهم في كل أوان فكانوا اذا احسوا به خرج من المدينة الاغنياء لقوتهم وبقي فيها الفقراء لضعفهم فكان الموت يكثر في الذين أظموا وبقي في الذين خرجوا ، فيقول الذين خرجوا لو كنا اقمنا لكثير فينا الموت ، ويقول الذين اظموا لو كنا خرجنا لقل فينا الموت ، قال فاجتمع رأيهم جميعاً أنه اذا وقع الطاعون فيهم واحسوا به خرجوا كلهم من المدينة ، فلما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً وتحتوا عن الطاعون حذر الموت فساروا في البلاد ما شاء الله ثم انهم مروا بمدينة خريبة قد جلي أهلها عنها وانفام الطاعون فنزلوا بها فلما حطوا رحلهم واطمأنوا قال لهم الله عزوجل موتوا جميعاً فانوا من ساعتهم وصاروا ربما يلوح وكانوا على طريق المدينة فكنتهم المارة فنحوم وجموم في موضع فر بهم نبي من انبياء بنو اسرائيل يقال له خريقا فلما رأى تلك العظام بكى واستعير وقال يا رب لو شئت لاحتيتهم الساعة كما امتهم فمروا بلادك وولدوا عبادك وعبدوك مع من يسدك من خلقك ، فوحى اليه انجب ذلك قال نعم يا رب . فاحياهم الله قال فوحى اليه عزوجل اليه أن قل كذا وكذا فقال الذي أمره الله عزوجل أن يقول . فقال

٣٤ حديث ما روي في قوله تعالى ألم ترالى الذين خرجوا الآية

ابو عبد الله عليه السلام وهو الاسم الأعظم فلما قال خرقيل ذلك الكلام نظر الى العظام كيف يطير بعضها الى بعض فعادوا أحياء ينظر بعضهم الى بعض يسبحون الله عز ذكره ويكبرونه ويهللونه فقال خرقيل عند ذلك أشهد ان الله على كل شيء قدير قال عمر بن يزيد فقال ابو عبد الله عليه السلام فيهم نرات هذه الآية .

ألم ترأى ألم تعلم يا محمد ، أو أيها السامع ، وخرقيل على وزن **ببأله** زنبيل أحد الانبياء ، قيل إنه ذو الكفل وإنما سمي بذى الكفل لأنه كفل سبعين نبياً نجّاهم من القتل وقال لهم اذهبوا فإني إن قتلت كان خيراً من أن تقتلوا جميعاً ، فلما جاء اليهود وسئلوا خرقيل عن الأنبياء السبعين قال لهم أنهم ذهبوا فلا أدري أين هم فتمعه الله منهم ، وقيل إن ذا الكفل هو الياس وقيل اليسع ، وقيل إنه نبي كان بعد سليمان يقضي بين الناس كقضاء داود ولم يغضب قط إلا لله ، وقيل لم يكن نبياً ولكن كان عبداً صالحاً تكفل برجل صالح وقيل تكفل لثي بقومه أن يقضي بينهم بالحق ففعل فسمي ذا الكفل ، (وم الوب) قال المفسرون : المراد بالألوف كثرة المدد ، وقيل إنهم خرجوا مؤتلفي القلوب لم يخرجوا عن تباغض فهو جمع إلف مثل قاعد وقعود وشاهد وشهود ، واختلف من قال معناه المدد فقيل ثلاثة آلاف ، وقيل ثمانية آلاف ، وقيل عشرة آلاف ، وقيل بضعة وثلاثين ألفاً ، وقيل أربعون ألفاً ، وقيل سبعون ألفاً ، وقيل كانوا عدداً كثيراً ، وهذه الأقوال للعامة وكأها رجم بالغيب وافتراء على الله بلا ريب ، (فقال لهم الله موتوا) قيل معناه أمانهم الله ، وقيل معناه أمانهم بقول سمعته الملائكة لضرب من العبرة ، قوله عليه السلام (يلوح) أي تظهر للناس عظامهم المندرسة من غير جلد ولا لحم ، وفي هذا الحديث دلالة على مدح التوكل على الله وذم الفرار من قضاء الله ومن الطاعون ، وقد اختلف الناس في حكم الفرار من الطاعون . فقيل بالتحريم لهذا الخبر . وما روي عنه (ص) قال الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف . وفي حبر : الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف . والزحف الجيش والمراد به هنا جيش النبي أو الإمام الذي يجب الثبات فيه . وما دل على ذم

حديث ما روي في قوله تعالى « ألم تر الى الذين خرجوا الآية ٢٥

الفرار من قضاء الله وكرهية لقاء الله . والجواب أن الخبر الأول لا دلالة فيه على
التحريم صريحاً ولا ظاهراً نعم ربما اشعر بالنم وهو أعم من التحريم مع أنسب
الأصل عدمه . واما الخبر الثاني فهو من طرق العامة وشأن نزول خاص وهو مفسر
يقوم مخصوصين كما يأتي بيانه في الأخبار الآتية . وأما الفرار من قضاء الله وذيوم
كرهية لقاء الله فهو أمر آخر غير ما نحن فيه كما تقدم بيانه . وقيل بالوجوب
لوجوب دفع الضرر المظنون ووجوب حفظ النفس من التهلكة والقضاء في موضع
يظن فيه التلف القاء باليد الى التهلكة والخروج منه والفرار فيه مظنة السلامة
ولأن الشارع جعل الأديان لآحاد الناس وقاية للإبدان حتى أوجب سب النبي والامام
عند الاضطراب اليه رعاية لحفظ الأبدان فإذا أوجب مثل ذلك فالوجوب فيما نحن
فيه أولى . وفي دلالة هذه الأدلة على الوجوب نظر كما لا يخفى . والاقوى عندي
جواز الفرار والخروج عن محل الطاعون دون الوجوب والتحريم لضعف ادلتها
مضافاً الى الاصل ولما دلت عليه جملة من الاخبار المحتفيضة . منها : ما رواه
الصدوق في الملل باسناده عن علي بن المغيرة قال قلت لأبي عبد الله (ع) الصوم
يكونون في البلد يقع فيهم الموت ألهم أن يتحولوا عنها الى غيرها قال نعم قلت
بلغنا أن رسول الله (ص) عاب قوماً بذلك فقال او تلك كانوا رغبة بازاء المسدود
فأمر رسول الله أن يثبتوا في موضعهم ولا يتحولوا عنه الي غيره فلما وقع فيهم
الموت تحولوا من ذلك المكان الى غيره فكان تحولهم من ذلك المكان الى غيره كالفرار
من الزحف . ورغبة بالهمزة من الرؤية أي كانوا يترامون العدو ويترقونهم . وفي
بعضها ريبة على وزن فميلة بالهمزة وهي العين الطليعة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم
عدو . وفي بعضها رتبة بالتاء قبل الباء أي رتبوا وأثبتوا بإزاء المسدود . ويقال
رتب الشيء يرتب رتباً أي ثبت . ومنها ما رواه ثقة الاسلام عن الحلبي في
الحسن قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الوباء يكون في ناحية مصر فيتحول
الرجل الى ناحية أخرى أو يكون في مصر فيخرج عنه الى غيره قال لا بأس إنيها
نهي النبي (ص) عن ذلك لمكان رغبة كانت بحمال العدو فوقع بهم الوباء فهربوا

٣٦ حديث ما روي في قوله تعالى (ألم تر الى الذين خرجوا) الآية

منه فقال رسول الله (ص) الفار منه كالفار من الزحف لكرهية أن تخلو صراكرهم ومنها ما رواه الصدوق في معاني الاخبار عن ابان الأحمري قال سألت بعض اصحابنا ليا الحسن عليه السلام عن الطاعون يقع في بلدة وأنا فيها أتحوّل عنها قال نعم قلت يا أبا محمد عن رسول الله « ص » قال الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف قال إن رسول الله إنما قال هذا في قوم كانوا يكتفون في الثنور نحو المدو فيقع الطاعون فيخلون أما كتبهم ويفرون منها فقال رسول الله (ص) ذلك فيهم . قال وروي أنه اذا وقع طاعون في أهل مسجد فليس لهم أن يفروا منه الى غيره ، ويمكن أن تكون الرواية الاخيرة على تقدير صحتها محمولة على الكراهة جماعاً بينها وبين ما سبق ولعل لمخصوصية المسجد مدخلا . ومنها ما رواه علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى (ع) قال سألت عن الواء يقع في الارض هل يصلح للرجل أن يهرب منه قال يهرب منه ما لم يقع في مسجده الذي يصلي فيه فإذا وقع في أهل مسجده الذي يصلي فيه فلا يصلح الهرب منه . والمعجب من المحدث الشريف الجزاري حيث استدلل في (شرح العميون) بهذه الاحاديث على الوجوب حيث قال إن هذه الاحاديث دللت على الامر بالفرار من الطاعون والامر للوجوب ولا اقل من الحمل على الاستحباب فمن اين جاء التحريم مع أنه ليس في هذه الاخبار أمر كما ترى .

قال المحدث المذكور : إذا أراد أهل الطاعون الوصول الى

تصريح قرية أو بلدة خالية منقبل يجوز لاهل ذلك المثل منعهم أم لا ، الظاهر هو الاول اذا كانوا متلبسين به أما أولاً : فلقوله « ص » لا يورد بمرض على مصحح . حملوه على مثل هذا المرض من الامراض الحادة . وأما ثانياً : فلا نفي حذائق الحكماء والاطباء أمروا بالتحرز عن مصاحبة أهل الامراض الممديّة وعدوا منها الطاعون والحميات الوهابية والقروح الكثيرة الاوساخ وكما يرجع اليهم في الاضحية ومعرفة العقاقير كذلك في هذا ولهاهه . وأما اذا كانوا خالين من مرض الطاعون لكنهم كانوا في بلدة وقرية وفروا منه فلهجوم من كلام علماء الاسلام

حديث ما روي في قوله تعالى (ألم تر الى الذين خرجوا) الآية ٣٧

وكتبهم أن منهم جاز ايضاً . قال النزالي في كتاب أحياء العلوم إن الطاعون إنما يحصل من الهواء والهواء لا يضر من حيث يلاقي ظاهر البدن بل من حيث دوام الاستنشاق فإنه إذا كان فيه عفونة ووصل الى الرئة والقلب وباطن الاحشاء أثر فيها بطول الاستنشاق فلا يظهر الوباء والطاعون على الظاهر إلا بعد التأثير في الباطن فالخروج من البلد لا يخلص غالباً من الأثر الذي استحك من قبل لكنه يتوسم الغلاص فيصير هذا من جنس الموهومات كالرق والطيرة وغيرها انتهى .

« أقول » : وعلى هذا فإذا بقوا خارج البلد أليماً يعرف بها عدوى الطاعون وعدمه فلا بأس ، وذكر بعض أهل الحديث أن الوم والخوف مضران لمن عرضا له وربما قتلاه فإذا كان أهل البلد يتوهمون ويتطهرون بدخول أهل الطاعون عليهم تضرروا بهم لأن الوم والخوف قتالان ، وروي أنه قيل لأبي المؤمنين (ع) إنه لم ينج أحد من ضربة سيفك فقال عليه السلام إن الخوف والسيف يجهزان على قتله . وقال شيخنا المفيد إنه بلغ من بأس علي عليه السلام وخوف الأعداء منه أن جعل الله عزوجل الملائكة على صورته ليكون ذلك أرجب لقلوبهم ، وعن أبي جعفر عليه السلام في حديث (بدر) قال لقد كان يسأل الجريح من المشركين فيقال له من جرحك فيقول علي بن أبي طالب فإذا قلما مات . وفي الأثر أن طائفة من الحكماء ذكروا أنه لو لدغت حية رجلاً فلم يرها وأخبر أنها لسعة زنبور حتى صح عنه ذلك ربما لم يمت ولو انعكس عنده الحال لربما مات قالوا الوجه فيه أنه إذا أخبر عن لسعة الزنبور أنها لدغ حية غاف القلب واقتبس وفتت البدن وفتحت المسام الى القلب حتى يكون العلة في سرعة وصول السم الى القلب وسم الزنبور إذا توجه الى القلب كفي في موت ذلك الانسان ، وأما اذا صح عنه أنها لسعة زنبور قوي القلب وبقوته يقوى البدن فتصلب العظام ويشد اللحم وتندس الفرج والمسام فيشيع السم في كل البدن ولا يصل منه الى القلب ما يقتله انتهى

روى الصدوق في العيون باسناده إلى المسكري عليه السلام عن **فائمة** آبانه عليهم السلام قال قيل للصادق (ع) اخبرنا عن الطاعون فقال عذاب الله لقوم ورحمة لآخرين ، قالوا وكيف تكون الرحمة عذابا ؟ قال أما تعرفون أن نيران جهنم عذاب على الكفار وخزنة جهنم معهم فيها فهي رحمة عليهم ، وقد استدل بهذا الحديث بعضهم على عدم جواز النسيان من الطاعون حيث أنه رحمة فكيف يفرضها وفيه نظر لأن الظاهر ان معناه أنه إذا وافقهم الطاعون كان عليهم رحمة إذ كل أحد لا يسهو الفرار ولا كل من فرّ نجى فان الواجب على الانسان الاحتراز عن المذنور قطعاً فان شرب السم حرام ولو شربه جاهلاً به كان مأجوراً وكيف كان فهو غير مكافئ للاخبار المتقدمة ، وفي صحيفة الرضا (ع) عن آبانه قال قال علي (ع) الطاعون ميتة وحيّة أي سريعة ، وفي الكافي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال دعا نبيّ من الأنبياء على قومه فقيل له اسأط عليهم عدوم فقال لا فقيل فالجوع فقال لا فقيل له ما تريد قال موت رفيف سريع يحزن القلب ويقل العمد فترسل اليهم الطاعون .

الحديث العاشر

ما روته من قة الاسلام في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن شيبان الترقوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليف اذا وعد .

المشهور بين الأصحاب أن الوفاء بالوعد مستحب غير واجب **مفهوم** للاصل ، وذهب بعضهم الى الوجوب وهو المحكي عن الشيخ كمال الدين ميثم البصراني في شرح المائة كلمة ، واليه يميل المحدث نعمة الله الجزائري وهو ظاهر رحمة من الأخبار ومنها هذا الخبر ، ومنها ما رواه أيضاً في الصحيح

عن هشام بن سالم قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : عِدَّةُ الْمُؤْمِنِ أَهْلُهُ نَذْرٌ (١) لا كَفَّارَةَ لَهُ فَمَنْ أَخْلَفَ فَبَخَلَفَ اللَّهُ بَدَأَ وَلَمَقْتَهُ تَعَرَّضَ (٢) وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِيرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣) ، وَعَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ فِي الصَّحِيحِ أَوْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ إِنَّمَا سُمِّيَ إِسْمَاعِيلُ صَادِقَ الْوَعْدِ لِأَنَّهُ وَعَدَ رَجُلًا فِي مَكَانٍ فَاتَّظَرَهُ سَنَةً فَدَمَاهُ اللَّهُ صَادِقَ الْوَعْدِ ثُمَّ أَنَّ الرَّجُلَ أَتَاهُ بِمَدِّ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ مَا زِلْتَ مَتَّظِرًا لَكَ . وَفِي الْعِلَلِ وَالْعِيُونَ عَنْ سَلِمَانَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا (ع) قَالَ أَتَيْتِي لَمْ يَسْمَعْ إِسْمَاعِيلُ صَادِقَ الْوَعْدِ قُلْتَ لَا أُدْرِي قَالَ إِنَّهُ وَعَدَ رَجُلًا فَجَلَسَ حَوْلًا يَنْتَظِرُهُ . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) وَعَدَ رَجُلًا إِلَى صَخْرَةٍ فَقَالَ أَنَا لَكَ هَاهُنَا حَتَّى تَأْتِيَهُ قَالَ فَاشْتَدَّتْ الشَّمْسُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّكَ تَحْوَلْتَ إِلَى الظِّلِّ قَالَ قَدْ وَعَدْتَهُ إِلَى هَاهُنَا وَلَوْ لَمْ يَجِيءْ كَانَ مِنْهُ الْمَشْرُ وَهَذَا الْخَبْرَانِ لَا دَلَالَةَ لِهَذَا عَلَى الْوَجُوبِ ، وَمِنْهَا أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ع) فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ إِذَا ذَكَرَ مَطَاعِنَ مَعَاوِيَةَ وَمَعَايِبَهُ ذَكَرَ مِنْ جَمَلَتِهَا أَنَّهُ يَمُدُّ وَلَا يَنْفِي وَلَوْ كَانَ مَنْدُوبًا إِلَيْهِ لَمَا قَمَّ عَلَى مَعَاوِيَةَ لِأَنَّ حَالَهُ أَقْبَحُ مِنْ أَنْ يَنْدَمَ عَلَى تَرْكِ الْأُسْنِ وَالْمَنْدُوبَاتِ وَمِنْهَا قَوْلُهُ (ع) الْمَرْءُ حَرٌّ مَا لَمْ يَمُدَّ ، يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ عَنِ الرَّقِيَّةِ إِلَّا بِالْوَعْدِ وَالْوَعْدُ إِلَّا كَانَ مُطَالِبًا بِهِ مَشْخُولَةً ذِمَّتُهُ كَذِمَّةِ الْمَبْدُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى حَقِيقٍ مَرَلَاهُ وَهُوَ الْوَجْهُ فِي الْعَبَةِ الْمُتَقَضِّي لِإِطْلَاقِ اسْمِ الرَّقِّ عَلَيْهِ . وَمِنْهَا قَوْلُ الصَّادِقِ (ع) إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ هَلُمَّ أَحْسِنَ يَبْمَكُ يَحْرَمُ عَلَيْهِ الرِّيحُ وَالْجَمَلُ عَلَى الْكِرَاهَةِ خِلَافَ الظَّاهِرِ . وَمِنْهَا قَوْلُهُ (ع) فِي مَلْحَقَاتِ الصَّحِيفَةِ لِكُلِّ نَذْرٍ نَذْرُهُ وَكُلِّ وَعْدٍ وَعْدُهُ وَكُلِّ عَهْدٍ

(١) أي كالنذر في جملة على نفسه اوفى لزوم الوفاء به الا انه لا كفارة له

(٢) يعني أن يخلف الوعد يخالف لأمر الله أولا ويتردد لمقته وغضبه ثانيا

(٣) سورة الصف آية ٣ .

ماهدته ثم لم انف به ، فان توسطه بين الواجبين قرينة على وجوبه ، ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في الميون مسنداً عن الرضا (ع) عن آباءه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مهروثته وظهرت عدالته ووجبت اخوته وحرمت غيبته ، ومنها ما ورد في ذم الغدر وحرمته والغدر ضد الوفاء ، ومن ذلك ما رواه في الكافي عن الاصبغ بن نباتة قال قال أمير المؤمنين (ع) ذات يوم وهو يخطف على المنبر بالكوفة يا ايها الناس لولا كراهية الغدر لكنت من أدمي الناس الا إن لكل غدرة فجرة ولكل فجرة كفره الا وان الغدر والفجور والحياثة في النار ، والاحاديث في ذلك كثيرة إلا أن الحكم بالوجوب لا يخلو من اشكال ، وربما استدل بعضهم على الوجوب بأن القول بالاستحباب يلزم منه جواز الترك وهو حرام لانه كذب وليس من المواضع المستثناة كالكذب في الاصلاح بين الناس والكذب على الزوجة فيما يعدها والكذب في الحروب ونحو ذلك فالقول باستحباب الوفاء بالوعد مع القول بأن خلفه كذب حرام متضادان ، واجيب بأن المواعيد من قبيل الانشاء لا الاخبار ، وأجاب المحدث الشريف الجزائري بجواب آخر مبني على مقدمة وهي أن دلالة الانشاء كالامر والتهي على الاحكام دلالة مطابقة مفهومه من نفس اللفظ واما الخبر فقد يتضمن الحكم ايضاً إلا ان دلالاته عليه بالتبع والالتزام ويحتاج في تحقيق تحصيل الحكم الى الدليل من خارج مثل قوله تعالى (والمطلقات يتربصن بانفسهن) فانه خبر دال على الحكم ويحتاج الى الدليل من خارج ، اذا عرفت هذا فاعلم أن قولك ازورك غداً خبر تضمن الوعد بالزيارة فان كان الوفاء بالوعد واجباً من دليل خارج كان الخبر متضمناً للحكم واجب فاذا أتى به صدق وعده فائيب على الصدق واتى بالحكم المدلول على وجوبه فائيب عليه أيضاً وإن كان الدليل الخارج دالاً على الاستحباب كما هو المشهور كان الوفاء به مستحباً وكان هذا الحكم المتدوب داخلاً في هذا الخبر مستزماً له الا أنه اذا لم يف به يكون تاركاً للمتدوب وكاذباً في خبره المشتمل على ذلك الحكم فيكون طامياً بالكذب ضرئاً

للحرام ولكنه غير معاقب على ترك ما اشتمل عليه من الحكم المندوب ، وبوضوح هذا أن قولك أصلي نوافل الظهر غداً ، لا تصير النوافل واجبة غداً بل هي باقية على الاستحباب ومتى أدخل بها غداً يكون مؤاخذاً على كذبه على تقدير الوجوب لاطل ترك النافلة ، وكذا اذا قال أنظر غداً الى السماء فقد تضمن هذا الخبر حكماً مباحاً إلا أنه لو لم يأت به غداً يكون تاركاً للمباح غير مؤاخذاً على هذا الترك وإن كان مؤاخذاً من حيث الكذب ، أما لو قال لصاحبه سأزني معك غداً فالعارض هنا قد ناه عن هذا الصدق فلا يعاقب على هذا الكذب بل يثاب عليه ، { وبالجملة } : فلا منافاة بين قرهلم باستحباب الوفاء بالوعد وعدم جواز الكذب فيه وهم لم يصرحوا بجواز الكذب هنا وإنما نصروا على استحباب الحكم فيكون خيراً متضمناً للحكم المندوب ، ثم حكى عن بعض المجتهدين من المعاصرين أن الوعد اذا اقترن بالمعية كأن يقول آتيك غداً إن شاء الله خرج عن كونه وعداً يجب الوفاء به أو يستحب قال ولا يخفى ما فيه لأن العرف لا يفهم من هذه المشية إلا التبرك بل المفهوم منه أنها مؤكدة لتحقق الوعد لا معاقمة له ولكونها مشية تعليق بقصد القائل لا ينفع هنا الا ترى الى اليمين فإنه على نية المحلوف له لا الحالف والتورية لا تقيده شيئاً نعم اذا كان الوعد المقارن للمعية وعداً لمن يعرف حال القائل أنجه ذلك انتهى كلامه

الحديث الحادي عشر

ما رويناها بالأسانيد عن الصدوق في العيون بأسناده عن الرضا (ع) عن آباءه قال قال رسول الله (ص) لما نزلت هذه الآية (إنك ميت وإنهم ميتون) (١) قلت يا رب أموت الخلائق وتبقى الأنبياء فنزلت (كل نفس ذائقة الموت ثم اليانا ترجون) (٢) .

السؤال لا يخلو عن غرابة ، والظاهر أنه من سهو القلم أو من سهو
بيان النساخ ، والأصل هكذا : أتمت الخلائق وتبقي الملائكة ، كما هو
 مهوي عن صحيفة الرضا «ع» وقال المحدث الشريف الجزأري في شرح العيون لعله
 صلى الله عليه وآله استنبطه من ظاهر الخطاب لأن قوله (انك ميت) خطاب له
 صلى الله عليه وآله وقوله (وانهم ميتون) يعني الأمة فيخرج الأنبياء ، وفي صحيفة
 الرضا عليه السلام وتبقي الملائكة وهو الاظهر انتهى ، وقال العلامة المجلسي
 رحمه الله في البحار : والصواب ما في صحيفة الرضا «ع» وما في العيون لا يستقيم
 الا بتكلمات بعيدة كأن يقال احتمل أن يكون الآية الأولى محمولة على الاستفهام
 الا تكاري أو يكون السؤال عن الموت بعد الرجعة أو يكون المراد بالأنبياء جماعة
 منهم لم يموتوا كالخضر وإلياس وادريس وعيسى عليهم السلام انتهى ، وذكر
 بعض الفضلاء في توجيه وجهين : أحدهما أن يكون سؤاله عن موت الأنفس بمد
 قطع تعلقها عن الأبدان بالموت الطبيعي ، وذلك لأنه لما نزل قوله تعالى (وَنُفِخَ
 فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ (١) جوز
 النبي «ص» أن يكون الأنبياء هم المستثنون ، فتكون نفوسهم باقية بعد خراب
 أبدانهم فزلت الآية الثانية الدالة على موت جميع الخلائق .
 وثانيهما : أن المراد بالانبياء الرسل من الملائكة الذين يأتون بالوحي للانبياء

الحديث الثاني عشر

مارويته بالاسانيد عنه (ع) قال قال رسول الله (ص) الذي يسقط من
 المائدة مهورا حور العين قال الفيروز يادي المائدة الطعام والحوان عليه الطعام وحينئذ
 قالساقط منها سواء سقط من الطعام على الحوان او على غيره وكذا الساقط من الحوان

على الارض وعلى غيرها إذا كاه الانسان بهذا التصديق عظم نعمة الله كان جزاؤه انور العين ، وفي بعض الاخبار ما يسقط من الخوان مهوور الحور العين ولا مناقاة إما بارادة الخوان من المائدة أو يكون الخوان احد الفردين كما هو الاظهر وعلى التقديرين فهل يكون الثواب منوطاً باكاه اجمع أو البعض ؛ الظاهر هو الثاني وان كان الاول اظهر من اللفظ ؛ ويحتمل أن يراد أن كل حبة وذرة من الطعام مهر لو احدى من الحور العين كما هو لتداول الشايح على السنة الناص ، وقيل بل ربما جاءت به رواية والله العالم .

الهمية الثالثة عشر

ما روينا عنه فيه عنه (ع) قال قال رسول الله (ص) التوحيد نصف الدين ، واستنزوا الرزق بالصدقة ، لعل المراد بالتوحيد الاعتقادات الصحيحة التي هي مناط الايمان ، ويكون المراد بالنصف الآخر الأعمال لأن الايمان مركب منها ، ويحتمل أن يكون المراد خصوص كلمة التوحيد ويكون النصف الآخر عبارة عن التشهد بالرسالة والاقرار بالائمة (ع) ، ويمكن استفادة كلا المعنيين من الاخبار ، وقوله عليه السلام واستنزوا الرزق بالصدقة اي اطلبوا نزوله بواسطة الصدقة فان الصدقة جالبة للرزق كما استفاد في الاخبار .

الحديث الرابع عشر

مارويناه منه فيه عنه (ع) قال قال علي بن ابي طالب (ع) صلى بنا رسول الله (ص) صلاة السفر فقرأ في الاولى (قل يا ايها الكافرون) وفي الثانية (قل هو الله احد) ثم قال قرأت لكم ثلث القرآن وربعه .

قد روي هذا المضمون في جملة من الاخبار ، ووجه الاشكال ما قيل **بها** ان ذلك يستلزم مساوات الجزء لكل ، فان كل واحدة من السورتين جزء من ثلث القرآن أو من ربعه وهو مشتمل عليها فكيف تكون أفضل منه ويلزم أن يكون ثواب من قرأ ثلث القرآن وربعه ومن قرأ واحدة من السورتين سواء ، وانه اذا قرأ الثلث الذي فيه (التوحيد) أو الربع الذي فيه (الجحد) أن يكون ما عدى السورتين خالياً من الثواب وأن من نذر ختم القرآن كله أن يبره بقراءة التوحيد ثلاثاً أو الجحد أربعاً ، { والجواب } : أن الخبر ليس على الحقيقة بل على سبيل التنجيز والمراد أن قراءة التوحيد يعدل ثوابها قراءة ثلث القرآن الخالي عن التوحيد وكذا الجحد كما قيل في قوله تعالى (ليلة القدر خيرٌ من ألف شهر) أي ليست فيها ليلة القدر ، وفي قوله (ع) صلاة فريضة خيرٌ من عشرين حجة أي ليس فيها صلاة فريضة ، ويمكن أن يقال ايضاً أنه محمول على المبالغة في التشبيه كما يقال (زيدٌ أسدٌ) فيكون المعنى قراءة التوحيد تقارب ثواب قراءة ثلث القرآن والجحد ربعه حتى كأن ثوابها ثوابه ، وأما اشكال النذر فدفعه ظاهر لأن النذر انما ينصرف الى الحقايق والأفراد المتبادرة الفايضة دون العاظمة النادرة ، وما يقال من أن ذلك مناف لقوله (ع) أفضل الأعمال احزها ففيه أن هذا الحديث على تقدير ثبوته محمول على أن كل عمل يقع على انحاء شتى ، فأفضل تلك الانحاء احزها كما في الوضوء في الصيف والعتاء والصدقة في الرخص

حديث في قوله تعالى لنوح « يا نوح انه ليس من اهلك » ٤٥

والغلاء مع أنه مخصص بصور كثيرة هذا منها ، واعلم أنه قد استنبط جمع من الفضلاء وجهاً مناسباً لكون التوحيد ثلث القرآن وهو أن القرآن مع غزارة فوائده اشتمل على ثلاثة معان فقط معرفة ذات الله تعالى وتقدسه ومعرفة صفاته وأسمائه ومعرفة أفعاله وسننه مع عباده ، ولما تضمنت سورة الإخلاص أحد هذه الأقسام الثلاثة وهو التقديس وصفه بكونها ثلث القرآن وأن القرآن لا يتجاوز معرفة ذاته تعالى وتقديسه ومعرفة صفاته وأسمائه ومعرفة أفعاله وسننه في عباده أو أن توحيده يرجع تحقيقاً الى ثلاثة معان : أحدها معرفة الله تعالى ، الثاني معرفة السمادة والشقاوة الأخروية ، والثالث معرفة ما يوصل الى الاولى ويبعد من الثانية وسورة التوحيد مشتتة على الأصل الأول في كل من التقسيمين وهو المعرفة الإلهية والاقرار بتوحيده وتزييه عن مشابهة الخلق بالعبد ، وتفي الأصل والنسوخ والكفر فيكون بمنزلة الثلث .

وأما السر في أن (الجحد) ربع القرآن ، فلأن مقاصد القرآن الكريم راجعة الى معرفة ما يجب اعتقاده نقياً أو إثباتاً وما يجب العمل به فعلاً أو تركاً ، وسورة (الجحد) مشتتة على الاول خاصة فهي بمنزلة ربع القرآن والله العالم .

الحديث الخامس عشر

مارويناه بالاسانيد السابقة عن الصدوق في الميون باسناده عن الوشا عن الرضا « ع » قال سمعت بقول قال ابي (ع) قال ابوعبد الله « ع » ان الله عزوجل قال لنوح يا نوح انه ليس من اهلك لانه كان مخالفاً له وجعل من اتبعه من اهلته قال وسألتى كيف يروون هذه الآية في ابن نوح قلت يقرأها الناس على وجهين « انه عمل غير صالح » و « انه عمل غير صالح (١) » فقال كذبوا هواجه ولكن الله عزوجل فاه عنه حين خالفه في دينه .

قوله على وجهين يعني على وزن المصدر وعلى وزن الفعل وقراءة **بيانه** المصدر توهم أنه تولد من الزنا وان الخيانة وقعت من أمه كما حكى عن أكثر الجمهور وجملوه المراد من قوله تعالى (تحتَ عَبدَيْنِ مِن عِبَادِنَا صَالِحِينَ نَفَا تَتَاهُمَا (١)) وقوله عليه السلام كذبوا يعني في القراءة الموهمة لذلك ، فإن قيل الذي قرأ على وزن الفعل الكسائي ويمة وب وسهيل والباقون على صيغة المصدر فما معنى تقيه عليه السلام لها مع أنها من القراءة المتواترة قرء بها أكثر السبعة وأكثر العلماء على أن القراء آت السبع كلها متواترة نزل بها الروح الامين وعلى ذلك بنوا ماروي عنه (ص) أنه قال نزل القرآن على سبعة أحرف أن المراد بها القراءات قيل الجواب من وجهين الاول : أنا لانسلم إن تواتر القراءات عن النبي « ص » بل عن أربابها من القراء وهم آحاد من المخالفين استبدوا بأرائهم وجعلوا قرائتهم قسيمة لقراءة أهل البيت العالمين بالتنزيل والتأويل فيكون هذا الخبر قدحاً في تواترها عن النبي « ص » والثاني أن يكون التكذيب راجعاً الى تأويلهم قراءة المصدر بذلك التأويل القبيح الباطل فلا يكون راجعاً الى أصل القراءة .

الحديث السادس عشر

مارويناه عنه ايضا فيه عنه (ع) قال قال رسول الله « ص » اطفؤا المصابيح بالليل لا تجرها الفويسقة فتحرق البيت وما فيه .

المراد بالفويسقة الفارة كما يظهر من الاخبار ، وعن أبي سعيد **بيان** الخدري أنه سُئل لم سميت الفارة الفويسقة فقال استيقظ النبي صلى الله عليه وآله ذات ليلة وقد أخذت فارة فتيلة لتحرق على رسول الله البيت فقام اليها وقتلها ، وأحل قتلها للسحل والمهرم ، وعن ابن عباس قال جاءت فارة

فاخذت نجر القتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله « ص » على السجادة التي كان قاعداً عليها فاحرقت منها موضع الدرهم ، وعن زيد بن أسلم أن نوحاً « ح » لما حمل في السفينة من كل زوجين اثنين شكى أهلاً السفينة الفارة وأنها تفسد طعامهم ومتاعهم وتقرض جبال السفينة فوحى الله تعالى الى الاسد فعمس فخرجت الهرة منه فاخذت الفارة منها ، ومن شأن الفار أن يأتي التارورة الضيقة الرأس فيحتال حتى يدخل ذنبه فيها وكل ما ابتل بما فيها اخرجته وامتمه حتى لا يدع منها شيئاً

المريت السابع عشر

مارويته بالأسانيد عن الصدوق في الميون عن موسى بن جعفر عليه السلام أنه دخل على الرشيد فقال له الرشيد يا بن رسول الله أخبرني عن الطبايع الاربع فقال موسى عليه السلام اما الريح فانه ملك يُدارى ، واما الدم فانه عبد عارم (١) وربما قتل العبد مولاه ، واما البلغم فانه خصم جدل إن سدته من جانب انتج من آخر واما اللمة فانه الارض اذا اهتزت خفت بما فوقها ؛ فقال له هارون بن رسول الله تنفق على الناس من كنوز الله ورسوله .

المراد أن الجسم الطبيعي مركب من العناصر الاربعة ، النار ، **ايضاح** والهواء ، والماء ، والارض ، ويسمى الاطباء الأركان الاربعة وأما كيفياتها : فالنار حارة يابسة بالطبع تفعل ذلك فيما تجاوره وموضع كرتها أعلى مواضع كرات العناصر فان محدب كرتها مما أس لمقعر فلك القمر وفيه دلالة على انها اخف من سائر العناصر لانها تطلب المحيط بطبعا ، وأما الهواء فهو حار رطب وهو جسم بسيط وموضع كرتها تحت كرات النار ، والماء بارد رطب وموضع كرتها فوق الارض وتحت الهواء ، وأما الارض فهي باردة يابسة وموضعها الطبيعي المركز

الحقيقي وهي المتوسطة بين الكل ، فهذه هي الاركان الاربعه ، واذا امتزجت هذه الاركان وبطلت صورة كل واحد منها حصلت الطبائع الاربع وانتسبت كل طبيعة الى عنصر ، والمراد بالريح هنا الصفراء التي هي بمنزلة النار في الكيفية بالنسبة الى باقي العناصر وهي رغوّة ما صفا من الكيلوس اذا نضج في الكبد كـ رغوّة الدم الطافية عليه ولوفاً أحرّ لقوّة لطافتها الحادثة ووزنها خفيف ، فمن هنا علت على الجميع ، وأما اطلاق الريح عليها فلأن تلك الرغوّة لا تخلو من الريح مع أن الريح على ما قاله الاطباء تفخ يحدث من مادة الصفراء باعتبار أن تلك الرغوّة لا تخلو منه ، وأما انه ملك يدارى فلأنها أحد وأحرّ من ساير الاخلاط مع أنك تحققت أنها فوقها حساً فهي مسلطة على الاخلاط فوقها فان خرجت عن الاعتدال ولم تعالج سريعاً قتلت صاحبها ، وأما الدم فهو حار رطب ونسبته من الاخلاط كنسبة الهواء من الأركان ويرشد اليه تولده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم ، وأما أنه عبد فلأنه مركب الحرارة الغريزية وباعتبار فعله وخدمة البدن من التسخين ودفع البرودة واعانة القوى على أفعالها وترطيبه وإفادته حسن اللون وغير ذلك يكون كالعبد ، وأما البلغم الطبيعي وهو ما يصلح لأن يصير دماً في وقت من الأوقات وهو دم قاصر عن تمام النضج وهو بارد رطب كالماء وتحدث منه الامراض الباردة والرطبة عند كثرة وهو كالحصم الجدل لتكثر أنواعه في الرقة والغلظة والملوحة والمرارة والحموضة ونحو ذلك وكل واحد من أنواعه يفعل ما لا يفعله الآخر فهو باعتبار كثرة لا يسده شيء كالماء الكثير ، وأما المرءقومي في اللغة القوة والشدّة وفي اصطلاح الاطباء تطلق تارة على الصفراء وأخرى على السوداء وسميت مرّة لمرارتها وحدتها وبنبغي أن يراد منها هنا السوداء ونسبتها الى الاخلاط كنسبة الارض الى الاركان والطبيعي منها ثقل الدم وهي تحدث عن احتراق اي خلط كان وأما اطلاق الارض عليها فلأن الأجزاء الارضية غالبية عليها لانها حاصلة من رسوب الدم الحمود المتولد في الكبد فتكون بمنزلة الارض وهي اذا تحركت بسبب خروجها عن الاعتدال رجفت واضطرب ما فوقها .

الحديث الثامن عشر

ماروبناه عن قرة الاسلام في الكافي باسناده عن الباقر (ع) قال : بني الاسلام على خمس : الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والولاية ، ولم يتأد بشيء مثل ما نودي بالولاية .

اشارة الى يوم القدير وغيره فان النداء بالولاية وقع مكرراً غير **ببانه** محصور ، وفي مجمع عظيم في غدیر خم بخلاف غير الولاية فانه لم يقع التكرار فيه مثل التكرار فيها ولم يقع في مجمع مثل مجدها لعلم الله تهاون الناس بامرها

الحديث التاسع عشر

ماروبناه عن قرة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعبد الله بن الصلت جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : بني الاسلام على خمسة اشياء ، على الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والولاية ، والصوم ، قال زرارة قلت واي شيء من ذلك افضل ؟ قال الولاية افضل لانها مفتاحها والوالي هو الدليل عليهن ، قلت ثم الذي يلي ذلك في الفضل قال الصلاة لان رسول الله (ص) قال الصلاة عمود دينكم ، قال قلت ثم اتي بليها في الفضل قال الزكاة لانه قرنها بها وبه بالصلاة قبلها ، وقال رسول الله (ص) الزكاة تذهب الذنوب ، قلت والذي يليها في الفضل قال الحج قال الله عز وجل (وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَاجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ

العالمين (١) وقال رسول الله ﷺ لحجة مقبولة خير من عشرين صلاة نافلة ؛ ومن طاف بهذا البيت طوافاً أحصى فيه اسبوعه واحسن ركعته غفر له وقال في يوم حرفة ويوم اللزذلفة ما قال قلت بما ذا اتبعه قال الصوم قلت ما بال الصوم صار آخر ذلك أجمع قال قال رسول الله ﷺ الصوم جنة من النار قال ثم قال إن أفضل الأشياء ما إذا انت فانتك لم تكن منه توبة دون أن ترجع اليه فتؤديه بيته إن الصلاة والزكاة والحج والولاية ليس ينفع شيء مكانها دون ادائها ، وإن الصوم إذا فانتك أو قصرت أو سافرت فيه ادبت مكانه ايأما غيرها وجزيت ذلك الذنب بصدقة ولا قضاء عليك وليس من تلك الأربعة شيء يجزيك مكانه غيره ، قال ثم قال ذروة الأمر سنامه ومفتاحه وباب الأشياء ورضى الرحمان الطاعة للإمام بمد معرفته إن الله عزوجل يقول (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا) (٢) اما لو أن رجلاً قام ليله وصام نهاره وتصدق بجميع ماله وحج جميع دهره ولم يعرف ولاية ولي الله فيواليه فتكون جميع اعماله بدلائله اليه ما كان له حق على الله في ثوابه ولا كان من اهل الايمان ثم قال اولئك المحسن منهم يدخله الله الجنة بفضل رحمته .

هذا الحديث الشريف لا يخلو

ايضاح مقال وتفصيل اجمال

من غموض من حيث ما اشتمل

عليه من التعليقات للأفضلية بالنسبة الى كل من الخمسة والتعليل لتأخير الصوم وتضمنه إثبات القضاء وتفيه ولا بأس بالتعرض لشرحه بجملاً ، « فنقول » : قوله عليه السلام الولاية أفضل ، أي من المذكورات لأنها مفتاحن ، بها تفتح أبواب معرفة تلك المذكورات وحقايقها وشرائطها وآدابها وموانعها ومصلحتها ومنفسدتها

(١) سورة آل عمران آية ٩٧ .

(٢) سورة النساء آية ٨٠ .

والوالي الذي هو الحاكم الأمين من قبله تعالى هو الدليل عليهن لا غيره لظهور أنها أمور متلقاة منه تعالى الى صاحب الوحي فلا بد أن تُسمع منه وتؤخذ عنه ، بواسطة أو بلا واسطة ، لا بالأراء الفاسدة ، والمقول الناقصه الكاسدة ، فقال الصلاة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله قال الصلاة عمود دينكم استدلاله (ع) فضلية الصلاة بالحديث المذكور من حيث أنه جعل الصلاة عمود الدين فشبّه الدين بالنسقاط واثبت العمود له على سبيل التخلية وحمل العمود على الصلاة من باب التشبيه البليغ فبفسادها يفسد الدين بالكلية ولا ينتفع به كما أن النسقاط لا ينتفع به مع وجود الطنب والأوتاد ، ويدل على ذلك أيضاً قول الصادق (ع) ما أعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة . وقوله عليه السلام أحب الأعمال الى الله عز وجل الصلاة ، ولعل المراد بها المفروضة دون النافلة ، لأن الصلاة أفضل من الزكاة التي هي أفضل من الحج والحج أفضل من عشرين صلاة نافلة ، ويؤيده ما روي أن صلاة فريضة خير من عشرين حجة ، فإن قيل : أن هذا يناق ما روي أن الحج أفضل من الصلاة والصيام ، لأن المصلي يشتغل عن أهله ساعة ، والصائم يشتغل عن أهله بياض يوم ، وأن الحاج يشخص بيده ، ويضحي نفسه ، وينفق ماله ، ويطلب النية عن أهله ، لا في مال يرجوه ولا الى تجارة ، وأيضاً الحج أشق منها . وقد روي عنه « ص » قال : أفضل الأعمال اجزها ، « فالجواب » : أنه يمكن رفع التناقى بحمل الصلاة في هذا الحديث على النافلة وفيما نحن فيه على الفريضة وتحقق الملة المذكورة في الفريضة غير مسلم لأن فعلها متوقف على أربعة آلاف باب من المقدمات والمقارنات والواجبات والمنهيات والكيفيات والمهرمات والمكروهات والتروك القلبية والسانية والاركانية ، وتحصيلها لا يمكن بدون صرف العمر والمشقة الشديدة والإشتغال عن الاهل في الأزمنة الطويلة بخلاف الحج ، وبذلك يعلم الجواب عن الحديث الثاني ، ومجاب عنه أيضاً بأنه محمول على ما إذا كان المفضل والمفضل عليه من نوع واحد كالوضوء في الصيف والشتاء ونحوه ، قال الزكاة لأنه قرنها بها استدلال عليه السلام على أن فضل الزكاة بعد الصلاة وقيل غيرها

بمجموع مقارنهما في الذكر مع البهجة بذكر الصلاة ، ثم أكد الجزء الاخير
بذكر الحديث و قوله عليه السلام : الزكاة تذهب الذنوب ، لا يقال الحج ايضاً
ينذهب بالذنوب لا اقول : المقصود أن الزكاة علة لهو الذنوب وذهابها مستقلة
ولم يثبت أن الحج علة مستقلة لهوها لجواز أن يكون محوها بمد الحج على سبيل
التفضل دون الوجوب ، وهذا القدر كاف في التفضيل ، ويمكن جعل الحديث مع
ما سبق دليلاً واحداً والذي يليها في الفضل ، (الحج) قال الله تعالى (والله على
الناظر حج البيت) الآية استدلل عليه السلام على أن الحج أفضل من الصوم بالآية
حيث عد تعالى ترك الحج كفراً دون الصوم وترك ذكر العقاب المترتب عليه تفخيها
وتعظيها ثم استدلل على ذلك ثانياً بالحديث وهو إنما يدل على أن الحج أفضل من
الصوم لو كان عشرة نافلة أفضل من الصوم أو مساوية له ولا يبعد أن يجعل هذا
دليلاً على أفضليتها بالنسبة اليه وقوله عليه السلام (احصى فيه اسبوعه) أي ضبطها
وحفظها عن الزيادة والنقصان (وأحسن رسكمتيه) أي فعلهما في وقتها ومكانها مع
الشرايط والكيفيات والترتيل ، وقال في يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال أشار (ع)
بذلك الى ما جاء في ثواب عبادة اليومين وفضل الوقيف بالمشعرين ، قلت بما ذا
اتبه قال الصوم لا يقال هذا السؤال ليس على ما ينبغي لأنه إذا علم أن جميع
الاعمال المذكورة في الحديث أفضل من الصوم فقد علم أن الصوم في الفضيلة بمدها
لأننا نقول لعل المقصود من السؤال وجه تأخير الصوم في الفضيلة عن الاعمال كما
يشير اليه قوله : قلت وما بال الصوم ، وقوله « ع » الصوم جنة من النار اشارة
الى فضيلة الصوم لا أفضليته ، وسر ذلك أن أعظم أسباب النار هو الشهوات والصوم
يكسرها ، وذكر عليه السلام هذا الحديث في فضل الصوم دفماً لما عسى أن يتوهم أنه
مما لا فضل فيه وأنه قليل الاجر ثم ذكر « ع » قاعدة كلية في معرفة الافضل بقوله (ثم
إن أفضل الاشياء) وفيه اشارة الى أن الصوم دون الاعمال المذكورة في الفضل وذلك لأنه
لما لم يكن لتلك الاعمال بدل كما كان للصوم علم أن الاهتمام بها أعظموا كل والثواب المترتب عليها
أنعم وأجره فذلك أراد العارح وقوبها بعينها وقوله (ع) ما اذا انت فانتك لفظه

انت زايدة والمراد بالفوت هاهنا ما يقوم مقامه أو الأعم منه ومن سقوطه رأساً ،
وقوله عليه السلام : وإن الصوم اذا فاتك ، اشارة الى أقسام الفوت وحكمه إجمالاً
لأن الفوت اما للمنذر مثل المرض وغيره ، أو لتقصير والتعمد في تركه ، أو لسفر
واللازم إما القضاء في مكانه فقط أو الكفارة فقط أو هما جميعاً أو لا هذا ولا ذلك
كما فصلناه في (شرح المفاتيح) وفق الله لإتمامه بمحمد وآله ، والصوم قد تكفي
الصدقة عنه وتقوم مقامه بخلاف تلك الأربعة فإنه لا يجزي مكانها الاقتضاؤها
بعينها فهي أفضل من الصوم ، وقوله (ع) : ذروة الأمر ، المراد بالأمر الله
والمعنى أن طاعة الإمام بمد معرفته والاقبياد اليه ارفع الطاقات مرتبة واسناتها
منزلة كالنروة وهي من حيث أنها توصل الى المطلوب وهو قرب الحق كالإنسان ومن
حيث أنها سبب للوصول الى جميع الخيرات الدنيوية والأخروية كالمفتاح ومن
حيث أن بها يتحقق الدخول في الدين ومعرفة قوانينه كالباب ومن حيث أنها توجب
المغفرة والرحمة والدرجات العالية ورضى الرحمان ، والضمير في قوله (بمد معرفته)
راجع الى الإمام والى الله واستشهاده صلى الله عليه وآله بقوله تعالى (وَمَنْ يُطِيعِ
الرَّسُولَ فَقَدْ اطَّاعَ اللَّهَ) إما اشارة إلى أن طاعة الإمام هي بعينها طاعة الرسول
لأنه صلى الله عليه وآله أمر بطاعته واقامه مقامه ، أو اشارة إلى أن الرسول يشمل
الإمام في المعنى ، وقوله : اولئك المحسن منهم ، لعله اشارة إلى من يطع الرسول
وهو المؤمن العارف بحق الإمام .



الحديث المشهور

مارويناه بالأسانيد عن ثقة الاسلام عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الجبال عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله (ع) ناولني بلك اقبليها قاطعاً فيها ، قلت جعلت فداك رأسك ، فقل قبليته ؛ قلت جعلت فداك رجلك قال اقسمت اقسمت اقسمت ثلاثاً وبقي شيء وبقي شيء ؛ هذا الحديث من الغوامض ويحتمل وجوهاً :

« الاول » أنه عليه السلام قال ثلاث سرات حلفت أن لا أناول رجلي لأحد يقبلها وقوله وبقي شيء محمول على الاستفهام الانتكاري أي وهل يبقى مكان للسؤال لذلك بعد حلني عليه « الثاني » أن يكون المعنى اقسمت أن لا افعل ذلك ، وقوله وبقي شيء جملة خبرية بمعنى الأمر أي وليبق شيء مما يجوز أن يقبل ، ويكون منعه عليه السلام حينئذ من ذلك تقية من بعض الحاضرين ، لأن تقبيل اليد والرأس كان شايماً عند العرب فلم تكن فيه تقية ، وأما تقبيل الرجل فهو مختص بالسلطان ، « الثالث » أن يكون اقسمت على صيغة الخطاب من القسم بالكسر وهو الحظ والنصيب أي أخذت حظك ونصيبك ، وقوله : وبقي شيء على أحد المعاني السابقة « الرابع » أن يكون المعنى اقسمت أنت أن تقبل الأعضاء الثلاثة وقد قبّلت اثنين منها وبقي شيء وهو الرجل فقبلها لتبر قسمك فخذ قبلها « الخامس » أن يكون المعنى اقسمت أنا أن لا ارضخ لأحد في ذلك إما لعدم الجواز أو لعدم الرجحان أو للتقية ، وقوله عليه السلام وبقي شيء أي بقي مني تجوز ذلك بعد حلني على تركه « السادس » أن يكون الأول استفهاماً أي هل اقسمت على تقبيل الاعضاء الثلاثة والحال أنه قد بقي منها شيء فلذلك اصررت على تقبيله وهل هذا سبب اصرارك أي لا معنى لهذا الاصرار مع امتناعي ، والله العالم .

حديث لا يقبل رأس أحد ولا يده الا يد رسول الله ومن اريد به رسول الله ٥٥

الهيئة الحادية والعشرون

ما روينا عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رقبة عن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا يقبل رأس أحد ولا يده الا يد رسول الله (ص) او من اريد به رسول الله (ص).

يحتمل أن يكون المراد بمن اريد به رسول الله (ص) عترته الطاهرين بيان والائمة المعصومين بقريئة ما رواه بنده عن علي بن يزيد صاحب السابري قال دخلت على ابي عبد الله (ع) فتناولت يده فقبلتها فقال أما إنسا لا تصلح إلا لنبي أو وصي نبي ، ويحتمل أن يراد به ما هو اعلم من ذلك لسائر صالحي خريته بل لصالحي المؤمنين ايضاً فان قبيل يدم من حيث صلاحهم وايمانهم بالله وبرسول الله واتباعهم له إنما اريد به رسول الله (ص) بل تشمل الحكم للعلماء بالله العاملين بأمره الهادين الناس ممن وافق قواكم فعملكم اولى فانهم خلفاء رسول الله كما يدل عليه قوله عليه السلام اللهم ارحم خلقا في ، بل هم ورثته الروحانيون فان العلماء ورثة الانبياء لأن الانبياء لم يورثوا درهما ولا ديناراً كما في الحديث .

الهيئة الثانية والعشرون

ما روينا عن ثقة الاسلام في الروضة عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي مالك الحضرمي عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله (ع) قال ثلاثة لم ينج منها نبي فمن دونه ، التفكير في الوسوسة في الخلق ، والبطيرة ، والحسد ، إلا ان المؤمن لا يستعمل حسده .

التفكر في الوسوسة في الخلق هو التفكير فيما يحصل في نفس الانسان **بإيمانه** من الوسوس في خالق الاشياء وكيفية خلقها وخلق اعمال المباد أو التفكير في حكمة خلق بعض الشرور في العالم من غير استقرار في النفس وحبسها شك بسببها ، فمن محمد بن حمران قال سألت الصادق عليه السلام عن الوسوسة فقال لا شيء فيها تقول لا إله إلا الله ، وقيل المراد بالخلق المخلوق أي التفكير فيهم وحديث النفس بعبوبهم وتفتيش أحوالهم ، والطيرة مثل الغيبة ما يتشأم به من أفعال الردي وقد تقدم الكلام فيها ، والمراد بها هنا اما انفعال النفس عما يتشأم به أو تأثيرها واقماً وحصول مقتضاها ، والمراد بالحسد الحسد المركوز في الخاطر الذي لم يظهره الانسان بيد ولا لسان كما تقدم الكلام فيه في حديث رفع عن أمتي وهو ليس من المعاصي ويمكن أن يكون المراد به ما يعم الغيبة . وقال الصدوق في الجبال بعد اراد هذا الحديث يعني بالطيرة في هذا الموضع أن يتطير منهم قومهم فلما هم عليهم السلام لا يتطرون وذلك كما قال الله عزوجل عن قوم صالح (قالوا اطيرنا بك وعن مَمَك قال طائرُكم عند الله (١)) وكما قال آخرون لا نبيا لهم (إنا تطيرنا بكم) واما الحسد في هذا الموضع فهو أن يحسدوا لا أنهم عليهم السلام يحسدون غيرهم وذلك كما قال الله تعالى (أم يحسدون الناس على ما اناهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً (٢)) ، واما التفكير في الوسوسة في الخلق فهو بلوام « ع » بالوسوسة لا غير ذلك وذلك كما حكى الله عنهم عن الوليد بن المغيرة المخزومي (إنه فكّرَ وقَدَّرَ فُقُتِلَ كيف قَدَّرَ يعني قال للقرآن (إن هذا إلا سحرٌ يؤثر إن هذا إلا قول البشر (٣)) انتهى وفيه نظر .

(١) سورة النمل آية ٤٧ .

(٢) سورة النساء آية ٥٤ .

(٣) سورة المدثر آية ١٩ ، ٢٤ .

أخبريت الثالث والمشروبه

مارويناه عن قرة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله وكل يعمل على نيته .

هذا الحديث مستفيض بين الفريقين والاشكال فيه من وجهين **بيانه** « احدهما » : أنه مناف للروايات الدالة على أن المؤمن اذا عمَّ بمحسنة ولم يفعلها كتبت واحدة واذا فعلها كتبت عشرأ وان السيئة اذا نويت ولم تفعل لم تكتب واذا فعلت كتبت بواحدة ، والعقل والنقل متعاضدان على أن العذاب والثواب على الاعمال دون النيات ، « الثاني » أنه مناف لما روي أن افضل الاعمال احزها اي اشقها والعمل اشق من النية فكيف تكون النية افضل من العمل وكيف كان فقد ذكر العلماء من الخاصة والعامة في معنى الحديث وجوهاً : (الاول) : ما ذكره الغزالي وهو أن كل طاعة تنتظم بنية وعمل ، وكل منهما من جملة الخيرات الا أن النية من الطاعتين خير من العمل لأن أثر النية في المقصود اكثر من اثر العمل لأن صلاح القلب هو المقصود من التكليف ، والاعضاء الآت موصلة الى المقصود والغرض من حركات الجوارح أن يعتاد القلب ارادة الخير ، وبؤكد فيه الميل اليه ليتفرغ عن شهوات الدنيا ، ويقبل على الذكر والفكر ، فبالضرورة تكون خيراً بالاضافة الى الغرض قال الله تعالى (كَن يَنَالُ اللهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ (١)) والتقوى صفة القلب ، وفي الحديث إن في الجسد لمضفة اذا صلحت صلح لها ساير الجسد اراد بها القلب . (الثاني) : ما حكى عن ابن درين وهو أن المؤمن ينوي خيرات كثيرة لا يسعه الزمان على عملها فكان الثواب المترتب

على نيته أكثر من الثواب المترتب على أعماله ، ويؤيده ما رواه في الكافي عن الصادق عليه السلام قال إنما خلد الله أهل النار في النار لأن نياتهم كانت في الدنيا أن لو خلدوا فيها ^{لهم} يعمصوا الله أبداً ، وإنما خلد أهل الجنة في الجنة لأن نياتهم كانت في الدنيا أن لو بقوا فيها أن يطعموا الله أبداً ، فبالنيات خلد هؤلاء وهؤلاء ، ثم تلا قوله تعالى (قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ (١) . قال على نيته . (الثالث) : أن المؤمن ينوي أن يوقع عبادته على أحسن الوجوه لأن إيمانه يقتضي ذلك ، ثم اذا كان يشتغل بها لا يتيسر له ذلك ولا يتأتى كما يريد ، فلا يأتي بها كما ينبغي فالذي ينوي دائماً خير من الذي يعمل في كل عبادة (الرابع) أن يكون المراد بالحديث مجموع المعنيين الأخيرين لا اشتراكهما في أمر واحد هو نية الخير الذي لا يتأتى له كما يريد ويدل عليه ما رواه الصدوق في العمل عن الباقر عليه السلام قال : نية المؤمن خير من عمله ، وذلك لأنه ينوي من الخير ما لا يدركه ، ونية الكافر شر من عمله وذلك لأن الكافر ينوي الشر ويأمل من الشر ما لا يدركه . وعن الصادق عليه السلام أنه قال له زيد الشحام اني سمعتك تقول نية المؤمن خير من عمله ، فكيف تكون النية خيراً من العمل قال لأن العمل ربما كان رياء للمخلوقين والنية خالصة لرب العالمين فيعطي عز وجل على النية ما لا يعطي على العمل ، ثم قال ابو عبدالله إن العبد لينوي من نهاره أن يصلي بالليل فتغلبه عينه فينام فيثبت الله له صلواته ويكتب نفسه تسبيحاً ويجعل نومه صدقة (الخامس) : إن المعنى أن نية المؤمن خير من عمله ، بلا نية كما قيل في ليلة القدر خير من الف شهر ، و فريضة خير من عشرين حجة ، وفيه أولاً أن الجهل بلا نية لا خير فيه أصلاً ، وثانياً أن العمل بغير نية لا يتصور إلا من الغافل ، (السادس) أن نية المؤمن اعتقاد الحق واطاعة الرب لو خلد في الدنيا وهي خير من عمله إذ ثمرتها الخلود في الجنة بخلاف عمله فإنه لا يوجب الخلود فيها ، ونية الكافر اعتقاد الباطل وممصية الرب لو خلد فيها وهي شر من عمله إذ ثمرته الخلود في النار بخلاف عمله ، ويؤيده مضافاً الى الحديث السابق الاضافة الى المؤمن والكافر فإن الوصف مشعر

حديث نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله ٥٩

بالعامة وهذا المعنى قريب مما تقدم ، (السابع) : أن النية روح العمل ، والعمل بمثابة البدن لها ، بخيرية العمل وشرّيته تابعتان لخيرية النية وشرّيتها ، كما أن شرافة البدن وخبائثه تابعتان لشرافة الروح وخبائثه ، فبهذا الاعتبار نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله ، (الثامن) : أنّ نية المؤمن وقصده أولاً هو الله ، وثانياً العمل لأنه يوصل إليه ، ونية الكافر وقصده غيره تعالى وعمله يوصل إليه وبهذا الاعتبار صح ما ذكر ، والعمل في هذه الأمكنة ليس أشقّ من النية ، بل الأمر بالمعكس لأن النية ليست مجرد التلفظ بلفظ مخصوص وحصول معناه في القلب بل حصولها متوقف على تنزيه الظاهر والباطن عن الرذائل كلها وتوجه القلب بكليته الى الله تعالى واعراضه عن جميع ما سواه وتطوير العمل عبارة عن ترك ما يوجب نقصه وفساده ولا ريب في أن النية على هذا الوجه اشقّ من العمل كما يدل عليه ما روي في الروضة عن أمير المؤمنين عليه السلام أن تصفية العمل أشد من العمل وتخليص النية من الفساد أشد على العاملين من طول الجهاد ، الحديث ، (التاسع) : أنه عام مخصّص أو مطلق مقيد ، إذ بعض الافعال العظام كنية الجهاد خير من بعض الاعمال الخفيفة كتسيبحة أو تحميدة أو قراءة آية لما في تلك النية من تحمل النفس المشقة الشديدة والتعرض للغم والحلم الذي لا يوازنه تلك الافعال (العاشر) : أن النية يمكن فيها الدوام بخلاف العمل فإنه يتخلل عنه المكلف أحياناً فإذا نسبت هذه النية الدائمة الى العمل المنقطع كانت خيراً منه ، وكذا القول في نية الكافر ، (الحادي عشر) : إن النية لا يكاد يدخلها الرياء ، ولا العجب ، لأننا نتكلم على تقدير النية المعتبرة شرعاً ، بخلاف العمل فإنه قد يعتريه ذلك ، ويؤيده الحديث السابق وفيه أن المراد بالعمل العمل الصحيح الخالص عنها وإلا لم يقع التفضيل فتأمل ، (الثاني عشر) : أن المراد بالمؤمن الخالص كالمبتلى بمعاشره أهل الخلاف ومداراة أهل الباطل ، فإن غالب أفعاله جارية على التقية ، وأعماله الواقعة تقيةً منها ما يثاب عليه كالمبادات الواجبة ، ومنها ما لا يثاب ولا يعاقب عليه ، كالباقى وأما نيته فهي خالية عن التقية فيثاب عليها لا محالة ، ويؤيده ما روي عن

الصادق عليه السلام وقد سُئل عن الغزو مع غير الامام العادل فقال إن الله يحشر الناس على نياتهم يوم القيامة ، (الثالث عشر) : أن أفعال التفضيل خارج عن بابه و (من) تبعية والمعنى أن نية المؤمن خير من جملة أعماله ، دفعا لما يتوهم أن النية لا يدخلها الخير والشر ، لا يقال : النية من أفعال القلوب فكيف تكون عملاً لأننا نقول : تسمى عملاً مجازاً كما تسمى فعلاً . (الرابع عشر) : أن طبيعة النية خير من طبيعة العمل لأنه لا يترتب عليها عقاب أصلاً بل إن كانت خيراً أثيب عليها وإن كانت شراً كان وجودها كمدمها بخلاف العمل فإن من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره . (الخامس عشر) : أن النية من أعمال القلب وهو أفضل الجوارح فعمله أفضل من عملها ، ألا ترى الى قوله تعالى (أقيم الصلاة لِذِكْرِي (١) ، حيث جعل الصلاة وسيلة الى الذكر والمقصود أشرف من الوسيلة وايضاً فأعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرق اليها الرياء ونحوه بخلاف أعمال الجوارح . (السادس عشر) : أن المراد بالنية تأثر القلب عند العمل ، واتقياده الى الطاعة واقباله على الآخرة ، وانصرافه عن الدنيا ، وذلك أفضل من العمل الذي هو مجرد الصورة ، وهذا المعنى يرجع الى سابقه . (السابع عشر) : أن المراد بالنية التي هي أفضل من العمل انبعاث النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها ، إما عاجلاً وإما آجلاً وهذا الانبعاث والميل في غاية الصعوبة فهو أفضل من العمل كما تقدم تحقيقه . (الثامن عشر) : أن نية المؤمن لجملة الطاعات خير من عمله ، يعني عملاً واحداً ونية الفاجر كذلك فالنية دائمة ، والعمل موقت والدائم خير من الموقت . (التاسع عشر) : أن العمل يوجد بالنية لا النية بالعمل (المشرون) : أن سبب هذا الحديث أن رجلاً أنصاريّاً نوى أن يعمل جسراً كان على باب المدينة قد انهدم فسبقه يهودي فعمله فأغتم لذلك الانصاري فقال النبي صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله ، يعني اليهودي . (الحادي والعشرون) أن المراد من النية الإرادة بمعنى ارادته واخلاصه بجميع الاعمال خير من عمله

(الثاني والمثرون) : أن نية المؤمن أن لا يرجع عن الايمان خير من عمله والكافر على ضد ذلك . (الثالث والمثرون) : أن نية المؤمن على أن يزداد خيراً إن قدر خير من عمله ، وكذا نية الفاجر . (الرابع والمثرون) : أن « خيراً وشرّاً » منصوبان على أنهما مفعولاً « نية » وكان حذف الألف منها تبادل كونها صيغتي تفضيل ، وأنهما خبر لمبتدئين فوق وقع فيها تحريف ، والمعنى أن المؤمن اذا نوى خيراً وإن لم يفعله كان ذلك محسوباً من جملة أعماله والكافر اذا نوى شرّاً كان ذلك من أعماله فيثاب المؤمن بذلك ويعاقب الكافر بذلك ، وفيه تنبيه على أن هذا من العمل الذي في قوله تعالى (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) (١) هذا وقد تقدم الجواب عن الاشكال الثاني وهو أن العمل الواحد اذا كان يقع على أنحاء شتى فأفضل أنواعه احزها كالوضوء في الصيف والشتاء والله العالم .

الحديث الرابع والمثرون

ما روينا بالأسانيد من شيخ الطائفة في التهذيب باسناد صحيح عن الصادق عليه السلام قال : لا ينقض الوضوء إلا حدث ، والنوم حدث .

استشكل بعض الفضلاء في هذا الحديث من حيث أنه حاول ارجاعه **ق** الى أحد الاشكال الاربعه وكون نتيجته حينئذ لا ينقض الوضوء إلا النوم فتكلف لذلك شططا ، فقبل إن صورته بحسب الظاهر صورة قياس من الشكل الثاني ولا يخفى اشتمال صفراه على عقدي ايجاب وسلب لكن عقد الايجاب يوجب عقبه لاشترط اختلاف مقدمتيه كيفاً ولا سبيل الى عقد السلب لعدم تكرار الوسط حينئذ فلا سبيل الى جملة من الشكل الثاني ، فلما أن يجعل الحدث في الصغرى بمنى

كل حدث كما قاله في قوله تعالى (عَابِهَاتٌ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ) (١) من أن المراد كل نفس فيصير في قوة قولنا : كل حدث ناقض ، ويؤول الى الشكل الرابع فينتج بعض الناقض نوم ، وإما أن يجعل الصغرى كبرى وبالعكس فيكون من الشكل الاول ، وإما أن يستدل على استزامه للمطلوب وإن لم يكن مستجعماً لشرايط القياس كما قاله في قولنا : زيد مقتول بالسيف ، والسيف آلة حديدية ، فإنه لا شك في اتناجه زيد مقتول بآلة حديدية ، مع عدم جريانه على وتيرة شيء من الاشكال الاربعة وكما في قولنا زيد بن عمرو ، وعمرو ليس في البلد ومن حيث أنه حلول ارجاعه الى احد الاشكال الاربعة وكون نتيجته حينئذ لا ينقض الوضوء الا النوم وتكافئ لتلك شططاً والأولى في توجيهه كما عليه الفاضلان المحققان المحدثان العلامة المجلسي والمحقق الكاشاني أنه ليس غرض الإمام عليه السلام من هذا الكلام التكلم بالشكل المنطقي بل كان غرضه « ع » من هذه الكلمات ايصالها الى افهام السامعين والغرض من هذا الحديث هو الرد على العامة في كلا الحكمين ، أما قوله « ع » لا ينقض الوضوء إلا حدث فهو رد على أبي حنيفة ومن تبعه من القائلين بأن القهقهة والرحاف واكل ما مسته النار ونحوها نواقض للوضوء مما ليس من الأحداث ، والجزء الثاني من الخبر وهو قوله عليه السلام : والنوم حدث ، رد على جماعة من العامة ايضاً حيث قالوا إن النوم في نفسه ليس بحدث ناقض وإنما هو ناقض باعتبار أنه مظنة خروج الحدث وذرعوا عليه بما لو نام وهو جالس متحرز من خروج الحدث بحيث حصل له العلم بعدم وقوعه لم ينقض وضوؤه وقدوردت بعض الأخبار من طرقنا في ذلك وهي محمولة على التقية .

حديث الماء في الساقية وفيه مستنقع أيفتسل منه للجنابة أو يتوضأ منه ٩٣

الحديث الخامس والعشرون

مارويناه بالأسانيد عن الشيخ في التهذيب عن احمد عن موسى بن القاسم البجلي عن ابي قتادة عن علي بن جعفر عن اخيه موسى (ع) قال سألت عن الرجل يصيب الماء في ساقية أو مستنقع أيفتسل منه للجنابة أو يتوضأ منه للصلاة اذا كان لا يهد غيره والماء لا يباغ صاعاً للجنابة ولا مئداً للوضوء وهو متفرق فكيف يصنع به وهو يخوف ان تكون السباع قد شربت منه ؟ فقال اذا كانت يده نظيفة فليأخذ كفان للماء يد واحدة فلينضحه خلفه وكذا كفاً امامه وكذا من يمينه وكذا عن شماله ، فإن خشي أن لا يكفيه ، غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده ، فإن ذلك يجزيه واذا كان الوضوء غَسَلَ وجهه ومسح يده على ذراعيه ورأسه ورجليه وإن سكن الماء متفرقاً فقد ان يجمه والا اغتسل من هذا وهذا فإن كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لنفسه فلا عليه أن يفتسل ويرجع الماء فيه فإن ذلك يجزيه .

هذا الحديث من معضلات الأخبار ومتشابهات الآثار ، ومضمونه

بيان قد ورد في جملة من الأخبار ، فروى الشيخ في التهذيب عن الحسين عن ابن سنان عن ابن مسكان قال حدثني صاحب لي ثقة أن أسأل أبا عبد الله (ع) عن الرجل ينتهي الى الماء القليل في الطريق ويريد أن يفتسل وليس معه اناه والماء في وهدة (١) فإن هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع ؟ قال ينضح بكف بين يديه وكفاً من خلفه وكفاً عن يمينه وكفاً عن شماله ثم يفتسل . وفي التهذيب عن الكاهلي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اذا أتيت ماء وفيه قلة فالنضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضأ . وقال الصدوق في الفقيه فإن اغتسل

(١) الوهدة الارض المنخفضة .

٦٤ حديث الماء في الساقية وفيه مستنقع أيفتسل منه للجنازة او يتوضأ منه

الرجل في وهدة وخشي أن يرجع ما ينصب منه الى الماء الذي يفتسل فيه ، أخذ كفاً وصبه أمامه وكفاً عن يمينه وكفاً عن يساره وكفاً من خلفه واغتسل . وروى الفاضلان في المعبر والمنتهى عن جامع البرنطبي عن عبد الكريم عن محمد بن قيس عن أبي عبد الله « ع » قال سألته عن الجنب ينتهي الى الماء القليل والماء في وهدة فإن هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع ؟ قال عليه السلام ينضح بكف بين يديه وكف خلفه وكف عن يمينه وكف عن شماله ويفتسل ، وكيف كان فالكلام في هذا الحديث يقع في مواضع « الأول » : قد اختلف الأصحاب في أن النضح للجوانب الأربعة المذكورة هل هو للأرض أو للبدن وعلى أي تقدير فالحكمة فيه فقيل : إنه للأرض ، واختلف في وجه الحكمة حينئذ فيه ، فقيل : لازالة النجاسة الوهمية الناشئة من مخافة شرب السباع فيه ومنها الكلاب والخنزير كما هو ظاهر الخبر الاول بل صريحه . وفيه انه لو كان الأمر كذلك فلا حاجة حينئذ الى نضح الأمكنة الأربعة المخصوصة ولا تظهر الحكمة في خصوصها ، وقيل : ان الحكمة في ذلك التيام اجزاء الأرض حتى يمتنع سرعة انحدار الماء الفسالة التي تنفصل عن البدن . وفيه أن التيام اجزاء الارض موجب لسرعة انحدار ماء الفسالة الى محل الماء لا موجب لبطء انحدارها . والحق ان لكل من التوجيه والايراد وجهاً بسبب اختلاف الاراضي فبعضها يكون انحدار الماء فيها بسبب النضح اكثر وبعضها بالعكس . وقيل : ان الحكمة هي عدم عود ماء الفسل لكن لا لاجل كونه غسالة بل من جهة النجاسة الوهمية التي في الارض فالنضح إنما هو لازالة النجاسة الوهمية عنها بذلك ، وفيه بُعد بالنسبة الى الروايات سيما الاولى . وقيل : بأن الحكمة هي رفع ما يستقدر منه الطبع من الكثافات بأن يأخذ من وجه الماء أربع أكف وينضح على الارض . ويؤيده حسنة الكاهلي عن الصادق عليه السلام قال : اذا اتيت ماء وفيه قلة فالنضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضأ . ورواية ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام إنا نسافر فرجماً بلينا بالغدير من المطر يكون الى جانب القرية فيكون فيه المنرة ويبول فيه الصبي وتبول فيه الدابة فقال : إن

حديث الماء في العاقية وفيه مستنقع أيفتسل منه للجناية او يتوضأ منه ٩٥

عرض في قلبك منه شيء فقل هكذا يعني فرج الماء بين يديك وتوضأ منه ، وفيه أنه لو كان الأمر كذلك أكنى النضح الى الجهة الواحدة دون الارباع او الثلاث على أن ظاهر ما عدى الخبر الاول على أن العلة إنما هي منع رجوع الفسالة ، ولعل الحكمة في ذلك رفع النجاسة الوهمية الناشئة من شرب الكلاب مع خوف رجوع الفسالة كما تشير به الاخبار المتقدمة ، وقيل : أن العلة في ذلك محض التعمد وهذا أسلم الطرق ولا بأس به ولكنه ليس بجواب بل هو اعتراف بالمعجز عن الجواب ، وقيل أن محل النضح والمنضوح إنما هو الماء كما تشير اليه حسنة الكاهلي ورواية أبي بصير وتكون الحكمة في ذلك إزالة النجاسة الوهمية ولكن ذلك لا يوافق إلا رواية علي بن جعفر عليه السلام دون الاخبار والمبارات الاخر ، وقيل : إن محل النضح المذكور هو البدن واختلف على تقديره في وجه الحكمة فيه ايضا فقيل إن الحكمة في ذلك ترطيب البدن لئلا يفصل عنه ماء الغسل كثيراً فلا يفي الماء بنفسه ثقته ، وفيه أن هذا لا يلائم الخبرين الاخيرين وعبارة الفقيه لصراحتها في كون العلة منع رجوع الفسالة على أنه يلزم منه عدم جواب الامام عليه السلام في الخبر الاول عن إشكال السائل فان السائل إنما استشكل وتخوف من شرب السباع منه ، وقيل : إن الحكمة ازالة توم وورود الفسالة اما بحمل ما يرد على الماء ووروده بما نضح على البدن قبل الغسل الذي ليس من الفسالة واما أنه مع الاكتفاء بالمسح بعد النضح لا يرجع الى الماء شيء ، وقيل : إن الحكمة في ذلك ليجري ماء الغسل على البدن بسرعة ويكمل الغسل قبل وصول الفسالة الى ذلك الماء ، وأورد عليه أن سرعة جريان ماء الغسل على البدن مقتضى لسرعة تلاحق اجزاء الفسالة وتواصلها وهو يعين على سرعة الوصول الى الماء ، ويمكن الجواب بأن انحدار الماء من أعالي البدن الى اسفله أسرع من إتصال الانحدار الى الارض بالماء الى الانخفاض لانه طالب للمركز على أقرب الطرق فيكون اتصاله عن البدن أسرع من اتصاله بالماء الذي اغترف منه هذا إذا لم تكن المسافة بين مكان الغسل وبين الماء الذي يغترف منه قليلة جداً فلمه كان في كلام السائل ما يدل على ذلك . « الموضوع الثاني » : انه بناء على أن محل

٦٦ حديث الماء في الساقية وفيه مستنقع أيفتسل منه الجنابة أو يتوضأ منه

النضح في الاخبار المذكورة هو الارض وأن الحكمة فيه هي منع رجوع الفسالة
يكون مؤيداً أو دليلاً لمذهب المانعين من استعمال الماء المستعمل في الغسل ومخالفاً
لمذهب الاكثريين الجوزيين لذلك وظاهرهم حمله على الاستحباب كما عن المنتهى مقرراً
له بحسنة الكاهلي ، ووجه التقريب ما قيل أن الاتفاق واقع على عدم المنع من
المستعمل في الوضوء فالامر بالنضح في الحديث الاول محمول على الاستحباب عند
الكل فلا يبعد أن تكرن تلك الاوامر الواردة في تلك الاخبار كذلك .
«الموضع الثالث» : أن رواية علي بن جعفر عليه السلام توافق مذهب ابن الجنييد
في وجوب غسل الرأس ثلاثاً وإجزاء المسح لبقية البدن عن الغسل على ما حكى عنه
«الرابع» : قال المحدث الكاشاني في الوافي بعد إيراد رواية علي بن جعفر (ع)
هذا الحديث عنه اصحابنا من الاحاديث المعضة المأني وقد أترا في تفسيره بتمسفات
باردة لا وجه لا يرادها ، { فنقول } : وبالله التوفيق إنه يتضمن سؤاله أموراً :
أحدها : قلة الماء وقصوره عن الصاع والمد المستلزم لفوات سنة الاسباغ ، بل
المقتضي لعدم صحة الغسل اذا رجعت الفسالة اليه حيث أن الساقية والمستنقع
يكونان غالباً في وهدة : وهذا وإن لم يصرح به في السؤال إلا أنه يستفاد من
آخر الحديث أنه عليه السلام تفرس ذلك من السائل مع احتمال أن يكون قد ابتدأ
به من غير سؤال والحديث الآتي صريح فيه ، والثاني : في تفرق الماء مع قلته الموجب
لصراحتك وسرعة قبوله الفساد ، والثالث خوفه من ورود واردة عليه مما افسده
من كلب ومخوره من السباع المقتضي لوسوسة قلبه ورببه في طهارته فأشار (ع)
أولاً بما يزيد عن قلبه الرب في نجاسته المرهومة بل توهم رجوع الفسالة اليه
بنضح بعضه على اطراف الساقية والمستنقع لتطيب بقيته وليجز أن تكون القطرات
الواردة عليه اعاوردت من الاطراف المنضوحة دون البدن والنضح وإن كان مما يزيد
في قلة الماء إلا أنه يجبره سقوط سنة الاسباغ في حال الاضطرار وأنه يكفيه حينئذ
غسل رأسه ثلاثاً يعني بثلاثة اكف كما يأتي في محله ثم مسح ساير جسده بيده وتذليل
الاكف للرأس وإن كان ايضاً مما يزيد في تقليل الماء إلا أنه يعين في غسل ساير

سئل الامام عن التيمم فتلا آية (السارق والسارقة) ٦٧

البدن بما ينصب منه على أطرافه ويستغاد من هذا الحديث جواز الاكتفاء بالمسح في غير الوجه والرأس في الطهارتين مع قلة الماء بل صحة الغسل مع قلة ، اذا انضافت الغسالة اليه وتممته ولا غرو لانه مضطر ويأتي الكلام فيه في محله ، ويحتمل الحديث معنى آخر وهو أن يكون المنضوح بالاكف أطراف البدن ايزيل توم ورود الغسالة إما بحمل ما يرد على الماء على وروده مما نضح على البدن قبل الغسل الذي ليس من الغسالة واما أنه مع الاكتفاء بالمسح بعد النضح لا يرجع الى الماء شيء وليستعين بذلك النضح على غسل البدن مع قلة الماء فإنه اذا كان البدن رطباً يكتفيه قليل من الماء وعلى هذا التفسير يكون الجواب عن توم النجاسة مسكوتاً عنه لانه قد ظهر في ضمن الحديث انتهى كلامه .

الحديث السادس والمسرون

ما روينا بالأسانيد عن الشيخ في التهذيب والاعتبار عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) انه سئل عن التيمم فتلا هذه الآية (والسائل بما بالسارفة فاقطعوا أيديهما (١) وقالوا قطعوا أيديهم وأيديكم الى للرافعة) قل فامسح على كفيك من حيث موضع القطع وقال (وما كان زهيقاً ندياً (٢) في هذا الحديث من وجوه : ١ الأول ، أن السائل إما **والسائل** أن يكون سأل عن كيفية التيمم ، أو كيفية ، أو وقته ، أو المنذر المسوخ له ، أي مما يتيمم به ، أو مما يقطع أو مما يوجه ، أو مما يبيحه ، وظاهر الجواب لا يطابق شيئاً من هذه الأشياء كما ترى ، ويمكن الجواب بأن السائل سأل

(١) سورة المائدة آية ٣٨ .

(٢) سورة مريم آية ٦٤ .

عن بعض الكيفية وهي كيفية مسح اليدين وحدث الذي يمسح منها ، أو أن السؤال كان بلفظ عام والإمام فهم منه السؤال عن كيفية خاصة فأجاب « ع » على ذلك لو كان الحال يقتضي الاقتصار على ذلك . « الثاني » : أن الإمام عليه السلام أجاب السائل بتلاوة الآيتين المذكورتين مع أنه لم يظهر للجواب بهما معنى ولو ظهر لم يدل على التيمم الذي تذهب إليه الشيعة بل ربما دل على خلافه كما يأتي ، ويمكن الجواب عنه بوجهين الأول أن يكون مراد الإمام أن الأيدي قد اطلقت على معانٍ فأطلقت تارة على ما بين الأصابع والزند ، وتارة على أطراف الأصابع إلى أصولها ، وتارة على أطراف الأصابع إلى الزند ، فإذا كان ليد إطلاقات كثيرة وفهم التعمين منها موقوف على البيان فيكون المراد باليد في آية التيمم من أطراف الأصابع إلى الزند وفهم ذلك بيان من النبي صلى الله عليه وآله (الثاني) : أنه لما كان قد قيدت الأيدي في آية الوضوء بالمرافق حيث قال : (وأيديكم إلى المرافق (١)) علم أن إطلاق اليد على ذلك مجاز يحتاج إلى القرينة إذ التأسيس أولى من التأكيد فيكون إطلاق اليد على ما بين الأصابع إلى المرافق مجازاً يحتاج إلى القرينة فيكون غرض الإمام عليه السلام الرد على العامة القائمين بوجوب المسح في التيمم إلى المرافق بأنها في آية التيمم مطلقة فلا يراد بذلك المعنى فيكون المراد بها إما إلى الزند أو إلى أصول الأصابع ولا قائل بالأخير فتعين الأول . « الثالث » : أن قوله عليه السلام في الخبر وقال وامسح على كفيك من حيث موضع القطع في غاية الإشكال فإن محل القطع عند الإمامية هو أصول الأصابع الأربعة ما عدى الإبهام وموضع المسح عندهم منها إلى الزند ، ويمكن الجواب بأنه لما كان بعض العامة يعتقد أن موضع القطع إلى الزند فيكون احتجاجاً من الإمام عليه السلام عليهم بأن الأيدي لها اطلاقان في آية السرة على الأصابع مع الزند ، وإطلاق في الوضوء إلى المرفق وقد وردت مطلقة في التيمم فيجب أن تحمل على الزند لأن الأصل عدم الزيادة ولعدم النص على التقييد ولما تقدم سابقاً ، « الرابع » أن في هذه الضابرة التي في الحديث تفويهاً لأن ضمير (تلا)

طابيد الى الامام وضميم (قال) الاولى الى الله والثانية الى الامام والثالثة الى الله ، وهو ريك لا يتكلم به الفصيح ، والمتكلم هنا سيد الفصحاء ، ويمكن الجواب بأنه لا بعد في كون الضماير كلها طابيدة الى الامام عليه السلام ويكون معنى (قال) الاولى والثالثة تلا او تمثل او تقول الضمير الثالث والرابع طابيدان الى الامام فلا تشويش او تقول إن هذه الضماير من كلام الراوي لا من كلام الامام عليه السلام . « الخامس » أن قوله (وما كان ربك نسياً) لا يظهر له مناسبة لما قبله ، ويمكن الجواب بأن الغرض منه أن الله سبحانه وتعالى لم يترك شيئاً بغير حكم ولا حكماً بغير دليل ، بل بين جميع ذلك في القرآن لقوله تعالى : (ما فرطنا في الكتاب من شيء) (١) وقوله تعالى : (وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء) (٢) أو المراد أن الله لم ينس تقييد آية التيمم بقوله : (الى المرافق) وقولكم يشعر بنسبة النسيان اليه تعالى عن ذلك علواً كبيراً .

قال في الوافي بعد ايراد الحديث لعل المراد أنه لما أطلق الايدي **تنزيل** في آية السرقة والتيمم وقيلت في آية الوضوء بالتحديد الى المرافق علمنا أن الحكم في الاوليين واحد وفي الثالث حكم آخر في معنى الايدي وموضع القطع إنما هو وسط الكف كما يأتي في محله لا الزند ، فهذا الخبر شاذ ينافي ما سلف من الاخبار ولم يتعرض صاحب التهذيبين لهذا التنافي والتوفيق بينها ، وقوله (وما كان ربك نسياً) يعني لم ينس ما قاله في آية السرقة حين أتى بما أتى في آية الوضوء والتيمم .

(١) سورة الانعام آية ٣٨ .

(٢) سورة النحل آية ٨٩ .

الحديث السابع والعشرون

ما روينا عن محمد بن الثلاثة « ١ » قدس الله ارواحهم في الكافي والتهذيب صحيحاً وفي ما لا يحضره الفقيه مراسلاً عن الصادق عليه السلام أنه قال : الصلاة لها أربعة آلاف حد ، وروى الصدوق في الفقيه مراسلاً وفي العيون والمعلل مسنداً عن الرضا عليه السلام قال : الصلاة لها أربعة آلاف باب .

الطهران من مشكلات الأخبار . وقد اختلفت في معناها كلمة **وهذه** علماً بما الأبرار على وجوه : « الأول » : أن المراد بالحدود والأبواب الأحكام المتعلقة بالصلاة من الواجبات والمندوبات ، وقد حاول ذلك الفهيد (رحمه الله) في رسالتي الألفية والنلفية حيث قال : لما وقعت على الحديثين للذكورين ووفق الله سبحانه لامتلاء الرسالة الألفية في الواجبات ألحقت بها بيان المستحبات وافرقت منها ما يزيد على ثلاثة آلاف تيمناً بالعدد وتقريباً وإن كان العدد لم يقع تحقيقاً إلى آخر كلامه . « الثاني » : ما ذكره المحدث الكاشاني في الوافي وهو أن أفراد منها الفرائض والسنن والآداب فعلاً وتركاً . إلا أن التعبير بهذا العدد إنما خرج مخرج الكناية فهو من باب الكناية عن التكثر فإن التعبير عن الشيء الكثير بالآلاف شائع فكما أن للصلاة فرائض ونوافل ولها محرمات ومكروهات وهي حدودها وأبوابها فلها أربعة آلاف حد باعتبار كثرة كل من هذه الأربعة المذكورة « الثالث » : ما اختاره المحدث التقي المجلسي وهو : أن المراد بها المسائل المتعلقة بها قال وهي تصير أربعة آلاف مسألة بلا تكلف وهذا في الحقيقة راجع إلى الأول « الرابع » : أن المراد بها أسباب الربط إلى جناب قدسه تعالى ، فإنه لا يخفى على

« ١ » وم : أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي ، أبو جعفر محمد بن يعقوب

الكليبي ، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي .

المعارف حين يتوجه الى الله تعالى ويشرع في مقدمات الصلاة الى أن يفرغ منها
يفتح له من أبواب المعارف ما لا يحصيه الا الله سبحانه وتعالى . « الخامس » : أن
المراد بها أبواب الفيض والفضل فان الصلاة معراج المؤمن ، وقد روي أن الله
سبم الف حجاب ، وفي رواية تسمين الف حجاب من نور وظلمة لو كشفها لأحرقت
سُبُحات الله (١) وجه مادونه ، وفي الصلاة أنواع رفع الحجب التي لا تخفى على العارفين
ولهذا ورد في فضلها ما لم يرد في غيرها وأنها أفضل الأعمال بعد المعرفة . « السادس »
أن المراد بالأبواب ابواب السماء التي ترفع اليها الصلاة كل من باب أو الأبواب على
التعاقب فكل صلاة تمر على كل الابواب . « السابع » : أن اقل المراتب من
المفروض الف ومن المسنون الف ويتبع الاول الف حرام والثاني الف مكروه فيكفل
نصاب العدد حينئذ وهذا يحكى عن السيد الداملد . « الثامن » : أن مساكن أبواب
العبادات من الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وفروعها ، تبلغ ذلك المبلغ بل ربما تجاوزه وجميع العبادات قد
نيط بها قبول الصلاة ، من قبلت صلواته قبلت ساير أعماله ومن ردت عليه صلواته
ردت عليه جميع أعماله فقد رجع جميع ذلك الى حدود الصلاة ، وهذا المعنى منسوب
الى السيد الداماد أيضاً . « التاسع » : أن أبواب الصلاة هي أبواب عروجها وطرق
صعود الملائكة الموكلة عليها بها وهي السلوات الى السماء الرابعة والملائكة السملوية
في كل سماء سماء بوابون وموكلون على الرد والقبول وهم كثيرون لا يحصيهم كثرة
الا الله سبحانه كما قال تعالى (وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ) (٢) فالتعبير عن
ملائكة كل سماء وهم أبواب تعد الصلاة الصاعدة اليهم والتفتيش عنها يراد منه بيان
التكثير لا تعيين للترتبة المددبة بخصوصها وهو للشرىف المتقدم ايضا . « العاشر »
أن المراد بها السنن والآداب على مارواه السيد ابن طاوس في (فلاح السائل) عن الصادق
عليه السلام في جملة حديث طويل قال فيه للصلاة أربعة آلاف حد لست تؤاخذ بها

« ١ » سُبحة الله جلالة جمع مُسبح وسبحات ، وسبحات وجه الله انواره .

(٢) سورة المدثر آية ٧٤ .

الحديث الثامن والعشرون

مارويته بالأسانيد السابقة عن شيخ الطائفة في التهذيب باستاده عن علي عليه السلام قال : إن اول صلاة أحدكم الركوع ، وفي رواية : أول صلاة أحدكم الركوع ، وقد وجهه بوجوه :

(الاول) : أن المراد بالاولية أول واجب في الصلاة ، يعني أول ما نزل وجوبه من الصلاة هو الركوع ، وقد حكي عن بعض المفسرين أنه لما نزل قوله تعالى (اقيموا الصلاة) لم يعلموا كيف يصلون فنزل قوله تعالى : (اركعوا واسجدوا) فيكون وجوب الركوع مقدماً في النزول على وجوب النية وتكبيرة الاحرام والقراءة والقيام وان كان متأخراً عن هذه كلها في الترتيب . (الثاني) : أن صلاة أهل الكتاب ليس فيها ركوع ، كما حكي ذلك فيكون المعنى أن أول فعل يمتاز به صلاة المسلم عن غيره الركوع . (الثالث) : أن يكون المراد : أول فعل يمتاز به المصلي عن غيره هو الركوع ، لأن النية فعل قلبي وتكبيرة الاحرام والقراءة لا يختصان بالمصلي لاسيما اذا كان سراً . (الرابع) : أن يكون المراد : أن أول فعل من أفعال الصلاة الذي علم من الشارع الاعتناء والاهتمام به وترجيحه وتفضيله على غيره والحكم بأنه أوجب من سواه الركوع . (الخامس) : أن يكون المراد : أن أول فعل يدرك المصلي فضيلة الجماعة به ويجوز له الدخول فيها الركوع . (السادس) : أن يكون المراد : أن أول فعل اذا دخل فيه المصلي لا يلتفت الى ما نساه من أفعال الصلاة السابقة عليه الركوع . (السابع) : أن يكون المراد : أن أول فعل إذا أتى به المصلي لم يأت بما نسيه من الاذان والاقامة الركوع وفيه خلاف . (الثامن) أن يكون المراد أن أول فعل إذا تركه المصلي عمداً أو سهواً أو زاده كذلك بطلت صلاته ، الركوع بناءً على ماسر . (التاسع) : أن يكون المراد : أن أول فعل إذا

أتى به المتيمم ثم وجد الماء لا يقطع الصلاة به الركوع بناء على المشهور . (العاشر)
 أن يكون المراد بالركوع هـ الخضوع والخشوع فيكون المعنى أن أول ما ينبغي
 للمصلي الاتيان به قبل الشروع في الصلاة هو الخضوع والخشوع . (الحادي عشر)
 أن يكون الأول بمعنى الأفضل مجازاً فإن الاول مقدم على غيره تقدماً حسياً والأفضل
 مقدم على المفضول تقدماً معنوياً .

الحديث التاسع والصروه

ما روته بالأسانيد عن الصدوق في التقية عن جميل بن دراج في الصحيح
 عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا بأس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي ،
 فإن النبي (ص) كان يصلي وعابسة مضطجته بين يديه وهي حايض وكان إذا أراد
 أن يسجد غمز رجلها فرفعت رجلها حتى يسجد .

الخبر من المضطجات كما ترى ، ويمكن توجيهه بوجوه : (الأول)
وهذا أن تكون (الفاء) بمعنى الواو ، أو محرقة عنها فيكون ما بعدها
 جملة أخرى وبيان حكم آخر ويكون المعنى لا بأس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل
 وهو يصلي فيكون قد تم الكلام ، ثم استأنف وأقاد حكماً آخر وهو انه يجوز للرجل
 أن يصلي والمرأة مضطجته أمامه فإن رسول الله (ص) كان يصلي (الحديث) ،
 فالفاء ليست تعليلية بل عاطفة بمعنى الواو فتفيد معنى آخر وحكماً آخر . (الثاني)
 أن يكون قوله : فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي إلى آخره تعليلاً لقوله
 (وهو يصلي) ويكون قوله (وهو يصلي) عطفاً على قوله : لا بأس بأن تصلي المرأة
 بحذاء الرجل ، فيكون المعنى لا بأس بأن تصلي المرأة بحذاء الرجل ولا بأس هو يصلي
 أي لا بأس أيضاً بأن الرجل يصلي بحذاء المرأة فإن رسول الله كان يصلي وعابسة

حديث لا بأس بأن تصلي المرأة بمحذاء الرجل

مضطجعة بين يديه وهي حايض ، ويكون قوله (فان النبي) تقريراً لقوله (وهو يصلي) فيكون الحديث مفيداً لجواز اجتماعهما في حالة كون أحدهما مصلياً والآخر غير مصلي كما تضمنه التعليل المذكور . (الثالث) : أن يبقى على ظاهره ويكون التعليل تماماً باعتبار أن غير الحايض أشرف من الحايض والمصلي أشرف من غيره ، وإذا جاز الاجتماع في الصورة المذكورة جاز في الصلاة بطريق أولى .

قال المحدث التي المجلسي رحمه الله : التعليل الذي وقع في صحيحة **تتمه** جميل بصلاة النبي صلى الله عليه وآله وعائشة مضطجعة بين يديه ليس من خبر جميل على الظاهر لأن خبر جميل المذكور في التهذيب بدون التتمه ، والتتمه المذكورة في الكافي في رسالة ابن رباط ، فيمكن أن تكون نسخة الفقيه بالواو لا الفاء ويكون خبراً آخر لا تعلق له بالأول ، وعلى نسخة الفاء فالظاهر أن التتمه من خبر جميل وقعت رداً على المامة بقريظة ذكر الامرأة وكذا كلما يقع الاستشهاد بذكرها بناءً على معتقدم فإن أكثرهم قالوا بيبطلان الصلاة لو كانت المرأة بمحذاء الرجل ولولم فصل لعدم جواز اجتماع الرجل مع المرأة عندم باعتبار المحاذات لا باعتبار الصلاة فاستشهد عليه السلام بفعله « ص » إن كانوا حاضرين « ١ » أو لجميل حتى يخصصهم بفعله صلى الله عليه وآله ويظهر عندم عدم حياؤها وآدابها انتهى .



حديث انكم تأتمنون موتاكم لا إله إلا الله ونحن نلقن موتانا محمد رسوا لله ٧٥

الحديث الثامن

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه قال قال ابو جعفر عليه السلام إنكم تأتمنون موتاكم لا إله إلا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله ، يحتل وجوها « الأول » : أن يكون المراد إنا أهل البيت لما كنا مشتغلين دائماً بكلمة التوحيد لا نحتاج الى التلقين بها ولما كان أهل البيت بسبب انتسابهم الى النبي صلى الله عليه وآله يفعلون عن الشهادة بالرسالة فنحن نلقنهم بها لئلا يففلوا عنها كما غفلت عنها فاطمة بنت اسد أم أمير المؤمنين عليه السلام فلأتمناها رسول الله { ص } بابنك ابنك . « الثاني » : أنه لما كانت الشهادة بالرسالة مستلزمة للشهادة بالتوحيد فنحن نلقنه بالملزوم ويلزمه اللازم . « الثالث » : أنه لما وصل اليك أن من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة فأنتم تأتمنون به ونحن نلقن بالكلمتين وما بعدهما لأن الغرض من التلقين تذكير الاعتقادات فنحن نذكرها جميعاً ، والتخصيص بذكر ارسالة لا يدل على نفي ما عداها بل يفهمها اولوا الالباب . « الرابع » : أن يكون الخطاب لبعض أهل مكة ، فانهم يقولون عند الجنائز لا إله إلا الله ، فكان المراد بالتلقين ذكر ذلك عنده لخصور الرفع فوق السرير حيثئذ كما روي ، وقوله : ونحن نلقن ، يكون اشارة الى أهل المدينة ، بمعنى انهم يلقنون موتام لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فالكلام على هذا إما خبر يفيد التقرير على كل من الامرين والثاني افضل أو على وجه الانكار على من اقتصر على التهليل ، « الخامس » : أن يكون الخطاب للعامة بمعنى أنهم وإن لقنوا موتام الشهادتين إلا أن شهادتهم بالنبوة بمنزلة المدم لان الإقرار بالنبوة من شروطها الاقرار بالإمامة فإذا لم يكن معها الاقرار بالإمامة كانت بمنزلة المدم فلا يشهد كما ينبغي الا الخاصة . « السادس » : إن العقل لما كان يستقل في التوحيد من غير توفقه على ارتباط بعض الاجسام ببعض فلا يمكن خلفه

الخواص عنه فلا يقدر الشيطان على اغفالهم بخلاف اثبات النبوة فإن العلم به وثبوته في نفسه يتوقف على خلق الاجسام وارتباط بعضها ببعض . فليس العقل فيه بتلك المثابة فينبغي التلقين في تلك الحال ، وأما العوام فيمكن غفلتهم عن التوحيد ايضاً في حال السكرات فيحتاجون الى التلقين والتذكير ، انتهى .

الحديث الحادي والثلاثون

ماروبناه بالأسانيد عن الصدوق في التقيہ قال : إن الله تأول على عباده بثلاث التي عليهم الرج بعد الروح ولولا ذلك ما دفن جميع حيا ، والتي عليهم السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لا قطع النسل ، وسلط على الحبة هذه الدابة ولولا ذلك لكثرها ملوكم كما يكثرون الذهب والفضة .

لعل المراد من الرج المنتنة في جوف الميت عند انتفاخه اذا **حيا** ترك بغير دفن ولولا ذلك لما دفن قريب قرابته ، بل كان يحفظه بعد لعدة حبه ، فهذه الرج المنتنة هي الموجبة لدفن الجيم حيمه أي القريب قريبة ويمكن أن يراد من الرج النفس الذي يجذبه الانسان الى باطنه فانه يخفف عنه حرارة اللحم والنم ولولا ذلك لما دفن قريب قرابته لعدة هم وهمه وحزنه ، ويحتمل على بعد أن يراد بالرج الهواء الذي يذهب الريح المنتنة الخبيثة أي لولا هذه الرج لما قدر أن يدفن قريب قرابته لعدة تن رانحة فلم يقدر أن يقرب اليه لذلك ، والسلوة بعد المصيبة ، أي اعطام الصبر والتسلي بعد المصيبة بنثر التراب أو مسح القلب من الملأك ، أو بغير ذلك تفضلاً من الله تعالى ، ولولا ذلك لا قطع النسل ، أي لم يتزوج أحد لما يلحقه من اللحم والنم والالم ، وفي بعض النسخ التي عليهم الروح بعد الروح فيكون الأول بفتح الراء بمعنى الهواء والثاني يضمها ويرجع الى ما تقدم .

الحديث الثاني والثلاثون

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن النبي (ص) قال : من سره
ان يحبي حياتي ويموت ميتي ويدخل الجنة التي وعد بها ربي ويتمسك بقضيب غرسه
ربي . يده فليتول علي بن ابي طالب واوصيائه من بعده .

اتمسك بالقضيب ، إما كناية عن الوصول الى الحق ، فيكون عبارة
ببإياديه عن الامامة ، أو يكون كناية عن دخول الجنة فيكون تأكيداً لما
تقدمه ، أو عن دخول موضع خاص منها ، أو عن دخولها مع مزيد قرب واکرام
فيراد به شجرة خاصة في الجنة ، وغرسه بيده كناية عن مزيد الاعتناء والتشريف
والاهتمام ، واليد بمعنى القدرة أو النعمة .

الحديث الثالث والثلاثون

مارويناه عن ثقة الاسلام باسناده عن ابي بصير قال : قلت لابي عبد الله (ع)
من اين اصحاب اصحاب علي ما اصابهم مع عليهم بما ينام ؟ قال : فاجابني شبه للفضيب
من ذلك الا منهم ، قلت ما يمنعك جعلت فداك ؟ قال ذلك باب لخلق الا ان
الحسين بن علي (ع) فتح منه شيئاً سيراً ، ثم قال يا ابا محمد ان اولئك كلن علي
افواهم أو كيه .

حديث من ابن اصاب اصحاب علي ما اصابهم مع علمهم

من ابن اصاب : (ما) للتفخيم والتعظيم والمراد به الامور الغريبة التي **يماها** اخبرهم بها ، و (مع) حال من فاعل اصابهم ، والمراد باصحاب علي خو أص أصحابه وهم أصحاب سره يعني من أي سبب أصاب اصحاب علي (ع) من الامور الغريبة حال كونها مقرونة مع ما اصابهم من علمهم بمنايام وبلايام كل ذلك باخباره عليه السلام ايام ، (شبه المفضب) لعل سببه عدم وجدانه من اصحابه من يصلح أن يكون محلاً للأسرار ، وقوله ممن ذلك إلا منهم : أي ممن يكون ذلك السبب الذي يوجب اظهار الامور الغريبة والأسرار المعجبية لهم ، إلا منهم : لصلاحهم وتقواهم ورعاية حقوق املهم وكتماهم اسراره عليه السلام ، وقوله ما يمنعك : أي ما يمنعك من اظهار السر لأصحابك كما اظهره أمير المؤمنين (ع) لأصحابه ، وقوله (ذلك باب اغلق) اشارة الى اظهار السر المعلوم واغلاق باب كناية عن عدم جواز اظهاره لعدم الوكاه ، (وفتح الحسين عليه السلام شيئاً منه يسيراً) لكون بعض أصحابه أهلاً لذلك المقدار ثم بين السبب ، فقال (اولئك كانت على أفواههم أو كية) جمع وكاه ككساء وهو رباط القرية وغيرها في الأصل ، ووجه الشبه ظاهر ، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن سبب قتلهم ونحوه مع علمهم المذكور الذي يقتضي تحريم مما وقع ، ومعنى قوله (منهم) أي من تقصيرهم وعدم كتماهم والعلم بقصورهم عن الحفظ وترك الاذاعة ، لم يماهوا أوقات ما يصيبهم من القتل ونحوه ، وإنما عرفوه إجمالاً فلم يقدرُوا على التحرز ، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن حصول القتل والإذلال ونحوهما مع اختصاصهم به عليه السلام ، وذلك يقتضي قربهم عنده وكمال ايمانهم فيكون اشارة الى قوله تعالى (إن الله يدافع عن الذين آمنوا (١)) ، وجوابه عليه السلام بأنه منهم ، أي من ذنوب سلفت منهم أراد الله تكفيرها عنهم كما قال تعالى (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم (٢)) ، أو المعنى أنه سبب اختيارهم للايمان المستلزم لاختيار الآخرة على

(١) سورة الحج آية ٣٨ .

(٢) سورة الشورى آية ٣٠ .

الدنيا توجه اليهم البلاء في دنياهم ، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن وجه اختصاصهم بالعلم كما تقدم ، وقوله منهم أي من أهل بيت العصمة من النبي صلى الله عليه وآله وعلي والحسين والله العالم .

الحديث الرابع والثلاثون

مارويناه بالأسانيد عن شيخ الطائفة في التهذيبين من محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن عمر بن سعيد قال : كتب الى جعفر بن محمد بسأله عن السفر وفي كم التقصير فكتب بخطه وأنا اعرفه ، قال كان امير المؤمنين (ع) اذا سافر وخرج في سفر قصر في فرسخ ثم اعاد عليه من قابل المسئلة فكتب اليه في عشرة ايام يحتمل أن يكون المراد أنه كتب اليه الجواب بعد مضي عشرة ايام **بيانه** ويكون السؤال الأول عن محل الترخص الذي يجب فيه الشروع في الصلاة قصرأ فان الفرسخ يقارب خفاء الاذان والجدران غالباً ، ويحتمل أن يكون السؤال الثاني وقع عن التقصير في كم هو ؟ أي بمد قصد المسافة والشروع في قطعها في كم يوم يجب التقصير وهل يشترط قطعها في يومين أو ثلاثة ، فاجاب (ع) بأنه لو قطعها في عشرة ايام لوجب عليه التقصير لأنه لا يشترط قطعها في يوم واحد ولا حد معين ، ويحتمل أن يكون السؤال في اول الحديث عن قصد مسافة وشرع في السفر ثم حصل له تردد في السفر والرجوع ففي كم فرسخ يجب عليه التقصير ، فاجابه عليه السلام بأنه إذا وصل الى حد الترخص ثم حصل له التردد وجب عليه التقصير الى أن يرجع عن السفر ويكون السؤال في آخره عن وصل الى ذلك الحد والى رأس المسافة ، ففي كم يوم يجب عليه التقصير فقال في عشرة ايام ، يعني اذا نوى اقامتها وكان يوم السفر محسوباً منها وهو اليوم الذي قطع فيه الفرسخ او الذي وصل فيه كان ذلك اقل من عشرة ايام ، فاذا نوى اقامة ايام غير ذلك اليوم او

ملفئة وجب عليه التام فيصدق عليه في هذه الصورة أنه يجب عليه التقصير في عشرة أيام لعدم انقطاع السفر بها لنقص اليوم الاول ويصدق عليها العشرة عرفاً لعدم الاعتداد بالاجزاء القليلة في المحاورات .

الحديث الخامس والثلاثون

مارويناه بالأثرين عن الصدوق في المتيقن باسناده الحسن الى محمد بن عمران أنه سأل ابا عبد الله (ع) فقال لأي علة يجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الغداة ، وسائر الصلوات ، والظهر والمصر لا يجهر فيها ؟ ولأي علة صار التوسيع فيها أفضل من القراءة ؟ قال : لأن النبي (ص) لما أُسرى به إلى السماء كان اول صلاة فرضها الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله اليه للملائكة تعني خلفه وامر نبيه أن يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ، ثم فرض الله عليه العصر ولم يصف اليه احداً من الملائكة وأمره أن يخفي القراءة لأنه لم يكن وراه احد ، ثم فرض عليه للمغرب واطاف اليه الملائكة فأمره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة ، فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عليه الفجر فأمره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها (الحديث) .

فيه : أن الاسراء بالنبي (ص) إنما كان بالليل كما نطق **وجه البطلان** به القرآن (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا) ونزل النبي صلى الله عليه وآله من المعراج قبل الفجر كما هو ظاهر الخبر وغيره من الاخبار ويمكن الجواب بأن معراج (ص) لم يكن منحصرأ في مرة واحدة بل كان مراراً متعددة فجاز أن يكون هذا الخبر كناية عن معراج آخر كان في النهار ، وقد سأل أبو بصير الصادق عليه السلام كم مرة تُخرج برسول الله (ص) فقال مرتين الحديث

وفي بعض الأخبار : أنه عرج به مائة وعشرون مرة ، وذكر بعض الفضلاء أنه قد تقرر أن الليل هو مدة كون ظل الأرض فوقها بالنسبة إلى الربع المسكون بل كل مكان باعتباره كذلك ، ومعلوم أن الشمس أكبر جرمًا من الأرض بكثير حتى أنهم قبروا وبرهنوا على أن الشمس مقدار الأرض مائة وستة وستين مرة وثمب مرة ويلزم من ذلك كون المضيء من الأرض أكثر من نصفها دائماً كما هو شأن كل كرة استضاءت من كرة أكبر منها كما في الشمس والقمر وغير ذلك ، واللازم من ذلك كون ظل الأرض مخروطاً مستديراً تدريجياً مثل شكل الصنوبرية واقماً في خلاف جهة الشمس دائماً متحركاً بحركتها وينتهي فيما بين الأفلاك ، كما هو مقرر أيضاً فليس للأرض ظل عند السماء السابعة قطعاً فضلاً عما فوقها ، والزوال هو وقت وقوع الشمس على دائرة نصف النهار وميلها عنها يسيراً إلى طرف المغرب وهو مختلف باختلاف الأماكُن فلعل صلاته عليه السلام كانت في مكان تكوّن الشمس واقمة على تلك الدائرة اعني دائرة سمت الرأس والنسبة إليه « ص » هناك وهو يجامع كون ذلك في الليل بالنسبة إلى أهل مكة قطعاً ، وعلى هذا فيحصل قرب الفجر على ما هو بالنسبة إليهم كما هو الظاهر فتدبر ، انتهى .

الحديث السادس والثلاثون

مارويناه عن ثقة الإسلام في باب الدعاء من الكافي عن العدة عن أحمد بن محمد ابن خالد عن أبيه رفعه وساق حديثاً ثم قال بيده عنه عن بعض أصحابه رفعه قال : من قال بمد كل صلاة وهو آخذ بلحيته بيده اليمنى : يا ذا الجلال والإكرام ارحمني من النار ، ثلاث مرات ويده اليسرى مرفوعة بطنها إلى ما يلي السماء ، ثم يؤخر يده عن لحيته ثم يرفع يده ويجعل بطنها إلى السماء ثم يقول : اجبرني من النار يا عزيز يا كريم يا رحمان يا رحيم ، ويقلب يديه ويجعل بطونها ما يلي السماء ، ثم يقول : اجبرني من

الصداب الأليم ، ثلاث مرات . صل على محمد وآل محمد والملائكة والروح خذ الله له ورضي عنه ووصل بالاستغفار له حتى يموت جميع الخلايق الا الثقلين الجن والانس . في هذا الاستثناء ، فانه لا يناسب المقام وظاهر

ووجه البطلان

السياق أنه مستثنى من جميع الخلايق الواقع فاعل (يموت) ويفسد معناه إذ يقتضي حينئذ أن موت باقي الخلايق غير متقدم على موت الثقلين ولا على موت بعضها بل الأمر بالمكس ويمكن توجيهه بأمور : « الأول » أن تكون (إلا) صفة بمعنى غير كما في قوله تعالى : (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا (١) أي آلهة موصوفة بكونها غير الله ، وتكون صفة مؤكدة أي الخلايق الموصوفون بكونهم غير الجن والانس . « الثاني » : أن تكون (إلا) عاطفة بمعنى الواو فيكون من عطف الخاص على العام كما قاله في قوله تعالى (إلا لا يكون للناس عنكم حجة إلا الذين ظلموا (٢) ، أي والذين ظلموا ، وقوله تعالى : (لا يحتاج كذبي المرسلون إلا من ظلم ثم بدل حسناً بعد سوءه (٣) ، أي ومن ظلم . « الثالث » : أن تكون (إلا) زائدة كما قاله الأصمعي وابن جنبي في قول ذي الرمة :

حراجيج ما تنفك إلا مناخة على الخسف أو تربي بها بلدأ فقرا « ٤ »
وقوله : وما الدهر إلا منجنوناً بأهله « ٥ »

ويكون لفظ الثقلين بدل بعض من الخلايق ، والانس والجن بدل كل من كل من الثقلين ، والله أعلم .

(١) سورة الأنبياء آية ٢٢ .

(٢) سورة البقرة آية ١٥٠ .

(٣) سورة النمل آية ١١ .

(٤) الحراجيج : جمع حرجوج ، هي الناقة الطويلة ، وقيل : الضامرة .

(٥) المنجنون : يفتح اليم والجيم : الدولاب التي يستقي عليها ، كلمة البيت :

(وما ضاحيت احاجبات إلا معذباً) ، قال ابن جنبي في (شواهد المغني) ج ١ ص ٧٩

قال هذا البيت بعض بني سعد .

الهدية السابع والثلاثون

ما روينا عن الشيخ البهائي في مفتاح الفلاح باسناده عن عبد الرحمن عن
ابن عبد الله (ع) أنه قال : إذ صليت فصل بنعليك اذا كانت ماهرة فانه قال ذلك
من الأئمة .

« قال رحمه الله » : يمكن أذ. يقال فيه أن قوله عليه السلام (يقال) يعني
أنك اذا صليت بهما عرفت الشيعة أن الصلاة فيهما من السنة لأن هذا الراوي كان
من أعيان اصحاب الصادق عليه السلام الموثوق بأقوالهم وأفعاله ، والمعتمد عليه
في امورهم فأنهم اذا رأوه يفعل ذلك يقولون إنه من العنة لأنه لا يفعل ذلك إلا
بتول إمامه ، انتهى . « أقول » . ويحتمل أن يكون قوله عليه السلام يقال
لأجل التقية حيث لم ينسب الحكم الى نفسه او الى أحد من آباءه .

الهدية الثامن والثلاثون

ما روينا عن رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في مكتاب
(الخصال) قال : حدثنا ابو الحسن محمد بن علي بن الشاه قال حدثنا ابو اسحاق
الخراساني قال حدثنا محمد بن يونس الكريمي عن سفبان بن وكيع عن أبيه عن سفبان
الثوري عن منصور عن مجاهد عن كميل بن زياد قال : خرج إلي علي بن أبي طالب
عليه السلام فأخذ بيدي وأخرجني إلى الجبان وجلس وحلست ثم رفع رأسه إلي
فقال : يا كميل ، إن هذه القلوب أوجية ، تغيرها أوطاها ، احفظ غبي ما أقول
لك ، الناس ثلاثة : عالم رباني ، ومتعلم على سبيل نجاة ، وهجج برطع اتباع
كل ناعق ، يميلون مع كل ريح ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجأوا إلى ركن

وثيق ، يا كميل : العلم خير من المال ، العلم يحرسك وأنت تحرس المال ، والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الإنفاق . يا كميل محبة العالم دين يدان به ، تكسبه الطاعة في حياته ، وجميل الاحدوث بعد وفاته ، فنعمة المال تزول بزواله ، يا كميل مات خزان الأموال يوم أحياء ، والعلماء باقون ما بقي الدهر ، أعيانهم مفقودة ، وأمثالهم في القلوب موجودة ، هاه إن هاهنا (وأشار بيده الى صدره) لعلماً جماً لو أصبت له سملة ، بلى أصيب له لثناً غير مأمون ، يستعمل آلة الدين في الدنيا ويستظهر بحسب الله على خلقه ، وبنعمته على عباده ، ليتخذ الضمفاء وليجة من دون ولي الحق ، أو منقاداً لجملة العلم لا بصيرة له في أحنائه يقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة ، الا لا ذا ولا ذاك ، فتهوم بالذات سلس القياد للشهوات ، أو مغري بالجمع والادخار ، ليسا من رعاة الدين ، أقرب شبيهاً بهما الانعام السائمة كذلك يموت العلم بموت حامله ، اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم بحجته ، إما ظاهراً مشهوراً ، أو خائفاً مخموراً ، لئلا تبطل حجج الله وبياناته وكما وأين ، اولئك الأقلون عدداً ، الأعظمون خطراً ، بهم يحفظ الله حججه حتى يودعها نظرائهم : ويزرعها في قلوب أشباههم ، هم بهم العلم على حقايق الامور ، فباشروا روح اليقين ، واستلانوا ما استوعبه المترفون ، وانسوا بما استوحش منه الجاهلون ، صحبوا الدنيا بابدان أرواحها متعلقة بالمحل الأعلى ، يا كميل . اولئك خلفاء الله والدعاة الى دينه ، هاي هاي شوقاً الى رؤيتهم واستغفر الله لي ولكم .

سند هذا الخبر وإن كان ضعيفاً إلا أنه قد روي بطرق اخر كثيرة

بيانه رواه السيد الرضي في النهج ، والشيخ في الامالي ، والتقني في كتاب الغارات والصدوق في الاكجال وغيره ، وقال في الخصال : قد رويت هذا الخبر بطرق كثيرة قد اخرجته في كتاب اكجال الدين واتمام النعمة . وقوله (ع) (الجبان) والجبانة بالتشديد الصحراء وتسمى بها المقابر ايضاً وأصحر أي خرج الى الصحراء ، وفي النهج وغيره ، فلما أصحر تنفس الصعداء (بضم الصاد) وفتح

العين المهمة ، والمدنوع من التنفس يصعده المتلهف الحزين وانتصابه على أنه مفعول مطلق نوعي كقوله لم جلس القرفصاء ، « يا كميل » : هو من أعظم خواص أمير المؤمنين عليه السلام وأصحاب سره وهو ممن قتله الحجاج وكان أمير المؤمنين قد أخبره بذلك ، وفي النهج والامالي : يا كميل : إن هذه القلوب أوعية وخيرها أوعاها ، والأوعية جمع رعاء بكسر أوله الظرف ، ووعي الشيء يعميه جمعه وحفظه وأوعاها أحفظها فتعلم واجمها ، (عالم رباني) منسوب الى الرب بزيادة الألف والنون على خلاف القياس كالرباني ، قال الجوهري الرباني المتأله العارف بالله تعالى وطاعته ، وكذا قال الفيروز آبادي ، وقال في الكشاف عظيم الرتبة هو شديد التمسك بدين الله وطاعته . وقال في مجمع البيان هو الذي يرب أمر الناس بتدييره واصطلاحه إياه (ومتعلم على سبيل نجاة) : أي على طريقها بأن يكون قصده من التعلم حصول النجاة الأخروية لا الحظوظ الدنيوية ، (وهمج رطاع) : الهمج جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط على وجوه الحيوانات واعينها ، استعار عليه السلام هذا اللفظ للجهلة تصغيراً لهم ، والرطاع : بالمهملات وفتح أوله ، العوام والسفلة وأمثالهم . (اتباع كل ناعق) التبعيق : صوت الراعي لئمنه ، ويقال لصوت الغراب أيضاً ، والمراد أنهم لعدم ثباتهم على عقيدة من العقائد وتزلزلهم في أمور الدين يتبعون كل داع ويمتقدون بكل مدع ويخبطون خبط المشواء من غير تمييز محق ومبطل ، ولعل في جمع هذا القسم وافراد القسمين الأولين إشارة الى قلتها وكثرتها . (والركن الوثيق) كناية عن العقائد الحققة البرهانية اليقينية التي يمتد عليها في دفع الشبهات ودفع مشقة الطاعات . (والعلم يجرسك) : أي من مخاوف الدنيا والآخرة والفتن والشكوك والوساوس الشيطانية . (والعلم يزكو على الاتفاق) : أي ينمو ويزيد به إما لأن كثرة المدارس توجب وفور الممارسة وقوة الفكر ، أو لأن الله تعالى يفيض من خزائن علمه على من لا يبخل به ، وكلمة « على » اما بمعنى مع كما قيل في قوله تعالى (وَإِنْ رَبُّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ (١) أي معه أو للسببية

والتعليل كما في قوله تعالى (وَرِثْوا كَثْرًا وَاللَّهُ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) . وفي بعض الاخبار بمد هذا . « والعلم حاكم والمال محكوم عليه » لأن بالعلم يحكم على الأموال في القضاء وينتزع من أحد الخصمين ويصرف الى الآخر وايضا اتفاقه وجمعه على وفق العلم بوجوه تحصيله ومصارفه « محبة العالم دين يدان به » : أي طاعة يطاع الله بها أو طاعته هي جزاء نعم الله وشكرها ، أو يدان ويجزى صاحبه بها ، ومحبة العالم وهو الامام دين وملة يعبد الله بسببه ، ولا تقبل الطاعات الا به ، فان الدين يطلق على الطاعة والجزاء ، وفي النهج : معرفة العالم دين يدان به ، « يكسبه الطاعة في حياته » : قال البهائي رحمه الله يكسب بضم حرف المضارعة من اكسب والمراد أنه يكسب الانسان طاعة الله تعالى أو يكسبه طاعة العباد له انتهى ، ويمكن جملة من المجرد ايضاً فانه ورد بهذا المعنى والضمير في يكسبه راجع الى صاحب العلم « وجميل الاحدوث » : أي الكلام الجليل والثناء والاحدوث مفرد الاحاديث « مات خزان الأموال وهم احياء » أي هم في حال حياتهم كالاموات لعدم ترتب فائدة الحياة على حياتهم من فهم الحق وسماعه وقبوله والعمل به واستعمال الجوارح فيما خلقت لاجله كما قال تعالى (امواتٌ غيرُ احياءٍ وما يشعرون) (٢) . « والعلماء بمدورتهم » باقون « بذكرهم الجليل وبما حصل لهم من السعادات والذات في عالم البرزخ والانشاء الآخرة . « احياء عند ربهم يرزقون » وبما يترتب على آثارهم وعلومهم وينتفع الناس من بركاتهم الباقية مدى الاعصار . « وأمثالهم في القلوب موجودة » قال البهائي : الامثال جمع مثل بالتحريك وهو في الأصل بمعنى النظر ثم استعمل في القول بسائر المثل بمورده ثم في الكلام الذي له شأن وغرابة ، وهذا هو المراد هنا أي إن حكمهم ومواعظهم محفوظة عند اهلها يعمنون بها ويهتدون بمنارها انتهى ، قيل : ويحتمل أن يكون المراد بامثالهم اشباحهم وصورهم فان الهيين لهم واليهتدين بهم والمقتدين بانوارهم يذكرونهم دائماً وصورهم بمثابة في قلوبهم على أن يكون جمع مثل

(١) سورة البقرة آية ١٨٥ .

(٢) سورة النحل آية ٢١ .

بالتعريك أو جمع مثل بالكسر فإنه ايضاً يجمع على امثال . « إن هاهنا لعلماً » وفي النهج وغيره لعلماً . « جمّاً » اي كثيراً . (لو اصبت له جملة) بالفتحات جمع حامل أي من يكون أهلاً له ، وجواب لو محذوف اي لبذلته أو لأظهرته مع أن كلمة (لو) التي للتمني لا تحتاج الى جزاء عند كثير من النحاة . (بلى اصيب له لقمنا) بفتح اللام وكسر القاف الفهم من اللقانة وهي حسن الفهم . (غير مأمون) أي يذيعه الى غير أهله ويضعه في غير موضعه . (ويستعمل آلة الدين في الدنيا) اي يجعل العلم الذي هو آلة ووصلة الى الفوز بالسعادة الأبدية وسيلة وآلة الى تحصيل الخطوة الدنيوية كالمال والجاه وميل الخلائق اليه واقبالهم عليه . (ويستظهر بحجج الله على خلقه) لعل المراد بالحجج والنعم أئمة الحق أي يستمين بهؤلاء ويأخذ منهم العلوم ليظهر هذا العلم للناس فتتخذهم ضمناً المقبول بطلانة ووليعة ويصد الناس عن ولي الحق ويدعوم الى نفسه ، ويحتمل أن يكون المراد بالحجج والنعم العلم الذي اتاه الله ويكون الطرفان متعلقين بالاستظهار أي يستمين بالحجج للغبلة على الخلق وبالنعم للغبلة على العباد . (أو منقاداً لجملة العلم) بالحاء المهملة ، وفي بعض النسخ بالجيم أي مؤمناً بالحق ممتقداً له على سبيل الجملة وبؤيده ما في بعض النسخ أو قائلاً بجملة الحق (لا بصيرة له في احسانه) قال البهائي : بفتح الهمزة وبمدها حاء مهمة ثم نون أي جوانبه أي ليس له غور وتممق فيه ، وفي بعض النسخ في احسانه بالياء المثناة من تحت أي في ترويقه وتقويمه . (يقدر الشك) على صيغة المجهول ، يقال : قدحت النار أي استخرجتها بالمقدحة ، وفي النهج ينقدح ، وحاصله أنه يشتعل نار الشك (في قلبه) بسبب أول شبهة عرضت له فكيف اذا تواترت وتواترت . (ألا ، لا ذا ولا ذاك) أي ليس المنقاد المديم البصيرة أهلاً لتحمل العلم ، ولا اللقن الغير المأمون وهذا الكلام معترض بين المعطوف والمعطوف عليه . (ز أو منهوماً بالذات) أي حريصاً عليها منهمكاً فيها والمنهوم في الاصل هو الذي لا يشبع من الطعام . (سلس القياد) أي سهل الاقياد من غير توقف . (أو مغرئ بالجمع والادخار) أي شديد الحرص على جمع المال وإدخاره كأن احداً يفريه بذلك وبيعه عليه والمغرم بمضاه ،

(ليسا من رعاة الدين في شيء) الرعاة : يضم أوله جمع راع بمعنى الوالي أي ليس المنهوم والمغرمى المذكوران من ولاة الدين ، وفيه اشعار بأن العالم الحقيقي دالٌ على الدين وقيمٍ عليه (اقرب شهماً بهما الانعام السائمة) أي الراعية اشبه الأشياء بهذين الصنفين (كذلك يموت) أي مثل ما عدم من يصلح لتحمل العلوم تعدم تلك العلوم ايضاً وتندرس آثارها يموت العلماء العارفين ، لأنهم لا يجدون من يليق لتحملها بعدم ، قال البهائي قسم عليه السلام الذين ليس لهم أهلية تحمل العلم الى أربعة اقسام أولها : جماعة فسقة لم يريدوا بالعلم وجه الله سبحانه بل انما أرادوا به الرياء والسمة وجعلوه شبكة لاقتناص اللذات الدنية والمشتبهات الدنيوية ، وثانيها : قوم من اهل تصلاح ولكن ليس لهم بصيرة في الوصول الى اغواره والوقوف على أسراره بل إنما يصلون الى ظاهره فتندح الشكوك في قلوبهم من أول شبهة تمرض لهم ، وثالثها جماعة لا يتوصلون بالعلم الى المطالب الدنيوية ولا هم عادمون للبصيرة في اخفائه بالكلية ولكنهم أسراء في ايدي القوي كالبهيمة منهمكون في الملاذ الواهية الوهمية ورايها : طائفة سلموا من تلك الصفات الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم لم يخلصوا من صفة خسيصة أخرى وهي حُب المال وإدخاره وجمعه واكثاره { وبالجملة } : فلا بد لطالب العلم الحقيقي من تقديم طهارة النفس عن رذائل الاخلاق وذيمايم الاوصاف إذ العلم عبادة القلب وصلاته وكما لا تصح الصلاة التي هي وظيفة الجوارح الظاهرة إلا بتطهير الظاهر من الاحداث والابخاث كذلك لا تصح عبادة القلب وصلاته إلا بعد طهارته عن خبائث الأخلاق وانجاس الاوصاف ، ثم لما كانت سلسلة العلم والمرقان لا تنقطع بالكلية ما دام نوع الانسان بل لا بد من إمام حافظ لدين في كل زمان كما تقتضيه قواعد أهل الايمان استدرك كلامه عليه السلام بقوله (اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة) وفي النهج بحججه (إما ظاهراً مشهوراً) كما مير المؤمنين عليه السلام « أو خائفاً مغموراً » كالقائم عليه السلام أو كباقي الأئمة عليهم السلام المستورين للخوف والتقية ، ويحتمل أن يكونوا داخلين في الظاهر المشهور . « وكم واين » استبطاء لمدة غيبة القائم عليه السلام وتبرؤ من

امتداد دولة أعداءه ارايهم لعدد الأئمة عليهم السلام وزمان ظهورهم ومدة دولتهم لعدم المصلحة في بيانه ، ثم بين عليه السلام قلة عددهم وعظم قدرهم ، وعلى الثاني يكون الحافظون والمردعون الأئمة ، وعلى الاول يحتمل أن يكون المراد شيعتهم الحافظون لاديانهم في غيبتهم (هجم بهم العلم) أي اطلعهم العلم الدني (على حقايق) الاشياء دفعة وانكشف لهم حججها واستارها (وباشروا روح اليقين) الروح بالفتحة الراحة والرحمة والنسيم أي وجدوا لذة اليقين وهو من رحمة تعالى ونسأيم لطفه (واستلانوا ما استوعره المترفون) الوعر من الارض ضد السهل ، والمترف المنعم من الترفه بالضم وهي النعمة أي استسهلوا ما استصعبه المتنعمون من رفض الشهوات وقطع التعلقات وملازمة الصمت والسهر والجوع والمراقبة . (وانسوا بما استوعش منه الجاهلون) من الطاعات والقربات والمجاهدات في الدين (وصحبوا الله نيا بابدان ارواحها متعلقة بالحل الأعلى) أي وإن كانوا بابدانهم مصاحبين لهذا الخلق ولكن بارواحهم مباينون عنهم بل ارواحهم متعلقة بقربه ووصاله تعالى فهم مصاحبون باشباحهم لأهل هذه الدار وبارواحهم للدلائكة المقربين الابرار (اولئك خلفاء الله في أرضه) تعريف المسند اليه بالاشارة للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف المذكورة قبلها كما قاله في قوله تعالى (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) (١) ، (هاي هاي) في النسخ آه آه وفي بعض النسخ هاه هاه وعلى التقادير الغرض اظهار الشوق اليهم والتوجع على مفارقتهم وإن لم يرد بعضها في اللغة في العسرف شائع ، ولا ريب في شدة شوقه اليهم فان الجنسية علة الضم وهو عليه السلام استاذ العارفين وقدوة الواصلين بعد سيد المرسلين فلا جرم اذا اشتاقت نفسه الشريفة الى مشاهدة ابناء جنسه واصحاب طريقته .

الحديث التاسع والثمانون

ما روينا بالأسانيد عن الصدوق في التوحيد والامالي باسناده عن المروي قال قلت لرضا (ع) يا بن رسول اخبرني عن الجنة والنار أما اليوم مخلوقتان؟ فقال نعم وإن رسول الله (ص) قد دخل الجنة ورأى النار لما عرج به الى السماء قال قلت له فان قوما يقولون إنها اليوم مقدرتان غير مخلوقتين ، فقال عليه السلام ما اولئك منا ولا نحن منهم من انكر خلق الجنة والنار فقد كذب النبي (ص) وكذبنا وليس من ولايتنا على شيء وخلد في نار جهنم قال الله عزوجل (هذه جهنم التي يكذب بها المجرمون بطوفون بينها وبين جهنم آت) الحديث .

كون الجنة والنار مخلوقتين الآن ، من ضروري مذهب الامامية **مخفي** وعليه جمهور المسلمين إلا شذمة من المعتزلة ذهبوا الى أنها سيخلفان في القيامة ، والآيات المتظاهرة والاخبار المتواترة دافعة لقولهم ، واكثر الاخبار تدل على أن الجنة فوق السموات السبع والنار في الارض السابعة وعليه اكثر المسلمين ، وروي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قيل له اذا كانت الجنة عرضها كعرض السماء والارض فإين تكون النار فقال سبحان الله اذا جاء النهار فإين الليل وهذه معارضة فيها اسقاط المسألة لأن القادر على أن يذهب بالليل حيث يشاء قادر على أن يخلق النار حيث يشاء ، وربما يقال اذا كانت الجنة في السماء فكيف يكون لها هذا العرض؟ واجيب : بأن الجنة فوق السموات السبع تحت العرش والنار تحت الأرضين السبع ، وربما يجاب بأنه لو جعلت السموات والأرض طبقات بحيث يكون كل واحد من تلك الطباق سطحاً مؤلفاً من اجزاء لا تتجزأ ثم وصل البعض ببعض طبقاتاً واحداً لكان ذلك مثل عرض الجنة ، وهذا غاية في السعة لا يملها

إلا الله وربما يجاب ايضاً بأن المقصود المبالغة في وصف سعة الجنة لئلا يشي عندنا اعرض منها كما في قوله تعالى (خالدين فيها ما دامت آلهماوات والارض (١) فان أطول الأشياء بقاءً عندنا السماوات والارض ، وقال شارح المقاصد : جمهور المسلمين على أن الجنة والنار مخلوقتان الآن خلافاً لابي هاشم والقاضي عبد الجبار ومن يجري مجراها من المعتزلة حيث زعموا أنها تخلقتان يوم الجزاء ، لنا وجهان : « الأول » : قصة آدم وحواء وإسكانها الجنة ثم إخراجها عنها بأكل الشجرة وكونها يخصصان عليهما من ورق الجنة على ما نطق به الكتاب والسنة وانعقد عليه الإجماع قبل ظهور المخالزين وحملها على بستان من بساتين الدنيا يجري مجرى التلاعب بالدين والمراغمة لاجماع المسلمين ، ثم لا قائل بخلق الجنة دون النار فثبتها ثبوت لها ، « الثاني » : الآيات المرشحة في ذلك كقوله (وَ لَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى (٢) ، وكقوله في خلق الجنة (أعدت للمتقين (٣) ، (أعدت للذين آمنوا (٤) ، (وأزلفت الجنة للمتقين (٥) وفي خلق النار (أعدت للكافرين) ، وبرزت الجحيم للفاوتين) وحملها على التمييز بلفظ الماضي مبالغة في تحققه خلاف الظاهر فلا يمدل اليه بدون قرينة ، ثم قال ولم يرد نص صريح في تعيين مكان الجنة والنار ، والاكثر على أن الجنة فوق السماوات السبع وتحته العرش تشبهاً بقوله تعالى « عند سدرة المنتهى عند جنة المأوى » وقوله عليه السلام : سقف الجنة عرش الرحمن ، والنار تحت الارضين السبع ، والحق تفويض ذلك الى علم المليم الخبير انتهى ، وقال الصدوق اعتقادنا في الجنة والنار أنها مخلوقتان وأن النبي « ص » قد دخل الجنة ورأى النار حين عرج

(١) سورة هود آية ١٠٨ .

(٢) سورة النجم آية ١٣ .

(٣) سورة آل عمران آية ١٣٣ .

(٤) سورة الحديد آية ٢١ .

(٥) سورة الشعراء آية ٩٠ .

به واعتقادنا أنه لا يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة أو النار الى آخر كلامه ، وذهب بعض المحققين من المرفاء إلى أن الجنة والنار مخلوقتان كالدار المسورة بالحيطان الخالية من العماره وعمارتها إنما تكون باعمال العباد من الطاعات والمعاصي ويرشد الى ذلك كثير من الآيات والأخبار قال تعالى (وَقردها الناس والحجارة (١) وقال تعالى (وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ (٢) وعن الصادق «ع» قال من قرأ سورة الزمر واستخفها من لسانه بُني له في الجنة الف مدينة وفي كل مدينة الف قصر وفي كل قصر مائة حوراء ، وله مع هذا عينان تجريان وعينان فضأختان وعينان مدهامتان وحور مقصورات في الخيام وذواتا أفنان ومن كل فاكهة زوجان ، وعن الصادق عليه السلام عن آبائه قال قال رسول الله « ص » : من قال سبحان الله غرس الله له بها شجرة في الجنة ، ومن قال لا إله الا الله غرس الله له بها شجرة في الجنة ، ومن قال الله اكبر غرس الله له بها شجرة في الجنة ، فقال رجل من قريش يا رسول الله إن شجرنا في الجنة الكثير ، قال نعم ولكن اياكم أن تسلوا عليها نيراناً فتحرقوها وتلك ان الله عزوجل يقول : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ (٣) ، وفي الكافي عن النبي « ص » قال : من قال لا إله الا الله غرست له في الجنة شجرة من ياقوتة حمراء منبتها في مسك أبيض أحلى من المسك وأشد بياضاً من الثلج وأطيب ريحاً من المسك فيها أمثال ندى الابدان وتعلو عن سبعين حلة ، الخبر ، وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال : لو علمتم مثلكم في شهر رمضان لزدتم الله شكراً اذا كان أول ليلة منه غفر الله عزوجل لأمتي الذنوب كلها مَرَّها وعلايتها ورفع لكم النبي التي في درجة وبني لكم خمسين مدينة ، الحديث ، وفي تفسير الامام العسكري عليه السلام قال : من مسح يده برأس يتي

(١) سورة البقرة آية ٢٤ .

(٢) سورة الانبياء آية ٩٨ .

(٣) سورة محمد آية ٣٣ .

رفقاً به جعل الله له في الجنة بكل شجرة مرت تحت يده قصر أوسع من الدنيا وما فيها وفيها ما تشتهي النفس وتلذذ العين وهم فيها خالدون ، ثم قال : قال الحسين ابن علي من كفل لنا يتيماً قطعته عنا غيبتنا واستتارنا فواساه من علومنا التي سقطت اليه حتى ارشده وهداه قال الله عز وجل يا ايها العبد الكريم المواسي إني أولى بهنقا الكرم اجعلوا له ياملائكتي في الجنان بمددك كل حرف علمه الف الف قصر واضيفوا اليها ما يليق بها من ساير النعم ، ثم قال عليه السلام قال رسول الله « ص » : إني والله عز وجل أمر جبرئيل ليلة المعراج فعرض ، علي قصور الجنان فرأيتها من النهب والفضة بلاطها المسك والعنبر غير اني رأيت لبعضها شرفاً عالية ولم أر لبعضها ثقلاً يا حبيبي يا جبرئيل ما بال هذه بلا شرف كما لسائر تلك القصور فقال يا محمد هذه قصور المصلين فرأيتهم ان الذين يكسلون عن الصلاة عليك وعلى آلك بعدها فإن تمت مادة لبناء الشرف من الصلاة على محمد وآله الطيبين بنيت له الشرف وإلا بقيت هكذا الحديث ، وعن أمير المؤمنين عن النبي « ص » قال قال : لما اسري بي الى السماء دخلت الجنة فرأيت فيها قيماً ورأيت فيها ملائكة يبنون لبنة من ذهب ولبنة من فضة وربما أمسكوا فقلت لهم ما بالكم قد أمسكتم ؟ فقالوا : حتى نجيشنا النفقة فقلت وما نفقتكم ؟ قالوا : قول المؤمن : سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله اكبر ، فإذا قال بنينا وإذا أمسك أمسكنا إلى غير ذلك من الاخبار ، وقال الله تعالى (وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لَا تَفْهَمُونَ فَنُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (١) ، وقال تعالى (مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢) وقال تعالى (يَوْمَ يَنْشَأُ الْمُعَذَّبُونَ مِنَ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ

(١) سورة التوبة آية ٣٥ .

(٢) سورة هود آية ١٥ .

تعملون (١) وقال تعالى (وإن للطاغين لشر مآب جهنم يصلونها فبئس المهاد هذا فليذوقوه حميمٌ وغساقٌ وآخرٌ من شكاه أزواج هذا فوجٌ مقتحمٌ ممكٌ لامرحباً بهم إنهم صالوا النارَ قالوا بل أنتم لامرحباً بكم أنتم قد متموه لنا فبئس القرار (٢) وقال تعالى (أفئن يتقني بوجهه سوء العذاب يوم القيامة وقيل للظالمين فوفوا ما كنتم تكسبون (٣) وقال تعالى (يوم يُدعون إلى نار جهنم دعاءً هذه النار التي كنتم بها تكذبون أفسحر هذا أم أنتم لا تبصرون اصلوها فأصبروا أولاً تصبروا سواءً عليكم إنما تجزون ما كنتم تعملون (٤) ، الى غير ذلك من الآيات والأخبار وربما يستدل بجملة منها على تجسيم الأعمال وفيه تأمل فتدبر .

الهدية الربيعية

ما روينا عن قرة الاسلام في الكافي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله (ص) : انكم في دار هدنة ، وانتم على ظهر سفر ، والسير بكم سريع ، وقد رأيتم الليل والنهار والشمس والقمر بيليان كل جديد ، ويقر بان كل بيد ، وبأتيان بكل موعود ، فاعدوا الجهاز لبعد الجواز ، قال فقام المقداد بن الاسود فقال : يا رسول الله وما دار المدنة ؟ فقال : دار بلاغ واقطاع فاذا التبتت عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فليكم بالقرآن فانه شافع مشفع ، وما حل مصدق ، من

(١) سورة العنكبوت آية ٥٥ .

(٢) سورة ص آية ٥٥ - ٦٠ .

(٣) سورة الزمر آية ٢٤ .

(٤) سورة الطور آية ١٣ - ١٦ .

جبهه أمامه قاده الى الجنة ومن جمه خلفه ساقه الى النار ؛ وهو الدليل يدل على خير سبيل ، وهو كتاب فيه تفصيل ، وبيان وتحصيل ، وهو الفصل ليس بالمزل ، وله ظهر وظهر ، وظاهره ابقى ؛ وباطنه عميق ، له نخوم ، وعلى نخومه نجوم ، لأنصى مجابه . ولا تبلى غرايه . وفيه مصايح الهدى . وثمار الحكمة . ودليل على المعرفة لمن عرف الصفة . فأبجل جالٍ بصره . وليبلغ الصفة . نظر يُنج من طيب ويخلص من نخب . فان التفكير حياة قلب البصير كما يمضي للمستبصر في الظلمات بالنور فليكن بحسن التخلص وقلة التربص .

ماحل : أي يحمل بصاحبه اذا لم يتبع ما فيه يعني يسمى به الى الله **بإله** تعالى وقيل : معناه خصم مجادل ، والأنيق : الحسن المعجب ، والنخوم : البقاء الفوقية والمعجزة جمع تخم بالفتح وهو منتهى الشيء ، وفي بعض النسخ بالنون والجيم ، وقوله (لمن عرف الصفة) أي صفة التعرف وكيفية الاستنباط ، والعطب : الهلاك ، والنخب : الوقوع فيما لا يخلص منه ، وفي هذا الخبر دلالة على حجية ظاهر الكتاب .

لا ريب في كون القرآن الكريم والفرقان الحكيم معجزاً باقياً **تبصرة** مدى الدهر ، وليس لشيء معجز باق سواه ، إذ تحدى به بلغاء الخلق وفصحاء العرب ، وجزائر العرب يومئذ مملوءة بالآلاف منهم والفصاحة صنعتهم وبها مباحاتهم ومنافستهم وكان ينادي بين اظهريهم مرة بعد اخرى وكرة بعد اولى على أن يأتوا بمثله أو بعشر سرورٍ مثله أو بسورة مثله إن شكوا فيه . وقال معلناً لهم (قل لئن اجتمعت الائنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا (١) ، فمعجزوا عن ذلك حتى عرضوا أنفسهم للقتل ونساءهم وذراريهم للسي ، وما استطاعوا أن يعارضوا ولا أن يقسحوا في جزالته وحسنه وكان ذلك من أمم الاشياء عندهم فاعترفوا بالمعجز والقصور وأ

خروج عن المقدور واختاروا المحاربة بالأسنة والسيوف ، على المعارضة بالكلمات والحروف ، ورضوا بإعطاء الجزية والتل والهوان ولو قدروا على ذلك لأتوا به يقيناً ولم يعرفوا انفسهم لهذه الأهوال العظيمة والشدايد الجسيمة ، مع كثرة الفصحاء والبلغاء فيهم ، ولما سمع الوليد بن المغيرة من النبي « ص » (إن الله يأمر بالعدل والإحسان (١) قال والله إن له لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإن أسفله لمغدق ، وإن أعلاه لمثمر ، ما يقول هذا بشر ، وحكى الأصمعي أنه سمع كلام جارية فقال فانتك الله ما أفصحك ، فقالت ما ترك كتاب الله لأحد فصاحة ولقد سمعت منه آية وهي قوله تعالى (وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه اليك وجعلوه من المرسلين (٢) فجمع في آية بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين هذا كله مع غرابة الأسلوب والمعجوب النظم حتى قال الكنار (إن هذا إلا سحر يؤثر (٣) مع اشتماله على العلوم والاشرار ، والمعارف والأنوار ، وتضمنه جوامع الكلم ولوامع الحكم الذي تعجز العقول عن احداكها مع عدم الاختلاف (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً (٤) فانه لا يصدر من البشر كلام بهذا الطول خال من التناقض ، وإذا تكلم أفصح الفصحاء بكلام طويل رأيت كلامه في غاية الاختلاف في الفصاحة ، والقرآن لا اختلاف في فصاحته وبلاغته مع تضمنه كمال معرفة الله مما عجزت عنه عقول الحكماء ، واشتماله على الآداب القويمة والشرايع المستقيمة ، ونظام العباد والبلاد والاماش والمعاد ، ورفع النزاع والفساد واشتماله على الاخبار بالضمائر والغيوب ، مما لا يطلع عليه إلا علم الغيوب ، واشتماله على الوقائع المستقبلية كما هي من عدم ايمان أبي لهب وضرب النلة على اليهود وارتداد جملة من الأمة بعد موت النبي « ص »

(١) سورة النحل آية ٩٠ .

(٢) سورة القصص آية ٧ .

(٣) سورة المدثر آية ٢٤ .

(٤) سورة النساء آية ٨٢ .

وفتح البلدان ودخول مكة للعمرة وغير ذلك .

قد اختلف الناس في وجه إعجاز القرآن ، فالجمهور على أنه لاجل

تزييل كونه في أعلى طبقة من الفصاحة واقصى درجة البلاغة على ما يعرفه

فصحاء العرب بسليقتهم وعلماء النرق بمهارتهم في البيان واحاطتهم باساليب الكلام مع اشتماله على ما تقدم من الاخبار بالمفنيات والحكم والاسرار وغير ذلك ، وذهب جمع من المعتزلة والسيد المرتضى منا الى أن إعجازه بالصفة يعني أن الله سبحانه صرف فهم المتحدثين عن معارضته ، مع اقتدارهم عليها ، وذلك إما بسلب قدرتهم ، أو صرف دواعيهم ، أو سلب العلوم التي لا بد منها في الايتيان بمثل القرآن بمعنى أنها لم تكن حاصلة لهم ، أو أنها كانت كاملة حاصلة فازالها الله ، والأخير هو المختار عند المرتضى واحتجوا على ذلك بوجهين : أحدهما : أنا تقطع بأن فصحاء العرب كانوا قادرين على التكلم بمثل مفسردات السورة ورسكباتها القصيرة مثل : الحمد لله رب العالمين ، وهكذا الى الآخر فيكونون قادرين على الايتيان بمثل السورة ، وثانيهما : أن الصحابة عند جمع القرآن كانوا يتوقفون في بعض السور والآيات الى أن تشهد الثقات بأنها من القرآن وكان ابن مسعود قد بقي متردداً في الفاتحة والمودتين ولو كان نظم القرآن معجزاً بفصاحته لكان كافياً بالشهادة ، واجيب عن الأول : بأن حكم الجلبة قد يخالف حكم الاجزاء وهذه بعينها شبهة من نقي قطعية الاجماع والخبر المتواتر ولو صح ما ذكر لكان كل من آحاد العرب قادراً على الايتيان بمثل قصائد فصحاءهم كما مرى القيس واضرابه واللازم قطعي البطلان ، وعن الثاني : بمد صحة الرواية وكون الجميع بعد النبي صلى الله عليه وآله لا في زمانه وكون كل سورة مستقلة بالإعجاز أن ذلك بمد تسليمه كان للاحتياط والاحتراز عن أدنى تفسير لا يخل بالإعجاز وإن إعجاز كل سورة ليس مما يظهر لكل أحد بحيث لا يبقى له تردد أصلاً .

تتمه صهفة
 أعلم أن فصحاء العرب وحناق أرباب البلاغة والخطب مع كمال
 حذاقتهم في اسرار بلاغة القرآن وفرط عداوتهم للمسلمين
 والاحلام لم يجدوا فيه لاطمن مجالاً ولم يوردوا في القدح متسالا حتى نسبوه الى
 المحر على ما هو دأب المحجوج المبهوت ، تمجياً من فصاحته وحسن نظمه وبلاغته
 حتى انتهى الأمر من بعدهم الى قوم من الزنادقة اعداء الدين وفرقة من الملحدين
 فاخترعوا مطاعن بديهة البطلان مخالفة لوجودان يشهد بكذبها الالسن والجان .
 « منها » : أن فيه كبات غير عربية كالاسترق ، والسجل ، والنسطاس ، والمتاليد
 والله يقول فيه : بلسان عربي مبين ، ورد بأن ذلك من توافق اللغتين كالتنوير
 والصابون ، أو المراد أنه عربي النظم والاسلوب ، أو الكلى عربي على سبيل التغليب
 « ومنها » : أن فيه خطأ من جهة الاعراب مثل (إن هذان لسا حوران (١)) وقوله
 (إن الذين آمنوا والذين هاجروا والصابون (٢)) وقوله (لكن الراسخون في العلم
 منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيم الصلاة (٣))
 وود بأن ذلك صحيح ومرافق للعربية كما بين في محله ، وقد ذكره المفسرون
 وابن حنبل في مغني اللبيب فلا لطيل الكلام بذكره ، « ومنها » : أن فيه ما يكذبه
 حيث أخبر بأنه لا يتهدر الالسن والجن أن يأتوا بمثل سورة منه واول السورة ثلاث
 آيات ثم حكى تعالى عن موسى مع اعترافه بأن هارون أفصح منه لسانا مقدار أحد
 عشر آية منه وهو قوله تعالى (رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة
 من لساني يفقهوا قولي (٤)) الى قوله إنك كنت بنا بصيراً ، ورد بأن المحكي لا يلزم
 أن يكون بهذا النظم بوجه بل حكاه الله تعالى بالمضى على أن اللغات السابقة لم تكن
 طرية ضرورة على أن المختار عند البعض في المتحدى به سورة من الطوال أو عشر
 من الاوساط ، « ومنها » : أن فيه متشابهات يتمسك بها أهل الضلال كالجسمة

(١) سورة طه آية ٦٣ . (٢) سورة المائدة آية ٦٩ .

(٣) سورة النساء آية ١٦٢ . (٤) سورة طه آية ٢٥ .

والهجرة والتدبرية كقوله تعالى (الرحمن على العرش استوى (١) ، « وجاء ربك والملك صفاً صفاً (٢) » فيفضل الله من يشاء ويهدي من يشاء (٣) وغير ذلك ، وُرد بأن التشابهات فيها فوايد لا تحصى وحكم لا تستقصى من الاذعان والتسليم والرجوع الى الراسخين في العلم والنظر والاجتهاد في طلب المراد ونحو ذلك ، « ومنها » : أن فيه قوله تعالى (لو كان من عندغير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً (٤)) وانت تجد فيه من الاختلاف المسموع من اصحاب القراءة مالا يحصى وورد بأن الاختلاف المنفي هو التفاوت في مراتب البلاغة بحيث يكون بعضه قاصراً عن مرتبة الاعجاز أو مشتقاً على تناقض الاحكام والاختبار ، « ومنها » : أن فيه التناقض كقوله (فيومئذ لا يُسئل عن ذنبه إنسٌ ولا جانٌ (٥)) مع قوله (فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلْتَنَّهُمُ امْحَمِينَ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٦)) وكقوله تعالى (ليس لهم طعامٌ إلا من ضريع (٧)) مع قوله (ولا طعامٌ إلا من غسلين (٨)) الى غير ذلك من المواضع التي يتروم منها الثاني بين الكلامين ، ورد بمنع وجود شرايط التناقض بل لكل من الآيات الظاهرة التناقض ممانٍ صحيحة مذكورة في التفسير وغيرها ، « ومنها » أن فيه الكذب المحض كقوله تعالى (ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم (٩)) لانتطع بأن الأمر بالسجود قبل خلقنا وتصويرنا ، وورد بأن المراد خلق أئينا آدم وتصويره ، « ومنها » : أن فيه الشعر من كل بحر وقد قال تعالى (وما علمناه الشعر وما ينبغي له إن هو إلا ذكر وقرآنٌ مبين (١٠)) فن بحر الطويل (فن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر (١١)) ومن المديد (واصنع

- | | |
|--------------------------|---------------------------|
| (١) سورة طه آية ٥ . | (٧) سورة الفاشية آية ٦ . |
| (٢) سورة الفجر آية ٢٢ . | (٨) سورة الحاقة آية ٣٦ . |
| (٣) سورة ابراهيم آية ٤ . | (٩) سورة الاعراف آية ١١ . |
| (٤) سورة النساء آية ٨٢ . | (١٠) سورة يس آية ٦٩ . |
| (٥) سورة الرحمن آية ٣٩ . | (١١) سورة الكهف آية ٢٩ . |
| (٦) سورة الحجر آية ٩٢ . | |

الأنفك بأعيننا (١) ومن البسيط (ليقضي الله أسراً كان مفعولاً (٢) ومن الوافر (ويخزيهم ويذعركم عليهم ويعصف صدور قوم مؤمنين (٣) ومن الكامل (والله يهدي من يشاء الى صراطٍ مُستقيم (٤) ومن المزج (تالله لقد آثرك الله تخلينا (٥) ومن الرجز (دانية عليهم ظلالها (٦) ومن الرمل (وجفان كالجواب وقذور راسات (٧) ومن السريع (قال فما خطبك ياسامرئي (٨) ومن المنسوخ (إنا خلقنا الإنسان من نطفة (٩) ومن الخفيف (أرأيتَ الذي يُكذِّبُ بالدينِ فذلك الذي يدعُ اليتيم (١٠) ومن المضارع (يوم التناد يوم تولون مدبرين (١١) ومن المقتضب (في قلوبهم مرض (١٢) ومن المهتم (المطوعين من المؤمنين في الصدقات (١٣) (ومن المتقارب (وأملئ لهم إن كيدي متين (١٤) ورد بأن مجرد كون اللفظ على هذه الأوزان لا يكفي في كونه شعراً بل لابد من تعمد الوزن ولا بد عند البعض من التقفية على أن في كثير مما ذكر نزع تغييرولو سلم فالتغليب باب واسع على أن الظاهر أن المراد من الشعر المنفي والمنهي عنه هو التخيلات والمبالغات في تحسين الأشياء كما يقال هذا كلام شعري .

- | | |
|---------------------------|-----------------------------|
| (١) سورة هود آية ٣٧ . | (٨) سورة طه آية ٩٥ . |
| (٢) سورة الاثقال آية ٤٢ . | (٩) سورة الدهر آية ٢ . |
| (٣) سورة التوبة آية ١٤ . | (١٠) سورة الماعون آية ٢٢١ . |
| (٤) سورة النور آية ٤٦ . | (١١) سورة ظفر آية ٣٢ . |
| (٥) سورة يوسف آية ٩١ . | (١٢) سورة البقرة آية ١٠ . |
| (٦) سورة الدهر آية ١٤ . | (١٣) سورة التوبة آية ٧٩ . |
| (٧) سورة سبأ آية ١٣ . | (١٤) سورة الاحراف آية ١٨٣ . |

الحديث الحادي والاربعون

ماروناه عن الثقة الجليل علي بن ابراهيم في تفسيره عن ابيه عن علي بن مهزيار
والحسن بن محبوب عن النظر بن سويد عن درست عن ابي بصير عن ابي جعفر (ح)
قال : اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار جيء بالموت فينج ثم يقال : خلود
فلاموت اهدأ .

اختلف الناس في معنى الخلود ، فالإمامية والمعتزلة على أنه بمعنى **يباينه** الثبات والدوام الذي لا ينقطع لظواهر الآيات والأخبار وقوله تعالى
(وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلُودَ (١) ففنى الخلود عن البشر مع تحقق العمر
الطويل لبعضهم فالمتنفي غير المثبت ، والحكي عن الأشاعرة أنه بمعنى الثبات المؤبد دام
أم لم يدم واحتجوا بقوله تعالى (خالدين فيها أبداً (٢) ولو كان التأيد داخل في
معنى الخلود لكان ذلك تكراراً ، ولذلك قيل للاخبار خوالد ، وللجزء الذي يبقى من
الإنسان على حاله ما دام حياً خلود ، ويستعمل أيضاً فيما لا دوام له كقولهم « وقت
مخلد » وربما يقال إن الاشتراك والمجاز على خلاف الأصل ولازم شيء منهما أن يكون
موضوعاً للأعم ويستعمل في الأخص من جهة اندراجها تحت الأعم كإطلاق الجسم
على الإنسان والمراد به هاهنا المعنى الأخص لدلالة الآيات والأخبار وشهادة العقل
على أنه بمعنى الدوام الذي لا ينقطع والا لكان خوف الانقطاع ينم عن عليهم تلك
النعمة وكما كانت النعمة أعظم كان خوف انقطاعها اشد فيلزم أن لا ينفك أهل
الثواب البتة عن النعم والحسرة والجهل بسوء العاقبة أو علمها وهو غير جائز لأن
الدار دار اليقين لا دار الشك والتخمين فضلاً عن اعتقاد خلاف الحق ، واعترض
هاهنا بأن الأبدان مركبة من اجزاء متضادة الكيفية معرضة للاستحالات

(٢) سورة النساء آية ٥٦ .

(١) سورة الأنبياء آية ٣٤ .

والاقلبات المؤدية الى الانحلال فكيف يعقل خلودها في النيران أو الجنان واجب بأنه تعالى يميدها بحيث لا يمتريها الاستحالة ولا يمتورها الفساد بأن يجعل اجزائها متقاربة في الكيفية متساوية في القوة لا يقوى شيء منها على احالة الآخر متعاقبة لا ينفك بعضها عن بعض كما يشاهد في بعض المعادن ، وأورد عليه الفاضل العارف الشيرازي أن تجويز كون الأجزاء المنصرية غير قابلة للاستحالة والاققلاب خروج بها عن طبائرها الأصلية واستحكامها في المزاج لبعض المعدنيات لا يفيد التأييد والتساوي في الكيفية والقوة بحسب الاعتدال الحقيقي على تقدير امكانه وحدونه مما يحيل بقائها أبداً لتناهي الأفاعيل والانفعالات والقوى الجسمانية كما برهن عليه في محله سبأ والجواهر الطبيعية المادية كلها لازمة السيلان والتجدد غير منفكة عن الانتقال والحدثان في كل آن بحسب جوهرها وطبيعتها كما في قوله :
(وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّعَابِ (١)) ، نعم يمكن دوامها من جهة الامداد العلوي والايجاد الفاعلي امداداً بعد امداد وايجاداً بعد ايجاد ، فلتحق أن الحافظ للمزاج ايضاً والمديم لاجزاء المركب عن التبدد والتفرق ليس ضرور تلك الأجزاء لأنها متداعية الى الانحلال مقتضية للحركة الى أحيائها الطبيعية وانما هي مجبورة بقسر ظمير وجبر جابر سلطه الله عليها يجبرها على الالتئام ويمنها عن الاقتران والانهزام وهي صرورة أو نفس أو ملك جسماني متعلق بها حافظ لها ومبقي لها لا بالمعدل بالتوحيق وفوعيتها وتجديدها المديدي لا يتنافى شخصية المركب وبقائه بالصورة لأن نشاط الشخصية بالصورة لا بالمادة فالحيوان مثلاً بدنه في التحلل والقولان لمكرويف الحرارة الغريزية والغريبية ونار الطبيعة على تحليها واذا بتبنا ما دامت حياته ومع ذلك شخصيته باقية تلك المدة بالصورة الحيوانية وهي نفسه أو أمر آخر ، لكن الفاعل المديم إن كان أسراً قائماً بالجسم في وجوده أو في فاعليته فلا يمكن دوامه بالعضن وإلا فيمكن دوامه بالعضن ولهذا يجب الحشر فيما يحتمل البقاء من النفوس ، فالصراب أن يقال في كيفية بقاء الأبدان الأخروية وصيرورة

هذه مع تلك مع انخفاض الشخصية بالعدد أن العبرة في ذلك بالنفس لا بالبدن فالنفس باقية حافظة للبدن أما في الدنيا فبايراد البدل عليه لانضياف الأجسام الغذائية اليه وأما في الآخرة فبإلنشاء النشأة الآخرة بمجرد التصورات والجهات الفاعلية لأن انشاء الجسم وتصويرها لا عن مادة وحركة بل بمجرد التصور من ديدن القوى المجردة فان وجود الافلاك عن مباديها من الملائكة الغمالة بإذن الله من هذا القبيل وكذا الحكم فيما تخطر به نفس الانسان في عالم باطنه وغيبه من الأجسام العظيمة والأشكال المعجبية التي لم تهجد من هذه الأجساد والبساتين الزهدة التي لم يخلق مغلها في البلاد فانها جميعاً حصلت من جانب الفاعل بلا مشاركة القابل وقياس أمور الآخرة وأحوالها على ما يجده الانسان ويقاومه من هذا العالم من قصص النقل وقصور الحكمة وضمف البصيرة ، انتهى كلامه .

الحديث الثاني والاربعون

ما روينا بالأسانيد السابقة عن قوم الاسلام في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الحميد بن ابي الملا عن ابي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عزوجل إذا أراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة من نور ، فضاء لما سمعه وقلبه حتى يكون احرص على ما في ايديكم منكم ، وإذا أراد بعبد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء فظلم لما سمعه وقلبه ؛ ثم تلا هذه الآية (فمن يُرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يُرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء) (١) .

الطباق هذا الخبير على قواعد الإمامية يقتضي تأويله فيقال المعنى **بيان** إن الله عزوجل إذا أراد بعبد خيراً لصفاه قلبه وميله إليه أو علم منه ذلك ، نكت في قلبه نكتة من نور العلم والايمان ، والاطف والتوفيق ، والفيض والهداية ، فاضاء لها ، أي لاجل تلك النكتة النورانية محمه وقلبه وسائر أعضائه ، فيهتدي كل عضو الى ما هو مطلوب منه ويتوجه اليه ويعرض عن غيره حتى يكون حرصه على الايمان والولاية اشد من حرصكم عليهما ، واذا اراد الله بعبد سوءاً لميله الى الباطل وابطاله لاستمداده الفطري أو علم منه السوء باختياره نكت في قلبه نكتة سوداء هي نكتة الجهل والكفر والخذلان اندي هو سلب اللطف والتوفيق فظلم لها سمه، وقلبه فلا يسمع الحق ولا يعقل الخير وهو الختم المانع من إدراك الخير ، ثم تلى هذه الآية استشهاداً لما ذكر (فن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام) أي فن يرد الله أن يهديه الى طريق الجنة في الآخرة والى الخيرات في الدنيا ليهدى اليها يشرح صدره للاسلام ويوسعه لقبول أحكامه ومعارفه حتى يتأكد عزمه عليها ويقوى الداعي على التمسك بها ، وذلك لطف من الله تعالى عليه ، ومن يرد أن يضل عن طريق الجنة الى طريق النار وعن سبيل الخيرات الى الشرور لابطال استمداده الفطري بسلب لطفه عنه يجعل صدره حرجاً لا تقباضه بقبض الكفر والمعصيان وتقييده بقيد الظلمة والظنيان فهو في قبول الايمان ولو ازمه كأنما يصمد في الماء فيمتنع من دخول الايمان في قلبه كما يمتنع الصعود في السماء .

إعلم أن معاملة اسناد الاضلال وما يجري مجراه الى الله تعالى في **نبهرة** هذه الآية وفي قوله « فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء (١) » وغيرها قد صارت معارك للاراء ومصارع الالهراء سيما بين الاشاعرة والمذلية وتحقيق الكلام أن أعمل اللفظة قد ذكروا أن همزة الإفصال قد تنجي، لتعدية غير للمتدي ، كما في خرج وأخرج ، وقد تنجي، بمكس ذلك فينتقل المتدي الى غير المتدي ، كما في كيبته فأكب ، وقد تنجي، لمجرد الوجدان تقول : أتيت أرض فلان

فأمرتها اي وجدتها ماهرة ، واذا ثبت هذا فقولنا اضله الله لا يمكن حمله الا على وجهين ، أحدهما : صبره ضالاً ، والثاني : أنه وجده ضالاً ، فعلى الاول إما أن يراد به صيره ضالاً عن الدين أو صيره ضالاً عن الجنة ، ثم إن معنى الاضلال عن الدين في عرف اللغة عبارة عن الدعاء الى ترك الدين وتقبيلحه في عينه ، أو ايقاع الوسوسة في قلبه وهذا هو الاضلال الذي اضافته الله الى الشيطان فقال (إنه عدو مضل مبين (١)) وقال حكاية عنه « ولأضلّهم ولأمنينهم (٢) » ، وقال « قل اتدين ككفروا ربنا أرنا الذين أضلانا من الجن والإنس نجعلهما تحت أقدامنا (٣) » الى غير ذلك من الآيات التي اضاف الله فيها الاضلال الى ابليس وأضاف الاضلال الى فرعون وغيره ايضاً كما في قوله « وأضل فرعون قومه وما هدى (٤) » وقوله « وأضلهم السامري (٤) » ثم إن الاجماع متحقق من هذه الامة بل الامم كلها على أن الاضلال بهذا المعنى لا يجوز على الله لأنه تعالى مادعى احداً الى الكفر بل نهى عنه وزجر وتوعد بالمقاب عليه كما أنه رغب في الهداية وأمر بالهدى ووعد بالثواب وعند هذا افتقر اهل الجبر والقدر الى التأويل وفتحوا باب التصرف في الأقطوباء ، أما الجبرية والاشاعرة فلمدم التزامهم قاعدة التحسين والتقبيلح العقليين وعدم محافظتهم على القوانين العقلية وعزلهم العقل عن منصب الحكومة حملوا الاضلال المنسوب اليه تعالى على كونه خالق الضلال والكفر فيهم فصدّم عن الايمان وحل بينهم وبينه ، وربما قالوا هذا هو حقيقة اللفظ بحسب اللغة لأن الاضلال عبارة عن جعل الشيء ضالاً كما أن الاخراج والادخال عبارتان عن جعل الشيء خارجاً وداخلاً وردّم المدلية بأن هذا التأويل غير جاز لفةً وعقلاً أما الامة فلوجوه ، أحدها : أنه لا يقال لمن منع غيره عن سلوك الطريق جبراً إنه اضله بل يقال صرفه ومنعه ، وانما يقال اضله اذا اغواه وليس عليه ، وثانيها : أنه وصف ابليس وفرعون وغيرهما بالاضلال وهم ما كانوا خالقين للضلال في قلب أحد بالاتفاق مع أن اطلاق لفظ

(١) سورة القصص آية ١٥ . (٢) سورة النساء آية ١١٨ .
 (٣) سورة فصلت آية ٢٩ . (٤) سورة طه آية ٧٩ ، ٨٥ .

المضل عليهم على سبيل الحقيقة الغوية دون الهجاز ، وثالثها أن الاضلال في مقابل الهداية كما صح أن يقال هديته فاهتدى وجب صحة أن يقال اضلته ، فأضل ، وإذا كان كذلك استحال حمل الاضلال على خلق الضلال ، ثم استدلوا مع ذلك بآدلة عقلية ، أولها : أنه تعالى لو خلق الضلال في العبد ثم كانه بالايان اكان قد كانه بالجمع بين الضدين ، وذلك سفه وظلم وهما محالان ، ثانيها : أنه لو كان تعالى خالفاً له جبل وملبساً على المكلفين لما كان مبيناً لما كلف به العبد والاجماع محقق على كونه تعالى مبيناً ، ثالثها : أنه لو كان كذلك لم يكن لانزائ الكتب وبعثة الرسل فائدة بل كان هيباً وسفهاً ، رابعها : أنه يضاد كثيراً من الآيات كقوله تعالى « فألهم عن التذكرة مُعرضين (١) وقوله تعالى « وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى (٢) وقوله تعالى (أنى يُصرفون (٣) « أنى يُؤفكون (٤) ، خامسها أنه تعالى ذم إبليس وحزبه ومن سلك سبيله في الاضلال والاغراء وأسر بالاستماعة منهم بقوله (قل أعود برب الناس من قرأ الو سواس (٥) وقوله (وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين (٦) ، (فإذا قرأت القرآن فاستمعذ بالله (٧) فلو كان الله فاعل الضلال لوجب الاستماعة منه كلوجبت منهم ولاستحق المذمة كما استحقوا وتوجب أن يتخوه عدواً كما وجب اتخاذ إبليس عدواً ، بل تكون حصته تعالى في جميع ذلك أكثر فانه المؤثر في الضلال بل يلزم نفيه إبليس عن هذه القبائح كلها واحالتها على الله فيكون الذنب منقطعاً عنه بالكلية وطابداً الى الله ، تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً ، سادسها : أنه تعالى أضاف الاضلال عن الدين الى غيره وضمهم لأجه فقال (وأضل فرعون قومه وما هدى) ، (وأضلهم السامري) . (إن الذين يصلون عن سبيل الله لهم عذاب أليم) وهكذا في كثير من الآيات فلو كان

- | | |
|-----------------------------|------------------------------|
| (١) سورة المدثر آية ٤٩ . | (٥) سورة الناس آية ١ . |
| (٢) سورة الأسراء آية ٩٤ . | (٦) سورة المؤمنون آية ٩٧ . |
| (٣) سورة طه آية ٦٩ . | (٧) سورة النحل آية ٩٨ . |
| (٤) سورة التوبة آية ٣٠ . | |

المضل الحقيقي أو المشارك القوي في الاضلال هو الله فكيف نهم عليه ، سايعها ؛ أنه تعالى بذكر هذا الضلال جزاء لهم على سوء صنيعهم وعقوبة عليه؛ فلو كان المراد به ما هم عليه من الضلال لكان ذلك تهديداً لهم بشيء هم عليه مقبولون وبه ملتذون ولو جاز ذلك لجازت العقوبة باثنا على الزنا وبشرب الخمر على شرب الخمر وهذا غير جائز ، ثامنها : أن قوله (وَمَا يُضِلُّهُ إِلَّا الْفَاسِقِينَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ) (١) صريح في أن هذا الاضلال فعل بهم بعد فسقهم ونقضهم عهد الله باختيار أنفسهم فيكون مغايراً لنفسهم وكفرهم ، ثاسمها : أنه تعالى ذكر أكثر الآيات التي فيها ذكر الضلال منسوبة إلى المعصاة الضلال على ما قل (وما يُضِلُّهُ إِلَّا الْفَاسِقِينَ) يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ (٢) . فلو كان المراد بالضلال المضان هو ما هم فيه كان ذلك اثباتاً لثابت وهو محال قالوا فوجب التصير إلى وجوه أخرى من التأويل ، « الاول » أن الرجل اذا ضل باختياره عند حضور شيء من غير أن يكره لتلك الشيء اثر في ضلاله فيقال لتلك الشيء إنه أضله قال تعالى في حق الاصنام (رَبِّ إِنِّهِمْ أَضَلُّوا كَثِيراً) (٣) أي ضلوا بهم ، وقال : (وَلَا يَنْفَعُ وَيَعْقُوقُ وَنَسْرَأُ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيراً) (٤) أي ضل بهم كثير من الناس ، وكذلك قوله (قَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَانِي إِلَّا فِرَاراً) (٤) وقوله (وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ) (٥) فالاضلال بهذا المعنى يجوز أن ينسب إلى الله تعالى على معنى أن الكافرين ضلوا بسبب الآيات المشتملة على الامتحانات ، « الثاني » ان الاضلال هو التسمية بالاضلال فيقال أضله أي سلاه ضالا وحكم عليه به ، واكفر فلاناً اذا سلاه كافراً ، قال الكمي الأسدي رحمه الله :

وطائفة قد اكفروني بحكم وطائفة قالوا مسي، ومذب

- | | |
|-----------------------------|------------------------------|
| (١) سورة البقرة آية ٢٧ . | (٢) سورة طاهر آية ٣٤ . |
| (٣) سورة ابراهيم آية ٣٦ . | (٤) سورة نوح آية ٢٣ ، ٦٤ . |
| (٥) سورة التوبة آية ١٢٥ . | |

وقال طرفة :

وما زال شرب الراح حتى اضلني صديقي وحتى ساتي بعض ذلكا
 أراد سباني ضالاً ، « الثالث » : أن يكون الاضلال هو التخليه وترك المنع
 بالقهر والجبر فيقال : اضله ، أي خلاه وضلاله كما يقال أضل فلان ابنه اذا لم
 يتعامده بالتأديب ، « الرابع » : أن الضلال والاضلال هو العقاب والتمذيب بدليل
 قوله تعالى (إن المجرمين في ضلال وسمر (١) ، « الخامس » : أن يحمل الاضلال
 على الهلاك والابطال كقوله تعالى : (الذين كفروا وصعدوا عن سبيل الله أضل
 أفعالهم (٢) قيل أهلاكها وأبطلها من قولهم ضل الماء في اللبن اذا صار مستهلكاً
 فيه ، وقوله تعالى (وظلوا إذا ضلنا في الارض . إنا لني خلق جديد (٣)
 « السادس » : أن يحمل الاضلال على الاضلال عن الجنة ، « السابع » : أن تحمل
 الهمة لاطى التمعية بل على الوجدان كما مر ابتداءً والجبرية في هذا المقام قالوا
 مداراة بلسان الحال لقد سمعنا كلامكم وأعترفنا لكم بمجودة اليراد وحسن الترتيب
 وقوة الكلام وانكن لكم اعداء ثلاثة يشوشون عليكم هذه الوجوه الحسنه احدم
 مسألة اداعي وهي أن القادر المختار على العلم والجهل والاهتداء والضلال لم فعل
 أحدهما ولم يفعل الآخر ، ثانيهم مسألة العلم وهي أن خلاف ماعله الله في الأزل محال
 فكما اعترفنا لكم بقوة الذكاء وحسن الكلام فانصفوا ، وثالثهم أن فعل المبد لو كان
 باختياره لما حصل الا الذي أحبه واراده فكل أحد لا يريد الا تحصيل العلم والاهتداء
 ويحتز كل الاحتراز عن الجهل والضلال مع انه قد يحصل على خلاف ما قرره
 وأراده « ٤ » هذا وقد تقدم الجواب عن هذه الشبهة مفصلاً ولا لعمدته

(١) سورة القمر آية ٤٧ .

(٢) سورة محمد آية ١٠ .

(٣) سورة السجدة آية ١٠ .

« ٤ » والى هنا المعنى اشار بشار بن برد بقوله :

طبعت على ما في غير نخير ولوانني تخيرت كنت المهذباً

فراجع ان شئت (١) .

زعم العارف الصدر الشيرازي في توجيه نسبة الاضلال الى الله
تفصيل تعالى ما ملخصه : وهو أن الله تعالى متجل للخلق بجميع صفات
 كماله واسمائه ومفيض على عباده وعوالمه بكل نعمت جماله وجلاله فقول ما تجلي في ذاته
 لذاته فظهر من تجليه عالم أسمائه وصفاته فهي أول حجب الأحديّة ثم تجلي بها على عالم
 الجبروت فصلت من تجليه أنوار عقلية وملائكة مهيمنة قدسية وهي سرادقات
 جبروتية ثم تجلي من خلق تلك الأنوار على العالم الملكوت الأعلى والأسفل ثم على
 أشباحها الغيبية والمثالية ثم على عالم الطبيعة السملوية والأرضية ، ولكل من هذه
 العوالم والحضرات منازل وطبقات متفاوتة وكما وقع النزول أكثره لت هذه الأنوار
 الأحديّة بكثرة هذه الحجب الامكانية وتراكت التقايس والشُرور بمصادمات
 الاعدام ، أو لا ترى أن كلاً من الصفات السبعة الإلهية التي هي أئمة ساير الصفات
 برّية من النقصان والامكان والكثرة والحدثان ، ثم اذا وقمت ظلالمها في هذا العالم
 الأدنى حجبتها الآفات والشُرور ، ووزمتها الاعدام والتقايس فاذا ارتفعت عن عالم
 الأجسام زالت عنها تلك التقايس والشُرور ورجعت الى اقليم الوحدة ، ثم زعم أن هذا
 هو معنى الأمرين من الجبر والقدر وهو أن التقايس والتصورات اللازمة
 في هذا العالم لبعض الصفات المنسوبة الى الحق تارة والى الخلق اخرى إنما نشأت
 ووزمت من خصوصية هذا الموطن فعادت الينا لا الى الصفة الإلهية وهو معنى قوله
 تعالى في الحديث القدسي : انت أولى بسيئاتك مني ، ومعنى قوله : لا اسئل عما
 افعل ، أن الافعال الصادرة منه بلا واسطة وكذا الصفات الإلهية الثابتة له في مقام
 التوحيد قبل عالم الكثرة ليس فيها شائبة النقص والتبجح حتى يرد فيها السئوال لأن
 عالم الإلهية كله نوروكال ، ثم نقل عن بعض أصحاب القلوب والظاهر أنه ابن العربي
 أنه ذكر تقريباً للطبايع والافهام وتسيلاً لفهم التوحيد الافمالي على المقول فيما يضاف
 الى الجمادات والاعمال فان الحجاب عن ادراك هذا التحقيق أمران ، أحدهما : اختيار

(١) راجع الحديث ٢١ من الجزء الاول .

الانسان والحیوان ، وثانيهما : ما ينسب الى الجمادات وسائر الأجرام ، اما الأول :
 فان نسبة ارادة الانسان الى مشیة الله كنسبة ادراك الحراس الى ادراك العقل كما في
 قوله (وَمَا تَشَاوُنْ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ (١)) ونسبة مصادر أفعالها من الأبدان
 والاعضاء كنسبة الجوارح الى القلب الذي هو أمير الجوارح كما دل عليه قوله :
 (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ (٢)) (قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ (٣)) وقوله (وما رميت
 إذ رميت ولكن الله رمى (٤)) واما الثاني : فقد انكشف لذي البصائر المستنيرة أن
 الشمس والقمر والنجم والمطر والارض وكل حيوان وجماد مسخرات بأمره تعالى
 ومقبوضات بقبض قدرته كالقلم الذي هو مسخر للكاتب وعلمه وارادته وقدرته
 وقوته التي في عصبه واصبعه كما أن علمه ومشیته وارادته عليه من خزائن غيب
 المذكورت وكتابة قلم اللاهوت على ترتيب ونظام وتقدم وتأخر من الأعلى فالأعلى الى
 الأدنى حتى انتهى اثر القدرة من إحدى حاشيتي الوجود الى الأخرى ومن القلم
 الأعلى الى القصب الأدنى وهذا مما يشاهده من انشرح صدره بنور الله ويسمع
 بسمعه المنور من يدرك ويفهم تسبیح الجمادات وتقديسها وشهادتها على انفسها بالمعجز
 والمسخرية بلان ذلك أنطقها الله به الذي انطق كل شيء بلا حرف وصوت مالا
 يسمعه الذين هم عن السمع لمزولون فقال بعض الناظرين من هذا المشكاة للكافغودقد
 رآه اسود وجهه لم تصود وجهك وتشوش بياضك بهذا السواد فقال بلسان الحال
 سلوا هذا المداد الذي ورد علي وغير هيئتي وجبلي فقال للمداد لم فعلت ذلك ؟ فقال
 كنت مستقراً في قعر النواة لاصمود لي بنفسي عن ذلك القمر فوردت علي قصبه
 تسمى القلم فرقاني من مقعري ولولا زوله ما كان لي صمود فقال للقلم لم فعلت ذلك
 فقال كنت قصباً نابتاً في بعض البقاع لا حركة مني ولا سمي فورد علي قهرمان
 سكنين بيد قاطع فقطعني عن أصلي وسرق علي ثيابي وشق رأسي ثم همسني في سواد
 الخبر ومرارته ، فقال للسكنين لم فعلت ؟ فأشارت الى اليد ، فاعترض عليها فقالت ما انا

(٣) سورة التوبة آية ١٤ .

(١) سورة الدهر آية ٣٠ .

(٩) سورة الانفال آية ١٧ .

(٢) سورة الفتح آية ١٠ .

إلا لحم ودم وعظم حركي فارس يقال له القدرة فأسألهما فلما سألهما عن ظاهرها وتمديها على اليد أشارت الى الإرادة فقال لها ما الذي قواك على هذه القدرة الساكنة المطمئنة فقالت لا تمجّل لعل لنا عذراً وانت تلوم ، فاني ما انبعتت بنفسي ولكن بعثي حكم حاكم وأمر جازم من حضرة القلب وهو رسول العلم على لسان العقل بالاشخاص للقدرة والالتزام لها في العمل فاني مسكين مسخر تحت قهر العلم والعقل فلا أدري بأي جرم سخرت لها والزمتم لها الطاعة اكني أدري أن تسخيري اياها باسم هذا الحاكم العادل أو الظالم فأقبل على العلم والعقل طالباً ومعاتباً أيام على سبب استنهاض الإرادة وانهاضها للقدرة ، فقال العقل أما أنا فسراج ما اشتملت بنفسي ولكن اشعلت ، وقال القلب أما انا فلوح ما انبسطت ولكن بسطت ، وما انتشرت ولكن نشرتي من بينده نشر الصحايف ، وأما العلم فقال إنما انا نقش في منقوش وصورة صورت في بياض لوح القلب ، لما اشرق العقل وما انحططت بمعنى فكم كان هذا اللوح قبلي خالياً فأسأل القلم عنى واسأله عن هذا فرجع الى القلم تارة أخرى بمد قطع هذه المنازل والبرادي وسير هذه المراحل والمقامات فوقع في الحيرة حيث لم يعلم قلماً إلا من القصب ولا لوحاً إلا من العظم والخشب ولا خطأً إلا بالخبر ولا سراجاً الا من النار وكان يسمع في هذا المنزل هذه الاسامي ولا يشاهد شيئاً من مسابها فقال له العلم زادك قليل ، وبضاعتك مزجاة ، ومركبك ضعيف ، فالصواب لك أن تؤمن بهذه المسميات ايماناً بالغييب وتصرف وتدع ما أنت فيه ، فلما سمع السالك ذلك استشعر قصور نفسه ، فاشتعل قلبه ناراً ، من خدة غضبه على نفسه لما رآه بعين النعمس ، واتمد كان زيتته في مشكاة قلبه ، بكاء يضيء ، ولو لم تمسه نار لقوة استمداد كبريئته في مادته فلما نفخ فيه العلم بمجده اشتعل زيتته فأصبح نوراً على نور ، فقال له العلم اغتم الفرصة ، وافتح بصرك ، فلعلك تجد على هذه النار هدى ، ففتح بصره فرأى القلم الالهي كما سمع نعمته من العلم إنه ليس من قصب ولا خشب ، ولا له رأس وذنب ، وهو يكتب على الدوام في صحايف قلوب الانام اصناف المعلوم والحقايق ، وكان له في كل قلب رأس ولا رأس له ففضى منه العجب

فودع عند هذا العلم وشكره وقال : لقد طال مقامي عندك وانا عازم على السفر الى حضرة الفلم ، فلما جاءه وقص عليه القصص وسأله ما بلاك تخط على الدوام في القلوب من العلوم ما تبعث به الارادات الى إشخاص القدرة وصرها الى المقدورات ، فقال لقد نسيت ما رأيت في عالم الملك وسمعت من جواب الفلم عن سئوالك ، قال لم انس فقال جرابي مثل جوابه ، لتطابق عالمي الملك والملكوت أما سمعت أن الله خلق آدم على صورته فاسأل عن شأني الملقب بيمين الملك فاني مقهور في قبضته مسخر فلانفرق بين قلم الآدمي والخلق الإلهي في معنى التسخير انما الفرق في ظاهر الصورة والتصوير قال ومن يمين الملك قال أما سمعت قوله تعالى (والسموات مطويات بيمينه) هو الذي يرددها فسأل اليمين عن شأنه وتحريكه للقلم ، فقال جرابي ما سمعت من اليمين الذي في عالم الشهادة وهو الحوالة الى القدرة فلما سار الى عالم القدرة فرأى فيه من العجايب ما استحقر غيرها فأقبل عند ذلك عليها فسألها عن تحريك اليمين فقالت انا صفة فاسأل القادر إذ المهدة على المرصوفات لا على الصفات وعند هذا كاد أن يزيغ وينطق بالجرأة على السؤال فنبت بالقول الثابت ونودي من سرادقات الحضرة لا يسئل مما يفعل وم يسئلون فنشيتته الحضرة نقر صمعا ، فلما أفاق قال سبحانك ما اعظم شأنك تبت اليك وتوكلت عليك وآمنت بانك الملك الجبار الواحد القهار فلا أخاف غيرك ولا أرجو سواك ، ولا أعوذ إلا بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك وبك منك فأقول اشرح لي صدري لاعرفك واحلل عقدة الصمت من لساني لاتي عليك فعند هذا رجيع السالك واعتذر عن سؤاله ومعاتبته فقال لليمين والقلم والعلم والارادة والقدرة وما بعدها اقبلوا عذري فاني غريباً كنت في بلادكم واكل داخل دهمية فاكان انكاري عليكم إلا عن قصوري وجبلي والآن قد صبح عندي عذركم وانكشف لي أن المتفرد بالملك والملكوت والمزة والجبروت هو الواحد القهار والكل تحت تسخيره وهو الاول والآخ والظاهر والباطن فهذا هو الكلام في تفسير الاضلال انتهى ، أقول : هذا عين الجبروليس من الأمرين الاسرين في شيء كما لا يخفى فتدبر .

الحديث الثالث والاربعون

ما روينا عن الصدوق في الملل باسناده الصحيح عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلام أنه سأل عن شيء من الحلال والحرام فقال إنه لم يجعل شيء الا لشيء .

الظاهر أن السؤال وقع عن أن التحريم والتحليل هل يكونان **بيان** بسبب وغرض كما عليه الايمانية والمعتزلة من أن أفعال الله معللة بالأغراض أم لا سبب لها ولا غاية إلا محض التميد ؟ فاجابه بأنه لا يكون شيء من الحلال والحرام إلا بسبب وغاية : ويرشد اليه ما رواه في الملل ايضاً باسناده عن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام في حديث أنه كتب اليه جاتي كتابك تذكر فيه أن بعض أهل القبلة يزعم أن الله تبارك وتعالى لم يجعل شيئاً ولم يحرّمه لعلّة أكثر من التبعيد لمعباده بذلك وقد ضل من قال ذلك ضلالاً بعيداً وخسر خسراناً مبيئاً ولو كان ذلك كذلك لكان جازياً أن يستعبدم بتحليل ما حرم وتحريم ما احل حتى يستعبد بترك الصلاة والصيام وأعمال البر كلها والانكار له ورسله وكتبه والجحود بالزنا والسرقة وتحريم ركوب ذوات المحارم وما اشبه ذلك من الأمور التي فيها فساد التدبير وفناء الخلق ، إذ العلة في التحريم والتحليل التبعيد ، لا غيره فكان كما أبطل الله عز وجل قول من قال ذلك إنا وجدنا كل ما احل الله تعالى ففيه صلاح العباد وبقاؤهم ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها ووجدنا المحرم من الأشياء لا حاجة للمعباد اليه ووجدناه مفسداً داعياً الى الغناء والهلاك ثم رأينا تبارك وتعالى قد احل بعض ما حرم في وقت الحاجة لما فيه من الصلاح في ذلك الوقت ، والاخبار في ذلك كثيرة متظافرة ، وقد اورد هنا اشكال وهو : أن الله لا يفعل فعلاً لأجل غرض لأنه لو كان كذلك لكان تعالى مستكلاً بذلك الغرض والمستكمل بغيره ناقص وذلك على الله محال لأنه منبع كل خير وكمال وهذا اصل مستحکم الاساس عند الحكماء

الأوائل ، لا يقال : أن فعله تعالى معلق بفرض لا يعود اليه بل الى غيره لأننا نقول
عود ذلك الفرض الى ذلك الغير أو الى به تعالى من عدمه أو ليس بأولى ؟ فإن كان
أولى به تعالى فيعود المحذور المذكور وإن لم يكن تحصيله غرضاً مؤثراً أصلاً
والمغروض له غرض معلق به فعله تعالى وإيضاً من فعل فعلاً لفرض كان قاصراً عاجزاً
عن تحصيل ذلك للفرض إلا بواسطة ذلك الفعل ، والقصور والمجز محالان على الله
تعالى ، وأجاب الفيلسوف الصدر الشيرازي في تفسيره عن ذلك بأن فعل الله تعالى
ليس فعلاً واحداً بل أعمال كثيرة حسب كثرة الموجودات الممكنة والذي قامت
للبراهين على أنه لا يكون معلقاً بغيره ولا ذاغاية سواه هو فعله الخاص الذي صدر
عنه أولاً وبالذات أو فعله للمطلق فإن ما هو أحد هذين فالفاعل والغاية فيه هو ذات
الأحدية الصمدية وأما فعله الذي صدر بعد ذلك فهو معلق بفرض وهكذا لكل فعل
ذي غرض حتى ينتهي الدواعي والاعراض والغايات الى غاية لا غاية لها وداعي لا داعي
له وهو ذاته الذي هو غاية الغايات ومنتهى الدواعي والرغبات فالتراب مثلاً فعل
من أفعاله الصادرة عنه باستخدام فاعل طبيعي يسمى الطبيعة الأرضية وهي ملك من
ملائكة التسخير يستخدمه فاعل قوة ، يسمى ملك الأرض وهو ملك من ملائكة
التدبير ، وفوقه ملك آخر من ملائكة الأفاضة والتدبير اسمه قابض الأرواح وهو
تحت اسمه تعالى القابض ، وكل منها في فعله غاية قوة حتى ينتهي الى الله تعالى
وهذه الغايات والاعراض هي التي تكون فرق الأكران وأما التي تكون تحت الأكران
فغاية التراب والغرض من خلقه أولاً هو المركبات الأرضية كالمعدنية ثم البشور
وقواها النباتية ثم النطف والاعذية ثم الاخلاط ثم الدموية ثم الاشباح والاعضاء
العجمية ثم للأرواح البخارية ثم النفوس الحيوانية ثم الغرض منها الأرواح الانسية
المساعدة الى الدرجات السليوة والغرض منها معرفة الله والاتقطاع عن الموالم بالكلية
والاتصال الى الحضرة الاحدية فهذا المعنى صح أن يقال أن لأفعاله تعالى اغراضاً
معلقة اليه بشرط أن يدرك تحقيقه على وجه لا يؤدي الى انتلام قاعدة التوحيد
والتزيه بل تتحفظ قاعدة أن العالي لا يتفعل عن منفعله : ولا يستكمل الفاعل من

فعله ، ومن لم يهتد الى هذا التمييز ولم يتنور بباطنه بهذا التنوير تكلم في هذا الكلام ، انتهى .

الحديث الرابع والاربعون

مارويته عن الصدوق في الميوس باسناده عن المروي عن ارضا عليه السلام عن آباءه من علي عليه السلام أنه قال : قال رسول الله (ص) ما خلق الله خلقاً افضل مني ولا اكرم علي مني ، قال علي (ع) قلت يا رسول الله افانت افضل او جبرئيل فقال : يا علي إن الله تبارك وتعالى فضل انبياءه المرسلين على ملائكته المقربين وفضلي على جميع النبيين والرسلين والفضل بيدي لك يا علي والأئمة من بعدك وإن للملائكة لخدامنا وخدام محبينا ، يا علي الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد وجههم ويستغفرون للذين آمنوا بولايتنا ، يا علي لولا نحن ما خلق الله آدم ولا حواء ، ولا الجنة ولا النار ، ولا السماء ولا الأرض ، فكيف لا نكون افضل من الملائكة وقد سبقناهم الى معرفة ربنا ونسيجه وتخليقه وتهديته ، لأن أول ما خلق الله عز وجل خلق ارواحنا فانطقها بتوحيده وتمجيده ثم خلق الملائكة فلما شاهدوا ارواحنا نوراً واحداً استعظمت امرنا فسبحنا لتعلم الملائكة انا خلق مخلوقون وانه مُنزّه عن صفاتنا فسبحت الملائكة به . يبيحنا وزمته عن صفاتنا فلما شاهدوا عظم شأننا هللنا لتعلم الملائكة أن لا إله إلا الله وإنا عبيد وانا لسنا بألهة يجب أن تُعبد معه أو دونه ، فقالوا لا إله إلا الله ، إلى أن قال : ثم إن الله تبارك وتعالى خلق آدم فأودعنا في صلبه وامر الملائكة بالسجود له تعظيماً لنا واكراماً ، وكان سجودهم لله عز وجل عبودية ولآدم اكراماً وطاعة لكوننا في صلبه فكيف لا نكون افضل من الملائكة وقيد سجدوا لآدم كلهم

اجمعون وأنه لما عرج بي الى السماء اذن جبرئيل مني مني واقام مني مني ثم قال لي تقدم يا محمد فقلت له يا جبرئيل اتقدم عليك فقال نعم لأن الله تعالى فضل انبياءه على ملائكته اجمعين وفضلك خاصة ، (الحديث) .

لا خلاف بين أصحابنا الإمامية رضوان الله عليهم في **حقيق انبي** أن الأنبياء أفضل من الملائكة ووافقنا على ذلك أكثر الأشاعرة وخالف في ذلك طائفة من المعتزلة وغيرهم من الجمهور فقالوا إن الملائكة أفضل وستأتيك أدلة الطرفين وأما التفاضل بين الأنبياء فالولاء العزم أفضل من غيرهم ونبينا أفضل أولي العزم ، وبعده أمير المؤمنين وأولاده المعصومون كما نطق به هذا الحديث الشريف وغيره من الأخبار المروية من طرفنا ، وأما التفاضل بين الأئمة فأمير المؤمنين أفضلهم وبعده الحسنان كما دلت عليه جملة من الأخبار ، وأما التسعة الطاهرة فالأخبار في تفضيلهم ظاهرها مختلف في بعضها تسعة أئمة هم في الفضل سواء وفي بعضها تسعة أفضلهم قائمهم وإيكل علم ذلك اليهم عليهم السلام أحوط وأولى ، ثم لنذكر لك أدلة القائلين بأن الأنبياء أفضل من الملائكة وهم أصحابنا وأكثر الأشاعرة وأدلة القائلين بالمعكس على طريق أنيق وطرز رشيق قل ما يوجد في مؤلف من كتب الاصحاب ، فنقول : احتج الاولون بوجوده « الاول » : أن الله تعالى أمر الملائكة بالسجدة لآدم عليه السلام وثبت أنه لم يكن كالقبلة بل كانت السجدة في الحقيقة له وهي نهاية التواضع وتكليف الاشراف بنهاية التواضع للادنى قبيح في العقول فدل ذلك على أن آدم أفضل منهم ، « الثاني » : أن آدم كان أعلم والاعلم أفضل كما دلت عليه الآية ، « الثالث » : أن الله تعالى جعل آدم خليفة في الارض والمراد منه الولاية لقوله تعالى : (يا داؤد إنا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق (١)) ومعلوم أن أعلى الناس منصباً عند الملك من كان قائماً مقامه في الولاية والتصرف وخليفة له فدل على أن آدم اشرف الخلايق ويتأكد هذا بقوله تعالى :

(وهو الذي سخّر البحر (١) وبقوله : (هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعاً (٢) فبلغ آدم في منصب الخلافة أعلى الدرجات فلذاتها خلقت متمتعاً ببقائه والآخرة مملكة لجزائه ، وصارت الشياطين بسبب التكبر عليه والجن رعيته والملائكة في طاعتهم وسجودهم والتواضع له صار بعضهم خافقين له ولتربيته وبعضهم منزلين لارزاقهم وبعضهم مستغفرين لذنوبهم ، « الرابع » : قوله تعالى (إن الله أسطى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين (٣) والعالم عبارة عن كل ما سواه تعالى فغنى الآية أن الله اصطفاهم على المخلوقات فكانوا أفضل من الملائكة ، لا يقال أنه منقوض بقوله تعالى (يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين (٤) إذ يلزم أن يكونوا أفضل من محمد وآله ، لا نأقول : الخطاب بهذه الآية كان قبل وجوده صلى الله عليه وآله وجبرئيل كان موجوداً فيلزم أن يكونوا قد اصطفاهم على الملائكة دون محمد وآله عليهم السلام على أن تلك الآية لا تخصها لها وهذه قد خصصت بدليل منفصل ، « الخامس » : قوله تعالى (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (٥) والملائكة من جهة العالمين فكان (ص) رحمة لهم فوجب أن يكون أفضل منهم ، وقد يقال أن كونه (ص) رحمة لهم لا يلزم كونه أفضل منهم كما في قوله (فانظر إلى آثار رحمة الله كيف ينجي الارض بعد موتها (٦) مع أنه لا يمتنع أن يكون صلى الله عليه وآله رحمة لهم من وجه وم رحمة له من آخر ، « السادس » : أن عبادة البشر اشق فوجب أن يكون أفضل أما الاول فلوجوه ، منها كثرة الموانع لهم عن الطاعات وكثرة الدواعي لهم الى المعاصي فالفعل مع المعارض القوي أشد منه بدون المعارض والمبتلى بكثرة الدواعي والشهوات تكون الطاعة عليه أشق ، ومنها أن شبهاتهم أكثر والحجب بينهم وبين المعبود أكثر فاحتاجوا الى الاستدلال وبذل الجهد ، ومنها أن الشياطين مسيطرون عليهم بالسوسة

- | | |
|-----------------------------|--------------------------|
| (١) سورة النحل آية ١٤ . | (٢) سورة البقرة آية ٢٩ . |
| (٣) سورة آل عمران آية ٣٣ . | (٤) سورة البقرة آية ٤٧ . |
| (٥) سورة الأنبياء آية ١٠٧ . | (٦) سورة الروم آية ٥٠ . |

والاغواء بل جارون في عروقهم ودمائهم بخلاف الملائكة واذابت ذلك كانوا أكثر نواباً من الملائكة لقوله صلى الله عليه وآله : أفضل الاعمال أحزها ، « السابع » : أن الله تعالى خلق الملائكة عقولا فقط ، وخلق البهائم شهوات بلا عقول ، وخلق الانسان جامعاً للامرين فصار بسبب العقل فوق البهيمة بدرجة لا حد لها فوجب أن يصير بسبب الشهوة دون الملائكة ثم وجدنا الآدمي اذا غلب هواه عقله صار كالبهيمة أو دون البهائم كما قال تعالى (إنهم إلا كالانعام بل هم أضل سبيلاً (١) فوجب أن يقال اذا غلب عقله هواه كان فوق الملائكة ، { أقول } : وهذا المضمون إن كان رواية فيها والا ففيه نظر لا يخفى ، « الثامن » : أن الملائكة حفظة وآدم محفوظ والمحفوظ أعز وأشرف من الحافظ ، وفيه نظر فإن الأمير الكبير قد يكون موكلًا على المتهمين من الجن ، « التاسع » : ما روي أن جبرئيل اخذ بركاب نبينا صلى الله عليه وآله حتى أركبه البراق ليلة المعراج ولما وصل الى بعض المقامات تخلف عنه جبرئيل وقال لودنوت أئمة لا تحترقت ، « العاشر » : ما روي أنه (ص) قال إن لي وزيرين في السماء وأشار الى جبرئيل وميكائيل ، واعلم : أنه وإن امكن المناقشة في أكثر هذه الأدلة إلا أن العدة في ادلتنا إنما هي اجماع الائمة وأخبارهم المستفيضة الصريحة ومنها الخبر المتقدم .

فصل

احتج المفضلون للملائكة بوجوه « الاول » : أن الملائكة روحانيون والجنس جسمانيون والاول أفضل من الثاني ضرورة ، والجواب : أن المستجمع للروحاني والجسماني أفضل مما له طرف الروحاني فقط ولهذا جعل آدم عليه السلام مسجوداً للملائكة ، « الثاني » : أن الجواهر الروحانية مبرئة عن الشهوة والنفس الذين هما منبع الفساد وسفك الدماء ، والحالي من الشر مطلقاً والبعيد عنه أفضل من المبتلى به

والجواب : أن الخدمة مع كثرة الملائق أدل على الاخلاص ، « الثالث » : أنها بريئة من الطبيعة والقوة والاستعداد لأن كل ما كان ممكناً لها بحسب انواعها فقد خرج الى الفعل والأنبياء ليسوا كذلك ولهذا قال (ص) إني لاستغفر الله في كل يوم سبعين مرة ، وما بالفعل التام اشرف مما بالقوة ، واجيب : بمنع الدعوى أولاً فقد قيل إن تحريكها للانفلاك لأجل استخراج التمثلات من القوة الى الفعل كالتحريكات العارضة لأرواحنا الحاملة لقوى الفكر والتخيل ومنع أن الأنبياء ليسوا كذلك ثانياً ، « الرابع » : أن الروحانيات أبدية الوجود مبرأة عن التغيير والفساد والنفوس البشرية ليست كذلك ، وورد بأنه لا قديم في الوجود إلا الله وللجميع ابتداء وفناء ، « الخامس » : أنها نورانية علوية لطيفة والنفوس المنصرفة ظلمانية سفلية كثيفة وابن أحدها من الآخر ، والجواب : أن الشرف ليس بللمادة بل هو بالقرب من رب العالمين ، « السادس » : الارواح السماوية تفعل الأرضية بقوى العلم والعمل ، أما الاول فللتفاني على أن الارواح السماوية يحيطون بالمفنيات ولأن علومهم فطرية كلية دائمة تامة وعلوم البشر بالعند من ذلك ، وأما الثاني فلقوله تعالى (يَسْبَحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ) (١) ، والجواب : أن المواظب على تناول الأغذية اللطيفة لا يلتذ بها كما يلتذ المبتلى بالجوع فلا تكون لذة الملائكة بالعلم والعمل كالذلة البشر لعروض الفترات لهم في أكثر الأوقات بسبب الملائق الجسمانية والحجب الظلمانية فهذه المزية في الذلة مما يختص بها البشر ولذالك قال الأطباء إن الحرارة في حمى السيل اشد منها في حمى القتب « ٢ » لكن الحرارة في السيل للملأ دامت واستقرت بلل الشهور بها فهذه الميزة لها ليست للملائكة لأجل الاستمرار ولا لغير الانسان لعدم الاستعداد فكان الانسان لها بالمرصاد ، « السابع » : أن الروحانيات لها قوة على قلب الاجسام وقوايم ليست من القوى المزاجية حتى يعرض لها الكلال والغوب وإنك ترى النبتة اللطيفة في بدو نموها تفتق الحجر وتشق

(١) سورة الانبياء آية ٢٠ .

« ٢ » حمى القتب تاخذ يوماً وتتركه آخر .

الصخرة الصماء وما ذلك إلا لقوة نباتية فاضت عليها من الجواهر العلوية فما ظنك
بتلك الجواهر انفسها والارواح السفلية ليست كذلك ، والجواب : أنه لا مانع
من أن تتفق نفس ناطقة مستولية على الاجسام العنصرية بالتقليب والتصريف ،
« الثامن » : أن الملائكة لهم اختيارات فايزة عن أنوار جلال الله متوجهة الى
الخيرات واختيارات البشر مترددة بين جهتي العلو والسفل والخير والشر ، وانما توجهه
بإرادة الملك على ما ورد في الاخبار أن لكل انسان ملكا يسدنه ويهديه ، والجواب :
أنا نقول يكون إذا أصابهم اشتق فجزاؤهم أعظم وثوابهم أكثر ، « التاسع » : أن
الافلاك كالأبدان والكواكب كالقلوب والملائكة كالارواح فنسبة الارواح الى
الارواح كنسبة الأبدان اليها وكما أن اختلافات أحوال الافلاك مبادي لحصول
الاختلافات في هذا العالم فيجب أن يكون أرواح العالم العلوي مستولية على ارواح
العالم السفلي بل تكون علواً ومبادي لها فهذه هي الآثار وهناك المعادن والمنابع فكيف
يليق بالعقل ادماة المساوات فضلاً عن الزيادات ، واجيب : بأنه لا مؤثر في الوجود
الا الله عندنا ، « العاشر » : أن الروحانيات الفلكية مبادي لروحانيات هذا العالم
ومعادنها منها نزلت فتوسخت بالجسمانيات ثم تطهرت بالاخلاق الزكية وصعدت الى
طالها ومصير الشيء ومصعبه اشرف إذ منه المبدأ واليه المنتهى ، والجواب : أن
هذا مبني على عدم حشر الاجساد وبعثها في المعاد ، ودون ذلك خرط القتاد ، وهو
قول الزنادقة ، والمسلمون على خلافه ، « الحادي عشر » : أن الانبياء لا ينطقون
الا عن الوحي والملائكة يعينونهم في المضائق ويهدونهم الى المصالح كما في قصة لوط
وكيوم بدر وحنين وكما في قصة نوح من نجر السفينة فن ابن اكم تفضيل الانبياء
مع افتقارهم الى الملائكة في كل أمر ، والجواب : أنه لا يلزم من كون الشيء واسطة
كونه أفضل والسلطان قد تمينه الرعية بمش ذلك ، « الثاني عشر » : قوله تعالى
(وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ (١)) إلى قوله : يسبحون الليل والنهار
لا يفترون ، والاستدلال بهامن وجهين الاول : أن هذه المنديبة ليست مكانية لتزهره

تعالى عن الجهة فهي معنوية ثبتت للملائكة دون غيرهم : الثاني : أنه تعالى وصفهم بعدم الاستكبار فيكون غيرم ليس كذلك ، والجواب : أن الاول معارض بقوله تعالى (في مقعد صدقٍ عندَ مليكٍ مُّقْتَدِرٍ (١)) وبقوله عليه السلام حكاية عن ربه : انا عند المنكسرة قلوبهم ، وهذا أكثر إشعاراً بالتعظيم اذ كون الله عند أحد أعظم اجلالاً من كونه عند الله ، وعن الثاني أنه لا نزاع في أن الملك أشد قوة وقدرة من البشر ولا يكنى في صحة الاحتجاج هذا التقدم من التفاوت وإنما النزاع في الأفضلية بمعنى الشرف والقرب أو كثرة الثواب ، « الثالث » : أن عبادة الملائكة أشق من عبادة البشر فيكون ثوابهم أكثر ، أما الصغرى فلأن كلاً منهم مواظب على عمل واحد لا يمدل عنه الى غيره والاتقال من عبادة الى اخرى أسهل فتكون عبادتهم أشق ، وأما الكبرى : فلقوله أفضل الأعمال أحجزها ، والجواب : منع الصغرى أولاً لأن الشيء اذا صار عادة صار كالطبيعة الثابتة مع أن العبادة والتسبيح منهم كالغذاء والتنفس منا ليس يعود عليهم لأجل ذلك تعب ومشقة ، وثانياً : بمنع الكبرى فإن بعض المبتدعة يتحملون من المشاق والمتاعب والرياضات ما يقطع بأن النبي والائمة عليهم السلام لم يتحملوه مع أن درجته بالمعكس من درجتهم عليهم السلام وكثرة المشقة في العبادة لا تقتضي زيادة الثواب بل مبنها على الدوامي والقصود ، « الرابع عشر » : أن عبادة الملائكة أدوم فكانت أفضل ، أما الاول فلقوله سبحانه (يسبحونَ الليلَ والنهارَ ولا يفترون) ، وأما الثاني فلأن الأدوم أشق والأشق أفضل لما مر وت قوله (من) أفضل المباد من طال عمره وحسن عمله ، والجواب : أن كثيراً من الأنبياء كان أطول عمراً من نبينا (من) مع كونه أفضل منهم والمراد من الحديث أن يثبت أن المباد اذا كانوا متساوين في الايمان والاخلاص فالأدوم عبادة منهم أفضل ، « الخامس عشر » : أنهم أسبق السابقين في كل المبادات لا خصلة من الخصال الا وهم أئمة متقدمون فيها وهم المشكثون العاصرون لمساجد الله والمهدون لطرق الدين والسبقة والعبادة جهة تفضيل وتعظيم لقوله تعالى (السابقون

السابقون أولئك المقربون (١) وكذا التمهيد لها لقوله (ص) من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة ، فهذا يقتضي أن يكون حصل للملائكة من الثواب كل ما حصل للأنبياء مع زيادة ، والجواب : أن ذوات الأنبياء وما لهم من الزلفى عند الله هي نتائج عبادات الملائكة وجزاء أعمالهم وغاية مساعيهم العائدة إليهم والغاية أفضل من ذي الغاية كما ثبت في الحكمة الالهية ، « السادس عشر » أن الملائكة رسل الله تعالى الى الأنبياء والرسل أفضل من الامة ، أما الأول فلقوله تعالى (جاعل الملائكة رسلًا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع (٢) وقوله تعالى علمه شديد القوى (٣) ، وقوله تعالى (نزل به الروح الأمين على قلبك (٤) والثاني : فبالقياس على الأنبياء من البشر فإنهم أفضل من امهم فكذا هاهنا ، والجواب : أن أفضلية الأنبياء على امهم ليس من جهة الرسالة وتبليغ الامر ، بل لما علم من حالهم وقربهم بما أبدوه من المعجزات والكرامات بل ربما قيل إن السائس للذواب خادم لها من هذا الوجه والخادم بما هو خادم أقص منزلة من مخدومه إلا أن لخادم الدابة جهة السائبة في نفسه ، بها يكون فضيلته على الدابة فكذا حال النبي مع الامة « السابع عشر » : أن الملائكة أتقى من البشر فوجب أن يكونوا أفضل منهم أما شعراءهم فلا نهم مبرأون عن الزلات وعن الميل وأما الانبياء فلم يأتوا بذكر نواخير معصومين كما عليه العامة أو معصومين كما عليه الاممية فعلى الاول الامر واضح وعلى الثاني فهم لم يخلوا عن الميل اليها بحسب الطبيعة البشرية فثبت أن تقوى الملائكة أشد وأما كون الاتقى أفضل فلقوله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم (٥)) والجواب : أننا لا نسلم أن تقوأم أشد لان التقوى مشتقة من الوفاة فلما كانت الدواعي والمصروفات اكثر كان التوقى عنها أشد ولما كان المقتضى للمصيبة في حق البشر كان التقوى منهم عنها أشد ، « الثامن عشر » : قوله تعالى (لئن يستكف المسيح أن

(١) سورة الواقعة آية ١٠ .

(٢) سورة طاهر آية ١ .

(٣) سورة النجم آية ٥ .

(٤) سورة الشعراء آية ١٩٤ .

(٥) سورة الحجرات آية ١٣ .

يكونَ عبداً لله ولا الملائكة المقربون (١) ووجه الاستدلال أن قوله تعالى ولا الملائكة المقربون خرج مخرج التأكيد للاول ومثل هذا التأكيد إنما يكون بذكر الافضل كما في قولك هذه الخشبة لا يقدر على حملها العشرة ولا المائة ، وكذا في كثير من الامثلة ، والجواب : أولاً أن الدليل أخص من المدعى اذ غاية ما فيها بمد التسليم أفضلية الملائكة المقربين على المسيح لا على من هو أفضل منه ، وثانياً : أن قوله تعالى (ولا الملائكة) ليس فيه إلا واو العطف التي لمطلق الجمعية ، والامثلة الجزئية غير مفيدة في الدعوى الكلية على أنها معارضة بامثلة أخرى كقوله : ما اعطاني على هذا الامر زيد ولا عمرو فهذا لا يفيد أفضلية عمرو على زيد سلنا أنه يفيد التفاوت أما أنه من جميع الوجوه أو من جهة كثرة الثواب فغير مسلم والمستند أن النصرارى لما شاهدوا من المسيح إحياء الموتى وإبراء الاكف والابصر أخرجه عن العبودية الى المعبودية بسبب هذا القدر من القدرة فقال تعالى إن عيسى لا يستتكف بسبب هذه القدرة عن عبوديتي بل ولا الذين فوقه في القوة والقدرة والبطش والاستيلاء على عالم السموات والارضين فعلى هذا الوجه دلت الآية على أنهم أفضل من البشر في القوة والقدرة لا في كثرة الثواب كما هو المقصود ، ويمكن الجواب بوجهين آخرين الاول : أن الآية إنما تدل بمد التسليم على أن مجموع الملائكة أفضل من المسيح لا كل واحد كما هو المدعى ، والثاني : أن هذا الخطاب لعه مع أقوام اعتقدوا فضل الملك على البشر فاورد الكلام على حسب ممتقدم كما في قوله وهو أهون عليه ، « التاسع عشر » : قوله تعالى حكاية عن ابليس (ما أنا كما رُبما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين (٢) وهذا وإن كان قول إبليس إلا أن آدم وحواء لو لم يكونا معتقدين لكون الملك أفضل من البشر لما غرهما ابليس بذلك ، والجواب : أن آدم عليه السلام حينئذ لم يكن نبياً فلم يثبت فضل الملائكة على الانبياء من حيث كونهم أنبياء ، وثانياً أن ما ذكر لا يدل على كون الملك أفضل غاية وأعظم مثوبة عند الله بل إن لهم ضروباً من الفضيلة غير ذلك ولا شبهة لاحد

أن لهم جهات فضل بالفعل على نوع البشر كالقوة والقدرة والحسن والجمال والصفاء والنقاء من الكدورات المزاجية والأمراض والعاهات وغيرها فلاجلها رغب آدم في أن يكون مثلهم في العاجل وإن كان أفضل منهم في الاجل ، « المشرون » : قوله تعالى (لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك (١) لم يرد به نفي الصورة إذ لا يفيد الغرض وإنما نفي أن يكون له مثل ما لهم من الصفات الكالية ، والجواب : أن الصديق حاصل بنفي الماتلة في الصفات من كل الوجوه ولا دلالة فيه على وقوع التفاوت بينهما في كل الصفات ، « الحادي والعشرون » : قوله تعالى (ما هذا بشراً إن هذا إلا ملكٌ كريم (٢) ، والجواب : أن المراد للمهاجرة في الصورة الظاهرة أو في المجموع من الصورة الحسنة والسيرة الكريمة ولا يلزم منه أن يكون المشبه به أقوى في الاخيرة سيما بمعنى اكثرية الثواب ، « الثاني والعشرون » : قوله تعالى (وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً (٣) وظاهر أن ما عدا هذا الكثير المفضل عليه لا يمكن ان يكون الا الملائكة فسقوط غير المكلف عن درجة الاعتبار وانحصار جنس المكلف في اربعة انواع ولا شك ان الانس افضل من الجن والشياطين فلو كان افضل من الملك ايضا لكان افضل من جميع المخلوقات وحيث لم يبق للتقييد بالكثير فائدة فسلم ان الملك افضل من البشر ، واجيب عنه بجوابين : احدهما ان في الكلام تمسكا بدليل الخطاب وهو ضعيف لا يعول عليه سيما في المقاييد الكالية ، وثانيها انه لا يلزم منه الا تفضيل الجنس على الجنس لا تفضيل الكل على الكل ، « الثالث والعشرون » : ان الانبياء ما استغفروا والاحد لا يبدأوا بالاستغفار لأنفسهم ثم للمؤمنين ، قال آدم عليه السلام (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا (٤) الآية ، وقال نوح : (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا (٥) ، وقال ابراهيم : (رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ (٦) ، وقال

- | | |
|---------------------------|---------------------------|
| (١) سورة الانعام آية ٥٠ . | (٢) سورة يوسف آية ٣١ . |
| (٣) سورة الاسراء آية ٧٠ . | (٤) سورة الاعراف آية ٢٣ . |
| (٥) سورة نوح آية ٢٨ . | (٦) سورة ابراهيم آية ٤١ . |

موسى عليه السلام : (رب اغفر لي ولأخي (١) ، وقال تعالى لمحمد (ص)
 (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات (٢) ، وأما الملائكة فلم يستغفروا إلا
 لغيرهم من المؤمنين كما حكى الله عنهم بقوله : (فاغفر للذين تابوا وأتبعوا سبيلك
 وقهم عذاب الجحيم (٣) : وقال (ويستغفرون للذين آمنوا (٣) ، ولو كانوا
 محتاجين للاستغفار لبدؤوا أولاً بأنفسهم ثم بغيرهم لأن دفع الضرر عن النفس مقدم
 على دفعه عن الغير لقوله « ص » ابدأ بنفسك فهذا يدل على أنهم أفضل من البشر ،
 والجواب : بعد تسليم دلالة عدم الاستغفار على عدم الوالة أنا لا نسلم أن التفاوت
 في ذلك مناط الأفضلية كما تقدم ، ومنهم من قال إن استغفارهم للبشر كان لمذنب لما
 طعنوا فيهم كما حكى الله عنهم بقوله : (قالوا أجمعلُ فيها من يُفسدُ فيها ويسفكُ
 الدماءَ ونحنُ نسبحُ بحمدك وتقدسُ لك (٤) ، « الرابع والمشرون » : قوله
 تعالى (وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين (٥) ، وهذا عام لجميعهم فيدخل فيهم
 الأنبياء وغيرهم ودلالته على أفضليتهم من وجهين أحدهما : أن الحافظ لشيء يجب أن
 يكون أبعد عن الخطأ والزلّة والمصيبة من المحفوظ فيكون أفضل ، وثانيهما : أنه
 تعالى جعل كتابتهم حجة للبشر وعليهم في الطاعات والمعاصي فتقوهم أقوى بالقبول
 من قول البشر فهذا يدل على أنهم أعظم قدراً ، وقد أوجب بمنع كلا الوجهين لأن
 الملك قد يوكل بعض عبيده على حفظ ولده فلا يلزم أن يكون الحافظ اشرف من
 المحفوظ وبأن الشاهد قد يكون أدون من المشهود له وعليه ، « الخامس والمشرون »
 قوله تعالى (يومَ يقومُ الروحُ والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له
 الرحمن (٦) والمقصود من ذكر أحوالهم شرح عظمتهم تعالى يوم الآخرة ولو كان
 في الخلق طائفة قيامهم وتضرعهم أقوى في ذلك من قيامهم لكان أولى ، واجيب :
 بنحو ما مر من أن المزية لهم من بعض الوجوه لا تنافي المفضولية من جهة الشرف

(١) سورة الاعراف آية ١٥١ . (٤) سورة البقرة آية ٣٠ .

(٢) سورة حد آية ١٩ . (٥) سورة الانشقاق آية ١٠ ، ١١ .

(٣) سورة ظفر آية ٧ . (٦) سورة النبأ آية ٣٩ .

والمثوبة ، « السادس والعشرون » : قوله تعالى : (والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله (١) بين أنه لا بد في صحة الايمان من الاذعان بوجود هذه الأشياء ثم بها بنفسه وتى بالملائكة وثالث بالكتب ورابع بالرسول وكذا في قوله « شهد الله » ٢ الآية ، والتقديم في الذكر يدل على التقديم في الدرجة ، واجيب : بأن هذه الحجة في غاية الضعف على أنها منقوضة بكثير من المواضع كتقديم سورة (تبت) على (التوحيد) ، « السابع والعشرون » : قوله (إن الله وملائكته يصلون على النبي (٣) حيث جعل مجموع الصلاة تشریفاً للنبي فيكونون أشرف ، والجواب : التقض بقوله (يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً (٣) ، « الثامن والعشرون » : تتكلم بالمناضلة بين جبرئيل ومحمد صلى الله عليه وآله ويعلم منه حكم غيرها من الأنبياء والملائكة فنقول قوله تعالى (إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وما صاحبكم بمجنون (٤) وصف جبرئيل بستة أوصاف شريفة من أوصاف الكمال ووصف محمداً بصفة واحدة هي عدم آفة الجنون ولو كانا مثليين في الكمال لكان وصفه بهذه الصفة الواحدة بعد وصف جبرئيل بهذه الصفات خطأ لقائه « من » وتحقيراً لمنصبه وهو غير جاز فدللت الآية على كون جبرئيل أفضل ، والجواب : أنكم توافقونا في أن ل محمد فضائل اخرى لم تذكر في هذا الموضوع فلم لا يجوز أن يكون هو « من » بتلك الفضائل أفضل من جبرئيل فإنه تعالى كما وصف جبرئيل هنا بهذه الصفات الستة وصف محمداً « من » بصفات ستة في قوله (إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بأذنه وسراجاً منيراً (٥) ، وبالجملة : فلو فراد أحد الشخصين بالوصف في مقام لا يدل على انتفاء تلك الأوصاف عن الثاني ، « التاسع والعشرون » : إن الملائكة أكثر علماً فيما يتعلق بأحوال المبدء والمعاد لأن جبرئيل هو الواسطة بين محمد صلى الله عليه وآله

(١) سورة البقرة آية ٢٨٥ . (٢) سورة آل عمران آية ١٨ .

(٣) سورة الاحزاب آية ٥٦ . (٤) سورة التكاوير آية ١٩ ، ٢٢ .

(٥) سورة الاحزاب آية ٤٥ .

وبين الله تعالى فيستحيل أن يكون النبي أفضل منه لكونه عالماً بجميع الشرائع الماضية والحاضرة وعلماً بشرايع الملائكة وأنبياهم وسنتهم فيكون أكثر علماً فيكون أفضل لقوله تعالى (هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون (١) ، والجواب أنا نمنع كون الملائكة أكثر علماً فيما يتعلق بأحوال المبدء والمعاد ولا نسلم أنهم أعلم من البشر في معرفة الأشياء، بدليل استفادتهم علوم الأسماء من آدم عليه السلام على أن الأفضلية مبنية على الاخلاص في العمل ولا نسلم أن اخلاص الملائكة أكثر ، « الثلاثون » : قوله تعالى « ومن يقل منهم إني آله من دونه فذلك نجزيه جهنم » (٢) ، ذات الآية على أنهم بلغوا في الرتبة أنهم لو خالفوا أمر الله لما خالفوه إلا بادعاء الآلهية لا بشيء آخر من متابعة الشهوات وذلك يدل على نهاية جلالته واجب : بأن علودرجتهم في القوة والجلالة والتبري عن آفات الشهوات مسلم لكن الخلاف معكم في كثرة الثواب : « الحادي والثلاثون » : قول النبي صلى عليه وآله عن الله تعالى واذا ذكرني عبدي في ملاء ذكرته في ملاء خير من ملاء وهذا يدل على أن الملائكة العلوية اشرف ، واجب : بأنه بعد تسليم حججه إنما يدل على أن ملاء الملائكة أفضل من ملاء البشر وملاء البشر ومعتد بهم عبارة عن جمع العوام لا الأنبياء فلا يلزم من كون الملائكة أفضل من عوام البشر كونهم أفضل من الأنبياء والله العالم بالحال .



الحديث الخامس والاربعون

مارويناه بالأسانيد المتقدمة عن رئيس المحققين في العيون عن احمد بن زياد ابن جعفر الهمداني والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هيثم المكتب وعلي بن عبد الله الوراق قالوا حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم قال حدثنا القاسم بن محمد البرمكي قال حدثنا ابوالصلت الهروي قال : لما جمع المأمون لعلي بن موسى الرضا اهل المقالات من اهل الاسلام والديانات من اليهود والنصارى والمجوس والصابئين وسائر اهل المقالات فلم يبق احد الا وقد ازمه حجة كانه الفمه حجراً : ثم قام اليه علي بن محمد بن الجهم فقال له يا ابن رسول الله اتقول بعصمة الانبياء ؟ فقال نعم : قال فما تعمل في قول الله عزوجل (وَعصى آدمُ ربه فغوى) : وفي قوله عزوجل (وذا النون إذ ذهب مغاضباً قظناً ان لن نقدر عليه (١)) : وفي قوله في يوسف عليه السلام (ولقد هممت به ومم بها (٢)) ، وفي قوله عزوجل في داود عليه السلام وظن داود انما فتناه (٣)) ، وقوله عزوجل في نبيه محمد صلى الله عليه وآله وتخي في نفسك ما الله مبديه (٤)) ، فقال الرضا عليه السلام ويحك يا علي اتق الله ولا تنسب الى انبياء الله الفواحش ولا تتأول كتاب الله برأيك فان الله عزوجل يقول (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم (٥)) : اما قوله عزوجل في آدم عليه السلام « وعصى آدمُ ربه » ٦ « فان الله عزوجل خلق آدم حجة في ارضه وخليفة في بلاده ولم يخلق له الجنة ، وكانت الممصية من آدم في الجنة لا في الارض لتتم مقادير امر الله ، فلما اهبط الى الارض وجعل حجة وخليفة عصم ، بقوله عزوجل « ان

(١) سورة الانبياء آية ٨٧ . (٢) سورة يوسف آية ٢٤ .

(٣) سورة ص آية ٢٤ . (٤) سورة الاحزاب آية ٣٧ .

(٥) سورة آل عمران آية ٧ . (٦) سورة طه آية ١٢١ .

الله اصطفى آدمَ ونوحاً وآلَ ابراهيمَ وآلَ عمرانَ عليّ المالمين (١) ، واما قوله عزوجل (وذا النون اذ ذهب مغاضياً فظن ان لن نقدر عليه) إنما ظن بمعنى استيقن إن الله لن يضيق عليه رزقه ألا تسمع قول الله عزوجل (وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه (٢) أي ضيق عليه رزقه ولو ظن أن الله لا يقدر عليه لكان قد كفر وأما قوله عزوجل في يوسف عليه السلام (ولقد همت به وهمّ بها) فإنها همت بالمعصية وهم يوسف بقتلها ، إن أجبرته لعظم ما تداخله فصرف الله عنه قتلها والفاحشة وهو قوله عزوجل (كذلك لنصرف عنه السوءَ والفحشاء (٣) يعني الزنا ، وأما داود فإذ يقول من قبلكم فيه ، فقال علي بن محمد بن أبيهم يقولون إن داود عليه السلام كان يصلي في محرابه إذ تصور له ابليس على صورة طير أحسن ما يكون من الطيور فقطع داود صلواته وقام لياخذ الطير فخرج الطير الى الدار فخرج في اثره فطار الطير الى السطح فصعد في طلبه ، فسقط الطير في دار اوريا بن حنان فاطلع داود في أثر الطير فاذا باسرة اوريا فتمتسل فلما نظر اليها هو بها وكان قد أخرج اوريا في بعض غزواته فكتب الى صاحبه أن قدم اوريا امام الحرب فقدم فظفر بالمشركين فصعب ذلك على داود فكتب اليه ثانية أن قدمه أمام التابوت فقدم فقتل اوريا رحمه الله وتزوج داود باسرة اوريا ، قال : فضرب عليه السلام يده على جبهته وقال إنا لله وإنا اليه راجعون لقد نسبتهم نبياً من أنبياء رحمة الله الى التهاون بصلواته حتى خرج في اثر الطير ثم بالفاحشة ثم بالقتل ، فقال يا بن رسول الله فما كانت خطيئتي ؟ فقال عليه السلام ويحك إن داود عليه السلام إنما ظن أن ما خلق الله عزوجل خلقاً هو أعلم منه فبث الله عزوجل اليه الملكين فتسورا في المحراب فقالا : (خصمانِ بنىِ بمضنا علىِ بعضِ فاحكٍ بيننا بالحق ولا تُشططْ واهدنا إلى سواء الصراط) ، إن هذا أخي له تسع وتسعون نبجةً ولي لنبجة واحدة فقال اكنفنيها وعزني في الخطاب (٤) ، فاجل داود على المدعى عليه فقال : « لقد

(١) سورة آل عمران آية ٣٣ . (٢) سورة العنكبوت آية ١٦ .

(٣) سورة يوسف آية ٢٤ . (٤) سورة ص آية ٢٢ .

ظلمك بسؤال تمجتك إلى نعاجه ، ولم يسأل المدعي البينة على ذلك ، ولم يقبل على المدعي عليه فيقول له ما تقول ؟ ، فكان هذا خطيئته رسم حكم ، لا ما ذهبتم إليه ، ألا نسمع الله عزوجل يقول : « يا داود إنا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق الى آخر الآية ، فقال يابن رسول الله فاقصته مع اوريا ؟ فقال الرضا عليه السلام : إن المرأة في أيام داود كانت اذا مات بعلمها أو قتل لا تزوج بعده أحداً ، فأول ما أباح الله عزوجل له أن يزوج بامرأة قتل بعلمها كان داود فتزوج بامرأة اوريا لما قتل وانقضت عدتها منه فذلك الذي شق على اوريا ، واما محمد صلى الله عليه وآله وقول الله عزوجل : « وتختفي في نمسك ما الله مُبديهِ وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه » فان الله عزوجل عرف نبيه اسماء أزواجه في دار الدنيا واسماء أزواجه في دار الآخرة وأنهن أمهات المؤمنين وإحدى من سمى له زينب بنت جحش وهي يومئذ تحت زيد بن حارثة فأخفى صلى الله عليه وآله إسمها في نفسه ولم يبدئه لكيلا يقول أحد من المنافقين إنه قال في امرأة في بيت رجل أنها إحدى أزواجه من أمهات المؤمنين ، وخشي قول المنافقين قال الله عزوجل : وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ، يعني في نفسك ، وان الله عزوجل ما تولى تزويج أحد من خلقه الا تزويج حواء من آدم وزينب من رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله تعالى « ولما قضى زيدٌ منها وطراً زوجناكها » الآية وفاطمة من علي عليه السلام قال : فبكى علي بن محمد بن الجهم وقال يابن رسول الله انا تائب ابي الله عزوجل من أن أطلق في انبياء الله بعد يومى هذا الا بما ذكرته .

وكانت المعصية من آدم في الجنة لا في الارض : ظاهره يوم جواز بيان الخطيئة عليه إما في الجنة لان المعصية لا تنجب الا في الدنيا أو قبل البعثة ومعصية آدم عليه السلام كانت قبلها وكلاهما خلاف ما عليه الامامية وخلاف الاخبار المتظاهرة الدالة على المعصية في جميع الاحوال والاقوات وقد وجه بوجوه الاول : أن المراد بالخطيئة ارتكاب المكروه ويكونون بعد البعثة معصومين عن

مثله ايضاً وذكر الجنة لبيان كون النهي للترهيب والارشاد اذ لم تكن الجنة دليلاً تكليفياً حتى يتصور فيها النهي التحريمي ، الثاني : أن يكون ايراد الكلام على هذا النمط ممشاة مع العامة لأنه موافق لبعض مذاهبهم فان المنقول عن اكثر الأشاعرة وابي الهذيل والجبائي تزييمهم عن المعصية وقت النبوة وجوازها عليهم قبلها ، الثالث ، أنه كلام على سبيل التنزل والاستظهار رداً على من جوز الذنب مطلقاً على الانبياء ، قال السيد المرتضى رحمه الله إن تزييه الانبياء عن كل ذنب ودنائة ومنقصة قبل النبوة وبعدها صار من قبيل الضروريات في مذهب الامامية ، والجواب بجملة عما استدلل به المخطئون من اطلاق لفظ المصيان والذنب فيما صدر من آدم عليه السلام هو أنه لما قام الدليل على عصمتهم تحمل هذه الألفاظ على ترك المستحب والاولى او فعل المكروه مجازاً والنكتة فيه كرون ترك الاول ومخالفة الأمر النبوي ، وارتكاب النهي التزيهية منهم عليهم السلام مما يمظم موقه ، لعلو درجاتهم ، وارتفاع شأنهم لتمام مقادير الله ابي في الهبوط الى الأرض ، لأنه سبحانه أسمع الملائكة قبل خلق آدم وعنده وبعده أن العلة في خلقه ليكرن خليفة في الارض لا ليبقى في الجنة لكن كان الاولى لآدم عليه السلام أن لا يخرج من الجنة على تلك الحالة التي اخرج منها انتهى كلام المرتضى ، قوله عليه السلام : إنما ظن بمعنى استيقن ، قيل في تفسير الظن باليقين فائدتان : احدها أنه لو لم يستيقن ذلك لما خرج من بين القوم وإن كان مغاضباً ، الثاني : أن لا يتوهم فيه نسبة خطأ ومنقصة على هذا التفسير ايضاً بأنه لم يستيقن كون الله سبحانه قادراً : قوله عليه السلام : إن اجبرته أي الحت عليه لأن من قدر على القتل يقدر على ازالة الجبر عنه ، وأما قصد القتل فحيث أنه من الخواطر والنيات التي لم يترتب عليها فعل في الخارج كانت خارجة عن الذنوب ، قوله « ع » فسقط الطير في دار (اوريا) هذا المعنى قدورد في أخبارنا ايضاً وأن محاكاة للملكين الى داود عليه السلام كان في هذا الأمر وأنه عليه السلام كان عنده تسع وتسعون امرأة ما بين مبهرة الى جارية ، واوريا كانت عنده امرأة واحدة الا أن ذلك الخبر حمل على الأصحاب على التقية وهو جيد كما يرشد اليه هذا الخبر ، قوله عليه السلام : (إنما

ظن أن ما خلق الله عز وجل خلقاً هو اعلم منه (قيل إن هذا الظن من داود وإن كان حقاً وصدقاً بالنسبة الى أهل زمانه إلا أنه كان الأولي له أن لا يفعله فذلك استحق التأديب عليه ، وإن كان ظنه بالنسبة الى من تقدمه من الانبياء مع أن منهم من كان أعلم منه فليحمل على أنه الى ذلك الوقت لم يكن عالماً بالحال ، وأما تمجيده حال المرافعة فليس المراد أنه حكم بظلم المدعى عليه قبل البينة لأن معنى قوله عليه السلام « لقد ظلمك » أنه لو كان كما تقول فقد ظلمك وكان الاولي أن لا يقول له ذلك إلا بعد وضوح الحكم ، قوله عليه السلام (فتسورا في الهراب فقالا) أي فصمدا سور الفرفة ففرع منهما لأنها زلعا عليه من فوق في يوم الاحتجاب والحرس على الباب ، (ولا تغطط) أي لا نجر علينا في حكك ، (سواء الصراط) وسطه وهو المدل « اكفلتنيها » أي مآكنتنيها وحقيقته اجعلني اكفلها كما اكفل ما تحت يدي وقيل اجعلها كفلي أي نصيبي « وعزني في الخطاب » أي غلبني في مخاطبته أي حاجته بأن جاء بمحاج لم أقدر على رده أو في منالته اي في الخطبة ، قوله « وتخشى الناس والله احق ان تخشاه » ذكر المفسرون أن هذه الآية نزلت كيلا يمتنع من فعل المباح خشية الناس ولم يرد بقوله « والله احق أن تخشاه » خشية التقوى لأنه صلى الله عليه وآله كان يتقى الله حق تقاه ويخشاه فيما يجب أن يخشى فيه ، ولكنه أراد خشية الاستحياء لان الحياء كان غالباً على شيمته الكريمة ، كما قال سبحانه : « إن ذلكم كان يؤدي النبي فيستحي منكم » ١ ، إلا تزويج حواء من آدم وذلك أنه لما خلقه الله اتقى عليه السبات فلما اتقه رأى حواء واتقى الله سبحانه عليه الشهوة فأمره الله تعالى أن يخطبها منه فخطبها وجعل مهرها أن يعلمها معالم الدين فقال عز وجل قد همت ذلك وقد زوجتكها فضمها اليك فقال أقبلني فقالت بل انت فاقبل الي فامر الله أن يقوم اليها ولولا ذلك لكان النساء يدخلن الى الرجال ، وزينب من رسول الله صلى الله عليه وآله فإن الله سبحانه زوجها منه في السماوات ولما نزلت الآية جاء رسول الله (ص) قد دخل عليها بغير إذن لقوله (زوجناكها) وورد أن زينب كانت

تفتخر على نساء النبي فتقول زوجني الله من النبي وانتن إنما زوجكن اولياؤكن ،
وكانت تقول للنبي « من » إني لادل عليك بثلاث ما من نساءك امرأة تدل بهن
عليك ، جدي وجدك واحد ، وانكضيك الله في السماء ، وإن السفير لجبرئيل ،
وأما تزويج فاطمة في السماء فهو أمر عجيب ، وتقل غريب ، وقد ذكرناه مبسوطاً في
(جلاء الميون) فراجعه إن شئت .

ما يتوهم صدوره عن الأنبياء من القبائح إما أن يكون منافياً لما
تبصرة يقتضيه المعجز كالكذب ، فيما يتعلق بالتبليغ اولا ، والثاني إما
أن يكون كفراً أو معصية غيره ، والثاني إما أن يكون كبيرة كالقتل والزنا ، أو غير
صغيرة ، والثانية إما أن تكون منفرة كسرقة لقمة أو التطفيف بحجة ، أو غير
منفرة كالكذب وكل ذلك إما عمداً أو سهواً وإما بعد البعثة أو قبلها فجمهور أهل
الاسلام اتفقوا على وجوب عصمتهم مما ينافي مقتضى المعجزة وما يتعلق بالتبليغ ،
والا لارتفع الوثوق بالأداء واتفقوا على أن ذلك كما لا يجوز عمداً لا يجوز سهواً
إلا القاضي على ما حكى عنه فجوزه سهواً زحماً منه أنه لا مدخل له في التصديق
بالمعجزة واتفقوا أيضاً على وجوب عصمتهم عن الكفر الا الازارقة من الحوارج بناء
على تجوزم الذنب عليهم مع قولهم بأن كل ذنب كفر وكذا عن تعمد الكبار بعد
البعثة فعند الأشاعرة سمياً وعند غيرم عقلاً ، وجوزه الحشوية ، والجمهور على
عصمتهم أيضاً عن الصغائر المنفرة لاخلالها بدعوة الأنبياء الى الاتباع ، وذهب
كثير من المعتزلة الى نفي الكبار عنهم قبل البعثة ايضاً والأشاعرة الى نفي الكبار عنهم
بعد البعثة ، والصغائر عمداً لا سهواً لكن لا يصرّون ولا يقرّون ، بل يهون
ويفتنون ، وذهب امام الحرمين منهم وأبو هاشم من المعتزلة الى تجوز الصغائر عمداً
والامامية على نفي الكبار والصغائر المنفرة وغيرها قبل البعثة ويمدحها عمداً وسهواً
الا الصدوق محمد بن بابويه فإنه جوز الاسماء من الله في غير التبليغ ، وحكى عن
شيعه محمد بن الحسن بن الوليد أنه قال أول درجة الفلّو نفي السهو عن النبي (ص)
وكسبه أساطين الأصحاب الى السهو والخطاء بل الضلال والتضليل بذلك وإن استند

في ذلك الى اخبار آحاد لا توجب علماً ولا عملاً تضمنت وقوع السهو من النبي
وأه سلم في الركعتين من الرباعية سهواً وجعلوا نسبة السهو الى رواية هذه الأخبار
والقائل بها أولى من نسبته اليه صلى الله عليه وآله .

استدل الأصحاب على وجوب عصمتهم عن جميع ما تقدم
تتمه صراحة بوجوه : « الأول » إنه لو جاز شيء من ذلك عليهم لزم تنفر
الناس منهم وعدم قبول أقوالهم وأفعالهم وهو تقض للغرض ، « الثاني » : أنا
مأمورون باتباع النبي صلى الله عليه وآله والامام عليه السلام وترك الاعتراض عليهم
فلو جاز الخطأ والسهو والنسيان لوجب متابعتهم فيها للأمر بها والامر باتباع الخطأ
قبيح ، « الثالث » : إن وجه الاحتياج الى النبي والامام هو جواز الخطأ على الأمة
فلو جاز عليها لاحتاجا الى نبي او إمام لا يشارك العلة ولزوم الترجيح بلا مرجح ثم
إما أن يدور أو يتسلسل وهما باطلان ، « الرابع » : إن تبليغ النبي (ص) والامام
عبادة وعبادتهما تبليغ لما علم من وجوب المتابعة وكون فعلهما وقولهما حجةً والمتمدتان
قطميتان فلا سهو ولا نسيان ، « الخامس » : إنه لو جاز عليها الخطأ والسهو
والنسيان لاحتاجا الى الرعية لينبهوها على خطأهما فيتساوى المعصوم وغير المعصوم ،
« السادس » : إنه لو جاز عليها السهو في العبادة لجاز في التبليغ والفرق غير واضح
وحينئذ يلزم عدم الوثوق بأقوالهم وأفعالهم ، « السابع » : إنهم حافظون للشرع
وجواز الخطأ والسهو والنسيان عليهم مؤد الى التضليل والاعراء بالجهل والتبديل ،
« الثامن » : إنه لو جاز السهو على المعصوم لزم عدم الوثوق بشيء من أفعاله وأقواله
وهو تقض للغرض من نصبه ، بيان ذلك : أن التبليغ يحصل بالمرّة الاولى من قوله
وفعله وهي غير معلومة لمن بعده بل ولا لاكثر الصحابة فإن أفعاله وأقواله منقولة من
غير تأريخ فيلزم أن يجوز السهو والخطأ في الكل وهو باطل قطعاً ، « التاسع » :
أنه لو جاز على المعصوم السهو والنسيان لجاز تركه لواجبات وفعله للمعصومات سهواً
لأن فعل الواجب عبادة وترك المحرم عبادة وإذا جاز السهو في ترك بعضها جاز في
ترك الجميع فلا تمدق العصمة التي تستلزم انتفاء المعاصي مطلقاً والتخصيل يحتاج

الى دليل وينافي العصمة قطعاً ، « العاشر » : إنه لو جاز السهو والنسيان والخطأ على المصوم في العبادة دون التبليغ لجازت جميع المعاصي والكفر قبل كونه نبياً وامتثالاً واللازم باطل بالأدلة العقلية والنقلية ، واعتراف الخصم هنا فكذا الملزوم ، ويبان الملازمة عدم الاحتياج الى العصمة في الموضوعين كما ادعيتموه لأن الضرورة الى استحالة الخطأ والسهو والنسيان إن كانت مخصصة بالتبليغ فلا تبليغ في الحالة السابقة وهو واضح بل ذلك اولى بالجواز مع ظهور بطلانه « الحادي عشر » : انه لو جاز الخطأ والسهو على المصوم لزم الحاقه لان للرعية أن لا تتبعه الا فيما علمت صوابه ولا يعلم صوابه الا منه فيدور ، (الثاني عشر) : انه لو جاز ذلك لم يحصل العلم بقوله ان هذا العمل سهو أو غير سهو لجواز السهو على ذلك القول ايضاً لانه خارج عن التبليغ الا ترى أنه على قول من جوز السهو عليه صلى الله عليه وآله قد نفي (ص) السهو عن نفسه بقوله كل ذلك لم يكن ولم يكن مطابقاً لواقع ، (الثالث عشر) : إنه لو جاز عليه السهو والنسيان في غير التبليغ لجاز منه الكذب سهواً في غير التبليغ ايضاً فلا يوثق بشيء من اقواله وأفعاله في غيره وبطلانه قطعي (الرابع عشر) : إنه لو كانت العصمة مختصة بالتبليغ لجاز عليه وقوع المعصية سهواً بعد تبليغ أنها معصية ، ووجب علينا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وهو ينافي نسيه او سقوط وجوبها وهو خلاف الأدلة ، (الخامس عشر) : انه لو جاز ذلك لما امكن الاحتجاج والاستدلال بشيء من أقواله وأفعاله لاحتمالها السهو والنسيان وهو باطل قطعاً للاجماع على الاستدلال بها من غير فرق اصلاً والتبليغ يحصل للمرة الاولى من القول والفعل على انه يحتاج الى ثبوت قصد التبليغ ولم ينقل ولا يمكن معرفة ذلك الآن قطعاً ، (السادس عشر) : انه اذا صدر منه فعل على سبيل السهو والنسيان فلما أن يجب اتباعه فيه وهو باطل قطعاً ومناف للعرض من نسيه واما أن لا يجب اتباعه وهو خلاف نص قوله تعالى (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) (١) ، (السابع عشر) : انه لو جاز عليه السهو والخطأ والنسيان لما قبلت

شهادته وحده فضلاً عن دعواه لنفسه ولجواز تكذيبه ، واقفه التوقف في تصديقه وقد ورد في باب ما يقبل من الدعاوى بغير بينة في القضية وغيره أحاديث دالة على وجوب قتل من لم يقبل دعوى الرسول صلى الله عليه وآله الا بينة مع أن ذلك ليس من التبليغ قطعاً ، (الثامن عشر) إنه اذا كان نصب النبي والامام واجباً على الله استحالة عليهما الخطأ والنسيان مطلقاً والمقدم حق فالتالي مثله ، بيان الشرطية انه لو جاز ذلك لجاز الخطأ في جميع عباداتها وفي ذلك فساد عظيم ، (التاسع عشر) انه لو جاز ذلك لامكن وقوع ائتلاف ملك الفيرمنها وغصبه نسياناً ولأمكن نسيانها للحق الذي في ذمتها بل يمكن حينئذ صدور القتل منها لبعض المؤمنين نسياناً ووجوب الهدية عليهما واذا ادعى اصحاب هذه الحقوق يحتاج الى امام آخر يحكم عليهما ويدور او يتسلسل وجميع ذلك باطل قطعاً ، (العشرون) : انه اذا وقع منها الفروع في مقدمات القتل والنهب والتعصب ونحو ذلك نسياناً فلما أن يجب الانكار عليهما فيسقط محلها من القلوب ويصير الرئيس مرئوساً ويحتاجان الى غيرها واما أن لا يجب وهو خلاف النص والاجماع وكذا الكلام اذا تركا واجباً نسياناً ، (الحادي والعشرون) . ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عبادة واجبة بالضرورة من الدين واحق الناس بهما النبي « ص » والامام وليس ذلك من قسم التبليغ لاختصاصهما بالآحاد والجزئيات وظهور كون التبليغ بقواعد كلية الاحكام الشرعية سلمنا لكن الامر والنهي باليد من ضرب وغيره خارج عن التبليغ قطعاً وحينئذ يجوز عليهما السهو والنسيان والخطأ والغلط فيأمران بالمنكر وينهيان عن المعروف ويطلانه ضروري ، (الثاني والعشرون) : ان النبي صلى الله عليه وآله لو لم يكن معصوماً من السهو والنسيان لما صح أن يكون شهيداً على الناس لاحتمال نسيانه الشهادة فانها ليست من قسم التبليغ قطعاً فينافي قوله تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً (١)) (الثالث والعشرون) : ان النبي والامام يجب أن يُنْشِئَا والا لا تتفت قائمة نصهما

والأمر بطاعتها ولقوله تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يُصيبهم عذابٌ أليم (١)) ومن فعل معصية سهواً فهو ظالم وكذا كل من سهى لأنه وضع الشيء في غير موضعه والظالم لا يجوز أن يُخشى لقوله تعالى (إلا الذين ظلموا منهم فلا تحسوم (٢) ، « الرابع والعشرون » : انه لوجاز السهو والنسيان على المعصوم في غير التبليغ لجاز عليه تمدد حدود الله سهواً واذا صدر منه ذلك كان ظالماً لقوله تعالى (ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه (٣)) وقوله (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون (٤) ، والظالم لا يناله عهد الامامة لقوله تعالى (لا ينالُ هدي الظالمين (٥) ، « الخامس والعشرون » : إنه لوجاز عليه السهو والنسيان لجاز عليه الكذب سهواً في غير التبليغ وكل كاذب ظالم لقوله تعالى (فن افترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون (٦) ، والظالم لا يكون اماماً كما مر ، « السادس والعشرون » : إنه لو سهى في صلاة جماعة فاختلاف عليه من خلفه فقال بعضهم صليت ركعتين وقال غيره صليت اربعاً فاما أن يجب عليه أن يحكم بينهم ولا سبيل له الى ذلك لجهله وعدم امكان الترجيح لاحتمال التساوي وإما أن لا يجب عليه فيجوز لهم التمادي في الخصومة ، وإن انتهى الى الحرب وقتل النفوس وهو فساد عظيم لا يجوز على الحكيم الاسر به ولا التعريض له وهو موجب لنقض الغرض من نصب المعصوم ، « السابع والعشرون » : لو جاز عليه السهو والنسيان لجاز أن يكون غير ضابط ويكون كثير السهو اذ لا فرق بين القليل والكثير في التجاوز والفارق خارق للاجماع ولو جاز عليه ذلك لكان غير مقبول الشهادة ولا للرواية ولكان حاله أسوأ من حال كثير من رعيته فيلزم تقديم المفضول على الفاضل وهو قبيح عقلاً وشرماً ، « الثامن والعشرون » : ان كل فعل وقول للمعصوم حجة ، ودليل على حكم من احكام الشرع قطعاً ، وكل دليل يمتنع معه

- | | |
|-----------------------------|------------------------------|
| (١) سورة النور آية ٦٣ . | (٢) سورة البقرة آية ١٥٠ . |
| (٣) سورة الطلاق آية ١ . | (٤) سورة البقرة آية ٢٢٩ . |
| (٥) سورة البقرة آية ١٢٤ . | (٦) سورة آل عمران آية ٩٤ . |

تقيض المدلول ، والا لم يكن دليلاً فقولها وفعلها يمتنع تقيضه ويستحيل كونه خطأ غير صواب وذلك يستلزم العصمة ونفي السهو ، « التاسع والعشرون » : إنه يلزم من عدم عصمة الأنبياء ردّ شهادتهم لقوله تعالى (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا (١) الآية لكن الثاني منتف لقطع بأن من ردّ شهادته في القليل من متاع الدنيا لا يستحقّ القبول في امر الدين القائم الى يوم الدين ، « الثلاثون » : وجوب منهم وبجرم لعدم ادلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكنه منتف لاستلزامه ايذائهم وهو محرم بالاجماع وقوله تعالى : (إن الذين يؤذون الله ورسوله (٢) الآية ، « الحادي والثلاثون » : أنه يلزم استحقاقتهم المذاب والظلم والظلم له ذمهم تحت قوله تعالى (و من يمس الله ورسوله فإنه نار جهنم (٣)) وقوله تعالى (ألا لعنة الله على الظالمين (٤) ، وقوله تعالى (تقولون مالا تقولون كبير مقتاً عند الله (٥) الآية ، وقوله تعالى (انأمرون الناس بالبر وتفسون انفسكم (٦)) لكن كل ذلك منتف عنهم بالاجماع ولكون وقوعها من اعظم المنكرات « الثاني والثلاثون » عدم نيلهم عهد النبوة لقوله تعالى (لا ينال عهد الظالمين) ، « الثالث والثلاثون » يلزم كونهم غير مخلصين لان المذنب قد اغواه الشيطان والمخلص ليس كذلك لقوله تعالى حكاية عن ابليس (ولأغويهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين (٧)) لكن اللازم منتف بالاجماع وقوله تعالى في ابراهيم واسحاق ويعقوب (إنما أخلصناهم بخالصة ذكرى الدار (٨)) وفي يوسف (إنه من عبادنا المخلصين (٩) ، « الرابع والثلاثون » : يلزم كونهم حزب الشيطان ومتبنيه واللازم قطعي البطلان وذلك لأنه تعالى قسم الحلق صنفين يقال لأحدهما اولئك حزب الشيطان (إلا إن حزباً

- | | |
|---------------------------|---------------------------|
| (١) سورة الحجرات آية ٦ . | (١) سورة الحجرات آية ٦ . |
| (٢) سورة الاحزاب آية ٥٧ . | (٢) سورة الاحزاب آية ٥٧ . |
| (٣) سورة الجن آية ٢٣ . | (٣) سورة الجن آية ٢٣ . |
| (٤) سورة هود آية ١٨ . | (٤) سورة هود آية ١٨ . |
| (٥) سورة الصف آية ٣ . | (٥) سورة الصف آية ٣ . |
| (٦) سورة الهرة آية ٤٤ . | (٦) سورة الهرة آية ٤٤ . |
| (٧) سورة الحجر آية ٤٠ . | (٧) سورة الحجر آية ٤٠ . |
| (٨) سورة ص آية ٤٦ . | (٨) سورة ص آية ٤٦ . |
| (٩) سورة يوسف آية ٢٤ . | (٩) سورة يوسف آية ٢٤ . |

الهيطان ثم الخاسرون (١) ، وللآخر (اولئك حزب الله الا ان حزب الله هم المفلحون) (١) ، وحزب الشيطان من يفعل ما يرتضوه وهو المعصية ، « الخامس والثلاثون » : يلزم عدم كونهم مسارعين في الخيرات معدودين عند الله من المصطفين الاخير اذ لا خير في الذنب لكن اللازم منتف لقوله تعالى في حق بعضهم : « يسارعون في الخيرات » (٢) « وانهم عندنا لمن المصطفين الاخير » (٣) ونظ الخيرات للموم يتناول الكل والثاني ايضا يتناول جميع الافعال والتروك بدليل جواز الاستثناء فيقال فلان من المصطفين الاخير الا في فعله الفلاني والاستثناء يخرج من الكلام ما لولاه لدخل تحته فثبت انهم اخيار في كل الامور وذلك بنا في صدور الذنب عنهم وقال تعالى « الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس » (٤) وقال « ان الله اصطفى آدَمَ ونوحاً وآلَ ابراهيمَ وآلَ عمرانَ على العالمين » (٥) وقال في ابراهيم « ولقد اصطفيناهُ في الدنيا » (٦) وفي موسى « اني اصطفيتك على الناس برسالتى وبكلامي » (٧) وقال تعالى (واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولي الايدي والابصار انا اخلصناهم بخالصة ذكرى الدار وانهم عندنا لمن المصطفين الاخير) فكل هذه الآيات دالة على كونهم موصوفين بالاصطفاء والخيرية وذلك بنا في صدور الذنب عنهم ، « السادس والثلاثون » : ان النبي صلى الله عليه وآله افضل من الملك كما مر والملائكة معصومون من المعصية لقوله تعالى : « لا يصعون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون » (٨) واذا كان الملك معصوماً وجب كون المساوي له في الفضيلة معصوماً ، فضلا عن الافضل وذلك لقوله تعالى « أم نجعل المتقين كالفجار » (٩) ، « السابع والثلاثون » : قوله تعالى « لقد كان لكم

- | | |
|---------------------------------|-------------------------------|
| (١) سورة المجادلة آية ١٩ ، ٢٢ | (٢) سورة آل عمران آية ١١٤ . |
| (٣) سورة ص آية ٤٧ . | (٤) سورة الحج آية ٧٥ . |
| (٥) سورة آل عمران آية ٣٣ . | (٦) سورة البقرة آية ١٣٠ . |
| (٧) سورة الاعراف آية ١٤٤ | (٨) سورة الصحرى آية ٦ . |
| (٩) سورة ص آية ٢٨ . | |

في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر (١) ، حيث دلت على حسن الاقتداء والتاسي به صلى الله عليه وآله ولو صدر منه المصيان أو احتمل بفعله السهو لما جاز الاقتداء به مطلقاً ولما كان فعله حجة على الجواز وتركه حجة على المرجوحية واللازم باطل اجماعاً ، « الثامن والثلاثون » : قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً (٢)) حيث دلت على عصمة النبي وآله الطاهرين بالوجوه المعروفة ولا قائل بالفرق بينهم وبين غيرهم من الأنبياء « التاسع والثلاثون » : قوله تعالى (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى (٣)) دلت على أنه صلى الله عليه وآله لا ينطق إلا عن وحي ، فيستحيل عليه أن يسلم في الصلاة في غير محله ويتكلم قبل تمام الصلاة ثم يكذب ذا الشمالين «٥» « الأربعون » : قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (٤)) حيث دلت على وجوب التسليم والالتقياد لأقواله وأفعاله على وجه العموم والاطلاق فلو جاز عليه السهو لاحتمل كل قول وفعل ذلك ، وهو يناقض مدلول الآية ، « الحادي والأربعون » : قوله تعالى (وتميها أفضى واعية (٥)) ، روى الثمامة والخاصة أنها نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام وأنه عليه السلام قال ما سمعت من رسول الله شيئاً فنسيتهُ فيستحيل النسيان على النبي صلى الله عليه وآله بطريق أولى ، « الثاني

(١) سورة الاحزاب آية ٢١ . (٢) سورة الاحزاب آية ٣٣ .

(٣) سورة النجم آية ٤ .

«٥» حديث سهو النبي يرويه من يرويه عن ذي اليمين لا ذي الشمالين فإن ذا اليمين رجل من بني سليم يقال له الخرياق ، ولقب بذي اليمين لطول يديه أو لأنه كان يعمل يديه جميعاً وهو حجازي شهد النبي صلى الله عليه وآله ومات في خلافة معاوية ، وذو الشمالين رجل من خزاعة حليف لبني زهرة قتل يوم بدر واسمه عمير بن عبد عمرو الخزاعي ، وحديث السهو شهده ابوهريرة وكان اسلامه بعد بدر بستين فلا يحفل كون حديث السهو من ذي الشمالين .

(٤) سورة الحشر آية ٧ . (٥) سورة الحاقة آية ١٢ .

والأربعون : قوله تعالى (سنقرئك فلا تنسى (١) وهي عامة ، « الثالث والأربعون » ،
قوله تعالى « صلوا عليه وسلموا تسليما » حيث ورد في جملة من الروايات أن المراد
بالتسليم الاتقياد الى أقواله وافعاله وهو ينافي عدم عصمته وجواز سهوه ،
« الرابع والأربعون » : قوله تعالى « يتبعون الرسول النبي الأمي (٢) » والتقريب
ما تقدم ، « الخامس والأربعون » : قوله تعالى « فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي
الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون (٣) » والتقريب ما تقدم « السادس
والأربعون » : الأخبار المتظافرة الدالة على ذلك منها ما رواه الصدوق في التقيه
عن الرضا عليه السلام قال : للامام علامات ، يكون أعلم الناس واحكم الناس واتفق الناس
واحلم الناس وأعبد الناس ويكون مطهراً ويرى من خلفه كما يرى من بين يديه ولا
يحتلم وتنام عينه ولا ينام قلبه الحديث ، ومنها ما في الخبر المشهور الذي رواه المحدثون
في الاصول من أن جنود العقل التي لا تجتمع الا في نبي او وصي نبي ، أو مؤمن قد
امتحن الله قلبه للايمان ، العلم وضده الجهل والتسليم وضده الكفر ، والتذكر
وضده السهو ، والحفظ وضده النسيان ، فهو صريح في عدم جواز السهو والنسيان
على المعصوم عليه السلام ، ومنها قول امير المؤمنين عليه السلام في حديث ما نسبت
آية من كتاب الله ولا علماً أملاه علي رسول الله صلى الله عليه وآله منذ دعى الله
بما دعى وما ترك شيئاً علمه الله من حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهي كان او يكون
ولا كتاب منزل على احد قبله من طاعة او معصية الا علمني به وحفظته فلم انس حرفاً
واحداً ، الحديث ، ومعلوم ان حال النبي « ص » اعظم فكيف يجوز عليه النسيان
وما رواه الشيخ في التهذيب عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت
له هل سجد النبي سجدي السهو ؟ قال لا ولا يسجد ما فقيه ، وهو رد على احاديث
اسهانه في الصلاة وآه سلم في الركعتين وتكلم ، وقوله صلى الله عليه وآله صلوا
كما رأيتموني اصلي ، وقوله خذوا عني مناسككم والتقريب فيهما ما تقدم ، وما ورد

(١) سورة الاعلى آية ٦ . (٢) سورة الاعراف آية ١٥٧ .

(٣) سورة الاعراف آية ١٥٨ .

من أن الامام مؤيد بروح القدس الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة .
 { أقول } : وأكثر هذه الأدلة مدخولة سيما الأدلة العقلية فإنها لا تدل على
 عدم جواز صدور الصفات الغير المنفردة قبل البعثة سيما خفاء وخفية والعصمة في
 الاستفاد اجماع الامامية وبعض الآيات المتقدمة والنصوص وما اظن دليلاً عقلياً تاماً
 على وجوب العصمة عن جميع ما تقدم بنحو ما تقدم فتدبر .

وصل

احتج المخالفون بما نقل من اقصيص الأنبياء وما شهد به كتاب الله وسنة
 نبيه من نسبة المعصية والذنب الى الانبياء وتوهمهم واستخفارهم ونحو ذلك والجواب
 عنه أما اجمالاً فالأحد منه لا يمارض المقطوع والمتواتر والمصوص في القرآن
 محمول على ترك الاولى وفعل خلافه وأما تفصيلاً فهو مذكور في كتب اصحابنا سيما
 في كتاب (تنزيه الانبياء) للسيد المرتضى علم الهدى ونشر اجمالاً الى التفصيل
 فنقول : قالوا في قصة آدم سبع دلالات على معصيته ، الاولى : كونه عاصياً لقوله
 تعالى (وعصى آدم ربه) الثانية : النفي لقوله (فعوى) وهو ضد الرشد ، والثالثة
 التوبة لقوله (فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه) وهي لا تكون الا عن
 الذنب ، والرابعة : ارتكاب النهي في قوله تعالى « ألم أنكم كمن تركوا الشجرة »
 والخامسة : سبها ظالماً في قوله تعالى « فتكونا من الظالمين » ، وهو سمي نفسه ظالماً
 في قوله « ربنا ظلمنا أنفسنا » ، والسادسة : كونه خاسراً لولا مغفرة الله لقوله « وان
 لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين » ١٢ ، وذلك يقتضي كونه ذاكباً ،
 السابعة : أنه أخرج من الجنة ، والجواب اجمالاً إن النهي للتنزيه وانما سمي ظالماً
 وجاعلاً لأنه ظلم نفسه وخسر حظه بترك ما هو الاولى له وأما اسناد النفي والحيمان
 اليه فسأني ثبوته وانما أمر بالتوبة تلافياً لما ظلمت منه وجري عليه ما جرى معاتبته

له على ترك الاول لأن حسنات الابرار سيئات المقربين ، واما قوله تعالى (هـ)
الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن اليها فلما نفساها) الى قول
(جعلها له شركاء ، فيما آتاها (١) قالوا هذه الكليات كلها عابدة اليها فيقتضي
صدور الشرك عنهما ، والجواب إنه لم يقل احد في حق الانبياء للشرك في الألوهية
مطلقاً ، فلو جه ان يقال : لا نسلم ان النفس الواحدة هي آدم وليس في الآية ما
يدل عليه بل قيل الخطاب لقريش وهم آل قهسي ، والنفس الواحدة قهسي ومعنى
فوجعل منها زوجها جعلها من جنسها عربية قرشية وامر اكها فيما آتاها الله نسجية
أولادها بمبد مناف ، وعبد العزى وعبد الدار ، أو يقلل إنه على حذف مضاف اي
جعلها أولادها شركاء له بدليل قوله تعالى (فتعالى الله عما يشركون (١) أو المراد
ما وقع له من الميل الى طاعة الشيطان ووسوسته ميلا نفسانياً ، واما الفهوية في حق
نوح فهو أن قوله تعالى (يا نوح إنه ليس من اهلك (٢) تكذيب له في قوله (إن
إبني من أهلي (٢) والجواب إنه ليس للتكذيب بل لتنبيه على أن المراد بالأهل في
الوعد هو الاهل الصالح أو المعنى إنه ليس من اهل دينك بحسب القرابة المضمومة بل
كان ابنك صورة ، وأما الشبهة في حق ابراهيم عليه السلام فهو أنه كذب في قوله
(هذا ربي) وقوله (بل فعله كبيرم) وقوله (اني سقيم) والجواب : ان الأول على
سبيل للفرض والتقدير كما يوضع الحكم الذي يراد ابطاله أو على الاستهزام الانكاري
اي على انه كان في مقام النظر والاستدلال والثاني على سبيل التبريض والاستنزاه ،
والثالث على أن به مرض الهم والحزن من عنادهم أو الحمى على ما قيل ، واما الصبهة
في حق يعقوب فمن جهة الافراط في المحبة والحزن الشديد والبكاء ، والجواب :
إنه لا مصيبة في ميل النفس سيما الى من به آثار الخير والعلاج وانواع المطرف
والسكال ، ولا في بث الشكوى والحزن الى الله ، وأما من جهة يوسف فبالهم المشاعر
اليه في قوله تعالى (ولقد هممت به وممّ بها) ومن جهة جعل السقاية في رحل أخيه
والرضا بسجود اخوته وأبويه له ، والجواب : ان المراد وهم بها لولا ان رأى برهان

ر به والبرهان هو ما عنده من الصوارف العقلية الزاجرة للنفس عن فعل القبيح أو المراد من ألهم الميل الشهوي الحيواني الموجود في الطبايع البشرية ولولا الزاجر العقلي والشرعي لما انتهى عن كل ما يمكنه من القبايح ، ولولا المعرفة الكافلة للقوة العقلية المنورة بحقيقة التقوى لوقع منه فعل ما لا ينبغي، أحياناً وليس المراد بالهم بالمعصية القصد اليها ومن جوز صدور الذنب عن الانبياء فقد فسر (م) يوسف عليه السلام بأنه حل سراويله وجلس منها مجلس الجماع وفسر البرهان بأنه سمع صوتاً ايّك واياها ، فلم يرتدع ، ثم سمعه ثانياً ، فلم ينته ثم سمعه ثالثة : أعرض عنها ، فلم يزجر حتى تمثله يعقوب حاضاً على انملته ، وقيل سمع صوتاً يا يوسف لا تكن كالطاير كان له ريش فلما زنى عاد لا ريش له ، وقيل بدت كف فيما بينهما مكتوب فيها (وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين (١) فلم ينصرف عما هو عليه ثم رأى فيها (ولا تقربوا الزنا لأنه كان فاحشة وساء سبيلاً (٢) فلم ينته ثم رأى فيها (واتقوا يوماً ترجعون فيه الى الله (٣) فلم يتأثر من ذلك فقال الله سبحانه لجبرئيل ادرك عبدي قبل أن يصيب الخطيئة فانحط جبرئيل وهو يقول يا يوسف أتعمل عمل السفهاء وأنت مكتوب في ديوان الأنبياء ، فانظر الى هؤلاء الفسقة الفجرة كيف نسبوا الى نبي الله ما يستقبح نسته الى ارض خلق الله .

ولقد أجاد الامام الرازي في هذا المقام حيث قال إن الذين لهم تعلق بهذه الواقعة م يوسف والمرأة وزوجها والذنوة والشهود ورب العالمين وابليس وكلهم ظلموا براءة يوسف عن الذنب فلم يبق لمسلم توقف في هذا الباب ، أما يوسف فلقوله (لبي زلودتي عن نفسي) وقوله (رب السجن احب الي مما يدعونني اليه) وأما المرأة فلقولها (ولقد راودته عن نفسه فاستمعصم ، وقالت الآن حصحص الحق انا راودته عن نفسه) واما زوجها فلقوله « انه من كيدك ان كيدك عظيم » واما الذنوة فلقولها « امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حباً انا لئراها في ضلال

(١) سورة الانطار آية ١١ . (٢) سورة الاسراء آية ٣٣ .

٤٣٥ سورة البقرة آية ٢٨١ .

مبين « وقولهم » حاش لله ما علمنا عليه من سوء « واما اليهود فقوله تعالى « وشهد شاهد من اهلها » ، واما شهادة الله بذلك فقوله تعالى « كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء » وقوله تعالى « انه من عبادنا المخلصين » ، واما اقرار ابليس بذلك فقوله (فبمزتك لأغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين) وقد قال تعالى (انه من عبادنا المخلصين) فقد اقرّ ابليس بأنه لم يفوه وعند هذا تقول لهؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف الفضيحة ان كانوا من اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله بطهارته ، وان كانوا من اتباع ابليس فليقبلوا اقرار ابليس بطهارته ، وقس البواني ، انتهى كلامه ، واما جعل السقاية في رحل اخيه : فقد كان باذنه ورضاه بل باذن الله ، ونسبة السرقة الى اخوته تورية مما كانوا فعلوا بيوسف ما يجري مجرى السرقة أو هو قول المؤذن والسجود كان عندم تحية و تكريمة كالقيام والمصافحة أو كان مجرد انحناء وتواضع لا وضع جبهة ، واما الشبهة في قصة موسى بقتل القبطي وتوبته واعترافه بكونه من عمل الشيطان فحمول عندنا على انه لترك ما هو الاولى ، واما اذنه للسحرة في اظهار السحر في قوله : بل القوا ما انتم ملقون فليس رضاه به بل الغرض اظهار بطلانه واظهار معجزته ولا يتم الا به ، واما القاء الأواح فكان من دهشته وتحيره لا لشدة غضبه ، والأخذ برأس هارون وجره اليه لم يكن على سبيل الايذاء بل يدنيه الى نفسه ليتفحص منه حقيقة الحال نخاف هارون ان يحمله بنو اسرائيل على سبيل الايذاء ويفضي الى شتمة الأعداء فلم يثبت بذلك ذنب لموسى ولا لهارون فانه كان ينهام عن عبادة العجل ، واما قوله للخضر : لقد جئت شيئاً نكراً ، أي عجباً ، وما فعله الخضر كان باذن الله تعالى ، واما الشبهة في قصة داود فقد عرفت ما دل عليه الحديث السابق ، ومع قطع النظر عنه لم يثبت سوى انه خلب امرأة كان خطبها لوريا فزوجها اولياؤها داود دون أوريا أو كانت زوجة أوريا فسأله داود ان ينزل عنها فيطلقها وكان ذلك مادة في عهده فكانت زلة منه لاستغفانه بتسمته وتسمين ، والخضمان كانا ملكين وسياق الآيات يدل على كرامة داود عند الله تعالى ، أما الشبهة في قصة سليمان من انه سُخِّلَ بالحمل

عن الصلاة حتى غربت الشمس وانه اغتم لذلك فعمرها ، وجوابه مذکور بوجوه منها : أن ذلك كان لحبه للجهاد واعلاء كلمة الله وضمير (تورات) للجهاد للشمس وانما طفق مسحاً بالسوق والأعناق تشریفاً لها وامتحاناً ، واماما اشيراليه بقراءه تعالى (ولقد فتنا سليمان والقينا على كرسیه جسداً ثم اناب) وما روي من الآحاد انه كان له ولد ابن وكان يفتنوه في السحابة خوفاً من أن تقتله الشياطين فما راءه الا أن التي على كرسیه ميتاً فتنبه لخطأه فاستغفر وتاب فهذا على تقدير صحته لا باس به وغايته ترك الاولى ، وكذا ما روي انه قال لأطوفن الليلة على سبعين امرأة كل واحدة تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله ، ولم يقل ان شاء الله فلم تحمل إلا امرأة واحدة جاءت بشق ولده له عين واحدة ويد واحدة ورجل واحدة فالقته القابلة على كرسیه ، وأما ما روي من حديث الخاتم والشيطان وعبادة الوثن في بيته وجلس الشيطان على كرسیه فهو من خرافات العامة وعلى تقدير صحته يجوز أن يكون اتخاذ التماثيل غير محرّم في شريعتهم ، واما ما يشعر به قوله : وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، من البخل والحسد ، فالجواب ان ذلك لم يكن حسداً بل طلباً للمعجزة على وفق ما غلب في زمانه ولا قبح فيه فانهم كانوا يفتخرون بالملك والجاه وهو كان ناشئاً في بيت الملك والنبوة ووارثاً لها أو اظهاراً لا مكان طاعة الله وعبادته مع هذا الملك العظيم ، وقيل : اراد ملكاً لا يورث منه وهو ملك الدين والدنيا أو ملكاً لا أسدبُه ولا يقوم فيه غيري مقامي . وقيل : ملكاً خفياً لا ينبغي للناس وهو القناعة . وقيل : كان ملكاً عظيماً يخاف ان لا يقوم غيره بشكره ولا يحافظ فيه على حدود الله ، واما الشبهة في قصة يونس فقد عرفت جوابها من كلام الامام ، وكذا في حق نبينا واكثر ما في حقه « ص » فهو من قبيل : اياك اعني واسمي يا جاره ، وأما قوله تعالى (ووجدك ضالاً فهدى) فقد ورد أنه ضلّ في بعض الشباب فآخذ جبرئيل بزمام ناقته ورده الى الجادة ، وأما قوله (ووضنا عنك روزرّك) فهو ما كان يتعل عليه من حل اصاب النبوة في أوائل البعثة ، وقوله (عن الله عنك) لم اذنت

حدث يُوثق بالشمس والقمر يوم القيامة في سورة نورين ١٤٧

لهم (١) فهو تطف في الخطاب مع الأحباب وربما كان عتاباً على ترك الأفضل وإرشاداً إلى تدبير الحروب والاحتياط ، والباقي من قبيل اياك اعني ، والله العالم

الحديث السادس والاربعون

ما رويناه بالأسانيد المتقدمة عن الصدوق في الملل عن أبيه عن سعد بن ابراهيم بن بهزير عن أخيه عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال : إذا كان يوم القيامة أتى بالشمس والقمر في صورة نورين عقيرين فيقذف بهما وبمن يبعدهما في النار وذلك أنهما عُبدتا قرضياً .

الظاهر أن هذا الحديث قد ورد من طرق للعامة أيضاً ، قال ابن الأثير

بيان فيه ما هذا لفظه : العقير أي الجزور المنحور ، يقال : جعل عقير وناقة عقير ، قيل : كانوا إذا أرادوا نحر البعير عقروه أي قطعوا إحدى قوائمه ثم نحروه ، وفيه : إنه من ببحار عقير أي أصابه عقير ولم يمت بعد ، وفي حديث كعب إن الشمس والقمر نوران عقيران في النار ، قيل : لما وصفها الله تعالى بالسباحة في قوله تعالى (وكل في فلك يسبحون (٢)) ثم أخبر أنه يجعلهما في النار يمدب بهما أهلها بحيث لا يرحان بها صاراً كأنها زمانان عقيران ، حكى ذلك ابو موسى وهو كما تراه ، انتهى ولا يخفى أن الاشكال باق بحاله ، فيحتمل أن يكون المراد بالشمس والقمر الاول والثاني وتكون عبادتهما كناية عن طاعتها فيما نهى الله عنه وزجر به كما قال تعالى (ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان (٣)) ، ويندل على ذلك ملرواه القمي في تفسيره عن الرضا عليه السلام في قوله (الشمس والقمر بحسبان (٤)) قال هما بعباد الله ، قيل : الشمس والقمر يمدبان ، قال : سألت عن شيء فأتقنه إن

(١) سورة التوبة آية ٤٣ .

(٢) سورة يس آية ٤٠ .

(٣) سورة يس آية ٦٠ .

(٤) سورة الرحمن آية ٥ .

حدث يُؤتى بالشمس والقمر يوم القيامة في صورة نورين

الشمس والقمر آيتان من آيات الله يجزيان بأمره مطيعان له ضوءهما من نور عرشه وحرهما من جهنم فإذا كانت القيامة ماد إلى العرش نورهما وعاد إلى النار حرهما فلا يكون شمس ولا قمر وإنما عناهما ، أو ليس روى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن الشمس والقمر نوران في النار ؟ قال بلى ، قال أما سمعت قول الناس : فلان وفلان شمسا هذه الامة ونورها ، فهما في النار والله ما عنى غيرها ، ويحتمل أن يكون للشمس والقمر شعور كما عليه جملة من العرفاء والحكماء ، وبدل عليه ظواهر الآيات والأخبار كقوله تعالى (كل في فلك يسبحون (١) ، وقوله عليه السلام أيها الخلق المطيع « * » إلى آخر الدعاء ، ويكون قوله عليه السلام « يهذبان لرضاها بذلك » فلا يمد في ذلك ، ويحتمل أن يكون رضاها مجازاً وكناية عن عدم شعورها ، وسكوتهما ظاهراً يوم الرضا . ولعذبيها لا يضرهما بل يضر من عبدها والحاصل : أن كل من عبد ولم يته عابده عن عبادته يدخل النار سواء كان مكافئاً أم لا إذ لو كان مكافئاً ولم يته يكون راضياً بذلك كافراً ولو لم يكن مكافئاً لا يتضرر بالعذاب وإنما يدخل النار لزيادة تمذيب عابديه . وأما الملائكة وبعض الانبياء والاصياء فهم ينكرون ذلك ولا يرضون به . فاولئك عنها مبعدون ولهذا قال تعالى (إنكم وما تمبدون من دون الله حصب جهنم (٢)) ولم يقل ومن تمبدون . وروي عن الصادق عليه السلام عن أبيه إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن الله تبارك وتعالى يأتي يوم القيامة بكل شيء يمد من دونه من شمس أو قمر أو غير ذلك ثم يسئل كل انسان عما كان يمد فيقول كل من عبد غيره ربنا انا كنا نعبدها لتقربنا اليك زنى قال فيقول الله تبارك وتعالى للملائكة اذهبوا بهم وبما كانوا يمدون إلى النار ما خلا من استثنيت فان اولئك عنها مبعدون .

(١) سورة الانبياء آية ٣٣ . (٢) سورة الانبياء آية ٤٨ .

« * » من ادعية الصحيفة يدهى به عند رؤية الهلال .

الحديث السابع والاربعون

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال : قال ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام في حديث طويل : اذا بئث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال بقدمه أمامه كلما رأى المؤمن هولاً من أهوال يوم القيامة قال له المثال : لا تفرع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة من الله عزوجل حتى يقف بين يدي الله تعالى فيحاسبه حساباً يسيراً ويأمر به الى الجنة والمثال أمامه فيقول له المؤمن يرحمك الله نعم الخارج خرجت معي من قبري ومازلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عزوجل حتى رأيت ذلك فن انت فيقول أنا السرور الذي كنت ادخلته على أخيك المؤمن في الدنيا خلقتي الله منه .

في هذا الحديث دلالة على تجسم الأعمال في النعاة الأخروية ، بل **حقيق** قد ورد في بعض الأخبار تجسم الاعتقادات ايضاً ، ولا يبعد في أن الأعمال الصالحة ، والاعتقادات الصحيحة تظهر في الآخرة صوراً نورانية ، مستحسنة موجبة لصاحبها كمال السرور والابتهاج ، والأعمال السيئة بعكس ذلك ، ويرشد الى ذلك ظواهر كثير من الآيات والروايات : قال الله تعالى (يوم تجسد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً (١)) وقال تعالى (يومئذ يصعد الناس أشتاتاً ليروا أعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (٢)) ، ومن جعل التقدير ليروا جزاء أعمالهم ولم يرجع ضمير (يره) الى العمل فقد ابعد ، وقال الفيض البهائي رحمه الله : الحق أن للوزن في النعاة الآخرة هو نفس الأعمال لا صاحبها ، وما يقال من أن تجسم العرض طوراً خلافاً طور الضل فكلام ظاهرى غامى ،

(١) سورة آل عمران آية ٣٠ . (٢) سورة الزلزال آية ٩ .

والذي عليه الخواص من أهل التحقيق أن ينسخ الشيء وحقيقته أمر مفار للصورة التي يتجلى بها على المشاعر الظاهرة ، ويلبسها لدى المدارك الباطنة وأنه يختلف ظهوره في تلك الصور بحسب اختلاف المواطن والنشآت فيلبس في كل موطن لباساً ويتجلبب في كل نشأة بجلباب ، كما قالوا إن لون الماء لون أناؤه وأما الاصل الذي تتوارد هذه الصور عليه ويبرون عنه تارة بالنسخ ومره بالوجه وأخرى بالروح فلا يعلمه إلا أعلام الغيوب ، فلا يمد في كونه الشيء في موطن عرضاً وفي آخر جوهرأ ، ألا ترى الى الشيء المبصر فإنه إنما يظهر لحس البصر اذا كان محضوفاً بالجلايبب الجسمانية ، ملازماً لوضع خاص ، وتوسط بين القرب والبعد المفرطين ، وأمثال ذلك وهو يظهر في الحس المشترك عرياناً من تلك الأمور التي كانت شرط ظهوره لتلك الحس ألا ترى الى أن ما يظهر في اليقظة من صورة العلم فإنه في تلك النشأة أمر عرضي ، ثم إنه يظهر في النوم بصورة اللين ، فالظاهر في الصورتين نسخ واحد ، تجلى في كل موطن بصورة ، وتحلى في كل نشأة بحلية وتزيان في كل عالم بزي ، وتسمى في كل مقام باسم ، فقد تجسم في مقام ما كان عرضاً في مقام آخر وقال ايضاً تجسم الاعمال في النشآت الأخروية وأن يكون قرين الانسان في قبره وحشره قد ورد في احاديث متكررة من طرق المخالف والموافق ، وقد روى اصحابنا عن قيس بن عاصم قال : وفدت مع جماعة من بني تميم على النبي صلى الله عليه وآله فدخلت عليه وعنده الصلصال بن الدهس فقلت يا رسول الله عظنا موعظة تنتفع بها فان قوم نقر بالبرية ، قال رسول الله « من » يا قيس إن مع العز ذلاً ، وإن مع الحياة موتاً ، وإن مع الدنيا آخرة ، وإن لكل شيء رقيباً ، وعلى كل شيء حسيباً وإن لكل اجل كتاباً وإنه لا بد لك يا قيس من قرين يدفن معك وهو حي وتدفعن معه وأنت ميت ، فان كان كريماً أكرمك الله ، وإن كان ثانياً أساءك ثم لا يبشر إلا بمك ولا تحضر إلا ممة ، ولا تسئل إلا عنه ، فلا تجمله إلا صالحاً ، فانه إن صلح أنت به ، وإن فسد لا تستوحش إلا منه ، وهو فمك ، فقال يا نبي الله أحب أن يكون هذا الكلام في أبيات من الشعر نفتخر به على من يلينا من العرب وندخره ، فأمر النبي

من يأتيه بحسان ، قال قيس : فاستبان لي القول قبل مجيء حسان فقلت يا رسول الله قد حضرني أبيات أحسبها توافق ما تريد فقلت :

تخير خليطاً من فعالك إنما قرين النقي في القبر ما كان يفعل
ولا بد بعد الميرت من أن تمده ليوم ينادي المرء فيه فيقبل
فإن تك مشغولاً بشيء فلا تكن بغير الذي يرضى به الله تشغل
فلن يصحب الإنسان من بعدهمونه ومن قبله إلا الذي كان يعمل

« ثم قال البهائي » : قال بعض أصحاب القلوب إن الحيات والمقارب بل والبيران التي تظهر في القيامة هي بعينها الأعمال القبيحة ، والاخلاق النميمة ، والعقائد الباطلة ، التي ظهرت في هذه الذمأة بهذه الصيرة وتجلبت بهذه الجلايب كما أن الروح والريحان ، والحدود والأمار ، هي الاخلاق الزكية ، والاعمال الصالحة ، والاعتقادات الحققة التي برزت في هذا العالم بهذا الزمي وتسمت بهذا الاسم إذا الحقينة واحدة ، تختلف صورها باختلاف المراتن : فتتحلى في كل موطن بحلية ، وتزينا في كل نشأة بزى ، وقالوا إن اسم الفاعل في قوله تعالى (يستمجلونك بالعذاب وإن جهنم لمحيطة بالكافرين (١)) ليس بمعنى الاستقبال بأن يكون المراد إنها مستحيطة بهم في الذمأة الأخرى كما ذكره الظاهريون من المفسرين بل هو على حقيقة من معنى الحال فإن قبائحهم الخلقية والمملية والاعتقادية محيطة بهم في هذه الذمأة ، وهي بعينها جهنم التي ستظهر لهم في الذمأة الآخرة ، بصيرة النار وعقاربها وحياتها ، وقس على ذلك قول الله عز وجل (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً (٢)) وكذلك قوله سبحانه (يوم تجرد كل نفس ما عملت من خير محضراً) اذ ليس المراد أنها تجرد جزاءه بل تجرده بعينه لكن ظاهراً في جلابب آخر وقوله تعالى (فاليوم لا نُظلمُ نفسُ شيئاً ولا نجزونُ إلا ما كنتم تعملون (٣)) كالصريح في ذلك ومثله في القرآن العزيز كثير ، وورد في الأحاديث

(١) سورة النكبات آية ٥٤ . (٢) سورة النساء آية ٩ .

(٣) سورة يس آية ٥٤ .

التيبوية منه ما لا يحصى كقوله : الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في جوفه نار جهنم وقوله (ص) : الظلم ظلمات يوم القيامة ، وقوله : الجنة قيعان وإن غراسها سبحان الله وبحمده ، الى غير ذلك من الأحاديث المتكثرة والله الهادي ، انتهى . { اقول } : قد تقدم في احاديث الجنة والنار أحاديث كثيرة من هذا القبيل الا أن حملها على خلق الله تعالى ما يماثل الاعمال والاعتقادات غير بعيد كما يشهد بذلك كثير من الروايات السابقة فتدبر ، قال العلامة المحدث المجلسي رحمه الله في البحار بمد تقل كلام البهائي الأخير القول باستحالة انقلاب الجوهر عرضاً والمرض جوهرآ في تلك النشأة مع القول بإمكانه في الدشأة الآخرة قريب من المنسطة إذ النشأة الآخرة ليست إلا مثل تلك النشأة وتخلل الموت والأحياء بينهما لا يصلح أن يصير منشأ لامثال ذلك ، والقياس على حال النوم واليقظة أشد منسطة إذ ما يظهر في النوم إنما يظهر في الوجود العلمي وما يظهر في الخارج فأنما يظهر بالوجود العيني ولا استبعاد كثير في اختلاف الحقائق بحسب الوجودين واما النشأتان فهما من الوجود العيني ولا اختلاف بينهما الا بما ذكرنا وقد عرفت أنه لا يصلح لاختلاف الحكم العقلي في ذلك ، وأما الآيات والاخبار فهي غير صريحة في ذلك إذ يمكن حملها على أن الله تعالى يخلق هذه بزاء تلك أو هي جزاؤها ومثل هذا الجواز شائع وبهذا الوجه وقع للتصريح في كثير من الأخبار والآيات والله يعلم وحججه عليهم السلام ، انتهى كلامه رفع مقامه .



حديث في آية (ويخافون سوء الحساب) وحديث الفار المصرفي الدين ١٥٣

المريء التامه والاربعون

مارويناه عن الياشي عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله في قوله تعالى :
(ويخافون سوء الحساب (١) ، قال الاستقضاء والمدافة ، وقال يحسب عليهم
السيئات ولا يحسب عليهم الحسنات .

لا ينافي ذلك عدله تعالى ، لأن عدم حسات الحساب لهم إما لعدم
بيانه إيمانهم بها على وجهها ، أو لا خلاصهم بشرطها إذ (إنما يتقبل الله
من المتقين (٢)

المريء التاسع والاربعون

مارويناه عنه أنه عليه السلام قال لرجل شكاه بعض اخوانه : ما لأخيك فلان
يفسوك ؟ فقال أيفكوني اذا استقضيت حقى ؟ قال : فجلس عليه السلام منفضباً
ثم قال : كأنك اذا استقضيت لم تُسيء رأيت ما حكى الله تبارك وتعالى (ويخافون
سوء الحساب) أخافوا الله أن يجور عليهم لا والله ما خافوا الا الاستقضاء فسماه الله
سوء الحساب فن استقضوا فقد أساء .

المعاد بالسوء هنا الاساءة والاضرار والتعذيب لا فعل القبيح ،
بيانه والحاصل : أن المدافة في الحساب رهاها الله سوءاً وفعله بمن
يستحق على وجه التعذيب فاذا فعلت ذلك بأخيك فحق له أن يفسوك .

الأمريت المحسوسة

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : أي بعير حج عليه ثلاث سنين يجعل من نعم الجنة ، وروي سبع سنين .

هذا الحديث يدل على حشر الحيوانات ، وقد ذكره المتكلمون من

بيانه الخاصة والعامّة ودلت عليه الآيات والاخبار قال الله تعالى .

(وإذا الوحوش حُشِرَت (١) ، عن قتادة : يحشر كل شيء حتى النباب للقصاص

وقال تعالى (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا آتم أمثالكم ما فرطنا في

الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون (٢) ، قيل : يحشرون إلى الله بعد موتهم

يوم القيامة كما يحشر المباد فيه وض الله ما يستحق العوض منها ، وبنتصف ابعضها

من بعض ، وروى الجمهور عن أبي ذر قال : بينا انا عند رسول الله (ص) اذ

أتتحت عزان ، فقال النبي أتندرون فيمّ انتطحا ؟ فقالوا لا ندري ، فقال لكن

الله يدري ، وسيقضي بينهما ؛ وعلى هذا فهي أمثالنا في الحشر والقصاص ، وقال

الرازي في تفسير قوله تعالى (واذا الوحوش حُشِرَت) قال قتادة : يحشر كل شيء

حتى النباب للقصاص ، وقالت المعتزلة إن الله يحشر الحيوانات كلها في ذلك اليوم

ليموضها عن آلامها التي وصلت اليها في الدنيا بالموت والقتل وغير ذلك ، فاذا عرّضت

عن تلك الآلام فإن شاء الله أن يبقى بعضها في الجنة اذا كان مستحسناً فعل وإن

شاء أن يفتنيه أفناه على ما جاء به الخبر ، وأما أصحابنا فعندم أنه لا يجب على الله

شيء بحكم الاستحقاق ، ولكنه تعالى يحشر الوحوش كلها فيقتص لأجاء من القرناء

ثم يقال لها موتي فتتوت انتهى ؛ والاخبار الدالة على ذلك من طرقنا كثيرة منها

الحبر للتقدم ؛ ومنها : ما رواه الصدوق في الفقيه عن السكوني بإسناده أن النبي

أبصر معقولة وعليها جهازها ؛ فقال ابن صاحبها ؟ سره فليستمد غداً للخصومة

وروي عن النبي (ص) قال : استغفروا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط ، وروي أن خيول الغزاة في الدنيا خيولهم في الجنة ، وورد عنهم عليهم السلام في أن مانع الزكوة تنهشه كل ذات ناب بنابها وتطأه كل ذات ظلف بظلفها .

الحديث الحادي والخمسون

ما رويناها بالأسانيد عن الصدوق في العيون بإسناده عن الرضا عليه السلام عن أبيه عن آباءه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله «ص» : من لم يؤمن بخوضي فلا أورده الله حوضي ، ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله شفاعتي ، ثم قال عليه السلام إنما شفاعتي لأهل الكبار من أمتي فأما المحسنون فأعطيهم من سبيل قال الحسين بن خالد فقلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله فامعنى قول الله عز وجل (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) قال لا يشفعون إلا لمن ارتضى دينه ، قال الصدوق المؤمن هو الذي تسره حسنة وتسره سيئة لقوله (ص) : من سرته حسنة وسأته سيئة فهو مؤمن ، ومن سأته سيئة وندم عليها والندم توبته ، والتائب مستحق للشفاعة والغفران ومن لم تسوه سيئة فهو ليس بمؤمن ، وإذا لم يكن مؤمناً لم يستحق الشفاعة ، لأن الله غير مرتض لدينه .

الظاهر أنه لا خلاف بين المسلمين في ثبوت الشفاعة للنبي (ص)

حقيقى وإنما الخلاف في كقيتها ، فالذي عندنا معشر الامامية وسائر

المحققين أنها مختصة بدفع المضار واسقاط العقاب عن مستحقه من مذنب المؤمن وقات المذلة الوعيدية : إنها عبارة عن طلب زيادة المنافع للمؤمنين المطيعين التائبين دون العاصين ، { أقول } : وهي ثابتة عندنا للنبي (ص) وأهل بيته الطاهرين ، بل لصالح المؤمنين وللملائكة ، قال الصدوق في الاعتقادات : اعتقادنا في الشفاعة أنها لمن ارتضى دينه من أهل الكبار والصغار ، فأما التائبون من الذنوب فغير محتاجين الى الشفاعة ، وقال النبي صلى الله عليه وآله : من لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله

شفاعتي ، وقال « ص » : لا شفيع أنجح من التوبة والشفاعة للأنبياء والأوصياء
والمؤمنين والملائكة ، وفي المؤمنين من يشفع في مثل ربيعة ومضر ، وأقل المؤمنين
شفاعة من يشفع للثلاثين السائياً ، والشفاعة لا تكون لأهل الشرك والشرك ولا لأهل
الكفر والجحود بل إنما تكون للمؤمنين من أهل التوحيد انتهى ، ولنا على ذلك
قوله تعالى (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) (١) وقوله (لا يملكون
الشفاعة إلا من أخذ عند الرحمن عهداً) (٢) ، وقوله تعالى (يومئذ لا تنفع
الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضى له قولاً) (٣) وقوله تعالى (ولا يشفعون
إلا لمن ارتضى) ، وما اتفق عليه الفريقان من قوله « ص » : اذخرت شفاعتي
لأهل الكبار من امتي ، وقوله « ص » : لكل نبي دعوة قد دعى بها وقد سأل
سئوالاً وقد خبات دعوتي لشفاعتي لأمتي يوم القيامة ، ومن طرق الأصحاب عن
الصادق عليه السلام عن أبيه عن النبي « ص » قال : ثلاثة يشفعون إلى الله تعالى
فيشفعون : الأنبياء ، ثم العلماء ، ثم الشهداء ، وعن أمير المؤمنين : لا تمنونا في
الطلب ، والشفاعة لكم يوم القيامة فيما قدمتم ، وقال عليه السلام : لنا شفاعة ولأهل
مودتنا شفاعة ، وعن الصادق عليه السلام قال : شيمتنا من نور الله خلقوا واليه
يمدون والله إنكم للاحقون بنا يوم القيامة وإننا لنشفع فنشفع ، والله إنكم لتشفعون
فتشفعون ، وما من رجل منكم إلا وسترفع له نار عن شماله ، وجنة عن يمينه فيدخل
أحباه الجنة وأعداءه النار ، وعنه عليه السلام عن أبيه قال قال رسول الله (ص) :
إذا قلت المقام الحمد تشفعت في أصحاب الكبار من امتي فيشفعني الله فيهم والله
لا تشفعت فيمن آذى فريقي ، وعن الصادق عليه السلام قال : من أنكر ثلاثة
أشياء فليس من شيمتنا ، المراج ، والمسائلة في القبر ، والشفاعة ، وعن الصادق
والباقر عليهما السلام قالا : والله للشفيع في المذنبين من شيمتنا حتى يقول أعداؤنا
إذا رأوا ذلك (لنا من عافين ولا صدوقهم فلو أن لنا تكبرة فكونوا

(٢) سورة صوم آية ٨٧ .

(١) سورة الأعراف آية ٧٩ .

(٤) سورة الأنبياء آية ٧٤ .

(٣) سورة طه آية ١٠٩ .

من المؤمنين (١) ، وعن الباقر قال : ما من أحد من الأولين والآخرين إلا وهو محتاج الى شفاعة محمد « ص » يوم القيامة ، ثم قال « ع » : ان رسول الله الشفاعة في امته ولنا الشفاعة في شيعتنا ولشيعتنا شفاعة في أهاليهم ، ثم قال « ع » : وإن المؤمن ليشفع في مثل ربيحة ومضر وإن المؤمن ليشفع حتى لخادمه ، ويقول : يارب حق خدمتي كان يقيني الحر والبرد ، وعن ابن عباس عن النبي « ص » قال : اعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلي : جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً ، ونصرت بالرعب وأحل لي المغنم ، واعطيت جوامع الكلم ، واعطيت الشفاعة ، وعنه « ص » قال : وأما شفاعتي فني أصحاب الكبار من امتي ما خلا أهل الشرك والظلم ، وعن الرضا « ع » قال : من كذب بشفاعة رسول الله « ص » لم تله ، وعن الصادق عليه السلام : إن المؤمن ليشفع لحيمه إلا أن يكون ناصبياً ، ولو أن ناصبياً شفع له كل نبي مرسل وملك مقرب ما شفّعوا ، وعنه عليه السلام في قوله (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ) (٢) ، قال : نحن اولئك الشافعون ، الى غير ذلك من الأخبار المتواردة والآثار المتظافرة ، ولو كانت الشفاعة كما يقول الوعيدية في زيادة المنافع لا غير امكننا شافعين في النبي « ص » حيث نطلب له من الله علو الدرجات والتأني باطل قطعاً لأن الشفيع أعلى من المشفوع فيه فالقدم مثله .

استدل المعتزلة القائلون بنفي الشفاعة بالمعنى الذي ذكرناه وبمخلود

فصل

مرتكب الكبيرة ولو مرة واحدة في النار بوجوه : منها قوله تعالى (واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدلٌ ولا هم ينصرون) (٣) ووجه الاستدلال من ثلاثة وجوه الأول قوله تعالى « لا تجزي نفس عن نفس شيئاً » ولو آرت الشفاعة في اسقاط العقاب لكاذ قد جرت نفس عن نفس شيئاً ، الثاني : ولا يقبل منها شفاعة فإنه نكرة في سياق النبي فيصم ، الثالث : قوله « ولا ينصرون » إذ الشفاعة ضرب من النصرة ، والجواب : مع قطع

(١) سورة الشعراء آية ١٠٢ .

(٢) سورة البقرة آية ٥٥ .

(٣) سورة البقرة آية ٤٨ .

النظر مما تقدم من الأخبار في توجيه الآية من وجهين ، الاول : أن اليهود كانوا يزعمون أن آباءهم يشفعون لهم فالآية نزلت فيهم فهي مخصوصة بهم ، الثاني : أن الآية وإن كان ظاهرها العموم إلا أنها مخصوصة بغيرها من الآيات المؤيدة بالأخبار ومنها العمومات الواردة في وعيد الفساق ، والآيات الدالة على الخلود المتناولة للكافر وغيره كقوله (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها (١)) وليس المراد تعدي جميع الحدود بارتكاب المعاصي كلها تركاً وتبائناً فإنه محال لما بين البعض من التضاد كاليهودية والنصرانية والمجوسية فيحمل على مورد الآية من حدود المواريث وقوله (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها (٢)) ، وقوله تعالى (وأما الذين فسدوا فإوأم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها (٣)) ومثل هذا مسوق للتأييد ونفي الخروج ، وقوله تعالى (وإن الفجار لني تجحيم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغائبين (٤)) وعدم الغيبة عن النار الخلود فيها ؛ وقوله تعالى (بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون (٥)) وقوله تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً (٦)) ؛ ومنها العمومات الدالة على نفي الشفاعة كقوله تعالى « ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع » (٧) ، والظالم هو الآتي بالظلم وهو يعم الكافر وغيره ، وقوله تعالى « من قبل أن يأتي يوم لا يبسع فيه ولا خلة ولا شفاعة (٨) » وقوله تعالى (وما للظالمين من أنصار (٩)) ولو كان النبي شفيماً لأمته لكان لهم ناصر أ ؛ وقوله تعالى (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) والفاسق ليس بمرتضى عند الله وإذا لم تشفع له الملائكة فكذا الأنبياء إذ لا قائل بالفرق ، وقوله

- | | |
|---------------------------|---------------------------|
| (١) سورة النساء آية ١٤ . | (٢) سورة النساء آية ٩٣ . |
| (٣) سورة السجدة آية ٢٠ . | (٤) سورة الانطار آية ١٤ . |
| (٥) سورة البقرة آية ٨١ . | (٦) سورة النساء آية ١٠ . |
| (٧) سورة غافر آية ١٨ . | (٨) سورة البقرة آية ٢٥٤ . |
| (٩) سورة البقرة آية ٢٧٠ . | |

(فَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ (١) وقوله تعالى (وَيَسْتَغْفِرُونَ الَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ (٢) ولو كانت الشفاعة حاصلة لا فاسق لم يكن لتقييدها بالتوبة ومتابعة السبيل معنى ، واستدلوا أيضاً بالأخبار الدالة على الوعيد كقوله « ص » : من شرب الخمر في الدنيا ولم يتب عنها لم يشرب في الآخرة ، وقوله « ص » : من قتل نفساً مُعَاهِدةً لم يَرَحْ رَاحَةَ الْجَنَّةِ « * » ، وقوله « ص » : الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يُجْرَجُ جُرْفِي بَطْنِهِ نَارِ جَهَنَّمَ ، الى غير ذلك من الأخبار ، والجواب : بالمنع من كون هذه الصيغ للمعوم بدليل صحة إدخال الكل والبعض عليها نحو كل من دخل داري فله كذا أو بعض من دخل داري فله كذا ولا يلزم منه تكرير ولا تناقض ولأن الأكثر قد يورد بلفظ الكل ، وبمد تسليم كون الصيغ للمعوم فأحتمل التخصصات قائم فإن المعوم غير مراد في الآية الأولى للقطع بخروج التائب وأصحاب الصغائر ونحو ذلك فليكن مرتكب الكبيرة من المؤمنين خارجاً بالدالة المتقدمة ، وبالجملة فالمراد المخرج منه البعض لا يفيد القطع وفاقاً ولو سُلمَ فغايبته الدلالة على استحقاق العذاب المؤبد لا الوقوع كما هو المتنازع فيه لجواز الخروج بالمعفو ، ويحجج عن الآية الثانية : بأن معنى متممداً مستحلاً قتله على ما ذكره جملة من المفسرين والتعمد على الحقيقة إنما يكون من المستحل أو بأن التعليق بالوصف مشعر بالعلية فيختص بمن قتل مؤمناً لأجل إيمانه أو بأن الخلود وإن كان ظاهراً في الدوام إلا أن المراد به هنا المكث الطويل جمعاً بين الأدلة ، ويحجج عن الآية الثالثة بأنها في حق الكفار المنكرين للحشر بقرينة قوله « فَوْقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ تُكَذِّبُونَ » ٣ مع ما في دلالتها على الخلود من المناقشة لجواز أن يخرجوا عند عدم إرادتهم الخروج بالياس أو النهول أو نحو ذلك ، وعن الرابعة : بمد تسليم إرادتها النفي عن كل فرد ودلالتها على دوام

(١) سورة المدثر آية ٤٨ . (٢) سورة فاطر آية ٧ .

(٣) سورة السجدة آية ٢٠ .

« * » أي لم يشم ريحها ، يقال : راح يريح ، إذا وجد رائحة الشيء .

عدم الغيبة أنها تختص بالكفار جميعاً بين الأدلة ، وكذا الخامسة والسادسة حملاً
 للحدود على حدود الاسلام وحملاً لاحاطة الخطيئة على غلبتها بحيث لا يبقى معها الايمان
 هذا مع ما في الخلود من الاجتمال المتقدم ، وعلى هذا القياس الجواب عن ساير ادلتهم
 التقليدية ، واستدلوا ايضاً بأدلة عقلية على ثبوت مذهبهم ، منها ان الفاسق لو دخل
 الجنة لكان باستحقاق لمنع دخول غير المستحق كالكافر واللازم منتف لبطلان
 الاستحقاق بالاحباط والموازنة . والجواب بمنع المقدمتين وبطزئ الاحباط والموازنة
 ومنها أنه لو اتقطع عذاب الفاسق لا تقطع عذاب الكافر قياساً عليه بجامع تناهي
 المعصية ، والجواب على تقدير علية التناهي بمنع تناهي الكفر قدرأ ومنع اعتبار
 القياس في مقابلة النص في الاعتقادات ، ومنها أن الوعيد بالمعاقب الدائم لطف بالمباد
 لكونه اشد زجراً عن المعاصي فان منهم من لا يكثر بالمعذاب المنقطع عند الميل
 الى المستلذات ، ومنها أنه لا بد من تحقيق الوعيد تصديقاً للخبر وصوناً للقول عن
 التبديل ، والجواب منع انحصار اللطف في وعيد الدوام فان من لم يكثر بالابث في
 الجحيم احتماباً لا يستكثر الخلود فيها عقاباً وإذ قد كان كل وعيد لطفأ ولا شيء
 من الوعيد لطفأ لكل فليكن لطف الخلود في النار مختمأ بالكفار وكفى بوعيد
 النبي ان جل وعد الجنان لطفأ زاجراً لأهل الايمان .

وهاهنا فرقة اخرى قالت بنى العقاب عن أهل الكبار محتجين بقوله

فصل تعالى « إن الخزيّ اليوم والسوء على الكافرين (١) » ، وقوله

« يا عبائي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب

جميعاً (٢) » وقوله تعالى « وإن ربك لتو مغفرة للناس على ظلمهم (٣) » وقوله

تعالى « لا يضلها الا الأشقى الذي كذب وتولى (٤) » ، وبالمعومات الواردة

في الوعد مثل « والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك (٥) » الى قوله

(١) سورة النحل آية ٢٧ . (٢) سورة الزمر آية ٥٣

(٣) سورة الرعد آية ٦ . (٤) سورة الليل آية ١٦ .

(٥) سورة البقرة آية ٤ .

« م الفلحون » حيث حكم بالفلاح لكل من آمن ، واجيب بانها معارضة بعمومات الوعيد وقاعدة ذلك كون المؤمن بين الخوف والرجاء والله العالم .

الحديث الثاني والخمسون

ما رويناها بالاسانيد عن العلامة المحدث المجلسي رحمه الله عن الصادق (ع) ، قال : لا يكون في الجنة من البهايم سوى حمارة بلعم بن باعورا ، وثاقه صالح ، وذئب يوسف ، وكلب أهل الكهف .

حمارة بلعم بن باعورا : إشارة الى ما روي عن الرضا عليه السلام أنه **بيان** أعطي الاسم الأعظم ، وكان يدعو فيستجاب له ، فلما مر فرعون في طلب موسى وأصحابه ، قال فرعون لبلعم أذع الله على موسى وأصحابه ليحبسه عنا ، فركب حمارته ليمر في طلب موسى فامتنت عليه ، فأقبل يضربها فألقتها . الله عزوجل فقالت ويحك على مّ تضر بني ؟ أتريد أن أجيء معك لتسعو على نبي الله وقوم مؤمنين ؟ فلم يزل يضربها حتى قتلها فأسلخ الاسم من لسانه ، وهو قوله : (فأسلخ منها فاتبمه الشيطان فكان من الغاوين (١)) ثم قال عليه السلام لا يدخل الجنة من البهايم إلا ثلاثة : حمارة بلعم ، وكلب أصحاب الكهف ، وذئب يوسف ، وكأنه اقتصر على الثلاثة دون الناقة لامتيازها بنسبتها الى الله تعالى فانها ناقة الله تعالى وبقي الكلام في ذئب يوسف فان يوسف لم يكن له ذئب ، ولعله إن اخوة يوسف لما ادعوا أن الذئب قد أكله أتوا بذئب لا ذئب له فضربوه وادعوا أنه هو الذي اكله ، قال في مجمع البحرين بعد ذكر الحديث الاخير ما لفظه : وكان سبب الذئب أنه بتم ملك ظالم رجلاً شرطياً ليحضر قوماً من المؤمنين ويعذبهم وكان الشرطي ابن يئجه فجاء الذئب فأكل ابنه فحزن الشرطي عليه فادخل ذلك الذئب الجنة لما احزن الشرطي انتهى كلامه ، وكان ابن الشرطي على هذا التقدير اسمه يوسف والله العالم

المهيمت الثالث والقسمه

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن مقرن عن الصادق «ع» قال : جاء ابن الكُوراء إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا أمير المؤمنين (وَاَعْلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كَلَّاً بِسِيَامِ) (١) فقال نحن على الاعراف نعرف أنصارنا بسيام ، ونحن الاعراف الذي لا يعرف الله عزوجل إلا بسبيل معرفتنا ، ونحن الاعراف يعرفنا الله تعالى يوم القيامة على الصراط ؛ فلا يدخل الجنة الا من عرفنا وعرفناه ، ولا يدخل النار إلا من انكرنا وانكرناه ؛ إن الله تعالى لو شاء لعرف المباد نفسه ، ولكن جعلنا ابوابه وصراطه وسبيله ، والوجه الذي يؤتى منه ؛ فنعدل عن ولايتنا ، أو فضل علينا غيرنا فانهم عن الصراط لنا كيون ، فلا سواء من اعتصم الناس به ، ولا سواء حيث ذهب الناس الى عيون كدرة ؛ يفرغ بعضها في بعض ، وذهب من ذهب الينا الى عيون صافية تجري بأمر ربها لا تقاد لها ولا اقطاع .

قوله عليه السلام (نعرف أنصارنا بسيام) إنما خص الانصار بالذكر **بسيامه** مع أنهم يعرفون أعدائهم ايضاً بسيام لتنبه على أن معرفة الانصار وامانتهم في ذلك المقام أهم وأقدم من معرفة الاعداء وأهانتهم ، ونحن الاعراف « الاعراف هنا جمع عريف وهو التقيب نحو الشريف والأشرف ، ونحن الاعراف يعرفنا الله) بالتشديد ، أي يجعلنا عرفاه على الصراط ، (لو شاء لعرف المباد نفسه) تلميح لقوله عليه السلام : لا يعرف الله إلا بسبيل معرفتنا يعني لو شاء لعرف المباد نفسه كما عرف الأنبياء نفسه ولكنه لم يفأ ذلك لعدم قابليتهم له بل جعلنا أبواب معرفته بما يليق به من الحكم الالهية وأسرار التمجيد ، وجعلنا (صراطه) في دينه من الشرايع والأخلاق أو السياسات (وسبيله) الى الجنة وبيان

مقاماتها ودرجاتها ، (والوجه الذي يؤتى منه) ، (لنا كبون) ، أي عادلون عن الطريق المستقيم ، (فلا سواء من اعتصم الناس به) ضمير المجرور راجع الى (مَنْ) وإفراده باعتبار لفظه ، وإن كان معناه متمدداً ، والمقصود نفي المساوات بين جماعة اعتصم الناس بهم وجملوم أئمة أسرى في مبدأهم ومصادمهم ومعاشهم وغيرها « ولا سواء حيث ذهب الناس » لا سواء تأكيدياً لما سبق وحيث تعليل لنفي المساوات « الى عيون كدرة » أي غير صافية من الكدر خلاف الصفو ، « يفرغ » صفة لها ، يقال : فرغ الماء ، أي انصب : والمراد بتلك العيون شبهات أئمة الجسور ومخترطاتهم التي أحدثوها وعاونوا بمضهم يمضاً في اختراعها واحداثها ، « الى عيون صافية » متعلة بذهب الاول أي من ذهب الينا ذهب الى عيون صافية هي الذوايمس الاولية والاسرار الربانية والاحكام الفرقتانية التي تجري بأسر ربها في قلوب صافية تقياً تقية مقدسة مطهرة عن الزين ثم يجري منها الى قلوب المؤمنين وصدور العارفين الى يوم الدين .

قال الصدوق في الاعتقادات : اعتقادنا في الاعراف أنه سور

تفصيل بين الجنة والنار عليه رجال يعرفون كلاً بسيماهم وللرجال هم النبي وأوصياؤه لا يدخل الجنة الا من عرفهم وعرفوه ولا يدخل النار إلا من أنكرهم وانكروه وعند الاعراف المرجوز لأمره أما يعذبهم أو يتوب عليهم ، وقال الشيخ المفيد رحمه الله في (تصحيح الاعتقاد) قد قيل إن الاعراف جبل بين الجنة والنار وقيل ايضاً سور بين الجنة والنار : وجملة الأمر في ذلك أنه مكلن ليس من الجنة ولا من النار ، وقد جاء الخبر بما ذكرناه وأنه اذا كان يوم القيامة كان به رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين والأئمة من ذريته وهم الذين عنى الله بقوله (وعلى الاعراف رجال) الآية ، وذلك أن الله تعالى يعلمهم أصحاب الجنة وأصحاب النار سيماهم يمحطها عليهم وهي العلامات وقد بين ذلك في قوله تعالى (يعرفون كلا بسيماهم) يُعرف المجرمون بسيماهم (١) وقال تعالى « إن في ذلك لآيات للمتوسمين وإنها

لبسبيل مقيم « ١ » فاخبر تعالى أن في خلقه طائفة يتوسمون الخلق فيعرفونهم بسياهم ، وروي عن امير المؤمنين أنه قال في بعض كلامه : انا صاحب العصا والميسم يعني علمه بمن علم حاله بالتوسم ، وروي عن ابي جعفر الباقر « ع » أنه سئل عن قوله تعالى « إن في ذلك لآيات للمتوسمين » قال فينا نزلت أهل البيت يعني في الأئمة وقد جاء في الحديث بأن الله تعالى ليسكن الاعراف طائفة من الخلق لم يستحقوا باصمهم الجنة على الثبات من غير عقاب ولا استحقوا الخلود في النار وهم المرجون لأمر الله ولهم الشفاعة ولا يزالون على الاعراف حتى يؤذن لهم في دخول الجنة بشفاعة النبي وأمير المؤمنين والأئمة « ع » من بعده « ص » ، وقيل أيضاً إنه مسكن طوائف لم يكونوا في الارض مكلفين فيستحقون باصمهم جنة ونار أفيسكنهم الله تعالى ذلك المكان ويموضهم على الآلام في الدنيا بنعيم لا يبلغون به منازل أهل الثواب المستحقين له بالأعمال وكل ما ذكرناه جاز في المقول ، وقد وردت به اخبار والله أعلم بالحقيقة من ذلك إلا أن المقطوع به من جملة أن الاعراف مكان بين الجنة والنار يقف فيه من سميناه من حجج الله على خلقه ، ويكون به يوم القيامة قوم صرجون لأمر الله وما بمد ذلك فالله اعلم بالحال فيه ، انتهى كلامه رفع مقامه .

{ أقول } : من الأخبار التي اشار اليها ما رواه القمي في تفسيره قال : سئل العالم عليه السلام عن مؤمني الجن يدخلون الجنة ؟ فقال لا ولكن الله حظاير بين الجنة والنار يكون فيها مؤمنوا الجن وفساق الشيعة ، وفي البصائر عن الباقر « ع » في قوله تعالى (وعلى الاعراف رجال) قال انزلت في هذه الامة والرجال هم الأئمة من آل محمد ، قلت : فما الاعراف ؟ قال : صراط بين الجنة والنار فن شفع له الأئمة منا من المؤمنين المذنبين نجما ، ومن لم يشفعوا له هوى . وعن الصادق عليه السلام في الآية قال الأئمة منا أهل البيت في باب من ياقوت أحر على سور الجنة يعرف كل امام منا ما يليه ، قال رجل ما معنى ما يليه ؟ قال : من القرن الذي هو فيه الى القرن الذي كان .

الحديث الرابع والخمسون

ما روينا عن الثقة الجليل أحمد بن عبدالله البرقي في الحسن ورئيس المحدثين الصدوق في كتاب التوحيد عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن علي بن محمد القاساني ممن ذكره عن عبدالله بن القاسم الجعفري عن ابي عبدالله (ع) عن آباءه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله من وعده الله على عمل ثواب فهو منجزه له ، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار .

قال الصدوق في « الاعتقادات » : إعتقادنا في الوعد والوعيد

حقيق هو أن من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجزه له ، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار إن عذبه فيه بدله ، وإن عفى عنه فبفضله ، وما الله بظلام لمبيد ، وقد قال الله عزوجل (إن الله لا يغير أن يُشركَ به ويُغفر ما دون ذلك لمن يشاء (١) ، واعتقادنا في المدل هو أن الله تبارك وتعالى أمرنا بالعدل وطاملنا بما هو فوقه وهو التفضل وذلك أنه عزوجل قال : (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَلِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ لَا يظلمون (٢) انتهى وقال الشيخ المنيد في « تصحيح الاعتقاد » : المدل هو الجزاء على العمل بتسدر المستحق عليه ، والظلم هو منع الحقوق ؛ والله تعالى كريم جواد متفضل رحيم قد ضمن الجزاء على الأعمال والم عوض على البلاء من الآلام ، ووعد التفضل بمد ذلك بزيادة من عنده ، وقال تعالى (الَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسَنَى وَزِيَادَةَ (٣) ، فغير أن لنحسن الثواب المستحق وزيادة من عنده ، وقال : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها يعني له عشر أمثال ما يستحق عليها (وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ لَا يظلمون) يريد أنه لا يجازيه بأكثر مما يستحقه ثم ضمن بمد ذلك للمغو ووعده

(١) سورة النساء آية ٤٨ .

(٢) سورة الأنعام آية ١٦٥ .

(٣) سورة يونس آية ٢٦ .

بالغفران ، وقال سبحانه وتعالى (وإن ربك لنوء مغفرة للناس على ظلمهم) (١) وقال تعالى (إن الله لا يتغير أن يُشرك به ويفرمدون ذلك لمن يشاء) ، وقال (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا) (٢) والحق الذي هو للعبد هو ما جمعه الله حقاً له واقتضاه جود الله وكرمه وإن كان لو حاسبه بالعدل لم يكن له عليه بعد النعم التي استلحقها حق لأنه تعالى ابتداء خلقه بالنعم وأوجب عليهم بها الشكر وليس أحد من المخلوق يكافي انعم الله تعالى عليه بعمل ولا يشكره أحد الا وهو مقدر بالشكر عن حق النعمة ، وقد أجمع أهل القبة على أن من قال اني وفيت جميع ما لله علي وكافأت نعمته بالشكر فهو ضال ، وأجمعوا على أنهم مقصرون عن حق الشكر وأن له عليهم حقوقاً ، لو مدد في أعمارهم الى آخر مدى الزمان لما وفوا لله سبحانه بما له عليهم فدل ذلك على أن ما جمعه حقاً لهم فأنما جمعه بنفسه وجوده وكرمه ولأن حال العامل الشاكر خلاف حال من لا عمل له في العقول ، وذلك بأن الشاكر يستحق في العقول الحمد ومن لا عمل له فليس له في العقول حمد ، واذا ثبت الفضل بين العامل ومن لا عمل له كان ما يجب في العقول من حمد هو الذي يحكم عليه بحقه ويشار اليه بذلك واذا أوجبت العقول له منية على من لا عمل له كان العدل من الله تعالى مما ملته بما جعل في العقول له حقاً وقد أمر تعالى بالعدل ونهى عن الجور فقال : (إن الله يأمر بالعدل والاحسان) (٣) الآية انتهى : وقال العلامة في « شرح التحرير » : ذهب جماعة من ممتزلة بغداد إلى أن العفو جاز عقلاً غير جاز سمعاً ، وذهب المصريون الى جوازه سمعاً وهو الحق ، واستدل المصنف رحمه الله بوجود ثلاثة ، الاول : أن العقاب حق الله تعالى غاير تركه فلقدمتان ظاهرتان ، الثاني : لانه العقاب ضرر بلاكف ولا ضرر في تركه عن مستحقة ، وكما كان كذلك كان تركه حسناً أما انه ضرر بلاكف فضروري ولما عدم الضرر في تركه فقطعي لأنه تعالى قبي مذاه عن كل شيء ، واما أن ترك مثل هذا حسن ضرورة ، واما السمع فالآيات

(٢) سورة يونس آية ٥٨

(١) سورة الرعد آية ٦

(٣) سورة النحل آية ٩٠

الدالة على الغفر كقوله تعالى (إن الله لا يَغْفِرُ أن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذَٰلِكَ)
 فلما أن يكون هذان الحكمان مع التوبة أو بدونها ، والاول باطل ، لأن الشرك يغفر
 مع التوبة فتمين الثاني ، ايضاً المعصية مع التوبة يجب غفرانها ، ولأن الواجب
 لا يملق بالمشية فإكابر بحسن قوله (لمن يشاء) فوجب عود الآية الى معصية لا يجب
 غفرانها ولقوله تعالى (إن ربك لنتو مخفرة لمناس على ظلمهم) و « على » يدل على
 الحال والغرض ، كما يقال : ضربت زيداً على عصيانه ، أي لأجل عصيانه ، وهو غير
 مراد هنا قطعاً فتمين الاول ، والله تعالى قد نطق في كتابه العزيز بأهـمـغو غفور
 واجمع المسلمين عليه ، ولا معنى له الا اسقاط العقاب على المعاصي اتمى

المشهور بين متكلمي الامامية بطلان الاجباط والتكفير بل قالوا

تفصيل باشتراط الثواب والعقاب بالموافقة بمعنى أن الثواب على الايمان

مشروط بأن يعلم الله منه أنه يموت على الايمان والعقاب على الكفر ، والقسوق مشروط
 بأن يعلم الله منه أنه لا يسلم ولا يتوب ، وبذلك اولوا الآيات الدالة على الاجباط
 والتكفير ، واستدلوا بان الجمع بين الكفر والايمان في شخص واحد مستحيل ولو في
 زمانين وذلك لأن أحدهما يوجب استحقاق الثواب الدائم والآخر يوجب استحقاق
 العقاب الدائم ، والجمع بين الثواب الدائم والعقاب الدائم محال ، فكنا اجمع بين
 الاستحقاقين معاً محال فحدث كل منهما إما أن يكون مزبلاً للاخر أو كليهما عن
 عدمه رأساً والاول باطل إذ القول بالاجباط باطل فيقي الثاني وهو المطلوب فلما
 فرض كون واحد مؤمناً ثم ظهر منه الكفر بعد ذلك علم أن القروض محال فلما
 كانت الخاتمة لواحد على الكفر علمنا أن الصادر منه أولاً لم يكن ايماناً ، ولا يفتي
 ما في ذلك من التكلف والتصرف اذ لما منع أن يمنع أن مجرد الايمان في أي وقت كان
 يوجب استحقاق الثواب الدائم إلا أن يكون استمرارياً الى لحظة العمر وكذا يمنع
 أن مجرد الكفر يوجب العقاب الدائم إلا أن يكون استمرارياً لو أرتدادياً عن فترة
 العلم الا أن يقال ان الايمان الحقيقي ليس مجرد القول بالشهادتين بل عبارة عن
 اعتقادات مخصوصة تمييزية وعلوم حقة برهانية يتمتع زوالها وكذا الكفر الحقيقي

عبارة عن اعتقاد الشرك مع الرسوخ فيه والمجود لقول الحق وقول الرسول وأئمة الدين وإلا فجرد الجهل البسيط بأصول الإيمان لا يوجب استحقاق العذاب العليم بل يوجب الجهل المركب المشفوع ببيشة نفسانية وملكة ظلمانية يتأكد منها في النفس متدين يدي القلب وغشاوة على البصيرة ، وقال شارح المقاصد : لاخلاف في أن من آمن بعد الكفر والمعاصي فهو من أهل الجنة بمنزلة من لا معصية له ومن كفر لمؤذ بالله بعد الإيمان والعمل الصالح فهو من أهل النار بمنزلة من لا حسنة له وإنما الكلام في من آمن وعمل عملاً صالحاً وآخر سيئاً كما يشاهد من الناس فنحننا ما له إلى الجنة ولو بعد النار واستحقاقه لثواب والعقاب بمقتضى الوعد والوعيد ثامت من غير حبوط . والمشهور من مذهب المعتزلة أنه من أهل الخلود في النار اذا مات قبل التوبة فاشكل عليهم الامر في ايمانه وطاعته وما ثبت من استحقاقه ان طارت وكيف ذلك ، فقالوا بحبوط الطاعات وماوا الى أن السيئات ينهين الحسنات حتى ذهب الجمهور منهم إلى أن الكبيرة الواحدة تحبط ثواب جميع العبادات وفساده ظاهر ، اما سمياً لتصور الدالة على أن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملاً وعمل صالحاً ، واما عقلاً فللقطع بأنه لا يحسن من الحكيم الكريم ابطال ثواب ايمان العبد ومواظبه على الطاعات طول العمر بتناول لقمة من الربا أو جرعة من الخمر تلو الايجاب مصرح به في التنزيل كقوله تعالى (وَلَا تَجْرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجِهِرَ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ (١) (لَوْلَاكَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ (٢)) ولا يبطوا صدقاتكم باللن والأذى (٣) قلنا لا بالمعنى الذي قصدتم بل بالمعنى أن من عمل عملاً استحقه الله وكفى يمكن أن يصح على وجه يستحقه المدح والثواب يقال له أحبط عمله كالصدقة مع اللن والأذى وبدونها ، واما احباط الطاعات بالكفر بمعنى انها لا يقاب عليها البتة فليس من التنازع في شيء ، وحينئذ أبو علي وأبو هاشم لقصد هذا الرأي رجعا عن الذي بعض الرجوع فقالا إن المعاصي إنما تحبط الطاعات إذا

(٣) سورة البقرة آية ٢٦٤

(١) سورة الحجرات آية ٢

(٢) سورة التوبة آية ١٧

وردت عليها وإن وردت الطاعات أحببت المعاصي ثم ليس النظر الى اعداد الطاعات والمعاصي بل الى مقادير الاوزار والأجور فرُب كبيرة يغلب وزرها إيجر طاعات كثيرة ولا سبيل إلى ضبط ذلك بل هو مفوض الى علم الله تعالى ، ثم افتراقاً ، فزعم أبو علي ان الأقل يسقط ولا يسقط من الأكثر شيء ، ويكفر سقوط الأقل عقاباً إذا كان الساقط ثواباً ، وثواباً إذا كان الساقط عقاباً ؛ وهذا هو الاحباط المحض ، وقال ابو هاشم الأقل يسقط ويسقط من الأكثر ما يقابله ، مثلاً : من له مائة جزء من العقاب واكتسب الف جزء من الثواب فإنه يسقط منه العقاب ومائة جزء من الثواب بمقابله ، ويبقى له تسعمائة جزء من الثواب ، وكذا العكس وهذا هو القول بالموازنة انتهى ، وقال العلامة المحدث المجلسي رحمه الله بمد تقل ذلك أقول الحق انه لا يمكن انكار سقوط ثواب الايمان بالكفر اللاحق الذي يموت عليه وكذلك سقوط عقاب الكفر بالايمان اللاحق الذي يموت عليه وقد دلت الاخبار الكثيرة على أن كثيراً من المعاصي توجب سقوط ثواب كثير من الطاعات وإن كثيراً من الطاعات كفارة لكثير من السيئات والاخبار في ذلك متواترة ، وقد دلت الآيات على (أن الحسنات يذهبن السيئات ، ولم يبق دليل تام على بطلان ذلك واما أن ذلك عام في جميع الطاعات والمعاصي فغير معلوم واما ان ذلك على سبيل الاحباط والتكفير بمد ثبوت الثواب والعقاب أو على سبيل الاشتراط بأن الثواب في علمه تعالى على ذلك العمل مشروط بعدم وقوع ذلك الفسق بعده وان العقاب على تلك المعصية مشروط بعدم وقوع تلك الطاعة بعده فلا يثبت أولاً ثواب وعقاب فلا يهنا تحقيق ذلك بل يرجع النزاع في الحقيقة الى اللفظ لكن الظاهر من كلام المعتزلة وأكثر الامامية انهم لا يعتقدون اسقاط الطاعة شيئاً من العقاب أو المعصية شيئاً من الثواب سوى الاسلام والارتداد والتوبة ، واما الدلائل التي ذكرها لذلك فلا يخفى ومنها وليس هذا الكتاب موضع ذكرها ، ثم اهل انه لا خلاف بين الامامية في عدم خلود اصحاب الكبار من المؤمنين في النار واما انهم هل يدخلون النار أو يمدون في البرزخ والحشر فقط فقد اختلفت فيه الاخبار وسيأتي تحميقها انتهى كلامه (ره)

والحق ما حققه ولنذكر الآيات الواردة في الاحباط والتكفير ، فنها قوله تعالى :
 (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمْتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَاُولَئِكَ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ فَاُولَئِكَ اَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١) ، وقوله تعالى (اُولَئِكَ
 الَّذِينَ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٢) ، ومنها قوله
 تعالى (اِنْ نَجْتَبِئُوا كِبَارًا مَا تُذْهَبُونَ عَنْهُ نُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ (٣) ؛ وقال تعالى
 (وَالَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ (٤) ومنها قوله تعالى (يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا اِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فِرْقَانًا وَيُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
 وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٥) ، ومنها قوله تعالى (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ اَنْ يَعْمُرُوا
 مَسَاجِدَ اللَّهِ وَشَاهِدِينَ عَلَى اَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ اُولَئِكَ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ
 خَالِدُونَ (٦) ، ومنها قوله تعالى (اُولَئِكَ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (٦)
 ومنها قوله تعالى (اُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَاءِهِمْ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ (٧) ،
 ومنها قوله تعالى (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ
 اَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨) ، ومنها قوله تعالى (اُولَئِكَ لَمْ يُوْثِقُوا فَاَحْبَطَ
 اللَّهُ اَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (٩) ، ومنها قوله تعالى (لِيُكْفِرَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 اَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ اَجْرَهُمْ بِاِحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٠) ، ومنها قوله
 تعالى (كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَاصْلَحَ لَهُمْ (١١) ، ومنها قوله تعالى (ذَلِكَ بِاَنْهُمْ اتَّبَعُوا
 مَا اَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَاَحْبَطَ اَعْمَالَهُمْ (١٢) ، ومنها قوله تعالى (اِنْ
 الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى

- | | |
|---------------------------|----------------------------|
| (١) سورة البقرة آية ٢١٧ . | (٢) سورة آل عمران آية ٢٢ . |
| (٣) سورة النساء آية ٣٩ . | (٤) سورة الاحراف آية ١٤٧ . |
| (٥) سورة الاثقال آية ٢٩ . | (٦) سورة التوبة آية ١٧ . |
| (٧) سورة الكهف آية ١٠٥ . | (٨) سورة العنكبوت آية ٧ . |
| (٩) سورة الاحزاب آية ١٩ . | (١٠) سورة الزمر آية ٣٥ . |
| (١١) سورة محمد آية ١ . | (١٢) سورة محمد آية ٤٨ . |

لن يضروا الله شيئاً وسيُحبطُ أعمالهم (١) ، ومنها قوله تعالى (ويكفر عنهم شيئاً لهم) ، ومنها قوله تعالى (ولا تجبروا له بالقول كجبر بعضهم لبعض أن تحبط أعمالكم) ، ومنها قوله (ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم (٢) ، ومنها قوله تعالى (وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ) ، وقوله تعالى (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ) ، وقوله تعالى (عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) ، وقوله تعالى (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ) ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) ، وقال المحدث الحر العاملي في الفصول المهمة بعد أن نقل رواية الجعفري وما رواه الشيخ في التهذيب عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : من كل مؤمناً فحج وحمل في إيمانه ثم أصابته فتنة فكفر ثم تاب وآمن ، قال يحسب له كل عمل صالح في إيمانه ولا يبطل منه شيء ، وما رواه في الكافي عن أبي حمزة قال كنت عند جلي بن الحسين عليه السلام فجاءه رجل فقال يا ابا محمد اني مبتلى بالنساء فزني يوماً وأصوم يوماً فيكون ذا كفارة لذا فقال له علي بن الحسين عليه السلام انه ليس شيء أحب الى الله عز وجل من أن يطاع فلا يعصى فلا تزن ولا تصم ، فاجتذبه ابو جعفر عليه السلام اليه فاخذ بيده فقال يا ابا زيد تعمل عمل أهل النار وتدخل الجنة { أقول } : الآيات والروايات في ثبوت الاحباط والتكفير كثيرة لا تحصى والآيات والروايات المعارضة لها أيضاً كثيرة جداً متفرقة والذي يظهر من مجموعها في وجه الجمع بينهما هو أن الكفر الذي يموت صاحبه عليه يحبط ثواب الطاعات السابقة عليه ، والایمان الذي يموت صاحبه عليه يكفر عقاب المعاصي السابقة عليه وما سوى ذلك فلا يحبط والتكفير فيه ليس بواجب ولا كلي كما يقوله بعض مخالفينا على اختلاف مذاهبهم الفاسدة فيه من اسقاط اللاحق لسابق مطلقاً أو بقدره مع بقاء المقابل أو علمه على ما حرر في كتب الكلام بل الصحيح الذي دل عليه الآيات والروايات المتواترة هو أن من عمل طاعة استحق ثواباً وقد يكون ذلك الثواب اسقاط عقاب سابق أو لاحق وقد يكون نوعاً آخر من الثواب ومن فعل

معصية استحق عقاباً وقد يكون ذلك العقاب اسقاط ثواب سابق أو لاحق وقد يكون نوعاً آخر ومقادير ذلك الثواب والعقاب الذي يسقط أحياناً لا يعلمها إلا الله وما يدل على ذلك ما وقع من الوعد على طاعة معينة بانها كفارة لما مضى من الذنوب أو لنوع خاص منها أو لما تقدم منها وما تأخر وما ورد فيها بعينها من استحقاق فاعلها لثواب آخر غير اسقاط العقاب وكذا ورد الامران في عقاب المعاصي ، وما يدل على ذلك وقوع الطاعات المذكورة من أهل العصمة ونحوهم مما لا يستحق شيئاً من العقاب ووقوع المعاصي المذكورة ممن لا يستحق شيئاً من الثواب كالكافر والمسلم في أول اسلامه والظنل في أول بلوغه وغير ذلك ولم يرد أن شيئاً من المعاصي يسقط ثواب الايمان والاسلام ، وهذا مما لا شبهة فيه عند من تأمل الآيات والروايات انتهى .

الحديث الخامس والخمسون

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن عبد الرحيم قال : قلت لأبي جعفر حدثني صالح بن ميثم عن عباية الأسدي انه سمع علياً (ع) يقول : والله لا يبغيضني أحد أبداً يموت على بغضي الا رأني عند موته حيث بكره ولا يبغيضني أحد أبداً يموت على حيي الا رأني عند موته حيث يحب ، فقال لمسم ورسول الله باليمين .

إن الاخبار بهذا المعنى متظافرة بل كادت أن تكون متواترة وفي بعضها حضور سائر الأئمة عليهم السلام وهو من المعتبرات بين الشيعة وانكر مثل ذلك بعض استبعاد المقول القاصرة والافهام الحاسرة مما لا ينبغي لأهل الدين والشيعة المؤمنين فيجب الايمان بذلك إجمالاً على ما صدر عنهم عليهم السلام ولا يجب النقص من نحو الحضور والكيفية ، واما ما ورد من الاشكال هنا

من أن هذا خلاف الحس والعقل ، أما أولاً فلأننا نحضر الموتى الى قبض أرواحهم ولا نرى عندهم أحداً ، وأما الثاني فلأنه يمكن أن يتفق في آن واحد قبض أرواح آلاف من الناس في مشارق الارض ومغاربها ولا يمكن حضور الجسم في زمان واحد في أمكنة متعددة ؛ فالجواب عنه ، اما عن الأول فن وجوه : الاول إن الله تعالى قادر على أن يجيبهم عن أبصارنا لضرب من المصلحة ولذلك نظائر كثيرة شهيد بها البرهان والوجدان ، وقد ورد من طرق الخاصة والعامّة في قوله تعالى (جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً (١) ، ان الله تعالى اخفى شخص النبي « ص » عن أعدائه مع أن أولياءه كانوا يرونه ، الثاني : أنه يمكن أن يكون حضورهم بمجد مثالي لطيف لا يراه غير المحتضر كحضور ملك الموت وانواره وقد ورد في الاموات ان أرواحهم بعد الموت تتعلق باجساد مثالية لطيفة ولحمي من الأئمة ايضاً لا يبعد تصرف روحه لقوته في جسد مثالي ايضاً ، الثالث : أنه يمكن أن يخلق الله لكل منهم مثالا بصورته وفي هذه الامثلة يكلمون الموتى ويبشرونهم من قبلهم عليهم السلام كما ورد في بعض الأخبار بلفظ التمثيل ، واما الجزاب عن الثاني : فإن قياس الأئمة على أشخاصنا قياس مع الفارق فان عليهم مسحة من الصفات الالهية على أنا اذا قلنا بحضورهم وهم باجساد مثالية يمكن أن يكون لهم عليهم السلام اجساد مثالية كثيرة لما جعل الله لهم من القدرة الكاملة التي بها اجتازوا عن سير البشر والاحوط والاولى الايمان بذلك إجمالاً وإكمال العلم التفصيلي الى الله ورسوله وخليفائه والله العالم بالحقيقة .

الحديث السادس والخمسون

ما رويناه عن شيخ الطائفة في التهذيب بإسناده عن اديم بن الحر قال سألت
أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ؛ عليها غسل ؟ قال :
نعم ولا تحمدوهن فيتخذنه علة .

أي ترى في منامها وتزل فان الرؤية من دون ازال لا توجب الغسل
ببانه حتى في الرجال ، وقوله عليه السلام فيتخذنه علة ، يحتمل أن يراد
به انكم لا تخبروا النساء بأن عليهن الغسل بالاحتلام فانهن يتخذن ذلك وسيلة الى
الخروج من البيوت والتردد الى الحمامات فيظهرن لأزواجهن متى أردن الخروج
أنهن قد احتلمن لثلا يمنعن عنه ، وفيه دلالة حينئذ على أنه لا يجب على العالم بهذا
المسائل أن يهملها للجاهل بها ، اذا ظن ترتب مثل هذه المفسدة على تعليمه ، ويحتمل
أن يكون المراد أنهن يجعلن ذلك وسيلة الى الفجور فان ضرورة الاغتسال طبعاً
وعدم استقرار الجنب ، واطمئنانه بدون الغسل بحسب جبلته مع قطع النظر عن
الأمر الشرعي ربما يمنهين عن الفجور لثلا يفتضحن ، فاذا وجدن الى الاغتسال
سبيلاً آخر فرجما تجرّين عليه ، لا أنهن يجعلن ذلك وسيلة الى الخروج الى الحمامات
إذ لم يكن يخرجن يومئذ للغسل ؛ بل كن يفتسلن في بيوتهن ، ويدل الحديث على
نفي وجوب الغسل عليهن رأساً فيرتفع الاشكال الناشي منه ، وهو صحة
صلاتهن مع الجنابة اذا جهلنها وجواز كتمان العلم المتعلق بالعمل من غير تقية ولا سيما
مع رؤية تضييع العمل بل رجحان الكتمان الا أن يقال بسقوط التكليف مع الجهل
المستزم لسقوط التعليم اما مطلقاً كما ذهب اليه بعض المحققين ؛ واما مع الغفلة كما
اخترناه والله العالم .

الحمية السابع والخمسون

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في « نواب الاحمال » بأسناده عن عمار عن الصادق عن أبيه الباقر عليهما السلام قال : لو يعلم الناس ما في السواك لأبأوه معهم في لحافهم ،

يحتمل وجوهاً ، الاول : أنهم يبيتوه معهم لتأكده لصلاة الليل ، **بيان** الثاني : أن يكون تأكده لاستحبابه بعد النوم مطلقاً ، الثالث : أن يكون المراد أنهم لو علموا فضله لاستأكروا في الحاف حين ينامون ، الرابع : أن يكون المعنى لو علموا فضله لاستأكروا كلما انتبهوا .

الحمية الثامن والخمسون

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن علي عن أبيه والمدة عن البرقي جميعاً عن أبيه عن خلف بن محمد بن حماد الكوفي ؛ قال : تزوج بعض أصحابنا جارية معصراً لم تطمت ، فلما افتضها سال الدم فكث سائلاً لا ينقطع نحواً من عشرة أيام قال فأروها القوابل ومن ظنوا أنه يبصر ذلك من النساء فاختلن ، فقال بعض هذا من دم الحيض ، وقال بعض هو من دم الأمذرة ، فمثلوا عن ذلك فقهاهم كأي حنيفة وغيره من فقهاءهم فقالوا هذا شيء قد أشكل والصلاة فريضة واجبة فلتتوضأ وتصلي وليمسك عنها زوجها حتى ترى البياض ، فإن كان دم الحيض لم تضرها الصلاة ، وإن كان دم الأمذرة كانت قد أدت الفريضة ، فعملت الجارية ذلك فنجبت في تلك السنة فلما صرنا بنى بمت إلى أبو الحسن موسى عليه السلام فقلت جعلت فداك إن لنا مسألة قد ضقنا بها ذرعاً فإن رأيت أن تأذن لي فأتيك وأسألك عنها فقال اذا

هدأت العيون وانقطع الطريق فأقبل إن شاء الله قال خلف فرأيت الليل حتى اذا رأيت الناس قد قل اختلاطهم بمنى توجهت الى مضربه فلما كنت قريباً منه اذا انا باسود قاعد على الطريق فقال من الرجل قلت رجل من الحاج قال فقال ما اسمك قلت خلف بن حماد قال ادخل بغير اذن فقد أمرني أن أقعد هاهنا واذا أتيت أذنت لك فدخلت فسلمت فرد السلام وهو جالس على فراشه وحده وما في القسطاط غيره فلما صرت بين يديه سألتني وسألته عن حاله فقلت له ان رجلاً من مواليك تزوج جارية معصراً لم تطمت فلما افتضاها سال الدم فكنت سائلاً لا ينقطع نحواً من عشرة أيام وإن القوابل اختلافن في ذلك ، فقال بمضهن دم الحيض ، وقال بمضهن دم العذرة فا ينبغي لها أن تصنع قال : فلتتق الله فان كان من دم الحيض فلتمسك عن الصلاة حتى ترى الطهر ولمسك عنها زوجها وإن كان من العذرة أولتوضاً وتصل وليأتها بعلمها إن أحب ذلك ، فقلت وكيف لهم أن يعلموا بما هو حق يفعلوا ما ينبغي ، قال فالتفت يميناً وشمالاً في القسطاط مخافة أن يسمع كلامه أحد قال ثم نهدي الي فقال يا خلف سر الله فلا تذيءوه ، ولا تملأوا هذا الخلق أصول دين الله بل ارضوا لهم ما رضي الله لهم من ضلال ، قال ثم عقد بيده اليسرى تسمين ثم قال تستدخل القطنه ثم تدعها مدياً ثم تخرجها إخراجاً رقيقاً ، فان كان الدم مطوقاً في القطنه فهو من العذرة ، وإن كان مستنقماً في القطنه فهو من الحيض ، قال خلف : فاستخفي الفرح بكيت فلما سكن بكائي : قال ما أبكاك ؟ قلت : جعلت فداك من كان يحسن هذا غيرك ، قال : فرفع يده الى السماء وقال : والله إني ما أخبرك إلا عن رسول الله عن جبرئيل عن الله تعالى .

« المصير » : بالمعين والصاد المهملتين على وزن : مكرم ، الامرأة
 التي أشرفت على الحيض يقال لها قد أعصرت ، لأنها قد دخلت في
 عصر شبابها أو بلغته ، « ولم تطمت » : أي لم تحض ، « وافتضاها » : بالفاء والضاد
 المعجمة ، أزال بكارتها ، « بصير ذلك » : أي له بصارة فيها وبصيرة بمعرفتها ،
 والعذرة : بضم العين المهملة وإسكان الدال المعجمة البكرة وأريد باليباض الطهر

ويقال ضاق بالأمر ذرعاً ، « وضاق الأمر ذرعاً » : أي ضعفت طاقته عنه « وهدأ » بالمهمة كنع ، أي سكن والمراد اذا سكنت الرجل عن التردد وانقطع الاستطراق وقوله « توجهت الى مضربه » : بالضاد المعجمة والباء الموحدة وميم مكسورة أي فسطاطه والمضرب الفسطاط العظيم ، « والافتراع » : بالغاء والراء وآخسره عين مهملة اقتضاض البكر ، « ونهد إليّ » : بالنون والذال المهملة ، أي فضض وتقدم إلي وقوله عليه السلام « ولا تعلموا هذا الخلق أصول دين الله » لعله أراد باخلق أعداءه من المخالفين المعاندين المفتين بغير علم ولا يقين فان تعليمهم عند الحاجة غم ، ومنهم العلم المحتاج اليه ظلم ، كما قيل آخذاً من كلام عيسى عليه السلام :

وَمَنْ مَنَعَ الْجَاهِلَ عِلْمًا أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ

ولعل المراد (بأصول دين الله) الأحكام الكلية التي يستنبط منها الجزئيات والقواعد الأصلية التي يستخرج منها الفرعيات ، أي لا تهرفوم من أين أخذتم دلائلها ، وقوله عليه السلام « ارضوا لهم مارضي الله لهم » أي اقرؤم على ما اقرم الله عليه ، وليس المراد حقيقة الرضا ، فان الله لا يرضى لعباده الكفر والضلال ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، وقول الراوي « وعقد بيده اليسرى تسمين » لعل المراد به أنه عليه السلام وضع رأس ضفر مسبحة يسراه على المفصل الأسفل من إبهامها فان ذلك بحساب عقود الأصابع موضوع للتسمين اذا كان باليد اليمنى ، والتسع مائة اذا كان باليد اليسرى ، وذلك لأن وضع عقود أصابع اليد اليمنى للأحاديث والعشرات ، وأصابع اليد اليسرى للمئات والألوف وعقود المئات في اليسرى على صورة عقود العشرات في اليمنى من غير فرق كما تقدم في حديث اسلام أبي طالب ولعل الراوي وهم في التعبير ، واعتمد على قرينة جمعه بين قوله : (تسمين) وقوله : (بيده اليسرى) ولا اكتفى بالأول ، أو أن ما ذكره إصطلاح آخر في العقود غير مشهور قبل قد وقع مثله في حديث العامة ان النبي صلى الله عليه وآله وضع يده اليمنى في التشهد على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين ، فقد قيل : أن الموافق لذلك الاصطلاح أن يقال : وعقد تسع وخمسين ، والغرض أنه عليه السلام فعل بيده هذه

الهيئة إشارة إلى ما يأتي وإنما أثر عليه السلام المقدم باليسرى مع أن المقدم بالمنى أخف وأسهل تنبيهاً على أنه ينبغي لتلك المرأة إدخال القطننة بيسرها صوناً لبيدالمنى عن مزاوله أمثال هذه الأمور كما كره الاستنجاء بها ، وفيه أيضاً دلالة على أن ادخلها ينبغي أن يكون بالابهام صوناً للمسبحة عن ذلك ، وقوله عليه السلام « ثم تدعها مائياً » بفتح الميم وكسر اللام وتشديد المثناة التحتانية أي وقتاً طويلاً ، « والرفيق » : من الرفق ، و « مطوقاً » بكسر الواو وتشديد بها أي يطوق القطننة فالقطننة مطوقة بالفتح ، « والاستنقاغ » : الانغماس ، « فاستخفي » : بإخاء المعجمة من الخفة بمعنى اللثوة ، ويمكن أن يكون بالمهمل من الخف بمعنى السمول والاحاطة وقوله « من كان يحسن هذا » أي يعلم هذا فن الإحسان قد جاء بمعنى العلم ، والله العالم بحقيقة الحال .

الحديث التاسع والخمسون

ما رويناها بالأسانيد عن ثقة الاسلام بإسناده عن اسماعيل الجعفي قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام إن المثيرة بن سعيد روى عنك أنك قلت له إن الحايض تقضي الصلاة ، فقال ما له لا وفقه الله إن امرأة عمران نذرت ما في بطنها محرراً ، والمحرر للمسجد بدخله ثم لا يخرج منه أبداً فلما وضعتها قالت رب اني وضعتها اتقى وليس الذكر كالاتي ، فلما وضعتها أدخلتها المسجد فسامت عليها الأنبياء فاصابت القرعة زكرياً فكفلها فلم يخرج من المسجد حتى إذا بلغت ما تبلغ النساء خرجت فهل كانت تقدر على أن تقضي تلك الايام التي خرجت وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد .

هذا الخبر من متشابهات الأخبار وممضلات الآثار ، وقد رواه **بيانه** الصدوق في الملل بتفاوت ما ، ولعل المغيرة هو المغيرة ابن حنيفة الكذاب الوضع ، وقد روى الكشي روايات كثيرة تدل على لعمري وأنه كان يضع الاخبار ، وكيف كان فيمكن توجيه الخبر بوجوه ، الأول : أنه كان للمحرر في الشرع السابق عبادات مخصوصة تستوعب جميع أوقاته وحينئذ فلو كان عليها قضاء الصلوات التي فاتتها لكان تكليفاً بما لا يطاق إذ لا وقت لأدائها والظاهر أنه ما عتد أصل الكون في المسجد فإنه عبادة ، الثاني : أنه يحتمل أن يكون في تلك الشريعة يجب على الحيض قضاء ما فاتها من الصلاة في محل الفوات فكان يلزمها مع وجوب القضاء أن تبقى بعد الطهر خارجة من المسجد بقدر القضاء وقد كان عليها أن تكون الدهر في المسجد وربما يستأنس لذلك بقوله : فهل كانت تقدر على أن تقضي (الخبر) ويكون المعنى هل تقدر على الخروج لأجل القضاء خارج المسجد وكيف تبقى خارجاً بعد الطهر لأجل القضاء وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد مع عدم مانع كالحيض ، الثالث : أن يكون مراده أن التكليف بالقضاء وغيره إنما هو بأمر من الله تعالى وليس كل ما فات الانسان يجب عليه قضاؤه فإن مريم لما خرجت من المسجد فاتها الكون في المسجد وما عليها من خدمة في تلك الأيام ، وإذا كان عليها أن تكون الدهر في المسجد فكيف يمكنها قضاء الأيام التي فاتت إذ لا وقت للقضاء مع استغراق الدهر ، ولعل وقوع هذا الكلام منه في مقام يتمضي ما ذكر من كون الواجب قضاء كل ما فات ، الرابع : أن يكون الكون اللازم في المسجد وخدمته على وجه لا يحصل معه إلا الصلاة المؤدات لا المقضية فلا وقت لقضاء ما فات ؛ وعلى كل حال ففيه مناسبة لعدم قضاء الحيض للصلاة ، الخامس : أن يكون القضاء هنا معنى الأداء والفعل كما يستعمل كثيراً فيه وله شواهد كثيرة من الكتاب والسنة فتطابق أجزاء الحديث ويرتفع الاشكال ويكون حاصل السؤال أن المغيرة روى منك : أن الحيض تؤدي الصلاة حين الحيض فاجابه عليه السلام بأن مريم لما بلغت ما يبلغ النساء خرجت من المسجد لعدم جواز لبث الحيض في المسجد فهل كانت تقدر على

حديث ان النساء كن يحضن في كل سنة حيضة

أن تصلي أيام الحيض خارج المسجد والحال أن عليها أن تؤدي جميع العبادات في المسجد مدة الدهر ، السادس : أن يكون ذلك الزاماً للمخالفين موافقاً لما كانوا يعتقدونه من أمثال تلك الاستحسانات ويؤيده نسبة وقوع الحيض الى مريم فانه ربما كان معتقد السائل ، وإلا فقد وردت بعض الأخبار بأنها عليها السلام لا تحيض ويحتمل أن يكون ذكر قصة مريم لفائدة ان الله تعالى لم يكلف الحائض بقضاء الصلاة لهذه العلة وهي قصة مريم عليها السلام والله العالم .

الحديث الستون

ما رويناها بالأسانيد عن الصدوق في العلل بإسناده عن أبي عبيدة الخداه عن الباقر عليه السلام قال : الحيض من النساء نجاسة رماهن الله بها ، قال : وقد كن النساء في زمن نوح عليه السلام إنما تحيض المرأة في كل سنة حيضة حتى خرجن نسوة من حجابهن وهن سبعائة امرأة فأنطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلبن وتطهرن ، ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الأعياد معهم ، وجلسن في صفوفهم ، فرماهن الله بالحيض عند ذلك في كل شهر ، اولئك النسوة باعياهن فسالت دماهن ؛ فخرجن من بين الرجال وكن يحضن في كل شهر حيضة ، قال : فاشغلن الله تبارك وتعالى بالحيض وكسر شهوتهن ، قال : وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل فعلهن يحضن في كل سنة حيضة ، قال : فزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة ، قال : فامتزج القوم فحضن بنات هؤلاء في كل شهر حيضة ، قال : وكثر أولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض ، وقل أولاد اللاتي لا يحضن في السنة الا حيضة نقصاد الدم ، قال : فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك .

رواه في الفقيه مرسلًا بتفاوتٍ ما ، وقوله عليه السلام : « وكسر
 شهوتهن » يظهر منه أن اشتداد شهوتهن كان بمبب احتباس الحيض **بيانه**
 ويحتمل أن يكون كسر شهوتهن للاشتغال بالحيض ، وقوله عليه السلام : « فامزج
 القوم » أي تزوج أولاد كل منهن بنات الصنف الآخر ، « فحضن بنات هؤلاء ،
 أي بنات أولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة بعد تزويجهن بينات اللاتي يحضن
 في كل شهر حيضة ، وفي الفقيه : فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة ؛
 أي البنات الحاصلة من امزاج اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة وبنات
 اللاتي يحضن في كل شهر حيضة ، والحاصل : أن الغرض بيان سبب كثرة من ترى
 في الشهر مرة بالنسبة إلى من ترى في السنة مرة بأنه لما كان تزوج أولاد السنة بينات
 الشهر سبباً لحصول بنات الشهر والعكس سبباً لتولد بنات السنة ، وكان أولاد بنات
 الشهر لاستقامة حيضهن أكثر فلذا صرن أكثر ، ويحتمل أن يكون الغرض بيان
 الحكمة لهذا الابتلاء ، والمعنى أن حدوث تلك العلة فيهن صار سبباً لكثرة النسل ،
 إذ بسبب الامتزاج كثر هذا القسم في الناس وأولاد من تحيض في الشهر أكثر ،
 فبذلك كثر النسل في الناس ، فقوله : فحضن بنات هؤلاء أي المتزوجين مطلقاً سواء
 كان آباؤهم من هذا القسم أو أمهاتهم ، وقوله عليه السلام : لاستقامة الحيض يحتمل
 أن يكون اللام للتعليل أي لاستقامة الحاصلة في المزاج بسبب كثرة ادرار الحيض
 فتكون من اضافة السبب الى المسبب أو لاستقامة نفس الحيض فانه مادة وغذاء
 للولد فاذا استقام وصفي بكثرة الادرار جاء الولد تاماً صحيحاً وكثرت الاولاد ،
 بخلاف ما لو كان الادرار قليلاً فانه يوجب فساد الدم والمزاج ، ويقل الولد ، ويحتمل
 أن تكون اللام للمعاقبة كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام (فالتقطه آلُ
 فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً) (١) أي كان عاقبته المداوة وهناك كانت عاقبته
 الاستقامة ، والله العالم .

الحديث الحادي والستون

ما روينا عن الصدوق في العلل باسناده عن علي بن مهزيار قال : كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها ، أو من دم نفاسها في أول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصامت وصامت شهر رمضان كله من غير أن تعمل كما تعمل المستحاضة من الفصل لكل صلاتين ، هل يجوز صومها وصلاتها أم لا ؟ فكتب : تقضي صومها ولا تقضي صلاتها لأن رسول الله « ص » كان يأمر المؤمنات من نسائه بذلك ، ورواه في الكافي ايضاً إلا أن فيه كان يأمر فاطمة صلوات الله عليها والمؤمنات من نسائه بذلك .

« والاشكال فيه من وجهين » الأول : انه مخالف على تقدير رواية الكافي للاخبار الكثيرة المتلقاة بالقبول أن فاطمة عليها السلام لم تر حمرة قط وأنها لذلك سميت (التول) ؛ والثاني : أن فرقه عليه السلام بين الصوم والصلاة لا يظهر له وجه بل العكس بحسب الأصول الشرعية والقواعد المقررة المرعية كان أولى من جهة أن الصلاة مشروطة بالطهارة بخلاف الصوم فإنه قد يجتمع مع الحدث في الجملة وكيف كان فالاشكال الاول قد أجيب عنه بوجهين ، الأول : انه كان يأمر فاطمة عليها السلام أن تأمر المؤمنات بذلك ، الثاني : أن يكون المراد بفاطمة بنت جعفر فانها كانت مشهورة بكثرة الاستحاضة والشئال عن مسائلها فيكون قوله (صلوات الله عليها) زيد من الذساخ أو الرواة لتوهمهم أنها الزهراء ، واما الاشكال الثاني فقد وجه بوجوه ذكرها العلامة المحدث المجلسي في البحار ، « الأول » : ما ذكره الشيخ في التهذيب حيث قال : لم يأمرها بقضاء الصلاة اذا لم تعلم أن عليها لكل صلاتين غسلا ، أو لا تعلم ، بل يلزم المستحاضة ، فاما مع العلم بذلك والترك له على الممد يلزمها القضاء ، وأورد عليه أنه إن بقي الفرق بين الصوم والصلاة فالاشكال محال ، وان حكم بالمساوات بينهما نزل قضاء الصوم على حالة العلم وعدم قضاء الصلاة

حديث في المستحاضة التاركة للفعل وانها تقضي صومها دون صلاحها ١٨٣

على حالة الجهل فتمسك ظاهر ، « الثاني » : ما ذكره المحقق الأردبيلي رحمه الله حيث قال : الفرق بين الصلاة والصوم مع شدة العناية بها مشكل ، ولا يكون المقصود تقضي صوم الشهر كله ولا الصلاة كذلك إذ تقدم بمدد أيام الحيض ولا تقضي صلاة تلك الأيام والمؤيد أنه موجود في بعض الروايات الأمر بقضاء صوم أيام الحيض بدون الصلاة وقال فيه إن رسول الله كان يأمر بذلك فاطمة عليها السلام وكانت تأمر بذلك المؤمنات ، « الثالث » : ما ذكره المحقق المذكور أيضاً حيث قال : ويمكن تأويل آخر وهو أن يكون المراد لا تقضي صلاة أيام الحيض وتقضي صوم أيامها ، وهذا هو الموافق لأخبار آخر وأصل المذهب من أمر فاطمة فانها لا تترك عمل أيام المستحاضة ولا تقضي صومها إلا أن يكون المراد أمرها بأن تأمر غيرها من المؤمنات من لسانه وغيرهن أو يكون ذلك منه (ص) لها في أول الأحكام والاسلام ، وقال الفاضل الاستربادي : السائل سأل عن حكم المستحاضة التي صامت وصامت في شهر رمضان ولم تعمل أعمال المستحاضة والامام (ع) ذكر حكم الحائض وعدها عن جواب السائل من باب الثقة لأن الاستحاضة من باب الحدث الأصغر عند العامة فلا توجب غسلها عندئذ ، واما ما أفاده الشيخ فلم يظهر له وجه ، بل أقول : لو كان الجهل عذراً لكان عذراً في الصوم أيضاً مع أن سياق كلامهم الوارد في حكم الأحداث يقتضي أن لا يكون فرق بين الجاهل بحكمها وبين العالم به ، « الرابع » : أن يكون كتب تحت قول السائل صومها لا تقضي وتحت قول صلاحها تقضي فاشتبه على الراوي بعكس أو كان حكم الحائض أيضاً مذكوراً في السؤال وكان هذا الجواب متعلقاً به فاشتبه على الراوي قال أفضل المدققين في (المنتقى) : الذي يختلج بخاطري أن الجواب الواقعي في الحديث غير متعلق بالسؤال المذكور فيه والانتقال الى ذلك من وجهين ؛ أحدهما : قوله فيه إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأمر فاطمة (الحديث) ، فإذن مثلاً هذه العبارة إنما تستعمل فيما يكثر وقوعه ويتكرر ، وكيف يمثل كون تركه لما عمله المستحاضة في شهر رمضان جهلاً كما ذكره الشيخ أو جهلاً وهو بما يكثر وقوعه والثاني : إن هذه العبارة بعينها مضت في حديث من أخبار الحيض ، في كتاب

١٨٤ حديث في المستحاضة التاركة للغسل وانها تقضي صومها دون صلاتها

الطهارة مُرادٌ بها قضاء الحايض الصوم دون الصلاة ، الى أن قال : ولا يخفى أن العبارة بذلك الحكم مناسبة ظاهرة تشهد بها السليقة لكثرة وقوع الحيض وتكرره والرجوع اليه (ص) في حكمه ، { وبالجملة } : فارتباطها بهذا الحكم ومنافرتها لقضية الاستحاضة بما لا يرتاب فيه أهل اللوق السليم ، وليس بمستبعد أن يبلغ الوهم إلى موضع الجواب مع غير سؤاله فان من شأن الكتابة في الغالب أن تجمع الأسئلة المتعددة فإذا لم ييمن الناقل نظره فيها يقع له نحو هذا الوهم ؛ « الخامس » : ما ذكره بعض الأفاضل حيث قال : خطر لي احتمال لعله قريب لمن تأمله بنظر صائب وهو انه لما كان السؤال مكتوبة وقع (ع) تحت قول السائل (فصلت) تقضي صلواتها ، وتحت قوله (صامت) تقضي صومها ولاء أي متواليًا والقول بالتوالي ولو على وجه الاستحباب موجود دليله كذلك فهذا من جملة ذلك كما هو متعارف في التوقيع من الكتابة تحت كل مسألة ما يكون جواباً لها حتى انه قد يكتفى بنحو (لا) و (نعم) بين السطور أو أنه عليه السلام كتب ذلك تحت قوله هل يجوز صومها وصلواتها وهذا أنسب بكتابة التوقيع وبالترتيب من غير تقديم وتأخير والراوي نقل ما كتبه عليه السلام ولم يكن فيه واو العطف (تقضي صلواتها) أو أنه كان تقضي صومها ولاء وتتمضي صلواتها بواو العطف من غير اثبات همزة فتوهمت زيادة الهمزة التي التبتت الواو بها وأنه ولا تقضي صلواتها على معنى النهي فتركت الواو لذلك واذا كان التوقيع تحت كل مسألة كان ترك الهمزة أو المد في خطه وجهه ظاهر لو كان فان قوله عليه السلام تقضي صومها ولاء مع انفصاليه لا يحتاج فيه الى ذلك فليفهم ووجه ذكر توجيه الواو احتمال أن يكون عليه السلام جمع في التوقيع بالمطف أو أن الراوي ذكر كلامه وعطف الثاني على الاول ، « السادس » : أن يحمل على الاستفهام الانكاري ولا يخفى بعده في الكتابة لا سيما مع التعليل المذكور بعده ، « السابع » أن يحمل على أنها كانت اغتسلت للفجر وتركت الغسل لسائر الصلوات بقريئة قوله من الغسل لكل صلاتين فانها تقضي صومها للاخلال بسائر الاغسال النهارية ولا تقضي صلاة الفجر والمراد بصلاتها صلاة الفجر أو المراد نفي قضاء جميع الصلوات

ولا يخفى بعده ايضاً ، « الثامن » : أن يقرأ تقضي في الموضوعين بتشديد الضاد من باب التفعيل أي انقضى حكم صومها وليس عليها القضاء إما لعدم اشتراط الصوم بالطهارة مطلقاً أو لأن الجاهل معذور فيه بخلاف الصلاة للاشتراط مطلقاً ، انتهى كلامه رفع مقامه .

الهربت التالي والستون

ما رويناه بالأسانيد عن الراوندي في نوادره بأسناده عن الكاظم عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله : تمسحوا بالارض فانها امك وهي بكم بركة .

يحتمل وجوه ، الاول : أن المراد بالتمسح التيمم بها عند الضرورة ، **بيان** الثاني : أن يكون المراد بالتمسح بها التمسح على وجه البركة ، الثالث : أن يكون ذلك كناية عن الجلوس عليها ، ويؤيدها ما رواه الراوندي ايضاً أنه أقبل رجلان الى رسول الله (ص) فقال أحدهما لصاحبه اجلس على اسم الله تعالى والبركة فقال رسول الله (ص) : اجلس على استك ، فأقبل يضرب الارض بمصا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تضربها فانها امك وهي بكم بركة ، الرابع : أن يكون المراد بذلك مباشرة ترابها بالجباه في السجود من غير حائل ، ويكون الامر للاستحباب ، وقونه عليه السلام فانها بكم برة أي مشفقة عليكم كالوالدة البرة بلولادها يعني أن منها خلقكم وفيها معاشكم واليها بعد الموت معادكم .

الحديث الثالث والستون

ما رويناه عن مكارم الأخلاق عن الصادق عليه السلام قال : لاعيادته في وجع العين ، ولا تكون العيادة في أقل من ثلاثة أيام ، فإذا شئت فيوم ويوم لا أو يوم ويومان لا ، وإذا طالت العلة ترك المريض وعياله .

يُحْتَمَلُ وجوها ثلاثة ، الأول : وهو الأظهر أن المراد به أنه لا ينبغي **يعاد** أن يعاد المريض في أول ما يمرض الى ثلاثة أيام ، فإن برأ قبل مضيها وإلا فيوماً تعود ويوما لا تعود ، أو يوم تعود ويومين لا تعود ، الثاني : أن يكون المراد أن أقل العيادة أن يراه ثلاثة أيام متواليات ، وبعد ذلك غيباً ، الثالث أن أقل العيادة أن يراه في كل ثلاثة أيام فلما ظهر منه أن عيادته كل يوم أفضل استثنى من ذلك حالة وجوب العيادة والله العالم .

الحديث الرابع والستون

ما رويناه عن الصدوق في العلل بأسناده عن الكاظم « ع » أنه سُئِلَ عن الميت لم يُغسل غسل الجنابة ؟ قال : إن الله تبارك وتعالى أعلا وأخلص من أن يبعث الاشياء بيده إن الله تبارك وتعالى ملكين خلّاقين فإذا أراد أن يخلّقي خلقاً أمر الملكين الخلاقين فآخذاً من التربة التي قال الله عز وجل في كتابه (منها خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى (١)) فمجنّوها بالنطفة المُسَكَنَةُ في الرحم فإذا عجنّت النطفة بالتربة قال يا رب ما تخلق ؟ قال : فيوحني الله تعالى ما يريد من ذلك ذكراً أو أنثى ، مؤمناً أو كافراً ، أسوداً أو أبيضاً ، شقيماً أو سعيداً ، فإذا مات سألت منه تلك النطفة بمينها لا غيرها ، فنّم صار الميت يغسل غسل الجنابة .

حديث فيما يقال في الصلاة على الميت : اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً ١٨٧

(قال التقي المجلسي) : لا يستبعد أن تكون النطفة أو بسببها

ايضاح محفوظه ، أو المراد بالنطفة الروح الحيراني ، والمراد أنه لما خرجت منه صار نجساً فيجب تطهيره بالفصل فإنه إنما كان انساناً بالروح النقية اللطيفة فلما فارقت البدن وجب تداركه بالتسلح حتى يصير قابلاً للصلاة قريباً من رحمة الله وقال ولله العلامه : الأظهر أن المراد أن الماء الغليظ الذي يخرج من عينه لما كان شبيهاً بالنطفة فلذا يغسل غسل الجنابة انتهى .

الحديث الخامس والستون

ما رويناها بإسناد عديدة ومتون سديدة عن الأئمة عليهم السلام أنه يقال في صلاة الميت : اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً .

وفيه اشكال مشهور وهو أن هذه الكيفية للصلاة على المؤمن برأ كان أو طاجراً فكيف يجوز لنا هذا القول فيمن نعلم منه الشرور والسوق ، واجيب عنه بوجوه :
الاول : أن يقال : يجوز أن يكون هذا مما استثنى من الكذب مسوّفاً لنا رحمة منه تعالى على الموتى ليصير سبباً لغفران ذنوبهم كما جاز في الاصلاح بين الناس بل تقول هذا ايضاً كذب في الصلاح وقد ورد في الخبر إن الله يحب الكذب في الصلاح ويبغض الصدق في الفساد ، الثاني : أن يخص الخبر والشر بالمقاييد لكن التردد المذكور بعده لا يلايمه ، الثالث : أن يقال : إن شرم غير معلوم لاحتمال توبتهم أو شمول عفو الله أو الشفاعة لهم مع معلومية ايمانهم ، لا يقال : كما أن شرم غير معلوم بناءً على تلك الاحتمالات فكذا خيرم ايضاً غير معلوم لما الترق بيدها لأننا تقول : يمكن أن يقال بالفرق بيدها في العلم الشرعي فانا مأمورون بالحكم بالإيمان الظاهر واستصحابه بخلاف الشرور والمعاصي فانا اسرنا بالاعضاء عن عيوب الناس وحمل اقوالهم وأعمالهم على المحامل الحسنة وإن كانت بميدة فليس لنا الحكم فيها بالاستصحاب ، وقيل : المراد بالخبر الخير الظاهري وبالشر الشر الواقعي ولا يخفى بعده ، الرابع :

أن يخصص هذا الدعاء بالصلاة على المشهورين الذين لا يعلم منهم ذنب وهو بعيد جداً وقتل المجسمي رحمه الله عن العلامة في المنتهى أنه قال : لو لم يعرف الميت لم يُقَلْ إنا لا نعلم منه إلا خيراً لأنه يكون كذبا بل يقول كذا ، وساق رواية تشتمل على دعاء بنحو آخر ، قال : وكذلك من علم منه الشر لا يقال ذلك في حقه لأنه يكون كذباً اتقى ، قال : ولعله رحمه الله أراد من لا يعرف منه الايمان أو يعرف منه عدمه .

الحديث السادس والستون

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي والبرقي في المحاسن باسنادهما عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في حديث طويل عند موت ابراهيم وانكساف الشمس في ذلك الوقت : أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تجريان بأمره ، مطيعان لا ينكسفان لموت أحد ، ولا لحياته فلو انكسفنا أو أحدهما فصلوا .
 ووجه الاشكال : انه لا يظهر للترديد معنى إذا انكسافها معاً في وقت واحد محال ، والجواب : إن أحسن التوجيهات لذلك أن يكون الترديد من الراوي بمعنى شكه في أنه صلى الله عليه وآله قال : اذا انكسفنا فصلوا أو قال : اذا انكسفت أحدهما فصلوا .

الحديث السابع والستون

مارواه الصدوق في الفقيه مرسلًا عن أمير المؤمنين والبرقي في المحاسن عن أبيه عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن الأصمغ بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من جدد قبراً أو مثل مثالا فقد خرج من الاسلام ، قال الصدوق في الفقيه : واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر ، فقال محمد بن الحسن الصفار (ره) جدد بالجيم لا غير ، وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه

يحكى عنه أنه قال لا يجوز تجديد القبر ، ولا يطأين جميعه إمد مرور الأيام وبعد ما طأين في الاول ، ولكن اذا مات ميت فطين قبره فجاز أن يرُم سائر القبور من غير أن يجدد ، وذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله أنه كان يقول إنما هو من حديد قبراً بالحاء غير المعجمة يعني به من ستم قبراً ، وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي أنه قال إنما هو من جدت قبراً وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عني به ، والذي أذهب اليه أنه جدد بالحيم ومعناه نبش قبراً لأن من نبش قبراً فقد جددته ، وأحوج الى تجديده فقد جملة جدثاً محفوراً ، « وأقول » : أن التجديد على المعنى الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من أنه جدث كله داخل في معنى الحديث وأن من خالف الامام في التجديد والتسليم والنبش واستعمل شيئاً من ذلك فقد خرج من الاسلام ، والذي أقوله في قوله : من مثل مثالا يعني من أبداع بدعة ودعى اليها ووضع ديناً فقد خرج من الاسلام ، وقولي في ذلك قول أئمتي « ع » فان أصبت فن الله على سنتهم وان اخطأت فن عند نفسي انتهى ، وقال المجلسي في البحار بعد نقل كلام الصدوق قال الشيخ في التهذيب بعد نقل كلام البرقي ويمكن أن يكون المعنى بهذه الرواية النهي أن يجعل القبر دفعة أخرى قبراً للإنسان آخر لأن الجدث هو القبر فيجوز أن يكون الفعل مأخوذاً منه ، ثم قال : وكان شيخنا محمد بن محمد بن النعمان يقول : إن الحدد بالحاء والدالين ذلك مأخوذ من قوله تعالى (قَتَلَ أَصْحَابُ الْأَخْذُودِ (١) وَالْحَدَّ هُوَ الشَّقُّ ، يقال : خددت الارض خدداً اي شقققتها وعلى هذه الروايات يكون النهي متناولاً شق القبر : إما ليُدفن فيه أو على جهة النبش على ما ذهب اليه محمد بن علي ، وكما ذكرناه من الروايات والمعاني محتملة والله أعلم بالمراد ، والذي صدر عنه عليه السلام الخبر ، وقال الشهيد في (الذكرى) قلت : اشتغال هؤلاء الأفاضل بتحقيق هذه اللفظه مؤذن بصحة الحديث عندهم وإن كان طريقه ضعيفاً كما في أحاديث كثيرة اشتهرت ؛ وعلم موردها وإن ضعف اسنادها فلا يرد ما ذكره في المعتبر من ضعف محمد بن سنان وأبي الجارود راويه على أنه قد

ورد مجوه من طريق أبي الهياج قال قال علي عليه السلام أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله لا ترى قبراً مشرفاً إلا سويته ولا تمثالاً إلا طمسته، وقد نقله الشيخ في الخلاف وهو من مساحح العامة وهو يعطي صحة الرواية بالخاء المهمة لملاحة الإشراف والتسوية عليه، ويعطي أن المثل هنا هو المثل هناك وهو الصورة، وقد روي في النهي عن التصوير وازالة التصاوير أخبار مشهورة؛ وأما الخروج عن الاسلام بهذين فاما على طريق المبالغة زجراً عن الاقتحام على ذلك، وإما لأنه فعل ذلك مخالفة للإمام انتهى، وربما يقال على تقدير أن يكون اللفظ جَدَدَ بالجيم والبدال وَجَدَتْ بالجيم والثاء يحتمل أن يكون المراد قَتْلُ مؤمن عدواناً لأن من قتله فقد جدد قبراً مجدداً بين القبور وجعله جَدَناً وهو مستقل في هذا التجديد فيجوز اسناده اليه بخلاف ما لو قتل بحكم الشرع وهذا أنسب بالمبالغة بخروجه من الاسلام، ويحتمل أن يكون المراد بالمثال الصنم للعبادة، { أقول } : لا يخفى بعد ما ذكره في التجديد، وأما المثل فهو قريب، وربما يقال : المراد به إقامة رجله بمحذاه كما يفعله المتكبرون، ويؤيده ما ذكره الصدوق مارواه في كتاب مسانيف الاخبار باسناده عن الصادق عليه السلام قال : من مثل مثالا أو اقتنى كلباً فقد خرج من الاسلام، فقيل له اذا هلك كثير من الناس، فقال : ليس حيث ذهبتم إنما عنيت بقولي من مثل مثالا، من نصب ديناً غير دين الله ودعى الناس اليه، وبقولي من اقتنى كلباً مبغضاً لنا أهل البيت اقتناه وأطعمه وسقاه ومن فعل ذلك فقد خرج من الاسلام، « ثم اعلم » : ان للاسلام والايمان في الاخبار معان شئ فيمكن أن يراد هنا معنى يخرج ارتكاب بعض المعاصي عنه وأما اثبات حكم بمجرد تلك القراءات والاحتمالات ظهير واحد فلا يخفى ما فيه وما ذكره القوم من التفسير والتأويل لا يدل على تصحيحها والعمل بها نعم يصلح مؤيداً للأخبار آخر وردت في كل من تلك الاحكام ولعله يصلح لاثبات الكراهة او الاستحباب وان كان فيه أيضاً مناقضة انتهى .

الجهنم الناصم والستون

ما رويناه عن العلامة الجلمي رحمه الله في البحار عن الشيخ في المجالس والكرامكي في الكنز بإسنادهما عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : لا تتخذوا قبوري عيداً ، ولا تتخذوا قبوركم مساجد ولا بيوتكم قبوراً ، (الخبر) .

قال الجلمي رحمه الله : هذا الخبر رواه في فردوس الاخبار وغيره **بيان** من كتب المخالفين عن علي عليه السلام ، وقال الطيبي في « شرح المشكاة » في قوله صلى الله عليه وآله : لا تتخذوا قبوري عيداً ، أي لا تجعلوا زيارة قبوري عيداً أو قبوري مظهر عيدٍ أي لا تجتمعوا لزيارتي اجتماعكم لعيدناه يوم ظهوري وسرور وحال الزيارة بخلافه ، وكان دأب أهل الكتاب فلورثهم القسوة ، ومنهج عبادة الأوثان حتى عبدوا الأموات ، أو اسم من الاعتقاد من عاده واعتاده ، إذا صار عادة له واعتياده يؤدي الى سوء الأدب وارتفاع الحشمة ، ويؤديه قوله « ص » : فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم ، أي لا تتكلفوا المعاودة إلي فقد استغنيتم عنه بالصلاة علي ، وقال في (شرح الشفا) ويحتمل كون النهي لدفع المشقة عن امته أو الكراهية أن يتجاوزوا في تعظيم قبره ، فيقسوا به وربما يؤدي الى الكفر ، وقال الأكرماني في (شرح البخاري) بيان ملائمة الصدر للمعجز أن معناه لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية من عبادة الله وكذا لا تجعلوا القبور كاليوت محلاً للاعتياد لحواجكم ومكاناً للعبادة أو رجماً لسرور والزيارة كالعيد وفي (النهاية) في قوله لا تجعلوا بيوتكم مقابراً أي لا تجعلوها لكم كالقبور فلا تصلوا فيها لأن العبد اذا مات فصار في قبره لم يصل ويشهد له قوله « ص » فيه : اجعلوا من صلواتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ، وقيل معناه لا تجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصلاة فيها والاول اوجه انتهى وقال الطيبي في (شرح المشكاة) هذا محتمل لوجه ، أحدها : أن القبور مساكن الأموات

الذين سقط عنهم التكليف فلا يُصلى فيها ، وليس كذلك البيوت فصلوا فيها ولا تشبهوها بها ؛ ثانيها : أنكم نهيتم عن الصلاة في المقابر لا عنها في البيوت فصلوا فيها ولا تشبهوها بها ، ثالثها : مثل النذاكر كالحلي وغير النذاكر كالميت فن لم يصل في البيوت جعل نفسه كالميت ؛ وبيته كالقبر ، رابعها : قول الخطابي لا تجعلوا بيوتكم أوطاناً للنوم فلا تصلوا فيها فان النوم أخو الموت ، وقد حمل بمنزهم النهي عن الدفن في البيوت وذلك ذهاب عما يقتضيه نسق الكلام على أنه « من » دُفن في بيت عائشة مخافة أن يتخذوه مسجداً ، وقال الطيبي في شرح ما رووه عن النبي « من » لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد كانوا يحملونها قبلة يسجدون اليها في الصلاة كالوثن أما من سجد في جوار رجل صالح ، أو صلى في مقبرة قاصداً بها الاستظها بروحه ، أو واصل آثر من آثار عبادته اليه لا التوجه اليه والتعظيم له فلا حرج عليه ألا ترى أن مرقد اسماعيل في الحجر في المسجد الحرام والصلاة فيه أفضل انتهى .

الحديث التاسع والستون

ما روينا عن العلامة الجاهلي رحمه الله عن كتاب (دعائم الاسلام) عن علي عليه السلام أنه رفع اليه أن رجلا مات بارستاق فحملوه الى الكوفة فانهم عموبة وقال ادفنوا الأجساد في مصارعها ولا تعملوا كفعل اليهود ينقلون موتاهم الى بيت المقدس ، وقال أنه لما كان يوم أحد اقبلت الانصار لتحمل قتلاها الى دورها فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله نادياً فنادى : ادفنوا الأجساد في مصارعها .

هذا الحديث يدل على النهي عن نقل الموقى حتى الى الامكنة **حقيقى** الشريفة وهو خلاف ما عليه الشيعة الامامية من النقل الى المشاهد ويؤيده الاخبار الواردة بالأمر بالتمجيل وأنه اذا مات ليلاً لا ينتظر به النهار ، وبالعكس ويمكن تخصيصه بما عدى المشاهد المشرفة فان المشهور بين الأصحاب الاستحباب حتى قال فى المعتبر إنه مذهب علمائنا خاصة قال وعليه عمل الأصحاب من زمن الأئمة الى الآن وهو مشهور بينهم لا يتناكرونه ، ونقل عمل الامامية واجماعهم على ذلك العلامة فى (التذكرة) والشهيد فى (الذكري) واستثنى بعضهم الشهيد فقال الاولى دفنه حيث قتل لما روي عن النبي « من » ادفنوا القتلى فى مصارعهم ، وقال الشهيد الثانى : يجب تقييد جواز النقل الى المشاهد بما اذا لم يُخْتَفِ هناك الميت لبعده المسافة وغيرها لأنه هتك لحرمة الميت واضرار بالمؤمن ، ثم هذا كله قبل الدفن وأما بعده فالاكثر على عدم الجواز ، وعن ابن ادريس : أنه بدعة فى شريعة الاسلام سواء كان النقل الى مشهد بعد الدفن أو غيره ، وعن ابن حمزة أنه مكروه ، وعن الشيخ وجماعة جواز النقل الى المشاهد بعد الدفن ، اذا عرفت هذا فاعلم : أنه يمكن الاستدلال على جواز النقل بما رواه الديلمي فى الارشاد عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه كان اذا أراد الخلو بنفسه توجه الى طرف الثرى فيبينا هو ذات يوم هناك مشرف على النجف فاذا رجل أقبل من البرية راكباً على ناقصة وقد آمه جنازة فحين رآه على عليه السلام قصده حتى وصل اليه وسلم عليه فرد عليه السلام وقال : من أين ؟ قال : من اليمن ، قال : وما هذه الجنازة التى سمك ؟ قال : جنازة أبي لأدفته فى هذه الارض ، فقال لم لا دفنته فى أرضكم ؟ قال هو أوصى بذاك وقال إنه يُدفن هناك رجل يدخل فى شفاعته مثل ربيعة ومضر ، فقال « ع » له أتعرف ذلك الرجل ؟ قال لا ، قال أنا والله ذلك الرجل ثلاثاً فأدفن فقام ودفنه ، وما رواه فى « الكافي » عن زيد الكناسي عن أبي جعفر عليه السلام قال فى حديث أوحى الله الى موسى عليه السلام أن أحمل عظام يوسف من مصر قبل أن تخرج منها الى الارض المقدسة بالشام ، وعن علي بن سليمان قال كتبت اليه أسئله

عن الميت يموت بعرفات يدفن بعرفات أو ينقل الى الحرم فأياها أفضل ؟ فكتب يحمل الى الحرم ويدفن فهو أفضل ، ورواه في التهذيب عنه قال كتبت الى ابي الحسن (الحديث) ، وما رواه ابن قولويه في (كامل الزيارة) بأسناده عن المفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله تعالى أوحى الى نوح « ع » وهو في السفينة أن يطوف بالبيت اسبوعا فطاف كما أوحى الله اليه ثم نزل في المساء الى ركبتيه فاستخرج تابوتا فيه عظام آدم عليه السلام لحمل التابوت في جوف السفينة حتى طاف بالبيت ما شاء الله أن يطوف ثم ورد الى باب الكوفة في وسط مسجدنا فففيها قال الله تعالى للارض (ابلعي ماءك) فبلت ماءها من مسجد الكوفة كما بدء الماء من مسجدنا وتفرق الجمع الذي كان مع نوح في السفينة فأخذ نوح التابوت فدفنه في الغري ، وما رواه الراوندي في قصص الأنبياء بأسناده عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما مات يعقوب حمله يوسف عليه السلام في تابوت الى أرض الشام فدفنه في بيت المقدس ، وما رواه الصدوق في (الميون) و (العلل) و (الخصال) عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن فضال عن أبي الحسن عليه السلام إنه قال : احتبس القمر عن بني اسرائيل فأوحى الله عز وجل الى موسى عليه السلام أن أخرج عظام يوسف من مصر ووعده طلوع القمر إن أخرج عظامه ، فسأل موسى من يعلم موضعه فقيل له ها هنا عجوز تعلم علمه فبمث اليها فأتي بمجوز مقلدة حمياء ، فقال لها أنمرين موضع قبر يوسف قالت نعم ، قال فاخبريني به ، قالت لا ، حتى تمطيني أربع خصال ، تطلق رجلي ، وتميد لي شبابي ، وتميد لي بصري ، وتجملي معك في الجنة ، قال فكبر ذلك على موسى ، فأوحى الله عز وجل اليه يا موسى اعطها ما سألت فانك إنما تمطي علي ، ففعل فدلته عليه ، فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما أخرجه طلع القمر فحمله الى الشام ، فلذلك يحمل أهل الكتاب موتاهم إلى الشام ؛ وروى الشيخ في (المصباح) قال : لا ينقل الميت من بلد الى بلد فان نقل الى المشاهد كان فيه فضل ما لم يدفن ، وقد رويت بجواز نقله الى بعض المشاهد رواه والأول أفضل

وقال في (النهاية) فاذا دفن في موضع فلا يجوز تحويله من موضعه ، وقد وردت رواية بجواز نقله الى بعض مشاهد الائمة عليهم السلام سمحاً مذكراً ؛ والأصل ما قدمناه انتهى . وروى الطبرسي في مجمع البيان عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال لما مات يعقوب حمله يوسف في تابوت الى أرض الشام فدفنه في البيت المقدس ، ويؤيد ذلك ما ورد في أخبار كثيرة في فضل الدفن في المشاهد الشريفة سبأ الغري والحار والله العالم بالحال .

المهريت السبويه

ما رويناه بالأسانيد عن ثقة الاسلام وشيخ الطائفة في الكافي والتهذيب عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أصابته جنابة في السفر وليس معه ماء إلا قليل وخاف إن هو اغتسل أن يمطش ، قال إن خاف عطشاً فلا يهريق منه قطرة ، ليقيم بالصعيد فإن الصعيد أحب إلي .

قوله عليه السلام : فلا يهريق منه قطرة يعني على جسده للاغتسال **بيانه** وقوله : أحب إلي ، أي أحب إلي من الغسل بذلك الماء مع خوف المطش وإن جاز ذلك ايضاً

الامريت الحادي والسبويه

ما رويناه عن شيخ الطائفة باسناده عن الحسين بن أبي العلا عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأته عن الرجل يجنب ومعه من الماء بقدر ما يكفيه لوضوء الصلاة أيتوضأ بالماء أو يقيم ؟ قال : يقيم ألا ترى أنه جعل عليه نصف الطهور ، ورواه الصدوق في الفقيه الا أنه قال في آخره : نصف الوضوء .

قال المحدث الكاشاني : إنما نشأ هذا السؤال من اعتقاد السائل **ببأيه** كون الوضوء أفضل من التيمم وكونه مقدوراً للجنب فأجاب (ع) بمنع كونه أفضل على الإطلاق بل التيمم للجنب أفضل من الوضوء لأنه مأثور بالتيمم غير مأثور بالوضوء مع أن في التيمم من الطهور نصف ما في الوضوء حيث اسقط للمسوحان وأثبت المغسولان ، فإن الدين لا يقاس فقوله عليه السلام أفضل لا ينافي كونه متميماً عليه لأنه قابل به ما اعتقده السائل ولم يُرد به اثبات بعض الفضل للوضوء انتهى .

الحديث الثاني والسبعون

ما رويناه بالأسانيد عن ثقة الاسلام في الكافي والصدوق في الفقيه عن الجعفري عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال : الحمام يوم ويوم لا ، يكثر اللحم وإدماؤه في كل يوم يذيب شحم الكليتين .

قال بعض الأفاضل : اليوم الاول في قوله يوم ويوم لا ، خبر **ايضاح** مبتدأ محذوف أي دخوله يوم ، وقوله : ويوم لا ؛ أي ويوم لا دخول فيه ويكثر على وزن يكرم خبر ثان للمبتدأ المحذوف : فهو من قبيل الرمان حلو حامض في عدم تمام الكلام بدون الخبر الثاني فتأمل ، وكتب في وجه التأمل أن اليوم الاول لا يصح حمله على المبتدأ فكيف يجمل خبراً عنه فليس هذا التركيب من قبيل : الرمان حلو حامض ، لا يمكن الاقتصار على خبر واحد ويمكن دفعه بنوع من التكلف والسبب في اكثر اللحم في الاول أن بالتفريق تخرج الفضلات البلغمية ويدخل مكانها البلغم الصحيح ، ونحو هذا الحديث ما رواه في الكافي أيضاً عن سليمان الجعفري قال مرضت حتى ذهب لحي فدخات على الرضا عليه السلام فقال : أيسرك أن يعود إليك لحك ؟ قلت بلى ، قال : ازم الحمام غيباً فإنه يعود إليك وإليك أن تدمنه فإن إدماؤه يورث السلس ، قال البهائي : غيباً بكسر الغين للمعجزة وتعدد الباء الموحدة المراد به أن يدخل الحمام يوماً ويتركه يوماً كما أن الغيب في

الحى أن تأخذ يوماً وتترك يوماً ، وأما تفسير الغويين الغيب في زُرْ غُبا زرد حباً بالزيارة في كل اسبوع فهو مخصوص بالغُيب في الزيارة لا غير ، والسَّل بكسر السين قرحة في الرية يلزمها حى هادئة دقية ويطلق عند بعض الاطباء على مجموع اللازم والمزوم انتهى .

الحديث الثالث والسبعون

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي والصدوق في الفقيه عن الحسن بن علي عليه السلام أنه خرج من الحمام فلقبه انسان فقال له طاب حمامك فقال « ع » : اذا طاب الحمام فراحة البدن منه ، فقال : طاب حميمك ، فقال : ويحك أما علمت أن الحميم العرق ، فقال له طاب استحمامك ، فقال عليه السلام بالكعب وما تصنع بالأست هاهنا ، فقال له كيف أقول ؟ فقال (ع) قل : طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك .

(لكعب) : كعُرد ، وهو السفية الأحمق ، وكان القائل كان

بيانه مخالفاً للحق أو أنه عليه السلام قال له ذلك للتأديب ، (وما تصنع بالاست هاهنا) يعني أن الاست إنما يرد لأفادة الطلب وإنما يتصور ذلك قبل دخول الحمام لا بعده ، وان لفظ (الأست) لفظ قبيح فانه بمعنى الدبر ، ويمكن أن يكون قاله بما يتوهم منه است حمامك ولهذا أدبه عليه السلام ، أولم يكن قاله كذلك ولكن لما كانت هذه الكلمة قابلة لأن تقال هكذا فلا ينبغي التكلم بالكلمة المستهجنة ويؤيد الأول قوله قبل ذلك طاب حمامك فقال له عليه السلام : (اذا طاب الحمام فراحة البدن) يعني أن هذا دعاء للحمام لا لبدن فقال طاب حميمك فقال : (ويحك) ويح كلمة يراد بها هنا التهجين ، وقد تطلق على التحسين لكن الأنسب الاول لأن اللابح بحاله أن يقول ما قاله أخيراً من الاستفهام لا أن يتكلم برأيه ، (أما علمت أن الحميم العرق) يعني يطلق عليه وأن المتكلم قصده العرق وان كان قصده الماء الحار فيرجع

الى طاب حمامك (طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك أي طيب الله ما طهر منك من القلب والعقل والروح والسر الخفي بالأقوال الملوكوتية والجبروتية واللاهوتية وطهرها الله من الغواشي الناسوتية الظلمانية الحاجبة عن جناب قدسه تعالى ، أو طيب الله الاعضاء الظاهرة بالعبادات والطاعات ، وطهر الله الاجزاء الباطنة الطيبة من المخالفات والتوجهات الى غير وجهه المقدس ، أو أن المراد بالطهارة النظافة من الادناس وبالطيبة الزاهة من الذنوب أو بالعكس ، أو المراد بالطهارة النزاهة من الادناس وبالطيبة السلامة من الآلام .

الحديث الرابع والسبعون

ما رويناها بالاسانيد من الصدوق في العلل باسناده عن المسكري عليه السلام أنه سأله بعض مواليه عن الصلاة يقطعها شيء فقال لا ، ليست الصلاة تذهب هكذا بحيال صاحبها إنما تذهب مساوية لوجه صاحبها .

لعل المراد أنها تذهب الى السماء من جهة وجه صاحبها أي من **بيانه** سمت رأسه لا من سمت مقابله حتى يكون الحائل مانعاً ، ويحتمل أن يكون المراد أنها تذهب الى الجهة التي توجه قلبه اليها فان كان قلبه متوجهاً الى الله تعالى ووجهه خالصاً له سبحانه فإنه يعود اليه ويقبل عنده ، سواء كان في مقابله شيء أم لا ، وإن كان وجه قلبه متوجهاً الى غيره تعالى ووجهه مشغوباً بالاغراض الفاسدة والامراض الكاسدة فعمله ينصرف الى ذلك الغير ، سواء كان ذلك الغير في مقابل وجهه أو لم يكن ، ولذا يقال له يوم القيامة : خذ عملك ممن عملت له .

الحديث الخامس والسبعون

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن زرارة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أرايت الميت اذا مات لم تجمل معه الجريدة ؟ فقال : يتجافى عنه العذاب والحساب مادام العود رطباً ، إنما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وإنما جمل السمفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى .

هذا بظاهره ينافي بعض الأخبار الدالة على اتصال نعيم القبر وعذابه **بيان** الى يوم القيامة اللهم إلا أن يجعل اتصال العذاب مختصاً بالكافر ، (قال التقي المجلسي) بعد هذا الخبر الطريق صحيح وبدل على أن العذاب في القبر في ساعة واحدة وينافي الأخبار الكثيرة أن قبر المؤمن روضة من رياض الجنة ، وقبر الكافر حفرة من حفر التيران ، وغيره من الاخبار فيمكن أن يكون مخصوصاً بالمؤمن ويكون حسابهم وعذابهم سؤال منكر ونكير ، أو الضغطة وإن تقدم سابقاً أن المؤمن لا تصيبه الضغطة ايضاً فيكون محمولا على الالتقاء ويمكن أن يكون الحصر باعتبار الأشدية .

الحديث السادس والسبعون

ما رويناه بالاسانيد عن الصدوق في الفقيه قال : قال رسول الله « ص » : للمؤذن فيما بين الأذان والاقامة مثل أجر الشهيد المتسخط بدمه في سبيل الله عزوجل فقال علي عليه السلام إنهم يجتلدون على الأذان فقال كلا إنه يأتي على الناس زمان يطرحون الأذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرمها الله على النار .

حديث ثلاثة لو تعلم أمتي ما فيها

قوله صلى الله عليه وآله : فيما بين الأذان والإقامة ، يحتمل أن **بيان** يكون الثواب للأذان أو للفعل الواقع فيما بينها من الجلوس والسجدة والتسبيح كما ورد هذا بعينه في الجلسة بينهما في المغرب ، ويحتمل أن يكون المراد أن له هذا الثواب من أول الأذان إلى آخر الإقامة أو إذا فرغ من الأذان إلى أن يأخذ في الإقامة ، (والمتشحط بدمه) هو المخلوط به مع الاضطراب في الجهاد في سبيل الله وهو من أعلى مراتب الشهداء ، (أنهم يجتهدون على الأذان) من الجلاد أي يقاتلون ، وفي بعضها يجتارون بالجيم من الجوار أي يحصل منهم الجور على الضعفاء المرئيين للأذان ولا يدمونهم يؤذون فقال « ص » : كلا ، يعني حاشا لا يبقى هكذا أو مع هذه المبالغة حتى لا يصير سبباً للاختيار والمجاهدة ، (إنه يأتي زمان يطرحون الأذان على ضعفائهم) في أمور الدنيا ، (وتلك) أي الضعفاء المطروح عليهم الأذان ، (لحوم حرمها الله على النار) بمعنى أنهم لا يدخلونها والظاهر أن المراد بذلك اذان الأعلام ، والافلاطرح في الأذان لنفسه في الصلاة أو اذان الجماعة

الحديث السابع والسبعون

مارويناه عن العلامة المجلسي عن كتاب (دمايم الاسلام) عن الصادق عن آباءه عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاثة لو تعلم أمتي ما فيها لضربت عليها بالسهم : الأذان ، والندوة إلى الجمعة ، والصف الأول .
 لعل المعنى أنهم كانوا يتنازعون عليها حتى يحتاجون إلى القرعة **بيان** بالسهم لتعيين من يأتي بها ، ويحتمل أن يكون المراد المقاتلة بالسهم ويؤيد المعنى الأول ما روي عنه « ص » قال : لو يعلم الناس ما في الأذان والصف الأول ثم لم يجحدوا إلا أن يستهوا عليه لفعلوا .

الحديث اتمامه والسبعون

مارويناه عن الصدوق في الفقيه باسناده عن بلال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : المؤذون امانه المؤمنين على صلاتهم وصومهم ولحمهم ودمائهم ، لا يسألون الله عزوجل شيئاً الا أعطاهم ، ولا يشفعون في شيء الا شفوا (الحديث) .

أما أنهم أمانه على الصلاة والصوم بالنسبة الى ذوي الاعذار **ايضاح** فظاهر ، وكذا بالنظر الى غيرهم مع حصول العلم باذاتهم أو اذا كانوا عدولاً ثقة طرفين بالاوقات ، كما يستفاد من جملة من الروايات ؛ أو اذا كانت اخبارهم معروفة بالقرائن ، واما على الصوم فقبيل في توجيهه الظاهر أن المراد أن المؤذنين اذا لم يؤذوا يغتاب الناس أهل تلك المدينة أو القرية أو الحلة بأنهم ليسوا بمسلمين لأنهم لا يقيمون شامير الاسلام ، ويحتمل أن تكون الصوم مقرونة مع الدماء لأن أهل القرية أو المدينة اذا اتفقوا على ترك الاذان يحمل للامام قتالهم حتى يقيموا الاذان ، كما أن الحاج اذا تركوا زيارة النبي « ص » يحمل قتالهم ، وان كان كل من الاذان والزيارة مسنوناً ولا يصير بذلك واجباً فإن الواجب ما يستحق بتركه العقوبة الاخرية ، وهذه دنيوية بل لا يبعد في أن نقول إن الاتيان بالمكروهات وترك المستحبات يترتب عليها عقاب أو ضرر دنيوي كما يستفاد من الاخبار ، ويمكن أن يكون الامانة في الصوم باعتبار أن من صدر منه ذلك جاز استحلال لحمه الذي يؤخذ منه ولحم يؤخذ من بلد هو فيه ، وأما في الدماء فن حيث أن من سمعناه يؤذن وصدر منه اهراق دم جاز استحلاله لدلالة الاذان على اسلامه بخلاف غيره اذا كان مجهول الاسلام وقوله (لا يشفون) الحديث ، يحتمل أن يراد أنهم لا يدعون لاحد في شيء من الامور الدنيوية او الاخرية الا قبلت شفاعتهم فيه ، ويحتمل الاعم من الدنيا والآخرة .

الحديث التاسع والسبعون

ما رويناه عن (الدعائم) عن الصادق عليه السلام قال : اذا قال المؤمن : قد قامت الصلاة حرّم عليه الكلام وعلى سائر أهل المسجد الا أن يكونوا اجتمعوا من شتى وليس لهم امام .

من شتى : أي من مواضع مختلفة ، وفي بعض النسخ بدون (من) بيان أي متفرقين ، ووجه الاستثناء حينئذ ليس لهم امام معين فلا بد لهم من تعيين امام فيتكلمون لذلك ضرورة ، ويوضحه ما رواه الشيخ عن الصادق عليه السلام وقد سُئل عن الرجل يتكلم في الاقامة ؟ قال نعم ، فاذا قال المؤذن : قد قامت الصلاة ، فقد حرّم الكلام على أهل المسجد إلا أن يكونوا اجتمعوا من شتى وليس لهم امام فلا بأس أن يقول بعضهم لبعض : تقدم يا فلان .

الحديث الثمانون

ما رويناه عن العلامة المجلسي عن تفسير النعماني بإسناده عن امير المؤمنين عليه السلام قال : حدود الصلاة أربعة ، معرفة الوقت ، والتوجه الى القبلة ، والركوع ، والسجود ، وهذه عوام في جميع العالم وما يتصل بها من جميع أفعال الصلاة والأذان والاقامة وغير ذلك ، ولما علم الله سبحانه أن العباد لا يستطيعون أن يؤدوا هذه الحدود كلها على حقائقها جعل فيها فرائض وهي الاربعة المذكورة وجعل فيها من غير هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاء والتسبيح والتكبير والأذان والاقامة ، وما شاكل ذلك سنة واجبة واجب من يعمل بها فهذا ذكر حدود الصلاة .

قال (رحمه الله) : لعل المراد بالفرأئض الاركان والشروط وظاهره بيان استحباب غيرها ؛ وينبغي حملها على أنه لا تبطل الصلاة بنسيانها أو أن من لا يعلماها تسقط عنه ، ويؤبده ما في بعض النسخ من أحسنها يعمل بها ، أو المراد أنه ليس فيها من الاهتمام بادائها والعمل بمستحباتها مثل ما في الاربعة ، وبالجملة لا يعارض بمثله ساير الاخبار الصحيحة المشهورة فلا بد من تأويل فيه .

الحديث الحادى والثمانون

ما روينا عن الصدوق في مجالسه مسنداً عن الثمالي عن السجاد عليه السلام قال : المنافق ينهى ولا ينتهى وبأمر بما لا يأتي اذا قامت الصلاة اعترض واذا ركع ربض واذا سجد تفر واذا جلس شفر .

قوله عليه السلام (اعترض) قد فسر في رواية اخرى بالالتفات ، ويحتمل أن يكون المراد أنه يعترض القرآن فيكتفي بشيء منه من غير أن يقره الفاتحة كما هو مذهب بعض العامة ، أو سورة كاملة معها كما هو مذهب بعضهم (واذا ركع ربض) قال في الصحاح : ربض الغنم والفرس والبقر والكلب مثل بروك الابل ، فيحتمل أن يكون المعنى أنه بدلي رأسه وينحني كثيراً كأنه رابض أو يسقط نفسه من الركوع الى السجود من غير مكث فيه ، أو من غير أن يستقيم قائماً كالغنم ، أو كناية عن عدم الانفراج والتجافي بين الاعضاء (واذا جلس شفر) شفر الكلب كنع ، رفع احدى رجليه بال أو لم يبل ، ولعله اشارة الى بعض معاني الاقواء .

٢٠٤ حديثي نهي رسول الله عن تفر الغراب ، وأن أئمتكم وفدكم الى الله

الحديث الثاني والثمانون

ما روينا عن (قرب الاسناد) مسنداً عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن علي عليه السلام قال : نهي رسول الله « ص » عن تفر الغراب وفرشة الاسد .
قال في (النهاية) تفر الغراب تخفيف السجود وأنه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله ، وقال فيه : إنه نهي **بيانه**
عن اقتراح السبع في الصلاة وهو أن يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الارض كما يبسط الكلب والذئب ذراعيه ؛ والاقتراح افتعال من الفرش انتهى ، وفي بعض النسخ فريسة بالمهملة وهو تصحيف وعل تقدير صحته فالحق انه لا يستم اعمال الصلاة كالأسد يأكل بعض فريسته ويدع بعضها .

الحديث الثالث والثمانون

ما روينا عنه ايضاً باسناده عن الصادق عليه السلام عن آباءه قال : قال رسول الله « ص » : إن أئمتكم وفدكم الى الله فانظروا من توفدوا في دينكم وصلاتكم الواصل القادماً الوارد رسولاً وقاصداً أميراً للزيرة والاسترطاد ونحوهما **بيانه**
والابل السابق للقطار فعلى الاول وهو الاظهر المعنى أنه رسولهم الى الله ليسأل ويطلب لهم الحاجة والمغفرة منه سبحانه ولا محالة يكون مثل هذا أفضل القوم وأعلمهم وأشرفهم ، وقيل إنه وافد من الله سبحانه اليهم ليقره كلام الله عليهم وفيه بعد وتوجيه على الاخير ظاهر .

الحديث الرابع والثمانون

ما رويناه عن العلامة المجلسي رحمه الله عن الدرة الباهرة قال قال ابو الحسن الثالث عليه السلام : اذا كان زمان المدل فيه أغلب من الجور فغرام أن يُظن بأحد سوءاً حتى يعلم ذلك منه ، واذا كان زمان الجور فيه أغلب من المدل فليس لأحد أن يظن بأحد خيراً حتى يبدو ذلك منه .

هذا ينافي الاخبار الدالة على الامر بحسن الظن والنهي عن اساتته **بيانه** وحمله المجلسي رحمه الله على بلاد المخالفين أو على كوف الأكثر مشهورين بالفسق ولم يعلم منهم خيراً أو على رعاية الحزم في المعاملات كما يدل عليه ساير الروايات .

الحديث الخامس والثمانون

ما رويناه عن الكشي عن يونس بن يعقوب قال : قال لي أبو عبد الله « ع » يا يونس قل لهم مؤلفة قدرأيت ماتصنعون اذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم وخرجتم من المسجد .

(قل لهم) : أي للشيعة ، وخطابهم بالمؤلفة تأديب لحسن وتنبية على **بيانه** أنهم ليسوا من شيعتهم واقماً بل من المؤلفة قلوبهم ، وذلك لأنهم كانوا يسمعون قوله ولا يتبعونه في التقية لأنهم بعد الأذان كانوا يخرجون من المسجد ثلاثاً أيضاً مع المخالفين فيدل على لزوم الصلاة خلفهم عند التقية .

الحديث السادس والثمانون

ما رويناه عن الصدوق في (نواب الاحمال) مسنداً عن الصادق عليه السلام قال قال رسول الله « من » : يا أيها الناس اقيموا صفوفكم ، وامسحوا بمناكبكم لئلا يكون فيكم خلل ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم ألا واني اريك من خلتي .
 (وامسحوا بمناكبكم) : أي اجعلوها متلاصقة يمسح بعضها ببعضاً **بيان** ولا يكون بينها خلل وفرج ، وقوله (ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم) : أي اذا تقدم بعضهم على بعض في الصفوف تأثرت قلوبهم ونشأ بينهم الخلف ، كذا في (النهاية) قال ومنه الحديث الآخر لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم ، يريد أن كلاً منهم يصرف وجهه عن الآخر يقع بينهم التباعد فان إقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة ، وقيل أراد بها تحويلها الى الادبار وقيل تدوير صورها الى صور اخرى .

الحديث السابع والثمانون

ما رويناه بالاسانيد عن الفاضل الحلبي في (السراير) نقلاً من كتاب أبي عبد الله السيارى قال : قلت لابي جعفر الثاني (ع) : قوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلاة فيقدم بعضهم فيصلي جماعة ، فقال : إن كان الذي يؤم بهم ليس بينه وبين الله طلبة فليعمل ، قال وقلت له مرة اخرى إن القوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلاة فيؤخذ بعضهم ويتقدم أحدهم فيصلي بهم ، فقال : إن كانت قلوبهم كلها واحدة فلا بأس ، قلت : ومن لهم بمعرفة ذلك ؟ قال : قدموا الامامة لأهلها

حديث من شرب الخمر لم نحسب صلواته أربعين صباحاً ٢٠٧

هذا الحديث يخالف الاخبار المتظافرة الدالة على الاكتفاء في الامام
بِحسَن الظاهر بل لم نقف في امام الجماعة على خبر صريح في اشتراط **ببانه**
العدالة فيه مع نهاية الحث والتأكيد عليها فلعله محمول على استحباب انصاف الامام
بذلك ، قال العلامة المجلسي بعد ايراده الخبر : هذا الخبر يخالف للاخبار الصحيحة
الدالة على المساهلة والتوسعة في عدالة الامام ، والاكتفاء فيها بحسَن الظاهر ، وعدم
التظاهر بالنسوق والحث والترغيب العظيم الوارد في فعلها وعادة السلف في الاعصار
من مواظبتهم عليها ، والتأمل في حال الجماعة الذين عينهم النبي والائمة عليهم السلام
لذلك ؛ مع أن الخبر ضعيف ، ولو سلم فيمكن حمله على استحباب كون الامام متصفاً
بتلك الصفات أو يحتمل قوله : ليس بينه وبين الله طلبه ، على أنه لم يكن عليه كبيرة
لم يتب منها ، فان الصغائر مكفرة مع اجتناب الكبار ، فلا طلبه عنها ، فيدل على
أنه يشترط في الامامة اعتقاد الامام بعدالة نفسه ، واما كون قلوبهم واحدة فيمكن
أن يراد به عدم الاختلاف في العقائد ، وقوله (دعوا الامامة لاهلها) يمكن حمله
على أن مع وجود الافضل ينبغي أن لا يعدل عنه الى غيره ، على أنه يمكن أن يكون
غرضه منع الراوي وأمثاله عن الامامة لانه كان ضعيفاً فاسد المذهب ، قال النجاشي
كان ضعيف الحديث فاسد المذهب ، وقال ابن الفضايري : انه قال بالتناسخ ، ويمكن
حمله على التقية ايضاً لثلاث بتضرروا من المخالفين ، { وبالجملة } : يشكك ترك هذه
السنة المتواترة تمسكاً بمثل هذه الرواية انتهى .

الحديث التاسع والثمانون

ما روينا عن الصدوق في المال باسناده عن الحسين بن خالد قال : قلت
لرضا عليه السلام إنا روينا عن النبي « ص » : أن من شرب الخمر لم نحسب صلواته
أربعين صباحاً ، فقال : صدقوا ، فقلت وكيف لا نحسب صلواته أربعين صباحاً
لا أقل من ذلك ولا أكثر؟ قال : لأن الله تعالى قدّر خالق الانسان فصير النطفة

حديث من شرب الخمر لم تحسب صلواته أربعين صباحا

أربعين يوماً ، ثم نقلها فصيرها علقة أربعين يوماً ، ثم نقلها فصيرها مضعفة أربعين يوماً ، وهذا اذا شرب الخمر بقيت في حشاشته على قدرا ما خلق منه وكذلك يجتمع غذاؤه واكاه وشربه تبتى في حشاشته أربعين يوماً .

(قال العلامة المجلسي رحمه الله) : لعل المراد أن بناء بدن الانسان

على وجه يكون التغير الكامل فيه بعد أربعين يوماً كالتغير من النطفة

الى المعلقة الى ساير المراتب فالتغير عن الحالة التي حصلت في البدن من شرب الخمر الى حالة اخرى بحيث لا يبقى فيه اثر منها لا يكون الا بعد مضي تلك المدة ، قال شيخنا البهائي : لعل المراد بمدم القبول هنا عدم ترتب الثواب عليها في تلك المدة لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقاً وهو يؤيد ما استفاد من كلام السيد المرتضى من أن قبول العبادة أمر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزية هي المبرأة للذمة المخرجة عن عبادة التكليف ، والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ، وعما يدل على ذلك قوله تعالى : (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (١)) مع أن عبادة غير التي مجزية اجماعاً ، وقوله تعالى حكاية عن ابراهيم واسماعيل (رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا) مع أنها لا يفعلان غير المجزي وقوله تعالى (فَتَقَبَّلَ مِنَّا أَمْحَدُهُمَا وَلَمْ يَتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ (١)) مع أن كلا منهما فعل ما أمر به من القران ، وقوله (ص :) إن من الصلاة ما يتقبل نصرتها وثلاثها وربعا وإن منها لما تأنف كبا يأنف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها ، والتقريب ظاهر ولأن الناس لم يزالوا في سائر الأعصار والامصار يدعون الله تعالى بقبول أعمالهم بعد الفراغ منها ، ولو اتحد القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى فهذه وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن الاول بأن التقوى على مراتب ثلاث : أولها التنزه عن الشرك وعليه قوله تعالى : (وَ أَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى (٢)) ، قال المفسرون هي قول : لا إله إلا الله ، وثانيها التجنب عن المعاصي ، وثالثها التنزه عما يغفل عن الحق تعالى ، ولعل المراد بالمتقين أصحاب المرتبة الاولى وعبادة غير المتقين

بهذا المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لأن الاسلام يحجب ما قبله ، وعن الثاني بأن السؤال قد يكون للواقع والفرض منه بسط الكلام مع المحبوب وعرض الافتقار لديه كما قالوه في قوله تعالى (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ تَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (١)) على بعض الوجوه ، وعن الثالث بأنه يعبر بعدم القبول عن عدم الاجزاء ، ولعله خلل في الفعل وعن الرابع أنه كناية عن نقض الثواب وفوات معظمه ، وعن الخامس أن الدعاء له له زيادة الثواب وتضمينه ، وفي النفس من هذه الإجابة شيء . وعلى ما قيل في الجواب عن الرابع يلزم عدم قبول صلاة شارب الخمر عند السيد المرتضى رحمه الله انتهى كلامه والحق أنه يطلق القبول في الاخبار على الاجزاء تارة بمعنى كونه مستقلاً للقضاء أو للمقاب أو موجباً للثواب في الجملة ايضاً وعلى كمال الميل وترتب الثواب الجزيل والآثار الجليلة عليه كما مر في قوله تعالى (إِنَّ الصَّلَاةَ تَمْتَعِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ (٢)) وعلى الأعم منها كما سيأتي في بعض الاخبار ، وهذا الخبر منزل على المعنى الثاني عند الاصحاب .

الأميريات التابعة والتماثلية

ما روينا عن السيد الرضي رحمه الله في المجازات التسمية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلاة فلا يفتن أحدكم وجه دينه ، ولكل شيء أنف وأنف الصلاة التكبير .

(قال السيد الرضي رحمه الله) : وهذا القول مجاز ، والمراد أن

بيانه الصلاة يعرف بها جملة الدين كما أن الوجه يعرف به جملة الإلسان ، لأنها أظهر المبادات وأشهر المفروضات ؛ وجعل أنها التكبير لأنه أول ما يبدو من شرايطها ، ويسمع من أذكارها وأركانها انتهى . ومغتمل أن يكون المعنى إنه كما أن الإنسان بلا أنف ناقص ميبسوكذا الصلاة بغير تكبير مشوهة قبيحة فلوحمل على ما يفصل تكبيرة الاحرام كان كناية عن البطلان ، ولو كان المراد غيرها كان كناية عن نقصان الكلام

الحديث التسعون

مارويناه عنه قدس سره قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداجٌ ، وروي بلفظ آخر وهو قوله : كل صلاة لا يقرأ فيها فممي خداجٌ .

(قال السيد) : هذه استعارة مجيبة ، لأنه عليه السلام جعل الصلاة بيان التي لا يقرأ فيها ناقصة بمنزلة الناقة اذا ولدت ولداً ناقص الحلقة ، أو ناقص اللدة ، ويقال : أخذج الرجل صلاته ، اذا لم يقرء فهو مُخَدِّجٌ وهي مخدجة وتقال بمنزلة أهل اللغة يقال : خدجت الناقة ، اذا القت ولدها قبل أوان التناج وإن كان تام الحلقة ، وأخذجت ، إذا قتته ناقص الخلق وإن كان تام الحمل فكانه (ص) قال : كل صلاة لا يقرأ فيها فممي نقصان إلا انها مع نقصانها مجزئة انتهى

الحديث الحادي والتسعون

مارويناه عن الشيخ في التهذيب مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله قال : الاتكاء في المسجد رهبانية العرب .

يحمل لقم للاتكاء لأن الرهبانية في هذه الامة مذمومة ، فالمنى بيان ينبغي أن يكون اتكؤه في بيته لأنه صومعته وعمل استراحتة ؛ ويحمل أن يكون مدمجاً ويكون المراد الاتكاء لا انتظار الصلاة بلا نوم ويؤيد الأخير ما روي عن علي عليه السلام قال : الجلوس في المساجد رهبانية العرب والمؤمن جعله مسجده وصومعته بيته ، فلو اراد بالصومعة محل النوم ، وقد روى العامة أن علي بن مظعون أتى النبي (ص) فقال : اذن لنا في الترهيب ، فقال : إن ترهب لعتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة .

الحديث الثاني والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في (المحاسن) مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله
قال : الجلوس في المسجد لا تقار الصلاة عبادة ما لم يُحَدِّث ، قيل يا رسول الله وما
الحديث ؟ قال : الاغتياب .

لعل المراد بالحديث الأمر المتكرر التقييح ، كما ورد في حديث للديبة
بيان من أحدث فيها حَدَثًا ، وفسر بذلك ، أو حبه صلى الله عليه وآله
الاغتياب بالحديث ، لأنه ناقض لفضل الكون في المسجد كما أن الحديث ناقض للصلاة
ويؤيده ما ورد في بعض الاخبار أن النية تقضى الوضوء ، وقد روى الخاتون
هذا الخبر عن أبي هريرة ، ورووا أنه سُئِلَ عن معنى الحديث قصره بما يناسب
لحيته الشريفة .

الحديث الثالث والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في العلال مسنداً عن الصادق عن أميره عليه السلام قال
إذا أخرج أحدكم الحماض من المسجد فليردّها مكانها ، أو في مسجد آخر فانما تسبّح
(قال المجلسي رحمه الله) يمكن أن يكون تسيبها كناية عن كونها
بيان من أجزاء المسجد ؛ فإن المسجد لكونه محلاً لعبادة الله سبحانه
يدل على عظمته وجلالته فهو بجميع أجزائه ينزه الله تعالى عما لا يليق به ، أو للمنى
أنها تسبّح أحياناً كما سبّحت في كف النبي صلى الله عليه وآله ، أو تسبّح مطلقاً
للمنى الذي يريد في قوله تعالى (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ (١)) ووجه
الاختصاص كونها سابقاً فيه ، والحاصل : لا قول إنها حماد ولا يضر إخراجها ،

٢١٢ حديث حُبب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعل قرّة عيني في الصلاة

إذ أكل شيء تسبيح فلا ينبغي إخراجها وإخلاء المسجد من تسبيحها (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ (١)) ويمكن أن يقرأ : تُسَبِّحُ بالفتح أي تنزهه عن النجاسات وسائر ما لا يليق بالمسجد فيكون كناية أيضا عن الجزئية ، والمشهورين الأصحاب حرمة إخراج الحصى من المسجد ، وقيدته جماعة بما إذا كانت تعد من أجزاء المسجد أو من الآلة أما لو كانت قمامة كان إخراجها مستحباً ، واختار المحقق في المعتبر وجماعة كراهة إخراج الحصى وكذا حكم الأكثر بوجوب الإعادة إلى ذلك المسجد ، وقال الشيخ لو ردها إلى غيرها من المساجد اجزأ كما دل عليه الخبر انتهى .

الحديث الرابع والثمانون

مارويناه عن الصدوق في (الخصال) بإسناده عن أنس عن النبي « ص » قال : حُبب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعل قرّة عيني في الصلاة .
« قال الصدوق رحمه الله » : إن المسلمين يتعلقون بهذا الخبر ويقولون إن النبي « ص » قال : حُبب إلي من دنياكم النساء والطيب وأراد أن يقول الثالث فندم وقال : وجعل قرّة عيني في الصلاة ، وكذبوا لأنه « ص » لم يكن مراده بهذا الخبر إلا الصلاة وحدها لأنه قال : ركعتان يصليهما المتزوج أفضل عند الله من سبعين ركعة يصليهما غير متزوج وإنما حُبب إليه النساء لأجل الصلاة وهكذا قال : ركعتان يصليهما أفضل من ركعات يصليهما غير متعطر وإنما حُبب إليه الطيب أيضا لأجل الصلاة ثم قال « ص » وجعل قرّة عيني في الصلاة ، لأن الرجل لو تطيب وتزوج ثم لم يصل لم يكن له في التزوج والطيب فضل ولا ثواب انتهى ، وقال العلامة المجلسي (ره) أقول : ما ذكره رحمه الله جيد متين لكنه إنما يستقيم على زواية ليس فيها ثلاث ، وأما على الزواية التي ذكر فيها ثلاث فلا يستقيم ما ذكره قدس سره ، وليت شعري

حديث في آية (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) ٢١٣

أي إلحاد فيما ذكروه ، ولعله نسب اليهم الإلحاد من جهة اخرى علمها منهم وإنما ارتكبوا هذا في رواية ليس فيها لفظ الثلاث ايضاً لأن الصلاة ليست من أمور الدنيا بل من امور الآخرة وأفضلها ، ولو كان المراد ما يقع في الدنيا فلا وجه ظاهراً لتخصيص تلك الامور بالذكر ، ويمكن أن يقال : المراد ما يقع في الدنيا مطلقاً والفرض بيان أن الأولين من اللذات الدنيوية أم وأفضل من سائرهما والأخير من العبادات الدنيوية أم من سايرها ، والحاصل : أني احببت من اللذات هذين ومن العبادات هذه ، ويحتمل وجه آخر بأن يقال : قرءة العين في الصلاة ايضاً من اللذات التي تحصل للمقربين في الدنيا وإن كانت الصلاة من الالهام الاخرية فإن التذاد المقربين بالصلاة والمناجات اشبهى عندهم من جميع اللذات فلذا عدتها من لذات الدنيا بل يمكن أن يقال : انما عدتها في تلك الامور اشعاراً بأن التذاد (ص) بالنساء والطيب ايضاً من تلك الجهة أي لأن الله تعالى ارتضاها واختارها لاهل الشهوة النفسانية ، وسيأتي في ذلك تحقيق منا يقتضي أن التذاد من نعم الجنة ايضاً من تلك الجهة ولو كان النار والعياذ بالله دار الاختيار ومرضياً لمريض الجبار لكانوا طالبين لها فلذاتهم في الدارين مقصورة على ما اختاره مولاهم ولا يذعن بهذا الكلام حق الاذعان الا من سعد بالوصول الى مقامات المحبين رزقنا الله ذلك وسابر المؤمنين ، « ثم اعلم » : أن القمر بالضم ضد الحار ، والعرب تزعم أن دمع الباكي من شدة السرور بارد ومن الحزن حار ، فقرة العين كناية عن السرور والظفر بالمطلوب يقال قرت عينه قهر بالكسر والفتح قرءة بالفتح والضم انتهى .



الحديث الخامس والتسعون

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه وفي العلل والمبارة للفقيه قال : قال زرارة والفضيل قلنا لأبي جعفر عليه السلام أرأيت قول الله عزوجل (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) (١) قال : يعني كتاباً مفروضاً ، وليس يعني وقت فوتها إن جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلاة مؤداة ولو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكن متى ذكر صلاها .

« أرأيت » بمعنى أخبرني « وكانت » أي صارت ، أو كانت من قبيل الأمم السالفة يعني كتاباً مفروضاً ظاهره تفسير الوقت بالفرض ويحتمل أن يكون تسييراً للكتاب ، وفي العلل كتاباً موقوتاً قال موجباً وظاهره أنه تفسير لقوله موقوتاً فيكون تأكيداً لقوله كتاباً موقوتاً وليس يعني وقت فوتها إن جاز ذلك ثم صلاها لم تكن مؤداة : لعل المراد أن الوقت الذي قرره الله تعالى للاداء ليس مخصوصاً بها حتى لو فاتت من أحد سهواً أو عمداً لا يجب قضاؤها متى ذكرها ؛ ويحتمل أن يكون المراد به وقت الاختيار والفضيلة بأنه إذا مضى وقتها يجب فيها بعد أو الأعم ولو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود عليه السلام وفي العلل بعد هذا حين أخر الصلاة حتى توارت بالحجاب لأنه لو صلاها قبل أن تميب كان وقتاً وليس صلاة أطول وقتاً من العصر ، قال العلامة المجلسي رحمه الله قوله (لو كان) نقيماً لما فهمه المخالفون من تضيق الاوقات ولعله عليه السلام حمل التوارى بالحجاب على أنها توارت خلف الجدران وخرج وقت الفضيلة فاستردها عليه السلام لإدراك الفضيلة ، فقوله « ع » : لأنه لو صلاها ؛ بيان لأنه لم يكن خرج وقت الأداء ، ولو أراد أن يصلي في تلك الحال كانت أداءً لكن إنما طلب ردها لإدراك الفضل ، ويحتمل أن يكون المراد لو صلاها المصلي ، ويمكن حمل

حديث في آية (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً مرفوعاً) ٢١٥

التواري على الغروب ؛ ويكون قوله : لأنه لو صلاها ؛ علة لترتب الهلاك على قولهم أي بناء على قولهم لا يكون الصلاة وقت إلا قبل الغروب فيكون سليمان تاركاً الصلاة بالكلية بتأخيرها عن الغروب على قولهم ، وأما اذا قلنا أن الوقت وقت للعماد ولمن لا يكون له عذر ويجوز القضاء بعد الوقت لا يرد هذا لكن حمل تأخيره (ع) الصلاة لهذا العذر مشكل وتجاوز النسيان أشكل ، وما ذكرناه أولاً بالأصول أوفق قوله وليس صلاة أطول وقتاً من العصر أي وقت الفضيلة فيكون بياناً خطأ آخر منهم فإنهم ضيقوا وقت الفضيلة ايضاً أو وقت الأداء فلما بعد كونه أطول لها معناه الحقيقي فكان الظهر مساوية لها في الوقت لا ينافي ذلك أو معناه المجازي المتبادر من تلك العبارة وهو كونها أطول الصلاة وقتاً فيكون الحصر إضافياً وعلى التقديرين يفهم منه عدم امتداد وقت الاجزاء للمشائين الى الضجر ولا ينافي ما اخترناه لأننا لا نجوز التأخير عن نصف الليل في حال الاختيار لكن يرد عليه أن المشاء على عدم القول بالاختصاص وقتها نصف الليل ، والعصر وقتها نصف النهار ، فلا يكون وقت العصر اطول ، وعلى القول بالاختصاص يكون وقت المشاء أطول بمقدار ركنة ووقت المغرب على التقديرين مساو لوقت العصر ، فإن قيل : نصف الليل الشرعي أقصر من نصف النهار ، إذ ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس مع كونه داخلًا في حساب الليل محسوب شرعاً من النهار وكذا ما بين الغروب الى ذهاب الحمرة ، قلنا : الوقتان المضافان الى النهار غير ملحوظين في اعتبار النصف بل الزوال نصف ما بين الطلوع الى الغروب ، بل الجواب إن الوقتين وإن لم يحسبا في أخذ نصف النهار ولكنها خارجان من حساب الليل فيكون نصف الليل أقصر فإن أول الجمل مثلاً عند تساوي الليل والنهار اليوم الذي يمتد نصفه في وقت العصر اثنتا عشرة ساعة والليل الشرعي على المشهور عشر ساعات وعلى مذهب من يكتفي بنسبوية القوس يزيد نصف ساعة تقريباً فعلى التقديرين يزيد نصف النهار على نصف الليل ، وعلى مذهب ذهاب الحمرة ينقص ما بينه وبين غيبوبة القوس من الليل ويزيد في النصف الثاني من النهار ويزيد به وقت العصر ؛ فهذا الخبر مما يدل على أن ما بين طلوع الضجر الى

حديث يَمْ صارت الصلاة ركعتين وأربع سجادات

طلوع الشمس داخل في النهار كما هو مختار العشاء على أنه يمكن أن يكون المحصر إضافياً إلى غير العشاء أيضاً لكنه بعيد ، ويحتمل أيضاً أن يكون الكلام مبنياً على المادة فالوقت الذي يمكن للناس الاتيان بالمشائين فيه غالباً قليل لاشتغالهم بالأكل والنوم بخلاف العصر فإنه وقت فراغهم منهم ومن أمثالها فيكون أطول بتلك الجهة فيظهر منه وجه ترجيحها على الظهر أيضاً لأن أكثر وقتها مصروف في القيولة والاستراحة .

الحديث السادس والتسعون

ما روينا عن الصدوق في العلل مسنداً عن أبي بصير قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام يَمْ صارت الصلاة ركعتين وأربع سجادات ؟ قال : لأن ركعة من قيام بركعتين من جلوس .

لا يخفى عدم انطباق التعليل ظاهراً ، ولعل الغرض أن الملة في **قيامه** الحكيم واحدة ، لأن ركعة كوز الركعتين من جلوس بركعة من قيام كوز الصلاة من جلوس أخف على المصلي وأسهل ، وهذه الملة بمينها متحققة في الركوع والسجود .

الحديث السابع والتسعون

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن عبد الله بن سنان في (الصحيح) عن أبي عبد الله عليه السلام إنه قال : تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف تميم ، وفي النصف من تموز على قدم ونصف ، وفي النصف من آب على قدمين ونصف ، وفي النصف من ايلول على ثلاثة أقدام ونصف ، وفي النصف من تشرين الأول على خمسة ونصف ، وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف ، وفي

النصف من كانون الأول على تسعة ونصف ، وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف ، وفي النصف من شباط على خمسة ونصف ، وفي النصف من آذار على ثلاثة ونصف ، وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف ، وفي النصف من أيار على قدم ونصف ، وفي النصف من حزيران على نصف قدم .

قوله عليه السلام : على نصف قدم ، أي نزول الشمس بعد ما بقي من

بيان الظل نصف قدم ، والتقدم على المشهور سُبْحُ الشاخص ، فإن الأكثر يقسمون كل شاخص بسبعة أقسام ويسمون كل قسم قدماً بناءً على أن قامة الإنسان المستوي الخلق تسوي سبعة أضعاف قدم ؛ قال العلامة رحمه الله : الظاهر أن هذه الرواية مختصة بالعراق والشام وما قاربها ، وقال الشيخ البهائي : الظاهر إن هذا الحديث مختص بالعراق وما قاربها كما قاله بعض علمائنا لأن عرض البلاد العراقية يناسب ذلك لأن الراوي لهذا الحديث وهو عبد الله بن سنان عراقي ، فالظاهر إنه عليه السلام بين علامة ازوال في بلاده انتهى ، وقال التقي المجلسي : الظاهر إن هذه المقادير لكوفة وحواليها وعندنا يبقى أزيد من النصف بقليل ، وكذا البواري وقال : وهذا التحديد في بلدة أصبهان وحواليها تقريري والظاهر إنه في العراق أيضاً تقريري كما قاله بعض الثقات انتهى ، وقال ولده العلامة في (البحار) بعد أن روى هذه الرواية عن الصدوق في (الخصال) ما لفظه : ولنفصل الكلام بعض التفصيل ليتضح إشتباه بعض الأعلام في هذا المقام ، ويندفع ما يرد على هذا الخبر بعد التأمل وفي بادي النظر ، فأما ما يرد عليه في بادي الرأي فهو إنه لا يرتاب أحد في أن العروض المختلفة في الآفاق المائلة لا يكاد يصح إتقافها في هذا التقدير ، والجواب إنه لا فساد في ذلك إذ لا يلزم أن تكون القاعدة المنقولة عنهم في تلك الامور عامة شاملة لجميع البلاد والعروض والآفاق بل يمكن أن يكون الفرض بيان حكم بلد الخطاب أو بلد المخاطب أو غيرها مما كان مهوداً بين الامام عليه السلام وبين الراوي من البلاد التي كان عرضها أزيد من الميل الكلي إذ ما كان عرضه مساوياً للميل ينعدم فيه الظل يوماً واحداً حقيقة وبحسب الحس ايماً ، وما كان عرضه أقل ينعدم

فيه الظل يومين حقيقة وأياماً حساً ، وأما ما يرد عليه يعد التأمل وإمعان النظر فأمور ، الأول : أن انقسام السنة الشمسية عند الروم إلى هذه الشهور الاتي عشر التي بعضها كشباط ثمانية وعشرون يوماً في غير الكبيسة وفيها تسعة وعشرون يوماً وبعضها كحزيران وابلول وتشرين الآخر ونيسان ثلاثون يوماً ، وبعضها كبقاقي الشهور واحد وثلاثين يوماً ، إنما هو محض إصطلاح منهم لم يذكر أحد من المحصلين له وجهاً ولكنه بهذا الاختلاف : وما نوم بعضهم من أنه مبني على اختلاف مدة قطع الشمس من البروج الاتي عشر ظاهر البطلان غير خفي على من تذكر مدة مكث الشمس في تلك البروج أن الأمر فيه ليس على طبقه كيف وكأون الاول الذي اعتبروه أحد وثلاثين يوماً هو بين القوس والجدي وكل منها تسعة وعشرون إذا عرفت هذا فقد ظهر لك أن انتقاص الظل أو زيادته المبنيين على ارتفاع الشمس وانخفاضها في البروج واجزائها لا يطابق الشهور الرومية تحقيقاً ، ألا ترى أن انتقال الشمس من أول الحمل الى أول الميزان الذي يعود فيه الظل الى مثل ما كان في أول الحمل إنما يكون في قريب من مائة وسبعة وثمانين يوماً ، ومن نصف أيار الى نصف ابلول الذي جعل في الرواية موافقاً لوقتينا إنما يكون في أقل من مائة وأربعة وثمانين يوماً ، وعلى هذا القياس . الثاني : أن ظل الزوال يزداد من أول السرطان الى أول الجدي ، وينقص من أول الجدي الى أول السرطان يوماً وشهراً فصحراً على سبيل التزايد والتناقص بمعنى أن ازدياده وانتقاصه في اليوم الثاني والشهر الثاني يزيد من ازدياده وانتقاصه في اليوم الاول والشهر الاول ، وهكذا في الثالث بالنسبة الى الثاني وفي الرابع بالنسبة الى الثالث حتى ينتهي الى غاية الزيادة والنقصان التي هي بداية الآخر ، ومن هذا القبيل حال ازدياد الساعات وانتقاصها في أيام السنة ولياليها ووجه الجميع ظاهر فيكون إزدياد الظل في ثلاثة أشهر قدماً وفي الثلاثة الأخرى قدسين كما في الرواية خلاف ما تحكم به الدراية ، الثالث : أن كون نهاية انتقاص الظل الى نصف قدم وغاية ازدياده الى تسعة أقدام ونصف كما يظهر من الرواية إنما يستقيم اذا كان تفاوت ارتفاع الشمس في الوقتين بقدر ضعف الميل الكلي كان الاول إنما

يكون في أول السرطان والثاني في أول الجدي وبعده كل منهما عن المعدل بقدر الميل الكلي ، وليس الحال كذلك لأن ارتفاع الشمس حين كون الظل نصف قدم يقرب من ست وثمانين درجة ، وحين كونه تسعة أقدام ونصفاً يقرب من ست وثلاثين درجة ، فالتفاوت خمسون وهو يزيد على ضعف الميل الكلي بقرب من ثلاث درجات ، الرابع : أن كون الظل نصف قدم في أول السرطان أو كونه تسعة أقدام ونصفاً في أول الجدي ليس موافقاً لافق من آفاق البلدان المشهورة فضلاً عما ينبغي أن يكون موافقاً له (كالمدينة المشرفة) التي هي بلد الخطاب ، أو (الكوفة) التي هي بلد الخطاب لأن عرض المدينة خمسة وعشرون درجة ، وعرض الكوفة إحدى وثلاثون درجة ونصف درجة فارتفاع أول السرطان في (المدينة) قريب من ثمان وثمانين درجة ونصف درجة ، والظل حينئذ أنقص من خمس قدم ، وفي الكوفة قريب من اثنتين وثمانين درجة ، والظل حينئذ يزيد من خمس قدم وارتفاع الجدي في المدينة قريب من إحدى وأربعين درجة ونصف درجة ، والظل حينئذ أنقص من ثمانية أقدام وفي الكوفة قريب من خمس وثلاثين درجة ، والظل حينئذ عشرة أقدام على ما استخرجه بعض الأفاضل في زماننا { وبالجملة } : ما في الرواية من قدر الظل زائد على الواقع بالنسبة إلى (المدينة) وناقص بالنسبة إلى الكوفة وهكذا حال أكثر ما في التراتب بل كلها عند التحقيق كما يظهر من الرجوع إلى العروض والارتفاعات والإزلال في مدونات هذا الفن ، ووجه التفصي من تلك الاشكالات : أن بناء هذه الأمور الحسابية في المحاورات على التقريب والتخمين لا التحقيق واليقين فإنه لا منفع بيان الأمور الحقيقية في تلك الأمور إذ السامع العامل بالحكم لا بد له من أن يبني أمره على التقريب لأنه إما أن يتبين ذلك بقامته وقدمه كما هو الغالب ولا يمكن حقيقة الأمر فيه بوجه أو بالنسبة المستوية والشواخص القائمة عليها ، وهذا مما يتعسر تحصيله على أكثر الناس ومع إمكانه فالأمر فيه أيضاً لا محالة على التقريب ولكنه أقرب إلى التحقيق من الأول ويمكن إيراد نكتة لهذا الصنف وهي أن فائدة معرفة الإوال إما معرفة أول وقت فضيلة الظهر

ووافقها وما يتعلق بها المنوطة بأصل الزوال ، وإما معرفة آخره والاول والآخ من وقت فضيلة المصرو وبعض نوافلها المنوطة بمعرفة النبي الزايد على ظل الزوال فالمقصود من التفصيل المذكور في الرواية لا ينبغي أن يكون هو الغايدة الاولى لأن العلامات العامة المعروفة كزيادة الظل بمد تقصانه أو ميله عن الجنوب الى المشرق مغنية عنها دون العكس فانا اذا رأينا الظل في نصف حزيران مثلا زايداً على نصف قدم ، أو في نصف تموز زايداً على قدم ونصف ، لم يتميز به عدم دخول الوقت عن مضيه إلا بضم ما هو مفر عن من العلامات المعروفة فيكون المقصود بها الغايدة الثانية وهي المحتاج اليها كثيراً وإلا نفي بها العلامات المذكورة لأنها بمد معرفة الزوال وزيادة الظل نحتاج لمعرفة تلك الاوقات الى معرفة قدر النبي الزايد على ظل الزوال بحسب الاختتام والتميز بينهما ولا يتيسر ذلك لاختلافه بحسب الأزمان الا بمعرفة التفصيل المذكور إذ به يعرف حينئذ أن النبي الزايد هل زاد على قدمين ففات وقت نافلة الظهر أو على أربعة أقدام ففات وقت فضيلة الظهر على قول أو على سبعة أقدام ففات وقت فضيلة الظهر أو دخل وقت فضيلة المصرو على قول آخر فعلى هذا إن حملنا الرواية على بيان حال المدينة المشرفة ينبغي أن توجه المساهلة التي فيها باعتبار الزيادة على الواقع بالنسبة اليها بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة الى أوائل الاوقات المذكورة وإن حملناها على بيان حال الكوفة ينبغي أن توجه المساهلة التي فيها باعتبار التقصان بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة الى أواخرها ، وإن حملناها على معرفة أول الزوال كما فهمه الاكثر فعمله على المدينة أولى بل هو متمين إذ مع هذا المقدار من الزيادة يحصل العلم بدخول الوقت بخلاف ما اذا حملناه على الكوفة فإنه مخالف للاحتياط على هذا التقدير ، ونظير هذا الاحتياط ما ورد في بعض الروايات نحو ما رواه الشيخ في (التهذيب) عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان رسول الله (ص) لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس فإذا زال النهار قدر إصبع صلي ثمان ركعات (الخبر) فإن الظاهر أن اعتبار زيادة الاصبع طولاً أو عرضاً على الاحتمالين للاحتياط في دخول الوقت انتهى ؛ ثم قال : قال السيد الداماد قدس سره : الشمس

في زماننا هذا درجة تقويمها : في النصف من حزيران بحسب التقريب الثالثة من السرطان ؛ وفي النصف من تموز الثانية من الاسد ، وفي النصف من آب الاول من السنبله ، وفي النصف من ايلول الثانية من الميزان ، وفي النصف من تشرين الاول من العقرب ، وفي النصف من تشرين الآخر الثالثة من القوس ، وفي النصف من كانون الاول الثالثة من الجدي ، وفي النصف من كانون الآخر الخامسة من الدلو ؛ وفي النصف من شباط الخامسة من الحوت ، وفي النصف من آذار الرابعة من الحمل ؛ وفي النصف من نيسان الرابعة من الثور ، وفي النصف من أيار الرابعة من الجوزاء وهذا الامر تقريبي ، وهذا ايضاً متغير على مر السهور تغيراً يسيراً ، انتهى كلامه رفع في أعلا الخلد مقامه .

الهيئة الثامن والتسعون

ما روينا عن الصدوق في (الميوزن) و (الخصال) باسناده عن الصادق والرضا عليهما السلام عن النبي « ص » قال : الصلاة قربان كل تقي .
قال في (النهاية) : القربان مصدر من قرب بقرب ، ومنه الحديث **ببانه** الصلاة قربان كل تقي ، أي إن الأتقياء يتقربون بها الى الله تعالى ، أي يطلبون القرب منه بها انتهى ، وقال العلامة المجلسي : الأظهر أن المراد أن الصلاة تعبير سبباً لقرب المتقين لا لغیرهم كما قال الله تعالى (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) واستدل به على شرعية الصلاة في كل وقت وعلى كل حال إلا ما أخرجه الدليل .

الحديث التاسع والتسعون

ما روينا عن الصدوق في (نواب الاعمال) بإسناده عن الصادق عليه السلام قال : مَنْ ترك صلاة العصر غير ناس لها حق تفوته وَرَه اللهُ تعالى أهله وماله يوم القيامة .

قال في (النهاية) فيه : من فاتته صلاة العصر فكأنما وَرَهَ أهله و له بيان أي نقص ، يقال : وَرَهَ ؛ إذا نقصه فكأنك جعلته وَرَأَ بعد أن كان كثيراً ، وقيل هو من الوَر وهو الجناية التي يجتنيها الرجل على غيره من نهب أو سبي فشبه ما يلحق مَنْ فاتته صلاة العصر بمن قتل حميه أو سلب أهله وماله ، ويرى بنصب (الأهل) ورفع ، فن نصبه جملة مفعولاً ثانياً لوتر فاضر فيها مفعولاً لم يسم فاعله ما بدأ الى الذي فاتته الصلاة ، ومن رفع لم يضم وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله لأنهم المصابون المأخوذون فن رد النقص الى الرجل نصبا ومن رده الى الأهل والمال رخصا انتهى ؛ وهل المراد فوتها مطلقاً أو فوت وقت التضيعة وجهان أظهرهما الأول .

الحديث المائة

ما روينا عن محمد بن الثلاثة رحمهم الله في الكافي والتهذيب بإسنادهم عن الصادق عليه السلام قال : صلاة فريضة خير من عشرين حجة ، وحجة خير من بيت مملو ذهباً يُتصدق منه حتى ينفى أو حتى لا يبقى منه شيء ، وفي بعض الأخبار : وحجة خير من الدنيا وما فيها .

قد أورد على هذا الحديث إشكالان ، الأول : أنه وردت أخبار

حقيق كثيرة دالة على فضل الحج على الصلاة فوجه التوفيق بينهما ،

الثاني : أن الحج مشتمل على الصلاة ايضاً والحج وإن كان مندوباً فالصلاة فيه فرض

فما معنى تفضيل الصلاة الفريضة على عشرين حجة ، واجيب عن الأول بوجوه ،

الأول : حمل الثواب في الصلاة على التفضلي ، وفي الحج على الاستحقاق ، أي يتفضل

الله على المصلي بأزيد مما يستحقه المؤمن بعشرين حجة فلا ينافي كون ما يتفضل به

على الحاج اضعاف ما يعطي المصلي ، فان قيل : قد روي ايضاً ما يدل على أن

الانسان لا يستحق شيئاً بعمله وانما يتفضل الله تعالى بالثواب عليه ، قلنا : يمكن

أن يكون للتفضيل ايضاً مراتب احدها : ما يتوقفه الانسان في عمله وإن كان على

سبيل التفضل أو ما يظنه الناس أنه يتفضل به عليه ثم بحسب كرم الكريم وسعة

جوده للتفضل مراتب لا تحصى فيمكن أن يستحق الأول إستحقاقاً كما اذا مدح

شاعر كريماً فهو لا يستحق شيئاً عقلاً ولا شرعاً لكن الناس يتوقعون له بحسب

ما يعرفونه من كرم الكريم أنه يعطيه مائة درهم فاذا أعطاه الفاً يقولون أعطاه عشرة

اضعاف استحقاقه ، الثاني : أن تحمل الفريضة على الصلوات الخمس اليومية كما هو

المتبادر في أكثر الموارد وللصلاة التي فضل عليها الحج على غيرها بقرينة أن الأذان

والاقامة المشتملين على (حي على العمل) محتصان بها فيكون الفرض الحث على

الصلاة اليومية والمحافظة عليها والالتيان بشرائطها وحدودها وآدابها وحفظ مواقيتها

فان كثيراً من الحاج يضيعون فرايضهم اليومية في طريقهم الى الحج إما بتفويت

أوقاتها أو بأدائها على المركب أو في الحمل بالتميم أو مع عدم طهارة الثياب أو البدن الى

غير ذلك : فان قيل : هذا ينافي الخبر المشهور أن أفضل الأعمال أحجزها ، قلنا :

على تقدير تسليم صحة المراد به إن أفضل كل نوع من العمل أحجز ذلك النوع أي

أشقه كالوضوء في البرد والحرق ، والحج ماشياً وراكباً ، والصوم في الصيف والشتاء

وأمثال ذلك ، الثالث : أن تحمل الفريضة على عمومها والحج في المفضل عليه على

المندوب وفي المفضل على الفرض : الرابع : أن يراد بالصلاة في هذا الخبر مطلق

الفرض وبها في الأخبار التي فضل الحج عليها النافلة ، الخامس : أن يراد بالحج في هذا الخبر حج غير هذه الامة من الامم السابقة أي صلاة هذه الامة أفضل من عشرين حجة أوقفها الأمم الماضية ، السادس : أن المراد أنه لو صرف زمان الحج والمرة في الصلاة كان أفضل منها ، وأورد عليه : أنه إنما يجري في الخبر الذي تضمن أن خير أعمالكم الصلاة ونحوه لا في هذا الخبر ونحوه ، السابع : أن يقال أنه يختلف بحسب الاحوال والاشخاص كما أن النبي سُئل أي الأعمال أفضل ؟ فقال : الصلاة لأول وقتها ، وسُئل أيضا أي الاعمال أفضل ؟ فقال : بر الوالدين ؛ وسُئل أيضا أي الاعمال أفضل ؟ فقال : حج مبرور ، فخص كل سائل بما يليق بحاله من الاعمال فيقال : كان السائل الاول عاجزاً عن الحج ولم يكن له والدان فكان الافضل له ذلك وكذا الثالث ، الثامن : للعلامة المجلسي رحمه الله وهو أنه لما كان لكل من الاعمال مدخل في الايمان وتأثير في النفس ليس لغيره كما أن لكل من الاغذية تأثيراً في بدن الانسان ومدخل في صلاحه ليس ذلك لغيره (كالخبز) مثلاً فإذن له تأثيراً في البدن ليس ذلك للحم وكذلك اللحم له تأثير في البدن ليس للخبز وليس شيء منهما يفتى عن الماء ، وهكذا ، ثم تلك الاغذية تختلف بحسب شدة حاجة البدن اليها وضعفها فإن منها ما لا تبقى الحياة بدونها ومنها ما يضعف البدن بدونها لكن تبقى الحياة مع تركها فكما أن لبدن الانسان أعضاء رئيسية وغير رئيسية منها ما لا يبقى الشخص بدونها كالرأس والقلب والكبد والدماغ ، ومنها ما يبقى بعد فقدانها لكن لا ينتفع بالحياة بدونها كالعين والسمع واللسان واليد والرجل ، ومنها ما ينتفع بدونها بالحياة لكن ناقصة عن درجة الكمال كما اذا فقد بعض الاصابع أو الاذن أو الاسنان فكذلك له أغذية لا تبقى حياته بدونها كاللحم والخبز والحلويات وتعرض بدونها مع ضعف كالسمن والارز ، وأغذية يتروح بها كالفواكه والحلويات وتعرض له أمراض مهلكة وغير مهلكة ، وخلق الله له أدوية يتداوى بها اذا لم تكن مهلكة وكذا له ثياب يزين بها ودواب يتقوى بها وخدم يستعين بهم وأصدقاء يزين بمجالستهم فكذا الايمان بمنزلة شخص له جميع هذه الاشياء ، فأعضاءه الرئيسية

هي عقايد التي اذا فقد شي منها يزول رأساً كالأصول الحسنة وأعضاؤه الغير الرئيسية هي العقائد والعلوم التي يقوى بها الايمان ويترتب عليها الآثار على اختلاف مراتبها في ذلك ، فمنها ما يجب الاعتقاد بها ، ومنها ما يحسن ويزين الايمان بها ، وكذا له أغذية من الأعمال الصالحة : فمنها ما لا يبقى بدونها وهي الفرائض كالصلاة ، والصوم ، والحج ، والزكاة ، ومنها ما يبقى بدونها مع ضعف شديد زول ثمرته معه وهي سائر الواجبات ، وأما النوافل فهي كالفواكه والأشربة والأدوية المقتوية ، ومنها ما هي بمنزلة الألبسة والحلي ، وله سراكب من الأخلاق الحسنة يتقوى بها وأصدقاؤه من مرافقة العلماء الصالحين بهم يتحرز عن كيد الشياطين ، والذنوب بمنزلة الامراض المهلكة وغير المهلكة ، فالهلكة منها هي الكبائر : وغير المهلكة هي الصغائر والتوبة ، والتضرع والخشوع أدوية لها اذا لم تصل إلى حد لا ينفع فيه الدواء ، والمكروهات بمنزلة الأدوية والعيوب التي لا تؤثر في زواله لكن تحبط عن درجة كماله ، فاذا عرفت ذلك أمكنك فهم دقائق الاخبار والتوفيق بين الروايات المأثورة في ذلك عن الأئمة الأبرار فتعرف معنى قولهم عليهم السلام الشيء الغلاني رأس الايمان وآخر قلب الايمان وآخر بصر الايمان والصلاة عمود الدين وأشباه ذلك ، فنقول : على هذا التحقيق يمكن أن يقال مثلاً الصلاة بمنزلة الماء والحج بمنزلة الخبز في قوام الايمان فيمكن أن يقال الصلاة أفضل من حجج كثيرة ، والحج أفضل من صلوات كثيرة اذ لكل منها أثر في قوام الايمان ليس للآخر ولا يستغنى باحدهما عن الآخر كما يمكن أن يقال رغيف خبز خير من روبايا من الماء : وشربة ماء خير من أرغفة كثيرة ، والحاصل أنه يرجع الى اختلاف المبادات والجهات والحيثيات ؛ فمن جهة الصلاة خير من الحج ، ومن جهة اخرى الحج خير من الصلاة وأفضل منها ، وهذا التحقيق ينفعك في كثير من المواضع ويعينك على التوفيق بين كثير من الآيات والاخبار ، واما الاشكال الثاني فينحل بكثير من الوجوه السابقة ، واجيب عنه ايضا بأن المراد خير من الحج بلا صلاة ، واعترض عليه بأن الحج بلا صلاة باطل لا فضل له حتى يفضل عليه الصلاة ، ويمكن الجواب بأن المراد به الحج مع قطع

النظر عن فضل الصلاة اذا كان معها لا الحج الذي تركت فيه الصلاة .

الهيئة ١٠١

ما رويناها بالاسانيد عن الصدوق في العلل والتوحيد والامالي باسناده عن زيد بن علي ، قال : سألت ابي سيد العابد بن فقلت له يا ابا عبد الله عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به الى السماء وأمره ربه عز وجل بمخمسين صلاة كيف لم يسأله التخفيف عن أمته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلام أرجع الى ربك فأسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك ، فقال : يا بني إن رسول الله لا يصبر على ربه تعالى ولا يراجعه في شيء يأمره به ، فلما سأله موسى ذلك وصار شفيها لأمرته اليه لم يجز له رد شفاعة أخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى أن ردها الى خمس صلوات ، قال : فقلت يا ابا عبد الله لم يرجع الى ربه عز وجل ولم يسأله التخفيف بعد خمس صلوات ؟ فقال : يا بني أراد « ع » أن يحصل لأمرته التخفيف مع أجر خمسين صلاة لقول الله عز وجل (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ قَلَّ عَشْرُ أَمْثَلِهَا (١) ألا ترى أنه عليه السلام لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل فقال يا محمد إن ربك يقرؤك السلام ويقول إنما خمس بمخمسين (ما يُبدلُ القولُ لذي وما أنا بظلامٍ للعبيد (٢) .

وجه الاشكال في مناسبة الآية لما تقدم ويمكن توجيهه بوجهين ،
ايضاح الاول : أن المراد بأجر خمسين نوابها الاستحقاق لا التفضيل وأنه تعالى إنما كلمهم بالخمسين لاجل اعطاء نوابها ، وأنه تعالى لما قرر لهم خمسين صلاة فلو بدلها ولم يمطهم نوابها كان ظالماً في جنب عظمته وقدرته وسعته وافتقار خلقه اليه وعجزهم ، الثاني : إنه تأكيد لما قبله من الكلام اي ما وعدت من نواب خمسين لا يُبدل فاني لا أخلف الموعد ولا أظلم العباد به والتعبير بصيغة المبالغة على

الوجهين للاشعار بأن مثل هذا ظلم عظيم ، والظلم القليل من القادر الحكيم الغني بالذات ظلمٌ إذ أنه لو كان الظلم من صفاته تعالى لكان صفة كمال فكان يتصف بكاملها أو أن كل صفة من العظیم لا بد أن يكون عظیما .

الحديث ١٠٢

ما روينا عن الصدوق في الملل والحاصل بإسناده عن أبي هاشم الخادم قال :
قلت لأبي الحسن الماضي عليه السلام : لم جعلت صلاة الفريضة والسنة خمسين ركعة لا يزداد فيها ولا ينقص منها ؟ قال : إن ساعات الليل اثنتا عشر ساعة ، وفيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ساعة ، وساعات النهار اثنتا عشر ساعة ، فجعل لكل ساعة ركعتين ، وما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق غسق ، فجعل للغسق ركعة .

(قال العلامة المجلسي رحمه الله) : هذا اصطلاح شرعي لساعات

بيان وهي مختلفة باختلاف الاصطلاحات ، فمنها مستوية ، ومنها معوجة ، إلى غير ذلك ، والركعة التي جعلت للغسق لعلها ركعتا الوتيرة فإنها تمدان بركعة ، وفي الحاصل ليس قوله فجعل للغسق ركعة وفيه مكان الشفق القرص فالرأس سقوطه بالكلية بذهاب الحجر المشرقية ، وما في الملل في الموضعين أظهر وأصح ، وفي الكافي أيضاً كذلك ، وقال السيد الداماد رحمه الله : كوز كل من الليل والنهار اثنتا عشر ساعة إما بحسب الساعات للمعوجة أو بحسب الساعات المستوية في خط الاستواء أو في الآفاق المائلة أيضاً عند تساوي الليل والنهار وذلك إذا ما كان المدار اليومي للشمس معدل النهار وأما إخراج ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس من الليل والنهار واعتبار زمانه على حياله ساعة برأسها ، فقد ورد به بعض الأخبار عنهم (ع) ومن ذلك ما رواه جماعة من شيوخنا علمائنا رضي الله عنهم عن مولانا الصادق عليه السلام أن مطران النصارى سأل أباه الباقر عليه السلام عن مسائل عديدة عويصة ؛ منها الساعة التي ليست هي من ساعات الليل ولا من ساعات النهار ، أنه

ساعة هي ؟ فقال عليه السلام : هي الساعة التي بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، فاستشكل ذلك من بابه في تتبع العلوم والمذاهب قاصر ، زاعماً أن هذا أمر لم ينعقد عليه اصطلاح ولم يذهب اليه ذاهب أصلاً وليس هذا الاصطلاح منقولاً في كتب أعظم علماء الهيئة من حكماء الهند ، وليس الاستاذ أبوريحان في القانون المسعودي ذكر أن برهمة الهند ذهبوا الى أن ما بين طلوع الشمس وكذلك ما بين غروب الشمس وغروب الشفق غير داخل في شيء من الليل والنهار بل إن ذلك بمنزلة الفصل المشترك بينهما وأورد ذلك الفاضل البرجندي في شرح الزيج الجديد وفي شرح التذكرة ، ثم إن ما في أكثر رواياتنا عن أئمتنا المعصومين عليهم السلام وما عليه العمل عند أصحابنا رضي الله عنهم اجماعاً هو أن زمان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس من النهار معدود من ساعاته وكذلك زمان غروب الشمس الى ذهاب الحمرة من جانب المشرق فان ذلك إمارة غروبها في أفق المغرب فالنهار الشرعي في باب الصلاة والصوم وفي سائر الابواب من طلوع الفجر المستطير الى ذهاب الحمرة المشرقية ، وهذا هو المعتبر والمعمل عليه عند أساطين الإلهيين والرياضيين من حكماء اليونان وتاوزبوسوس بنى أساس الاصطلاح في كتاب المساكين عليه ، وحكم أن مبدئه النهار عند ظهور الضياء واختفاء الكواكب الثابتة ومنتهاه حين اختفاء الضياء واشتباك النجوم والعلامة الشيرازي قطب فلك التحقيق والتحصيل شارح حكمة الاشراف وكليات القانون أظهر في كتبه (نهاية الادراك) و (التحفة) و (الاختيارات الظرفية) أن أول الليل في اصطلاح الشرع وعند علماء الدين مجاوزة الشمس أفق المغرب حيث تذهب الحمرة المشرقية وتستبين الظلمة في جانب المشرق وما ذكره إز هو إلا مذهب الامامية ، وأما أصحاب الاحكام من المنجمين فالنهار عندهم محدد في طرفي المبدأ والمنتهى بطلوع مركز الشمس من افق المشرق ، وغروبها في افق المغرب ، وزمان ظهور جرم الشمس الى طلوع مركزها محسوب عندهم من الليل وزمان غروب المركز الى اختفاء الجرم أيضاً كذلك فليتعرف . انتهى .

الحديث ١٠٣

ما رويناه بالأسانيد عن الشهيد في (الذكري) قال : روى زرارة في (الصحيح) عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله « ص » : اذا دخل وقت صلاة مكتوبة فلا صلاة نافلة حتى يبدأ بالمكتوبة ، قال : فقدمت الكوفة فاخبرت الحكم بن عيينة وأصحابه فقبلوا ذلك مني ، فلما كان في القابل لقيت أبا جعفر عليه السلام فحدثني أن رسول الله « ص » عرس في بعض أسفاره ، وقال : من يكثونا ؟ فقال بلال : أنا ، فنام بلال وناموا حتى طلعت الشمس ، فقال يا بلال ما أرقدك ؟ فقال : يا رسول الله أخذ بِنَفْسِي الذي أخذ بأفاسك ، فقال رسول الله قوموا فتتحوا عن مكانكم الذي أصابكم فيه الغفلة ؛ وقال : يا بلال أذن فأذن فصلى صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر وأمر أصحابه فصلى بهم الصبح ثم قال : من نسي شيئاً من الصلاة فليصمها إذا ذكرها فإن الله عزوجل يقول : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) (١) قال زرارة : غملت الحديث الى الحكم وأصحابه ، فقال : تقضت حديثك الأول ، فقدمت على أبي جعفر عليه السلام فاخبرته بما قال القوم ؛ فقال : يا زرارة ألا أخبرتهم أنه قد فات الوقتان جميعاً وأن ذلك كان قضاءً من رسول الله قال العلامة المجلسي : « عرس » بالتشديد أي نزل في آخر الليل

بيان للاستراحة ، وهذا المكان اشتهر (بالمعرس) وهو بقرب المدينة ، و « يكثونا » بالهمزة ، أي : يحرصنا من العدو ، أو من فوت الصلاة ، أو الأعم ، ولفظة « ما » في « ما أرقدك » استهلامية ، وربما يتوهم كونها لتعجب ، أي : ما أكثر رقودك ونومك « أخذ بِنَفْسِي » : المناسب لهذا المقام سكون الفاء كما قال تعالى (اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا) لكن يأتي منه ثانياً لفظ الانفاس فإن جمع النفس بالتعريك وجمع النفس بالسكون الانفاس

والنفوس ، والمراد بالنفس الصوت ، ويكون انقطاع الصوت كناية عن النوم وفي (القاموس) النفس : بالتحريك واحدا لا تنفاس والسعة والفسحة في الأمر والجرعة والرأي والطويل من الكلام . انتهى . وبعد ايراد هذه الرواية قال الشهيد « ره » في هذا الخبر فوايد ، منها : استحباب أن يكون للقوم حافظ اذا ناموا صيانة لهم عن هجوم ما يخاف منه ، ومنها : أن الله انام نبيه لتعلم امته ، ولئلا يُعير بعض الأمة بذلك ، ولم أقف على راد لهذا الخبر لتوهم القدرح في المصحة ، ومنها : أن المبد ينبغي أن ينتقل بالمكان والزمان بحسب ما يصيبه فيها من خير أو غيره ، ولهذا تحول النبي صلى الله عليه وآله الى مكان آخر ، ومنها : استحباب الأذان للفايئة ، كما يستحب للحاضرة ، وقد روى العامة عن أبي قتادة وجماعة من الصحابة في هذه الصورة أن النبي « ص » أمر بلالاً فأذن فصلى ركعتي الفجر وأمره فاقام فصلى صلاة الفجر ؛ ومنها : استحباب قضاء السنن ، ومنها : جواز فعلها لمن عليه قضاء وإن كان قد منع منه أكثر المتأخرين ، ومنها : شرعية الجماعة في القضاء كالأداء ، ومنها : وجوب قضاء الفائتة لفعله « ص » ووجوب التأسى به وقوله فليصلها ، ومنها : أن تمت قضاؤها ذكرها ، ومنها : أن المراد بالآية ذلك ، ومنها : الاشارة الى المواسعة في القضاء لقول الباقر عليه السلام ألا أخبرتهم أنه قد فات الوقتان .

يستفاد من الخبر أمور أخر وهي : استحباب التمريس ، واستحباب ^{تتم} كون المؤذن غير الامام ، واستحباب تقديم الأذان على النافلة ، والمنع من النافلة بعد دخول وقت الفريضة ، ولزوم الجمع بين الأخبار ورفع التناقض عنها ، وحسن قبول العذر بمن له عذر مرضي ، وجواز اظهار الاحكام عند المخالفين مع عدم التقيية .

ربما يتوهم التناقض بين هذا الخبر وبين ما روي انه « ص » قال : تمام ^{تقديم} عيني ولا ينم قلبي ، ويمكن الجواب بوجوه : الاول : حمل الأخير على غالب أحواله « ص » ، وفي تلك الحالة أنامه الله تعالى يوماً كنوم سائر الناس

للمصلحة ، الثاني : أنه « ص » لم يكن مكافئاً بهذا العلم كما أنه لم يكن مكافئاً بالعمل بما كان يعلمه من كفر المنافقين وعدم الظنر بالكافرين وأمثال ذلك ، الثالث : أن يقال لعله كان مكافئاً في ذلك بترك الصلاة لبعض المصالح .

الحديث ١٠٤

ما روينا عن جملة من المشايخ العظام والأجلاء الكرام ومنهم ثقة الاسلام في الكافي وشيخ الطائفة في التهذيب والمحقق الحلي في السراير والمحدث الحر العاملي في الوسائل بأسانيد عديدة ومتون سديدة وفيها الصحيح عن الصادق عليه السلام قال : إن الارض يطهر بعضها بعضاً .

يحتمل وجوه ؛ الأول : أن يكون المعنى أن الارض يطهر بعضها ببعض **يُطَاهَرُ** وهو الماس لأسفل النمل أو القدم أو الظاهر منها بعض الأشياء وهو النمل والقدم ، الثاني : أن يكون المراد أن أسفل القدم والنمل اذا تنجس بملاقات بعض الارض النجسة يطهر البعض الآخر الطاهر اذا متى عليه ، فالطهر في الحقيقة ما ينجس بالبعض الآخر وعاقبه بنفس البعض مجازاً ، الثالث : أن يكون المراد أن النجاسة الحاصلة في نفس القدم وما هو بمناء بملاقات الارض المتنجسة على الوجه المؤثر مطهر بالمسح في محل آخر من الارض فسمي زوال الأثر الحاصل من الارض تطهيراً لها كما تقول : الماء مطهر للبول ، بمعنى أنه منزيل للأثر الحاصل منه وعلى هذا يكون الحكم المستفاد من الحديث المذكور وما في معناه مختصاً بالنجاسة المكتسبة من الأرض النجسة ، والوجهان الأولان للسيد السند صاحب المدارك و الثالث للمحقق الحسن صاحب المعالم وهو قريب من الوجه الثاني ، ويمكن أن يكون إشارة إلى أنه بمحض المسح على الارض لا يذهب الأثر الحاصل من الارض السابقة مطلقاً بل يبقى فيه بعض الاجزاء من الارض المتنجسة فتلك الاجزاء تطهرها الارض الطاهرة فلا ينافي عموم الحكم لورود تلك العبارة في مقامات أخر ، الرابع ما قاله البهائي ، قال : لعل المراد بالارض ما يشمل نفس الارض وما عليها من القدم

٢٣٢ حديث لهُوالمؤمن في ثلاثة أشياء ، وحديث الصلاة ميزان

والنعل والخُف . انتهى ، الخامس : ما قيل إن الوجه في هذا التطهير انتقال النجاسة بالوطي ، عليها من موضع الى آخر مرة بعد مرة اخرى حتى تستحيل ولا يبقى منها شيء ، فيكون المستفاد منه تطهير الارض الطاهرة الارض النجسة ويكون تطهيرها باطن الخُف والنعل وأسفل القدم مستفاداً من دليل آخر ، والله العالم .

المبحث ١٠٥

ما رويناه عن الصدوق في الحصال بأسناده عن زرارة عن أبي جعفر « ع » قال : لهُوالمؤمن في ثلاثة أشياء : التمتع بالنساء ، ومفاكحة الاخوان ، والصلاة بالليل اطلاق الهموعلى الاولين واضح ، والمفاكحة : المازحة ، واطلاقه على صلاة الليل لا يخلو من هموض ، ولعل وجهه أنه ينبغي للمؤمن أن يكون متلذذاً بمناجاة ربه والخلوة مع حبيبه فِرْحاً بها كما يتلذذ بالفواكه .

المبحث ١٠٦

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال رسول الله « ص » : الصلاة ميزان فمن وفى استوفى ، قال الصدوق في الفقيه يعني بذلك أن يكون ركوعه مثل سجوده ولبته في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الأجر انتهى ، ولعل مراده أن التعيين بالميزان من حيث الاجزاء كأنه شبه اجزاء الصلاة من القراءة والركوع والسجود بحبال الميزان في لزوم التسوية ، ولا يخفى بعده ، وقال التقي المجلسي رحمه الله : ويمكن أن يكون المراد منه أنه كلما كانت الصلاة أثقل من حيث الاطالة والاخلاص والخصوع والخشوع كان ثوابها اكثر كما في الميزان كلما كان للمتع أهس وأثقل يكون اتمن أكثر ، فكأن اتمن في عدل والمتاع في آخر ، فمن وفى بالتعديد : من التوفية بمعنى التكيل ، أو بالتخفيف من الوفاء ، مقابل التقص

حديث اذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء ٢٣٣

استوفى أي كمال الأجر ، ومن طفقها نقص أجر صلاته ؛ كما ورد أن شرّ السراق سارق الصلاة ، ويحتمل أن يكون المراد أن الصلاة ميزان المؤمن فكلما كان الايمان أتم وأوفى كانت الصلاة أكل وأتم فكان تمامها لازم تمامه وتقصانها يدل على نقصانه ويحتمل أن يكون المعنى أن الصلاة ميزان ساير الاخلاق الحسنة والاعمال الصالحة فن وفي فيها استوفى كمال الصلاة أو بالعكس ، بأن تكون الصلاة سبباً لكلها انتهى

الحديث ١٠٧

مارويناه عنه ، قال : قال رسول الله « من » اذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء وأبواب الجنان ، واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح .
فتح أبواب السماء : يمكن أن يكون كناية عن دخول وقت العبادات **ببناه** التي هي سبب نزول الرحمة من السماء ، وفتح أبواب الجنان كناية عن استجابة دخول الجنة ، ويمكن الحمل على الظاهر إذ لا استبعاد في ذلك ولادليل على امتناعه وإن السماء أبواباً لنزول الملائكة وعروجهم .

الحديث ١٠٨

مارويناه عن ثقة الاسلام ، والشيخ ، والصدوق ، عن معاوية بن وهب في الصحيح قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أفضل ما يتقرب به العباد الى ربه وأحب ذلك الى الله عزوجل ما هو ؟ فقال : ما أعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة ، ألا ترى أن العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال (وَأوصاني بالصلاة وَالزكاةِ مَا كُنتُ حَيًّا (١) .

(١) سورة مريم آية ٣١ .

المراد بالمعرفة إما معرفة الله وصفاته الجلالية والاكرامية ، أو **بيان** مع معرفة الرسول والأئمة ، أو المعارف الخمس ، أو الأعم منها ومن العلوم الدينية والمعارف اليقينية ؛ وقال البهائي في (الحبل المتين) : المراد بالمعرفة ما يتحقق به الايمان عندنا من المعارف الخمس ، وما قصده من أفضلية الصلاة على غيرها من الاعمال وإن لم يدل عليه منطوق الكلام إلا أن المفهوم منه بحسب العرف ذلك كما يفهم من قولنا : ليس بين أهل البلد أفضل من زيد ، أفضليته عليهم وإن كان منطوقه نفي أفضليتهم عليه وهو لا يمنع المساواة هذا وفي جملة عليه السلام قول عيسى (وأوصاني بالصلاة والزكاة) مؤبداً لأفضلية الصلاة بعد المعرفة على غيرها من الاعمال نوع خفاء ، ولعل وجه ما يستفاد من تقديمه « ع » ما هو من قبيل الاعتقادات في مفتتح كلامه ثم إردافه ذلك بالاعمال البدنية والمالية وتصديره لها بالصلاة مقدماً لها على الزكاة ، ولا يبعد أن يكون التأيد لجهرد تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال من غير ملاحظة تفضيل المعرفة عليها ، ويؤيده عدم ابراده عليه السلام صدر الآية في صدر التأيد والآية هكذا : (قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا كُنتُ حَيًّا) .

الحديث ١٠٩

ما رويناه عن الصدوق في النقية عن الصادق عليه السلام قال : أعداؤنا يموتون بالطاعون ، وأنتم تموتون بعملة البطون ، الا إنها علامة فيكم يا معشر الشيعة ربما يفعل هذا بوجدان موت كثير من الشيعة بالطاعون والأعداء **بيان** بالعكس ، وبما روي أن موت الطاعون شهادة ، ويمكن أن يقال أنه منزل على الغالب فإن الغالب في بلدان الروم الطاعون ، وكذا الغالب في بلدان الشيعة كبلدان المعجم عدم الطاعون ، وكثرة الامراض التي تحدث من عملة البطن

معنى الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المحترم ٣٣٥

كالامتلاء والقولنج والاسهال ونحوها ، أو يقال : إن الطاعون مقدر للاعداد ، فإذا وقع في الشيعة كان رحمة لهم ، كما روي أنه عذاب لقوم ورحمة لآخرين .

الحديث ١١٠

ما روينا عن الصدوق في الفقيه قال : كان علي بن الحسين عليه السلام إذا رأى جنازة قال : الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المحترم .

لا ينافي هذا ما ورد من الحث على حب لقاء الله والنهي عن كراهة

بيان لقائه ، إذ يمكن أن يراد بالسواد المحترم الشخص الهالك بالمذهب الباطل كما كان في زمانه « من » ، فإن أكثرهم كانوا كفاراً سبأين لأشرف الخلايق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وكان هذا الكلام تملياً للاصحاب بأن يشكروا الله أنهم ليسوا من الهالكين الكافرين ، ويمكن أن يقال : إن الموت وإن كان مطلوباً للوصول إلى السعادة الدائمة ولكن العمر أيضاً جوهرة نفيسة يمكن أن يكتب فيه الكمالات ويرتقى فيه إلى أعلا الدرجات فهو مطلوب أيضاً من هذه الحيثية لأجل اطاعة الله وعبادته سيما بالنسبة إلى المعصومين ومتابعتهم في الأقوال والأفعال والأحوال ، ويمكن أن يكون المراد بالسواد عامة الناس كما هو أحد معاني السواد في اللغة ويكون المراد : الحمد لله الذي لم يجعلني من عامة الناس الذين يموتون على غير بصيرة ولا استعداد للموت ، ويمكن أن يكون المراد الشكر على كونهم في بلاد المسلمين لا الكافرين ، فإن الغالب على من ولد في بلاد الكفر إلا من تفضل الله عليه بالهداية والمعرفة ، ويمكن أن يراد بالمحترم من مات دون أربعين سنة ، ويمكن أن يراد بالسواد الشخص ، والهالك الميت ، أي : الحمد لله الذي لم يجعلني من هذا القبيل ويكون حب لقاء الله مخصراً بحالة الاحتضار أو أن الحياة والموت محبوبان باعتبارين كما في القصد وشرب المسهل .

الحديث ١١١

ما رويناه عن الصدوق في التقييد عن محمد بن مسلم انه سأل أبا جعفر عليه السلام عن ركود الشمس ، فقال له : يا محمد ما أصفر جنتك وأعضل مسئلتك وإنك لأهل للجواب ، إن الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد أن أخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين جاذب ودافع ؛ حتى اذا بلغت الجو وجزت الكرة قلبها ملك الذور ظهر لبطن ، فصارت مما يلي الارض الى السماء وبلغ شعاعها نحو العرش فعند ذلك نادى الملائكة : سبحان الله ، ولا اله إلا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الدّل وكبره تكبيراً ، فقال له جعلت فداك احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس ؟ فقال نعم احافظ عليه كما تحافظ على عينيك ، فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورانها يسبحون الله في فلك الجو إلى أن تغيب .

بيان
 ركود الشمس : هو سكونها ، أو عدم الاحساس بحركتها عند الزوال ؛ وقوله عليه السلام : ما أصفر جنتك ، التعجب إما من باب المطاوعة المستعجبة ، وإما أن يكون اشارة الى أن ابن آدم مع هذه الجثة الصغيرة كيف يتكاف لمعرفة المسائل المشكلة ، ويحتمل أن يكون من باب التأديب بأن لا يسمى في طلب ما لا حاجة له اليه وما هو بمعنى عنه سيما مع وجود الأهم منه ، و (المعض) هو الصعب ، كما ورد من طريق الجمهور من قول عمر مزاراً : أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن ، أراد المسألة الصعبة ، وقوله عليه السلام جذبها سبعون الف ملك ، لعل المراد بالشعاع الأطراف ، وأن السبعين الف ملك منقسمون الى أربعة عشر طائفة كل طائفة خمسة آلاف ملك ، وهؤلاء آخذون بأطراف الشمس ؛ بعضهم من فوق يجذبونها ، وبعضهم من تحت يدفعونها كحجر الرحي ، وتسمية الأطراف بالشعاع باعتبار حصوله منه تسمية للحال بالمثل ، ويمكن أن يكون الشعاع ايضاً قابلاً لجذب الملائكة بالقوة الروحانية ، ويحتمل أن يكون

الملائكة الآخذون بالشعاع غير السبعين ويكون السبعون للجذب وهؤلاء للدفع ، ولا استبعاد في ظاهره وإن أمكن حمل السبعين الجاذبين على المحركين بالحركة اليومية من المشرق الى المغرب والدافعين على المحركين بالحركة الحولية من المغرب الى المشرق ، فانه لولا هذه الحركة لكانت حركة الشمس أسرع ودفعا فيه مصالح شتى لا نعلمها ، ومنها حصول الفصول الأربعة والمنافع الكثيرة الحاصلة منها حتى اذا بلغت الجو وهو وسط السماء منتهى إرتفاعها ، وجازت الكرة ، قيل : أي خرجت عن المنافذ الشرقية التي في البيوت ، وخروج الشمس عبارة عن خروج شعاعها ، قلبها ملك النور ظهراً لبطن : أي حر كها بأن جعل ما يلي الارض الى السماء وبالعكس ، قيل يمكن أن يكون مجازاً باعتبار أنها لما كانت متحركة الى سمت الرأس فالتم يصل اليه كان متوجهاً الى المغرب ظاهراً ، فاذا وصل اليه وتجاوز قليلاً عنه فكأنما جعل خلفها الى المشرق ، ووجهها الى المغرب ، أو الى سماءها وهي السابعة الخامسة التي فوقها وهي سماء المريح ، ويمكن أن يكون لها حركة التدوير ايضاً فانهم وإن لم يثبتوها لكن لم ينفوها ، وبلغ شعاعها نحو العرش : أي نحواً من العرش ، أو متوجهاً الى جانب العرش ، فاذا زالت صارت الملائكة من ورائها يسبحون الله في فلك الجوز : أي فيما بين السماء والارض ، أو فيما بين السماء الرابعة والخامسة ، أو الثالثة والرابعة ، أو الجميع الى أن تفيب ، وظاهر الخبر أن الجذب والدفع الى الزوال وبعد الزوال تشتغل الملائكة بالتسبيح الى الغروب ولا يُبعد فيه بأن يكون هذا التحريك كافياً لركودها الى اليوم الآخر ، ويحتمل أن يكونوا معقولين بالجذب والدفع مع التسبيح .

المحبة ١١٢

ما روينا عن الصدوق أيضا في الفقيه قال : سُئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود ؟ قال : لأن الله عز وجل جعل يوم الجمعة أضيّق الأيام ، فقيل له : ولمّ جملة أضيّق الأيام ؟ قال : لأنه لا يتعذب المشركون في ذلك اليوم لحرمة عنده .

الاشكال في هذا الخبر إنه لا يُفرّق حسّاً بين يوم الجمعة وغيره في بيان ركود الشمس وعدمه فكيف شعر الراوي بذلك حتى سأل عنه ، والجواب : إنه لا يبعد أن يكون لها ركود ما ، يوم الجمعة لا نشعر به ولا نقهه باعتبار قصره ، ويكون فهمه الراوي لذلك من علم وصل اليه منهم عليهم السلام ويكون معنى الخبر حينئذ أن الركود عند النزول لتمذيب أرواح المشركين عند عين الشمس ولما كان يوم الجمعة يوم المغفرة والرحمة ولا يمدبون فيه لم يحصل الركود ، وبعضهم أول الخبر بأن يوم الجمعة لما كان يوم عبادة وعباداته كثيرة ، ويوم وصال ، ويوم الوصال والتلذذ بالعبادة يكون قصيراً في الخيال بخلاف يوم الهجران ولنا اطلاق عليه الضيق مجازاً ، ولا يخفى بمداه ، ويؤيد الأول ما رواه في الفقيه أيضا عن حرير قال : كنت عند أبي عبد الله « ع » فسأله رجل فقال له : جعلت فداك إن الشمس تنقص ثم تركد ساعة من قبل أن تزول ؟ فقال : إنها توامرُ تزول أو لا تزول ، والاقضاض هو الحركة بسرعة والركود عكسه ، ومعنى توامر تطلب الامر والخصلة فإذا حصلت زالت ، وظاهر الحديث أن لها نوعاً من الادراك ولا يُبعد في ذلك كما يظهر من كثير من الآيات والروايات كقوله تعالى (وكلّ في قَلْبِك يَسْجُونُ (١)) (والشمس تجري بِسُجْرٍ لها (١)) ودعاء الهلال للعبادة المشهور وفيه من الخطاب مالا يختص الا بلولي العقول ، وقوله تعالى (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَقْبَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ) والله العالم .

(١) سورة يس آية ٤٠ .

الهيئة ١٣

ما روينا عن الصدوق في الفقيه ايضاً قال : قال النبي « ص » : أعطيت خمساً لم يُعطها أحد قبلي : جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً ، ونُصرت بالرعب ، وأحلّ لي المنعم ، وأعطيت جوامع الكلم ، وأعطيت الشفاعة .

« جعلت لي الأرض مسجداً » أي : أبيع لي الصلاة في جميع مواضعها **بيان** إلا ما أخرجه الدليل بخلاف الامم السالفة فإنه كانت الصلاة لا تجوز

لهم في غير كنياسهم وبيعتهم ، وقيل كانوا لا يصلون الا فيما يتقنون طهارته ، من الارض وكذلك يجوز لهم التيمم الا فيما يتقنون طهارته ونحن نصلي في جميعها ونقيم في جميعها الا فيما نتيقن نجاسته ويمكن إرادة الاعم من الصلاة والسجود عليها « وطهوراً » أي : مطهراً أو ما يطهر به بجواز التيمم على الارض ففيه دلالة على جواز التيمم بمطلق الارض ولو كان حجراً وفي بعض الاخبار : تراها طهوراً ، وليس فيه دلالة على عدم جواز التيمم بغير التراب الا بالمفهوم ، ويمكن شمول طهورية الارض لاجبار الاستنجاء والتعفير في اناه الولوغ والنعل والرجل بمد زوال العين وغيرها مما ورد فيه دليل « ونُصرتُ بالرعب » وفي بعض الروايات : مسيرة شهر ، والرعب : الخوف والفسزع ، وكان أعداء النبي « ص » قد أوقع الله تعالى في قلوبهم الخوف والرعب فاذا كان بينه وبينهم مسيرة شهرها بوه وفزعوا منه وهذه ايضاً من خصايصه « وأحلّ لي المنعم » أي : الغنيمة المأخوذة من الكفار ، فان الأنبياء السابقين كانوا يحرقون غنائم الكفار ، « وأعطيتُ جوامع الكلم » يمكن تفسيرها بالقرآن فإنه مشتمل على جميع العلوم وما كان وما يكون الى يوم القيامة ؛ ويمكن أن يراد بها كلماته « ص » فانها وجيزة جامعة للمعاني الكثيرة ، ويمكن أن يراد الاعم منها ومن الحقايق والمعارف الالهية التي لم تحصل لأحد قبله ، وأعطيت الشفاعة إما مطلقاً أو الكبرى فانها المقام المحمود الموعود له « ص » بقوله (وَلَسَوْفَ يُمْطَبِكُ رَبُّكَ فَتَرْضَى (١) وله خصايص

٢٤٠ حديث السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة

اخرى مذكورة في مظانها وهذه الرواية لا تدل على الحصر .

الحديث ١١٤

ما رويناه بالاسانيد السابقة عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة .

يحتمل معنيين ، الأول : أن السجود على الارض ثوابه ثواب الفريضة وعلى غير الارض ثوابه ثواب السنة ، الثاني : أن يكون السجود على الارض فهم من القرآن فهمه الراسخون في العلم وإن لم يظهر لنا والسجود على غيرها فهم من السنة من قول النبي صلى الله عليه وآله .

بيان

الحديث ١١٥

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال أبو جعفر عليه السلام المؤذن يففر الله له مد بصره ومد صوته في السماء ويمدقه كل رطب ويابس اسمه ، وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة .

مد بصره وصوته في السماء يعني : اذا كان هذا المقدار معلوماً من مد بصره معاصيه فان الله تعالى يففرها له ، فيكون من باب تعبيه المعقول بالمحسوس وكما كان صوته ارفع تكون المغفرة اكثر ؛ وفولة : في السماء ، اما قيد للاخير أو قيد لها مما فيكون المعنى انه اذا كان عليه ما بين السماء والارض ذنباً فان الله تعالى يففرها له والصوت وان لم يصل الى السماء لكن ورد أن الله تعالى وكل رطب وترفعه الى السماء ويمدقه كل رطب ويابس اسمه ، يدل ظاهراً على أن لكل شيء شعوراً كما تقدم ، ويمكن أن يكون تصديق الأشياء عبارة عن دلالتها على واجب الوجود كما قيل :

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

حديث لم يُسَمَّي الامام المهدي والقيام ، وحديث للقيام علامتان ٢٤١
ويستلزم الكبرية والمظلة والتوحيد والمدل المقتضي لارسال الرسل والتكليف
بالصلاة التي هي سبب الفلاح وغيرها ، وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم
من الثواب .

الحديث ١١٦

ما رويناه عن الشيخ في كتاب الغيبة باسناده عن أبي سعيد الخراساني قال :
قلت لأبي عبد الله عليه السلام : المهدي والقيام واحد ؟ فقال : نعم ، قلت : لأي
شيء سُمِّي المهدي ؟ قال : لأنه يهدي الى كل أمر خي ؛ وسُمِّي القيام لأنه يقوم
بعد ما يموت ، إنه يقوم بأمر عظيم .

لعل المعنى أنه يقوم بعد ما يموت ذكره ويخفي حاله وأمره ،
أيضاً وأطلق عليه الموت مجازاً أو المعنى بعد ما يموت بزعم الناس .

الحديث ١١٧

ما رويناه عن النعماني في (الغيبة) باسناده عن أبي بصير قال : قال أبو جعفر
أو أبو عبد الله عليهما السلام : يا أبا محمد ، للقيام علامتان ، شامة في رأسه ، وداء
الحوار برأسه ، وشامة بين كتفيه من جانبه اليسر تحت كتفيه ورقة مثل ورقة
الآس ابن ستة وابن خير الأمام .

قوله ابن ستة : يحتمل أن يراد به ابن ستة سنين عند الامامة ويحتمل
بيان أن يراد ابن آبه ستة فلن أسماء آباءه عليهم السلام ستة ، محمد ، وعلي
وحسن ، وحسين ، وجعفر ، وموسى ، والباقي مكررة ، ولم يحصل هذا في أحد
من الأئمة قبله .

الحديث ١١٨

ما رويناه عن الصدوق في (الامتثال) باسناده عن جابر الأنصاري أنه سأل

النبي « من » هل ينتفع الشيعة بالقائم في غيبته ؟ فقال : اي والذي بعثني بالنبوة إنهم لينتفعون به ويستضيئون بنور ولايته في غيبته كاتفعا للناس بالشمس وإن جلاها السحاب (الحديث) .

(قال العلامة المجلسي رحمه الله) : هذا التشبيه يؤدي الى أمور ،

بيانه الأول : أن نور الوجود والعلم والهداية يصل الى الخلق بتوسطه إذ ثبت أنهم الملة الغائية لايجاد الخلق كما تنكشف الاشياء بتوسط الشمس ، الثاني : كما أن الشمس محجوبة بالسحاب مع ارتفاع الناس بها ينتظرون في كل آن انكشاف السحاب عنها وظهورها ليكون اتفاعهم بها اكثر ، فكذلك في أيام غيبته ينتظر المخلصون من شيعته خروجه وظهوره في كل وقت وزمان ولا يأسون منه ، الثالث أن منكر وجوده مع وفور ظهور آثاره كمنكر وجود الشمس اذا غيبها السحاب عن الابصار ، الرابع : أن الشمس قد تكون غائبة في السحاب أصلح للعباد من ظهورها لهم بغير حجاب فكذلك غيبته أصلح لهم في تلك الازمان فلذا غاب عنهم الخامس : أن الناظر الى الشمس لا يمكنه النظر اليها بارزة من السحاب وربما صمي بالنظر اليها لضعف الباصرة عن الاحاطة بها فكذلك شمس ذاته المقدسة ربما يكون ظهورها أضر لبصائرهم وسبباً لهمام عن الحق ، وتحتل بصائرهم الايمان به في غيبته كما ينظر الانسان الى الشمس من تحت السحاب ولا يتضرر بذلك ، السادس : أن الشمس قد تخرج من السحاب وينظر اليها واحد دون واحد فكذلك يمكن أن يظهر في أيام غيبته لبعض الخلق دون بعض ، السابع : أنهم عليهم السلام كالشمس في عموم النفع وإعما لا ينتفع بهم من كان أعمى كما فسر به في الاخبار قوله تعالى (وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا) الثامن : كما أن الشمس شعاعها يدخل البيوت بقدر ما فيها من الروازن والشبابيك ويقدر ما يرتفع منها من الموانع فكذلك الخلق انما ينتفعون بأوار هدايتهم بقدر ما يرفعون الموانع من حواسهم ومفاعيرهم التي هي روازن قلوبهم من الشهوات النفسانية

حديث تكون فترة لا يعرف المسلمون امامهم فيها

والعلايق الجسمانية وبقدر ما يرفعون عن قلوبهم من العواشي الكشيفة الهيولانية الى أن ينتهي الامر الى حيث يكون بمنزلة من هوتحت السماء يحيط به شعاع الشمس من جميع جوانبه بغير حجاب ، انتهى كلامه رفع مقامه .

الحديث ١١٩

ما روينا عن النعماني في كتاب الغيبة باسناده عن الحرث بن المغيرة قال :
 قلت لأبي عبد الله عليه السلام : تكون فترة لا يعرف المسلمون امامهم فيها ؟ فقال :
 يقال ذلك ؛ قلت : فكيف يصنع ؟ قال : اذا كان ذلك فتمسكوا بالأمر الاول حتى
 يتبين لكم الآخر ، وفي رواية : فتمسكوا بما في ايديكم حتى يتضح لكم الامر ،
 وفي رواية اخرى : فتمسكوا بالأمر الذي انتم عليه حتى يتبين لكم .

الظاهر أن المقصود عدم النزول في الدين والتحير في الأمر للعمل ،
بيانه أي : تمسكوا في أصول دينكم وفروعه بما وصل اليكم من أئمتكم
 السابقين ، ولا تركوا العمل حتى يظهر امامكم الآخر ، ويحتمل بعيداً أن يكون
 المعنى لا تؤمنوا بمن يدعي انه القائم حتى يتبين لكم ذلك بالبراهين القطعية والمعجزات
 اليقينية .

الحديث ١٢٠

ما روينا عنه فيه باسناده عن ابي المرفع قال : قال أبو عبد الله : هلكت
 المحاضير ، قلت : وما المحاضير ؟ قال : المستعجلون ، ونجى المقربون وثبت الحصن
 على أوتادها ، وكونوا أحلاس بيوتكم فان الفتنة على من اتارها وإنهم لا يريدونكم بحاجة
 الا اتام الله بشاغل لأمر يعرض لهم .

قال العلامة الجاهدي رحمه الله : « المحاضير » جمع محضير ، وهو
بيانه الفرس الكثير العدو ، و « المقربون » بكسر الراء المشددة ، أي
 الذين يقولون الفرج قريب ؛ ورجون قربه أو يدعون لقربه ، أو بفتح الراء أي

٢٤٤ حديث الاسلام بدا غريباً ، وحديث صغير عن صاحب الأمر

الصابرون الذين فازوا بالصبر بقربه تعالى ، قوله عليه السلام : « وثبت الحصن » أي استقرت دولة المخالفين على أساسها بأن يكون المراد باللاتاد الأساس مجازاً ، وفي الكافي : وثبت الحصا على أوتادهم أي سهلت لهم الامور الصعبة كما أن استقرار الحصا على الوتد صعب أو أن أسباب دولتهم تتزايد يوماً فيوماً أي لا ترفع الحصا عن أوتاد دولتهم بل تُدقُّ بها دائماً ، أو المراد باللاتاد الرؤساء والعظماء أي قُدِّرَ ووزم نزول حصى العذاب على عظماهم ؛ قوله عليه السلام « الفتنة على من اثارها » أي يعود ضرر الفتنة على من اثارها اكثر من غيره كما أن القبار يتضرر مثيره اكثر من غيره ، انتهى .

الحديث ١٢١

ما رويناه عن الصادق في الاكمال باسناده عن الصادق عليه السلام عن
آبائه قال : قال رسول الله « ص » : الاسلام بدأ غريباً وسيمود كما بُدئ به فطوبى
للغريباء .

أي إنه كان في أول أمره كالغريب الوحيد الذي لا أهل له ولا رفيق
بياه ولا مؤنس لقله أهله في ذلك اليوم ، وسيمود غريباً كما كان وطوبى
للغريباء أي الجنة لأولئك المسلمين الذين كانوا في أول الاسلام ويكونون في آخره
وإنما خصهم بها لصبرهم على اذى الكفار أولاً وآخرأ ووزومهم دين الاسلام .

الحديث ١٢٢

ما رويناه عن الحميري في قرب الاسناد عن ابن سعد عن الازدي قال :
دخلت انا وأبو بصير على أبي عبد الله وعلي بن عبد العزيز معنا فقلت لأبي عبد الله :
أنت صاحبنا ، فقال إني لصاحبكم ، ثم أخذ جلدته عضده فدها فقال أنا شيخ كبير
وصاحبكم شاب حدث .

غرض السائل الاستفهام عن كونه عليه السلام هو صاحب الأمر
 بيانه المظهر للمعدل ، وقوله : إني لصاحبكم إما محمول على الاستفهام
 الإنكاري أي أني لست بصاحبكم كما يدل عليه السياق أو المعنى إني إمامكم ولكن
 لست بالقائم الذي أردتم ، ومد جلدته عضده كناية عن كبر سنه عليه السلام ونحو
 بدنه كما هو المشاهد في المشايخ من ذهاب اللحم والشحم وبقاء الجلد فلذا يمتد .

الحديث ١٢٣

ما روينا عن الصدوق في الخصال باسناده عن أبي بصير عن أبي عبد الله
 عليه السلام قال : ولد رسول الله « من » من خديجة : القاسم ، والطاهر وهو
 عبد الله ، وأم كلثوم ، ورقية ، وزينب ، وفاطمة ، تزوج علي بن أبي طالب فاطمة
 عليها السلام وتزوج أبو العاص بن الربيع وهو رجل من بني أمية زينب ، وتزوج
 عثمان بن عفان أم كلثوم فمات ولم يدخل بها فلما ساروا إلى بدر تزوج رسول الله
 صلى الله عليه وآله رقية ، وولد رسول الله « من » إبراهيم من مارية القبطية وهي
 أم إبراهيم أم ولد .

قال الفاضل ابن شهر آشوب في المناقب : أولاده من خديجة
 بيانه القاسم وعبد الله وهما الطاهر والطيب ، وأربع بنات زينب ، ورقية
 وأم كلثوم وهي آمنة ، وفاطمة : وهي أم أيها ولم يكن له ولد من غيرها ، إلا إبراهيم
 ابن مارية ولد (بمالية في قبيلة ملزن في مشربة (أم إبراهيم) ويقال : ولد بالمدينة
 سنة ثمان من الهجرة ومات بها وله سنة وعشرة أشهر وثمانية أيام وقبره بالبقيع ،
 وفي الأنوار والكشف واللمع وكتاب البلاذري أن زينب ورقية كانتا ربيبتيه فلما
 القاسم والطيب فانا بمكة صغيرين ، قال مجاهد : مكث القاسم سبع ليال ، وأما
 زينب فكانت عند أبي العاص القاسم بن الربيع أسير يوم بدر فنزل عليه النبي
 صلى الله عليه وآله وأطلقه من غير فداء وأمت زينب الطائف ثم أتت النبي بالمدينة
 فقدم أبو العاص المدينة فأسلم وماتت زينب بالمدينة بعد مصبر النبي « من » إليها

بسبع سنين وشهرين ، وأما رقية فتزوجها عتبة ، وأم كلثوم تزوجها عتيبة وها ابنا أبي لهب فطلقاها فتزوج عثمان رقية بالمدينة وولدت له عبد الله صبياً لم يتجاوز ست سنين وكان ديك تقرأه على عينه فأت ، وتزوج بعدها أم كلثوم ، ولا عقب للنبي إلا من ولد فاطمة ، انتهى ، وقال الشيخ المفيد في المسائل السروية في جواب من سأل عن تزويج النبي « ص » ابنتيه زينب ورقية من عثمان قال رحمه الله وليس ذلك باعجب من قول لوط (هو لاء بتاني هن أطهر لكم) (١) فدعاهم الى المقدم على بناته وم كفار ضلال قد أذن الله تعالى في هلاكهم ، وقد زوج رسول الله « ص » ابنتيه قبل البعثة كالقرين كانا يعبدان الأصنام أحدهما عتبة بن أبي لهب والآخسر أبو العاص بن الربيع فلما بُعث رسول الله « ص » فرّق بينهما وبين ابنتيه فأت عتبة على الكفر وأسلم أبو العاص فردها عليه بالنكاح الاول ، ولم يكن « ص » في حال من الأحوال كافراً ولا موالياً لأهل الكفر وقد زوج من يتبرأ من دينه وهو معاد له في الله عزوجل وها الذين زوجها عثمان بعد هلاك عتبة وموت أبي العاص ، وإنما تزوج النبي على ظاهر الاسلام ثم إنه تغير بعد ذلك ولم يكن على النبي تبعة في ما يحدث في الماقبة ، هذا على قول بعض أصحابنا وعلى قول فريق آخر إنه تزوجه على الظاهر وكان باطنه مستوراً عنه ، ويمكن أن يستر الله عن نبيه صلى الله عليه وآله تفاق كثير من المنافقين وقد قال الله تعالى (وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) (٢) فلا ينكر أن يكون في أهل مكة كذلك والنكاح على الظاهر دون الباطن ، وايضا يمكن أن يكون الله تعالى قد أباحه متناكحاً من طاهره الاسلام وإن علم من باطنه التفاق وخصه بذلك ورخص له فيه كما خصه في أن يجمع بين أكثر من أربع حراير في النكاح وأباحه أن ينكح بتغير مهر ولم يحظر عليه المراسلة في الصيام ولا في الصلاة بعد قيامه من النوم بتغير وضوءه ، وأشبه ذلك مما خص به وحظر على غيره من عامة الناس فهذه أجوبة ثلاثة عن تزويج النبي عثمان وكل واحد منها كافي بنفسه سننن سما سواه ، انتهى

(١) سورة هود آية ٢٨ (٢) سورة التوبة آية ١٠١

حديث في آية (ووصينا الإنسان بوالديه) وحديث في نزلة العباس ٢٤٧

الحديث ١٢٤

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن ابي الجارود قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وذكر هذه الآية (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا) (١) فقال : رسول الله أحد الوالدين : فقال عبد الله بن عجلان من الآخر قال قال علي ، ونساؤه علينا حرام وهي لنا خاصة .

لعل المعنى أن هذه الآية نزلت فينا أهل البيت فلما راد بالانسان بيان الائمة عليهم السلام وبالوالدين رسول الله وأمير المؤمنين ، أو المعنى أن هذه الحرمة لنساء النبي (ص) من جهة الوالدية مختصة بنا أولاد طاهرة ، وأما الجهة العامة فمشتركة ، والله العالم .

الحديث ١٢٥

ما رويناه عن الشيخ في الامالي باسناده عن ابي رافع قال : بعث النبي (ص) عمر ساعياً على الصدوق ، فأتى العباس يطلب صدقة ماله فأتى النبي وذكر ذلك فقال له النبي (ص) : يا عمر أما علمت أن عمّ الرجل صنو أبيه إن العباس أسلفنا صدقته للعام عام أول .

قال في النهاية في حديث العباس أن عمّ الرجل صنو أمه ؛ وفي بيان رواية : العباس صنو أبي ؛ وفي رواية : صنوي ، الصينو : المشل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد ؛ يريد ان العباس وأصل ابي واحد ، وهو مثل ابي لو مثل .

الحديث ١٢٦

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي مسنداً عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله قال : كان للنبي خليط * في الجاهلية فلما بمث « ص » لقيه خليطه فقال للنبي جزاك الله من خليط خيراً فقد كنت تواتي ولا تماري فقال له النبي وأنت جزاك الله من خليط خيراً فانك لم تكن تريد ربجاً ولا تمسك ضرساً .
لمل المراد انك كنت وسطاً في المخاطلة لم ترد ربجاً تستحقه ولا **بيان** تمسك ضرساً على ما في يدك من حتي فتخوتني فيه ، ويحتمل أن يكون المعنى لم تكن تريد ربجاً اعطيتك لعله فتتهمني فيه ولم تكن بخيلاً في مالك ايضاً والمواتاة الموافقة .

الحديث ١٢٧

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن جابر عن أبي جعفر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله لمرض الخليل فرأى بقبر أبي أحيحة فقال أبو بكر لعن الله صاحب هذا القبر فوالله إن كان ليصد عن سبيل الله ، ويكذب رسول الله ، فقال خالد ابنه : بل لعن الله أبا قحافة فوالله ما كان يقري الضيف ، ولا يقاتل العدو ، فلعن الله أهونها على المشيرة فقدأ ، فالتقى رسول الله خظام راحلته على غاربها ، ثم قال اذا انتم تناولتم المشركين فمضوا ولا تخصوا فيغضب ولده ، ثم وقت فمرضت عليه الخليل ، فرأى به فرس فقال عيينة بن حصن إن امر هذا الفرس كيت وكيت فقال « ص » ذرنا فأنا اعلم بالخليل منك فقال : عيينة وأنا اعلم بالرجال منك فغضب رسول الله « ص » حتى ظهر الدم في وجهه فقال له فأى الرجال أفضل فقال عيينة بن حصن رجال يكونون بنجد يضمون سيفهم على عواتقهم ورماحهم على كواكب خيلهم ثم يضربون بها قدماً قدماً فقال رسول الله « ص »
« * » الخليط : الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه .

كذبت بل رجال أهل اليمن افضل ، الايمان يُمان ، والحكمة يمانية ، ولولا الهجرة
لكنت اسرا، من أهل اليمن ، الجفاء والقسوة في الفداءدين أصحاب الوبر ربيعة
ومضر ، من حيث يطلع قرن الشمس ، ومذحج اكثر قبيل يدخلون الجنة ،
وحضرموت خير من عامر بن صعصعة ، وروى بعضهم : خير من الحارث بن معاوية
وبجيلة خير من رعل وذكوان ، وان يهلك الحيان فلا أبالي ، ثم قال لعن الله الملوك
الاربعة ، جمدأ ومحوساً ومشرحاً وابضة واختم العمردة ، لعن الله المحلل والمحلل له
ومن توالى غير مواليه ، ومن ادعى نسباً لا يعرفه ، والمتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء بالرجال ، ومن أحدث حديثاً في الاسلام أو آوى محدثاً ، ومن
قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه ، ومن لعن أبويه ، فقال رجل يا رسول الله
أوجد رجل يلعن أبويه ؟ فقال نعم يلعن ابا الرجال وامهاتهم فيلعنون أبويه ، لعن
الله رعل وذكوان وعَضَلًا ولحيان ، والمجذمين من أسد وغطفان ؛ وأبا سفيان بن
حرب وسهيل ذا الاسنان ، وابني مليكة بن حزيم وصروان ، وهوذة وهونه .

أحيحة : بضم الهمزة والمهملتين بينهما مثناة تحتانية ، مصدر
يُحَاه يسمي بها ويكنى ، وأهونها : أي من يكون فقدته أسهل على
عشيرته ، ولا يباليون بموته ، والخطام : بالمعجمة ثم المهملة ، الزمام ، والغارب ايضا
بالمعجمة ثم المهملة ما بين العنق والسنام ، وكأنه « ص » القاه للغضب أو لأجل أن
يسير البعير ، والكواثب : جمع كاثبة ، وهي من الفرس يجمع كتفيه قدام السرج ،
ويقال : مضى قداماً ، بضمتين اذا لم يمرّج ولم ينثني : وقال الجزري في الحديث
الايمان يمان والحكمة يمانية : إنما قال « ص » ذلك لأن الايمان بدأ من مكة وهي
من تهامة ، وتهامة من أرض اليمن ، ولهذا يقال : الكعبة اليمانية ، وقيل إنه (ص)
قال هذا القول للانصار لأنهم يمانيون ، وهم نصروا الايمان والمؤمنين وآووم فنسب
الايمان اليهم . انتهى ، وقيل هذا ثناء على أهل اليمن لاسراعهم الى الايمان ، قال
الجهوري : اليمن بلاد العرب والنسبة اليهم يعني ويمان مخففة والالف عوض من
ياه النسب فلا يجتمعان ، وقوله « ص » : لولا الهجرة لعل المعنى لولا اني هاجرت

من مكة لكنت اليوم من أهل اليمن اذ هي منها ، ويحتمل أن يكون المعنى انه لو لا أن المدينة كانت أولا دار هجرتي واخترتها بأمر الله لانتخدت اليمن وطناً ، أو أنه لولا أن الهجرة أشرف لعددت نفسي من الأنصار إن الجفاء والقسوة في الغدادين قبل الغدادون بالتشديد الذين تعلموا أصواتهم في حروهم ومواشيهم يقال فذ الرجل يذ فديداً اذا اشتد صوته ، وقيل هم المكثرون من الابل ، وقيل هم الجملون والبقارون والحمارون والرعيان ، وقيل إنما هم الغدادين مخففاً واحداً فذ ان مشدد وهو البقر الذي يحرق بها وأهلها أهل جفاء وقسوة ، وأصحاب الوبر : أي أهل البوادي فإن بيوتهم من الوبر من حيث يطلع قرن الشمس ، قال الجوهري : قرن الشمس أعلاها وأول ما يبدو منها في الطلوع ، وقيل : ولعل المراد أهل البوادي من هاتين القبيلتين الكائنتين في شرقي المدينة ، وفي بعض روايات المخالفين حيث يطلع قرن الشيطان ، ومذحج كسجد : ابو قبيلة من اليمن ، وحضرموت اسم بلد وقبيلة ايضاً ، وعامر بن صعصعة ابو قبيلة ، وبجيلة كسفينية : حي باليمن ، ودرعل بالكسر ، وذكوان بالفتح : قبيلتان من سليم ، ولحيان ابو قبيلة ، وفي القاموس : محوس كثير ، ومشرحاً ومجد وأبضمة بنو معدى كرب الملوك الأربعة الذين لعنهم رسول الله ولعن أختهم العمردة وقدوا مع الأشعث فسلموا ثم ارتدوا فقتلوا يوم البحر ، وقوله « ص » : لعن الله الحلال ، قال في النهاية : لعن الله الحلال قيل هو أن يطلق الرجل امرأته ثلاثاً فيتزوجها رجل آخر على شريطة أن يطلقها بعد وطئها لتحل لزوجها الأول ، وقيل : سمي محلاً بقصده الى التحليل كما يسمى مشترياً اذا قصد الشراء ، ويمكن أن يكون معناه تحليل القتال في الأشهر الحرم للنسيء ، ويحتمل أن يكون المراد مطلق تحليل ما حرم الله ، وقوله « ص » : من توالى غير مواليه فسر بالانتساب الى غير من انتسب اليه من ذي نسب او معتق ، وقيل هو ولاء المعتق ، وفسر في أخبارنا بالانتساب الى غير أئمة الحق واتخاذ غيرهم أئمة كما سيأتي ، وقوله (لا يُعرف) على بناء المعلوم أو المجهول ، وقوله (والمتشبهين) الخ قيل : هو أن يلبس الثياب المختصة بهم ، ويتزين بما يخصهم ، وكذا المكس ،

قيل والمشهور بين الاصحاب حرمتها ، وقوله : حدثنا ، أي بدعة أو أمراً منكراً
 وفسر في بعض الاخبار بالقتل ؛ وقسراً المحدث بفتح الدال أي الأمر المبتدع ،
 وابواؤه الرضا به والصبر عليه وعدم الانكار على فعله ، وقوله : غير قاتله ، أي
 صريد قتله أو غير قاتل من هو ولي دمه ، وقوله غير ضاربه أي صريد ضربه أو من
 يضربه ، وقوله ومن لعن أبويه ، فيه إشارة الى لعن الاول حيث صار سبباً لعن أبيه
 والمضلل بالتحريك أبو قبيلة ، قوله : والمجذمين ، لعل المراد من اتسبب الى جذيمة
 ولعل أسداً وغطفان كليهما منسوبتان اليهما ، قال الجوهرى : جذيمة قبيلة من
 عبد القيس ينسب اليهم مجذمي بالتحريك وكذلك الى جذيمة أسد وما بعد ذلك
 أسماء الرجال .

الحديث ١٢٨

ما رويناه عن الصدوق في العيون بأسناده في جملة حديث طويل عن الرضا (ع)
 ان الامام لا ينسله الا الامم ، وفي رواية ابي الصلت عنه : ما من نبي يموت بالشرق
 ويموت وصيه بالمغرب الا جمع الله عزوجل بين أرواحها واجسادها .

قال السيد المرتضى على ما حكى عنه جملة من الأصحاب وقد سئل
 بيان من المتولي لفعل الامام الماضي والصلاة عليه ؟ وهل ذلك موقوف
 على تولي الامام بعده ؟ أم يجوز أن يتولاه غيره ؟ ما لفظه الجواب : قد روت الشيعة
 الامامية أن غسل الامام والصلاة عليه موقوف على الامام الذي يتولى الامر بعده ،
 وتصرفوا لما ظاهره بخلاف ذلك ، وهذه الرواية المتضمنة لما ذكرناه وارادة من
 طريق الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً ولا يقطع بمثلها ، وليس يمتنع في هذه
 الأخبار اذا صحت أن يراد بها الأغلب الاكثر ومع الامكان والقدرة ، لأننا قد
 شاهدنا ما جرى على خلاف ذلك لأن موسى بن جعفر عليه السلام توفي بمدينة
 السلام والامام بعده علي بن موسى الرضا بالمدينة ، والرضا توفي بطوس وابنه
 الجواد بالمدينة ، ولا يمكن أن يتولى من بالمدينة من بطوس : أو من بمدينة السلام

وقد تصف بعض أصحابنا فقال غير ممتنع أن ينقل الله تعالى الامام من مكان شاسع الى مكان في أقرب الاوقات ، ويطوي له البعيد فيجوز أن ينقل من المدينة الى مدينة السلام وطوس في الوقت ، والجواب عن هذا أنا لا نمنع من اظهار المعجزات وخرق العادات للأئمة عليهم السلام إلا أن خرق العادة إنما هو في ايجاد المقدور دون المستحيل ، والجسم لا يجوز أن ينقل الى الاماكن البعيدة الا في أزمنة مخصوصة ، فأما أن ينتقل الى البعيد من غير زمان فهو محال ، وما بين المدينة وبغداد وطوس من المساواة لا يقطعها الجسم الا في زمان لا يمكن معها أن يتولى من هو بالمدينة غسل من هو ببغداد ، فان قيل : الا ينتقل كما ينتقل الطائر من البعيد في أقرب مدة ، قلنا : ما تنكر اختلاف انتقال الاجسام بحسب الصور والهيئات فان أردتم أن الامام يحمل له جناح يطير به فهو غير منكر الا أن الثقل الكبير من الاجسام لا يكون طيرانه في الجنة مثل صغير الجسم ولهذا لا يكون طيران الكراي وما شاكلها في عظم الجسم كسرعة الطيور الخفاف واذا كان الطائر الخفيف الجسم لا يقطع في يوم واحد من المدينة الى طوس فاجدر أن لا يتمكن من ذلك الانسان اذا كان له جناح ولا يمكن ان يقولوا إن الله تعالى يعدم الانسان من هناك ويوجده في الحالة الثانية هنا لأن هذا ايضا مستحيل من وجه آخر لأن عدم بعض الاجسام لا يكون الا بالضد الذي هو الفناء ، وفناء بعض الجواهر فناءً كلياً ، وليس يمكن أن يفنى جوهر مع بقاء جوهر ، على ما دللنا عليه في كثير من كلامنا لا سيما في الكتاب المعروف (بالذخيرة) الا انه يمكن لمن ذهب من أصحابنا الى ما حكيناه أن يقول نصره لطريقه ، ما الذي يمنع من أن ينقل الله تعالى الامام من المدينة الى طوس بالرياح العواصف التي لا نهاية لما يقدر الله تعالى من فعل الاعتمادات فيها وما المنكر من أن تقول في هذه الريح التي تنقله ما تزيد سرعة على سرعة الطائر الخفيف المسرع فينتقل في اسرع الاوقات والذي يبطل هذه التقديرات لو صحت أو صح بعضها أنا قد علمنا أن الامام لو انتقل من المدينة الى بغداد وطوس لفعل الله في الصلاة عليه لشوهد في موضع النقل والصلاة لأنه جسم والجسم لا بد أن

يراه صحيح العين ، ولو شوهدهم لنقل خبره : ولم يخف على الحاضرين ، وكيف يجوز ذلك وقد نقل في التواريخ من تولى غسل هذين الامامين ، وسمي أو عُديين عليه وهذا يقضي أن الأمر على ما اخترناه مما قدمنا ذكره ، انتهى كلامه رحمه الله ولا يخفى ما فيه من الوهن والقصور فلئن استبعاد مثل هذه الاشياء بالنسبة اليهم عليهم السلام مع ما صدر منهم من الكرامات الظاهرة والمعجزات الباهرة في غاية البعد ، ورُد الأخبار التي تفردت الامامية بها وكانت من خواصهم بمجرد الاعتبار الواهية الضعيفة جرأة عظيمة ، والاستبعاد بالنسبة الى معجزاتهم وخوارق عاداتهم بعيد ، وما أجاب به مما أورده لا ظائل تحته لأن قوله إن خرق العادة إنما هو في ايجاد المقدور إن أراد به ما يتعلق به قدرة الانسان فغير مسلم لأن ذلك ليس خرقاً للعادة وإن أراد به ما يتعلق به قدرة الله تعالى كما هو الظاهر فسلم ولا يكون حينئذ من المستحيل في شيء لأن قدرة الله تعالى تتعلق بكل مقدور وجميع الحالات العادية مقدورة له تعالى فانتقال الجسم الى المكان البعيد من هذا الباب ، وقوله إن الانتقال من غير زمان محال ، الزام بما يلزمونه فانهم لا يدعون وقوع ذلك من دون زمان ، ثم إنه رحمه الله ذكر لطريقة انتقال الامام الثاني ثلاثة وجوه وزيفها الطيران ، وطريقة الاعدام والايجاد ، وطريقة الرياح العواصف وأنت خير بأنه بعد تسليم امتناع هذه الثلاثة أن القابل بذلك لا يلتزم بشيء منها إذ الحصر فيها ممنوع بل ان الله قادر على كل شيء والعقول قاصرة عن الاحاطة بطرق قدرته تعالى ثم إنه رحمه الله كأنه استشعر ضعف ما استدله به على الامتناع فالتجأ الى دليل آخر وهو أنه لو وقع ذلك لعلمناه ولنقل البنا ولشوهده الامام حال الغسل والصلاة ، وما نقل المؤرخون على واحد بعينه فيقال له رحمه الله انا قد علمنا ذلك بنقل الثقات ، وقد شوهده الامام في حال الغسل والصلاة ايضا الا أن للمشاهدة لم تكن عامة لكل أحد لأن ذلك مقتضى التقية التي هي من ضروريات مذهب الامامية بل إنما شاهده الخالص المأمونون كما نقل عن تفسير الكاظم وتفسير الرضا عليهما السلام فلن المسيب بن زهير هو الذي شاهد الرضا عليه السلام يغسل الكاظم

٢٥٤ حديث السجاد «ع» أربع من الدل . وحديث ضربة علي لعمرو

ويحفظه وقد كلفه الرضا عليه السلام وأبا الصلت الهروي وهرثة بن اعين كلاهما شاهدا الجواد عليه السلام يفسل الرضا ويصلي عليه كما روى ذلك الصدوق في الميون وغيره ، وأما المؤرخون فلا يذكرون الا من غسله أو صلى عليه ظاهراً فلا استدلال بعدم المشاهدة وعدم ذكر المؤرخين لا وجه له واستبعاد انتقال الجسم من مكان بعيد في زمان قليل قد وقع كثيراً مثل انتقال جسم النبي «ص» من مكة الى بيت المقدس ثم منه الى مكة في أقل الأزمنة ، ومثل عروجه بجسمه الى السموات الى سدرة المنتهى ، حتى كان قاب قوسين أو أدنى ، مما نطق به نص القرآن فلا معنى للاستبعاد { وبالجملة } : فكلامه رحمه الله في هذا المقام من مثله عجيب ولعل السائل كان أحد الخلفاء المعاصرين له فاتقاه رحمه الله ، أو أن السائل كان من المخالفين وقصد الطمن على الشيعة فاجابه رداً لتشديده ، أو أن هذه الاخبار آحاد وهي بمقتضى طريقته لا توجب علماً ولا عملاً .

الحديث ١٢٩

ما رويناه عن مؤلف كتاب (الفصول المهمة) عن السجاد عليه السلام قال : أربع من الدل : البت ولو صريم ، والدين ولو درم ، والغربة ولو ليلة ، والسؤال ولو كيف الطريق .

إمّا لم يقل عليه السلام البت ولو فاطمة لتحصيل المبالغة التامة كما يبين مقتضيه المقام تأديباً لثلاث يتطرق للدل الى النبي «ص» .

الحديث ١٣٠

ما رويناه بإسناد عديدة ومتون سديدة عن العامة والخاصة عن النبي (ص) إنه قال : لضربة علي لعمرو تعادل عبادة الثقلين .

السر في ذلك أن قتله في ذلك اليوم قد أدخل السرور على كل مسلم ومؤمن من الجن والانس وغيرهما ، وأدخل الدل على كل كافر من

حديث تعرض رجل من ولد عمر بن الخطاب لجارية رجل عقيلي ٢٥٥

الجن والانس وغيرهما ، فكان قتله معاذلاً لمبادتهم ، وايضاً فان شعائر الاسلام وعمود الدين المبين وآثار النبوة انما ثبتت واستحكمت بقتله ، فكان قتله معادلاً لمباداتهم إذ لو لا قتله لم يقيم للدين عمود ولم يخضر له عود الى يوم القيامة .

الحديث ١٣١

ما روينا عن ثقة الاسلام في روضة الكافي عن المدة عن سهل عن أحمد بن هلال عن زرعة عن سماعة قال : تعرض رجل من ولد عمر بن الخطاب لجارية رجل عقيلي ، فقالت له إن هذا العمري قد آذاني ، فقال لها : عديه وأدخليه الدهليز ، فدخلته فشد عليه وقتله ، والقاه في الطريق ، فاجتمع البكريون ، والمريون ، والمنايون ، وقالوا : ما لصاحبنا كفوه أن يقتل به الا جعفر بن محمد ، وما قتل صاحبنا غيره ، وكان أبو عبد الله عليه السلام قد مضى نحو قبا فلقيته بما اجتمع عليه القوم فقال دعهم فلما جاء ورأوه وثبوا عليه وقالوا : ما قتل صاحبنا أحد غيرك ولا تقتل به أحداً غيرك ، فقال : ليكلمني منكم جماعة ، فاهزل قوم منهم فاخذ بأيديهم وأدخلهم المسجد ، فخرجوا وهم يقولون شيخنا أبو عبد الله جعفر بن محمد معاذ الله أن يكون مثله يفعل هذا ، ولا بأس به ، فانصرفوا ، قال : فضيت معه فقلت جعلت فداك ما كان أقرب رضام من سخطهم ، قال : نعم دعوتهم فقلت امسكوا وإلا أخرجت الصحيفة ، فقلت : ما هذه الصحيفة جعلني الله فداك ؟ فقال : إن أم الخطاب كانت أمة للزبير بن عبد المطلب فشطر بها نفيل فاجلبها فطلبه الزبير فخرج هارباً الى الطائف ، فخرج الزبير خلفه فبصرت به ثقيف فقالوا يا أبا عبد الله ما تعمل هاهنا ؟ فقال : جاريتي شطر بها نفيلكم ، فهرب منه الى الشام ، فخرج الزبير في تجارة له الى الشام فدخل على ملك الدومة ، فقال له : يا أبا عبد الله لي اليك حاجة ، قال وما حاجتك أيها الملك ؟ فقال : رجل من أهلك قد اخذت ولده فاجب أن ترده عليه ، فقال : ليظهر لي حتى أعرفه ، فلما أن كان من الغد دخل الى الملك فلما رآه الملك ضحك ، فقال : ما يضحكك ايها الملك ؟ قال : ما اظن أن هذا الرجل ولدته

٢٥٦ في مخاصمة ولد العباس مع الصادق عليه السلام عندهشام بن عبدالمك

عربية لما رآك قد دخلت لم يملك است. أن جعل يضطر ، فقال : ايها الملك اذا صرت الى مكة قضيت حاجتك . فلما قدم الزبير تحمل عليه ببطون قريش كلها أن يدفع اليه ابنه فأبى ، ثم تحمل عليه بمبد المطلب فقال ما يبني وبينه عمل ، أما علمتم ما فعل في ابني فلان ، ولكن امضوا أنتم فكلاموه ، فقصدوه وكلاموه فقال لهم الزبير إن الشيطان له دولة ، وإن ابن هذا ابن الشيطان ، ولست آمن أن يترأس علينا ، ولكن ادخلوه من باب المسجد على أن أحمي له حديدة واخط في وجهه خطوطاً واكتب عليه وعلى ابنه أن لا يتصدر في مجلس ولا يتأخر على أولادنا ولا يضرب معنا بسهم قال : ففعلوا وخط وجهه بالحديدة وكتب عليه الكتاب وذلك الكتاب عندنا فقلت إن أمسكم وإلا أخرجت الكتاب ففيه فضيحتكم ، فامسكوا وتوفي مولى رسول الله ولم يخلف وارثاً ، فخاصم فيه ولد العباس ابا عبد الله عليه السلام وكان هشام بن عبد الملك قد حج في تلك السنة فجلس لهم فقال داود بن علي الولاة لنا ، وقال أبو عبد الله عليه السلام بل الولاة لي ، فقال داود بن علي إن اباك قاتل معاوية ، فقال فقد كان حظ أبيك فيه الاوفر ثم فر بجنايته ، وقال والله لا طوقتك غداً طوق الحمامة ، فقال داود بن علي كلامك هذا أهون علي من بكرة في وادي الازرق فقال أما إنه واد ليس لك ولا لأبيك فيه حق ، قال : فقال هشام اذا كان غداً جلست لكم فلما أن كان من الغد خرج أبو عبد الله عليه السلام ومعه كتاب في كيرباسة (*) وجلس لهم هشام ووضع أبو عبد الله عليه السلام الكتاب بين يديه فلما أن قرأه قال : ادعوا لي جنبد الخزاعي وعكاشة الضميري وكانا شيخين قد أدركا الجاهلية فرمى بالكتاب اليهما ، فقال : تمر فان هذه الخطوط ؟ قال : نعم ، هذا خط العاص بن امية وهذا خط فلان وفلان وفلان لقوم من قريش وهذا خط حرب بن امية ، فقال هشام : يا ابا عبد الله أرى خطوط أجدادي عندهم ، فقال نعم قال قد قضيت بالولاة لك ، قال : فخرج وهو يقول :

إِنْ طَأَّتْ لَلْمَقْرَبِ عُدْنَا لَهَا وَكَأَنْتَ أَنْتَعَلُ لَهَا حُرَّضَرَه

(*) الكرباس : فوب من القطن الأبيض .

حديث مخصوصة ولد العباس مع الصادق (ع) عند هشام بن عبد الملك ٢٥٧

قال : فقلت ما هذا الكتاب جمعت فداك ؟ قال : إن نفيلة كانت أمة لأم الزبير وأبي طالب وعبد الله فلخذها عبد المطلب فأولدها فلاناً فقال له الزبير : هذه الجارية ورثناها من أمنا ، وابنك هذا عبد لنا فتحمل عليه ببطون قريش ، قال : فقال له قد أجببتك على خلة على أن لا يتصدر ابنك هذا في مجلس ولا يضرب معنا في سهم وكتب عليه كتاباً وأشهد عليه فهو هذا الكتاب .

قوله عليه السلام : « فشدّ عليه » أي حمل عليه « فشطر بها »

ايضاح إن كان بالشين المعجمة فهو بمعنى قصد بها : يقال : شطر شرطه

أي قصده ، وإن كان بالسين المهملة فهو بمعنى زخرف لها الكلام وخذعها ، « وهذا الرجل » يعني به نفيلة « وتحمل عليه » أي : كلفهم الشفاعة عند الزبير ليدفع اليه الخطاب ، ثم إنه لما يئس من تأثير شفاعتهم ذهب إلى عبد المطلب ليشفع له عندهم مضاناً إلى بطون قريش ، وقوله : « حمل » أي : معاملة وألفه « وابنك فلان » كناية عن العباس كما يدل عليه آخر الحديث « وإن ابن هذا » يعني به الخطاب المتولد من تلك الأمة « ابن الشيطان » لأنه ولد من الزنا كما قاله (وشاركهم في الأموال والأولاد (١) « ولكن امضوا » يعني نفيلاً « مع بطون قريش أن لا يتصدر » أي : لا يجلس في صدر المجلس « ولا يضرب معنا بسهم » أي : لا يشترك معنا في قسمة ميراث ولا غيره والمولى المعتقد « الولاء لنا » يعني نحن نرثه لقرابتنا من الرسول فإنه كان عباسياً ، وكان العباس عم الرسول « من » وعليه عليه السلام ابن عمه والعم أقرب فأولاده أولى بالميراث من أولاد علي عليه السلام ؛ « بل الولاء لي » يعني : أنا وارثه ، وذلك لأن ابن العم إذا كان للاب والأم فهو أولى من العم للاب وحده « إن أباك » يعني به : أمير المؤمنين « قاتل معاوية » وكان هذا ذنباً عظيماً عند السلطان لأن معاوية كان منهم « فقد كان حظ أهلك » أي : جدك عبد الله بن العباس « فيه الأوفر » أي : أخذ حظاً وافراً من غنائم تلك الغزوة وكان من أعوانه عليها « ثم فرّ بجنايته » أشارت إلى جناية عبد الله بن

العباس في بيت المال بالبصرة وفراره الى الحجاز « لا طوقتك طوق الحمامة » أي : طوقاً لازماً لا يفارقك عادة ، وهو كناية عن استرقاقه « أما إنه وإد ليس لك » الخ أي : لو كان لك لأدعيت بكرة ذلك الوادي واخذتها ولم تتركها « فأولدها فلاناً » يعني العباس ، وقال ابو فراس الحرث بن سميد في قصيدته الميمية التي مدح بها أهل البيت واذم بني العباس مخاطباً لبني العباس :

وَلَا جِدُّكُمْ مَسَاعِدُ جَدِّكُمْ وَلَا تَفِيلَتِكُمْ مِنْ أُمَّهِمْ أُمَّمٌ * * *

وقيل : كانت ثفيلة بنت كليب بن مالك بن جناب وكان لعان في الجاهلية قوله عليه السلام : « فأخذها عبد المطلب » لعله أخذها برضا مولاتها ؛ أو كان مأخوفاً من قبل موالها أو كان قومها على نفسه ولاية بمد موت أم الزبير ، فان للزوج والأب نوعاً من التسلط ربما يمتدحه الشرع فلا يترتب على عبد المطلب في ذلك قصص ، وإنما كانت منازعة الزبير لجهله إذ جلاله عبد المطلب ووصايته تمنع نسبة الذنب اليه وهذا لا ينافي دعوى عبودية العباس لأنه حديث آخر ابتني على مصلحة ، والله العالم .

الحديث ١٣٢

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال النبي « ص » : لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجداً فان الله عزوجل لعن اليهود لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لاهره انتهى عن الصلاة مستقبل القبر الشريف ، والنهي عن الصلاة عنده ، وهو مخالف لما عليه سيرة الأصحاب قديماً وحديثاً **بيان** ومخالف للاخبار ايضاً ، ومنها ما رواه الشيخ في التهذيب عن الحميري قال : كتبت الى الفقيه أسأله عن الرجل يزور قبور الأئمة عليهم السلام هل يجوز أن يسجد على القبر أم لا ؟ وهل يجوز لمن صلى عند قبورهم أن يقوم وراء القبر ويحمله القبر قبلة ويقوم عند رأسه ورجليه ؟ وهل يجوز أن يتقدم القبر ويصلي ويحمله خلفه أم لا ؟

« * » ثفيلة : هي ام العباس بن عبد المطلب . الام : القرب .

حديث تزيه المسجد عن التتخيم ، وحديث لانجملوني كقدح الراكب ٢٥٩
 فأجاب وقرأت التوقيع ومنه نسخة : أما السجود على القبر فلا يجوز في نافلة ولا
 فريضة ولا زيارة بل يضع خده الايمن على القبر ، وأما الصلاة فإنه يجمله الامام ،
 ولا يجوز أن يصلي بين يديه لأن الامام لا يُتقدم ويصلي عن يمينه وشماله وحينئذ
 فلا بد من حمل الحبر المتقدم على اتخاذ القبر قبلة بمعنى أن يتوجه اليه أينما كان ،
 وباتخاذ مسجداً أن يضع جبهته عليه حتى لا ينافي الاخبار الأخر .

الحديث ١٣٣

مارويناه عنه ايضاً عن النبي صلى الله عليه وآله أنه رأى منخامة في المسجد
 فمشى اليها بعرجون من عراجين ابن طاب ؛ فحكها ثم رجع القهقري فبني على
 صلته ، وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلاة أبواباً كثيرة .

المرجون : بالضم والسكون ، عود أصفر فيه شماريح التمر ، وابن
 بيان طاب نوع من التمر بالمدينة ، وفي بعض النسخ : ارطاب ، وكأنه
 نصيف ، وقول الصادق عليه السلام : وهذا يفتح من الصلاة أبواباً كثيرة ، لعل
 مراده أنه يستفاد من فعله صلى الله عليه وآله ذلك الاذن في أفعال كثيرة في
 الصلاة كتجنبية الاذى عن النظر ولا سيما في الصلاة وكللبادرة الى ذلك ولو كان
 في الصلاة تعظيماً لها وللمسجد وللمؤمنين ، والمشي القهقري للمحافظة على القبلة ؛
 وأن مثل هذا الفعل في بعض لا ينافي حضور القلب المطلوب في الصلاة بل يحققه
 الى غير ذلك .

الحديث ١٣٤

مارويناه عن ثقة الاسلام عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله :
 لا تجملوني كقدح الراكب فإن الراكب يملأ قدحه ليشربه اذا شاء ، اجملوني في
 أول الداء وفي آخره وفي وسطه .

٢٦٠ حديث ختم القرآن الى حيث تعلم ؛ وقل هو الله أحد ثلث القرآن

قال ابن الأثير : يعني لا توخروني في الذكر لأن الزاكب يعلق
بيانه قدحه في آخر رحله عند فراغه من رحاله ويجهله خداه ؛ انتهى
قيل : ولعل المراد من الحديث إن الزاكب لا يذكر قدحه الا إذا عطش وأراد أن
يشرب فحينئذ يملأؤه ويشربه ، وأما في سائر الاوقات فهو عنه في غفلة .

الحديث ١٣٥

ما رويناه عنه ايضاً باسناده عن الصادق عليه السلام قال : سمعت ابي يقول
قال رسول الله « ص » : ختم القرآن الى حيث تعلم .
لعل المعنى أن ختمه في حق من لا يعلمه كله أن يقره كل ما يعلم
بيانه منه . فاذا قرء الى حيث يعلم فقد ختم . والله أعلم .

الحديث ١٣٦

ما رويناه عنه باسناده عن الصادق عليه السلام قال : كان أبي يقول : قل هو
الله أحد ثلث القرآن : وقل يا أيها الكافرون ربح القرآن .
قد سبق الكلام في وجه كون التوحيد ثلث القرآن ، ومن ذلك
بيانه أن القرآن قصص وأحكام وصفات الله تعالى : والتوحيد متضمنة
للاخير ، وأما الوجه في كون (قل يا أيها الكافرون) ربح القرآن فلعل الوجه فيه
ما قيل أن مقاصد القرآن ترجع الى معرفة ما يجب اعتقاده نفيًا أو إثباتًا ، وما
يجب العمل به : لا أو تركًا ، وهذه السورة تشتمل على المقصد الأول خاصة فهي
بمنزلة الربع

الحديث ١٣٧

ما رويناه عنه ايضاً باسناده عن أبي ابراهيم عليه السلام قال : من استكنني
بالله من القرآن من المشرق الى المغرب سكنني إذا كان ييقن .

حدث من استكنى بالله من القرآن كفى ، وحدث اعطيت السور الطول ٢٦١
قال المحدث الكاشاني : وذلك لأن في القرآن الترياق الأكبر ،
ببانه والكبريت الأحمر ، والخواص الغربية : والممجزات العجيبة ،
ولا يمثل بالطود الاشم ، بل هو أنعم ؛ ولا بالبحر الخضم ، بل هو أعظم ، فن
نظرت الى الاستشفاء والاسترقاء ففيه الشفاء والدواء ، وهو سبيل الى الكفاية
والغناء : والوسيلة الى إجابة الدعاء : وإن نظرت الى المواعظ والزواجر فنه بأخذ
الخطيب المصقع : والواعظ البليغ ، وإن نظرت الى الاحكام ومواضع الحلال
والحرام فن بحره يعرف الفقيه الحاذق ؛ والمفتي الصادق ؛ وإن نظرت الى
البلاغة والفصاحة فنه بأخذ البلغاء والفصحاء ، وتوجيه معانيه ومعرفة أساليبه
صباغته يفتخر الادباء ، وما عسى أن يقول فيه المادحون ، وبقي عليه المتنون ،
بمسد قوله تعالى (فَبَآئٍ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ (١)) وقوله عز وجل (مَا
قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ (٢)) .

الحديث ١٣٨

مارويناه عنه بإسناده عن سعد الاسكان قال : قال رسول الله « من » :
اعطيت السور الطول مكان التوراة : وأعطيت المثين مكان الانجيل : واعطيت
المثاني مكان الزبور ، وفضلت بالمفصل ثمان وستون سورة ، وهو ميمم على سائر
الكتب : فالتوراة لموسى ، والانجيل ليعيسى ، والزبور لداود .

قال المحدث الكاشاني : السور الطول كصرد ، وهي السبع الأول
ببان بعد الفاتحة على أن يمد الاتفال والبرائة واحداً ، لزولها جميعاً في
المغازي وتسميتها بالقرينتين أو السابقة سورة يونس ، والثاني : هي التي بعد هذه
السبع لانها تذكها ، واحدها متي مثل معاني ومعنى ، وقد يطلق الثاني على سور
القرآن كلها ، طواها وقصارها . وأما المثون فهي من بني اسرائيل الى سبع سور
تُحْمِت بها لأن كلاً منها نحو من مائة آية كذا في بعض التفاسير ، وفي القاموس :

(١) سورة الاعراف آية ١٨٥ . (٢) سورة الانعام آية ٣٨ .

المثاني القرآن أو ما يثنى منه مرة بمد مرة ، أو الحمد أو البقرة الى برائة ، أو كل سورة دون الطول ، ودون المثين ، وفوق المفصل أو سورة الحج والقصص والمنزل والمنكبات والنور والانفال وسريم والروم ويسن والفرقان والحجر والرعد وسبا والملائكة وابراهيم ومن وعمره ولقمان والاعراف والزخرف والمؤمن والسجدة والاحقاف والجاثية والدخان والاحزاب ، وقال ابن الاثير في نهايته في ذكر الفاتحة هي السبع المثاني سميت بذلك لانها تنتهي في كل صلاة وتعاد ، وقيل المثاني السور التي تقصر على المثين وزيد على المفصل كأن المثين جعلت مبادي والتي تليها مثاني ، { أقول } : ما ذكره أولاً في تفسير السبع المثاني ووجه التسمية مهروي بعينه عن الصادق عليه السلام إلا أن القول الاخير أوفق بهذا الحديث بل الاستفادة منه أن المثاني ما عدى الثلث الاخير وكأته من الالفاظ المشتركة فلا تنافي ، انتهى .

الحديث ١٣٩

ما رويناها بالأسانيد عن شيخ الطائفة بإسناده الحسن عن منصور بن حازم عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله « من » : لا يمين لولد مع والده ، ولا لملوك مع مولاه ، ولا للمرأة مع زوجها ، ولا نذر في معصية ، ولا يمين في قطيعة .

اليمين إما ماخوذ من اليمين بمعنى القوة أو الجارحة ، أو من اليمين **بيان** بمعنى البركة ، ووجه الاول : أن الشخص يتقوى به على فعل ما يخلف على فعله وترك ما يخلف على تركه ، ووجه الثاني : حصول التبرك بذكر الله ، ووجه الثالث : أنهم كانوا عند الحلف يضربون أيماهم يمين المحلوف له ، وقوله عليه السلام لولد مع والده يشمل ما اذا كان الولد ذكراً أو اثنى وحرراً أو عبداً ، وفي الكافر وجهان من عموم الحديث ومن ظاهر قوله تعالى (وَلَنْ يَجْمَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (١)) ولا للملوك مع مولاه تعدد المولى أو أحمد ، وفي المهر

بعضه احتمالان أظهرهما أنه كذلك ولا للمرأة مع زوجها وإن كانت مطلقة رجبياً لأنها بحكم الزوجة وفي كون المتمتع بها كذلك وجهاً وفي اشتراط بلوغ الزوج احتمالان ؛ ولا نذر في معصية : النذر لغة الوعد ، وشرعاً التزام بفعل أو ترك يقول : لله كذا ، مع نية التقرب من نذر بفتح العين بنذر بضم العين وكسرها ولا يمين في قطيعة . أي : قطيعة الرحم كأن يحلف أن لا يكلم أباه أو أخاه ونحوها ثم المشهور بين الأصحاب أن المراد بالنفي المذكور في اللزوم فينعقد بدون تقديم الاذن من المولى والوالد والزوج ويكون لهم الزامه وحله لعموم الأدلة الدالة على وجوب الوفاء كقوله تعالى (وَلَا تَنْقُضُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا (١)) خرج ما خرج وبقي ما بقي : وذهب بعض المتأخرين إلى أن المراد بالنفي في الصحة لأنه أقرب المجازات إلى نفي الحقيقة ثم إن النص على المذكورين مختص باليمين دون النذر والحقه بعض الأصحاب به لرواية الوشا عن الكاظم عليه السلام قال : قلت له إن لي جارية حلفت منها يمين فقلت : لله علي أن لا أبيعها أبداً ، فقال : فـ لله بنذرك حيث سمى الراوي النذر يمينا ، وأقره الامام عليه السلام على ذلك وفيه أنه « ع » فد يكون قد أقره على الاطلاق المجازي فلا دلالة .

إذا نذرت هند أنه إن تزوجها زيد فعليها صوم كل خميس :

نبذة ونذر زيد إن تزوجها فعليه أن يطأها كل خميس واتفق الزوج ،

كيف الحكم في ذلك وهذه المسألة لم يعلم حكمها من جهة النص والفتوى ولم يتعرض لها الأصحاب فينبغي في مثلها التوقف وقد احتمل بعض محققي متأخري المتأخرين فيها احتمالات ، احدها ترجيح نذر الزوج لقوة جانبه لظاهر قوله تعالى (الرجال قوامون على النساء (٢)) وقوله تعالى (وللرجال عليهن درجة (٣)) وعملاً بما يدل على أن لازوج الاستمتاع بالوطي متى شاء خرج منه ما خرج بدليل قلعي فبقي الباقي فإن العام المخصص حجة في الباقي عند محققي الأصوليين ، ثم إنه

(١) سورة النحل آية ٩١ . (٢) سورة النساء آية ٣٤ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٢٨ .

يحتمل وجهين أحدهما الغناء نذر اذرجة بمجرد دخولها في حباله الزوج سواء كان الزوج موفياً بنذره أم حائثاً ، وثانيها بقاء نذرها مراعى باختيار الزوج فان اختار الوفاء بنذره سقط نذرها وإن اختار الحنث وجبت عليه الكفارة ووجب عليها الوفاء بنذرها وذلك لأن المقتضي لسقوط نذرها رعاية حق الزوج ترجيحاً لحق الايدي : فيتوقف على مطالبته ، وعلى الوجهين يحتمل سقوط الكفارة عنها لأنها لم تخرج عن نذرها باختيار فلا ذنب لها في ذلك فلا كفارة ، ويحتمل وجوب الكفارة لأنها جمعت نذرها في معرض الحنث بسبب التزويج المقتضي لارتفاع حكم النذر باختيار منها فكان كما لو حنثت بالاختيار خصوصاً اذا كانت قبل المقدمات بنذر الزوج ، وأورد عليه أن هذا النذر لا يستقر عليها الا بالتزويج لتعليقه عليه كما هو المفروض فلو كان التزويج سبباً لارتفاع حكمه لزم أن يكون سبباً لوجوب المنذور وعدم وجوبه ، ولا ريب أن الشيء الواحد لا يعقل أن يكون سبباً لوجود شيء ولعدمه ، كما لا يخفى وهذا الكلام يجري في بعض الاحتمالات الآتية (الثاني) ترجيح نذر الزوجة لأن متعلق نذرها وهو الصوم ادخل في باب المباديات واقرى في جهة القرية من متعلق نذره وهو الوطى . فكان الاولى بالمحافظة والترجيح إلا أن يقال إن مجرد دخول الوطى في باب العبادة كافٍ وضعفه في هذا الباب بنجس بقوة جانب الناذر ، وايضاً الاممال بالنيات فيمكن أن يفرض في نذر الوطى وجوه من المصالح الدينية والاعراض الشرعية يزداد بذلك ثوابه على نذر الصوم اضماً مضاعفة (الثالث) ترجيح للمتقدم من النذرين سواء كان نذر الزوج أو الزوجة والغناء المتأخر لأن المتقدم إن كان نذر الزوجة فهو نذر واقع من أهله في محله ولم تكن اذ ذلك زوجة حتى يقال بتوقف نذرها على اذن زوجها بل كانت خلية مالكة لامرها فوقع نذر الزوج بمد ذلك في غير محله ، نظير ما لو نذر أن يصوم غداً فانكشف كونه يوم عيد بناء على القول بيطلان هذا النذر فيلغو ، وإن كان للمتقدم نذر الزوج فكذلك ايضاً اذا ظهر وخصوصاً إذا كان النذر المتأخر مسبقاً بالعلم بالنذر المتقدم فانه يشبه نذر صوم يوم الفسد مع العلم بكونه عيداً

كما لا يخفى ولا كفارة على الوجهين كما لا كفارة على نادر صوم الغد المتكشف أو المعلوم كونه عيداً قلعاً هذا إن علم ترتيب النذرين وإن جهل فالتوجه القرعة مع العلم بعدم المقارنة أو عدم العلم بها ، وفي صورة العلم بالمقارنة أو أحاطها اشكال وإن كان الأمر في الثانية أمر لنذوره فتأمل (الرابع) إنه إن كان الزوج عالماً قبل العقد بنذر الزوجة وجب عليه الكف عنها يوم الخميس لتني بنذرها وعليه الكفارة عن نذره لأن إقدامه على العقد على ناذرة يوم الخميس يجري مجرى اشتراط عدم اتيانها يوم الخميس فتخصيص العمومات الدالة على أن للزوج الاستمتاع بالوطي متى شاء بالاشتراط كما لو شرط الاتيان ليلاً أو نهاراً فإنه تخصيص زمان الاستمتاع أيضاً بالشرط ويجب العمل به ، كما وردت بذلك الروايات وإن خصه الأكثر بالمنقطع وكما لو شرط أن لا يخرجها من بلدها فإنه تخصيص لمكان الاستمتاع بالشرط وقد وردت الرواية الصحيحة بوجوب الوفاء بذلك وافق به كثير من المحققين فتخصص به العمومات الدالة على أن له الاستمتاع إن شاء ولو على ظهر قنب ، وإن لم يعلم به إلا بعد العقد فالحكم ما تقدم في الاحتمالات السابقة (الخامس) وجوب الوفاء بالنذرين جمماً بين الحقين فعليها صوم اليوم المننور وعليه وطؤها في الدبر لكنه يتوقف على ثبوت مقدمات ثلاث : جواز الوطي في الدبر كما هو المشهور ، وصدق الوطي بالوطي في الدبر كما هو المشهور أيضاً لا سيما إذا كان ذلك في نيته عند النذر وعدم بطلان صومها بذلك كما قاله بعضهم ، ويدل عليه بعض الروايات ؛ هذا ويحتمل في ضمن الصور وجوب الكفارة عن الزوجة على الزوج ، ويمكن تخرج وجوه آخر غير هذه والله العالم .

إذا نذرت الصوم كل خميس فحاضت في الخميس فهل يجب عليها

تمثيل قضاء ذلك اليوم أم لا ؟ والمشهور بين الاصحاب وجوب

القضاء ووجه العدم أن طرد الحيض دليل على أنه لم يتعلق الوجوب بصوم هذا اليوم في علم الله ، ووجوب القضاء تابع لوجوب الاداء ، فإذا لم يجب الاداء لم يجب القضاء ، وفي صحيحة علي بن مهزيار قال كتبت اليه يعني ابا الحسن عليه السلام :

٢٦٦ حديث لم جعل أول خميس في العشر الاول وآخر خميس في العشر الآخر
 يا سيدي رجل نذر أن يصوم يوم الجمعة ما بقي فوافق ذلك اليوم عيد فطر أو
 أضحى أو أيام التشريق أو سفر أو مرض هل عليه صوم ذلك اليوم أو قضاؤه
 وكيف يصنع يا سيدي ؟ فكتب اليه : قد وضع الله عنه الصيام في هذه الايام
 كلها ويصوم يوماً بدل يوم ان شاء الله ؛ فتدبر .

الحديث ١٤٠

ما روينا عن الصدوق في الميون في علل الفضل بن شاذان التي أسندها الى
 الرضا عليه السلام قال : فإن قال فلم جعل أول خميس في العشر الاول : وآخر
 خميس في العشر الآخر ، وأربعاء في العشر الأوسط ؟ قيل : أما الخميس فانه قال
 الصادق عليه السلام : يمرض كل خميس اعمال المباد على الله تعالى فاحب أن يمرض
 عمل المبد على الله وهو صائم ، فإن قيل : فلم جعل آخر خميس ؟ قيل : لأنه اذا
 عرض عمل العبد ثمانية أيام والمبد صائم كان أشرف وأفضل من أن يمرض بعمل
 يومين ، وإنما جعل أربعاء في العشر الأوسط لأن الصادق عليه السلام أخبر أن الله
 عز وجل خلق النار في ذلك اليوم ، وفيه أهلك القرون الاولى ، وهو يوم نحس
 مستمر فأحب أن يدفع العبد عن نفسه نحس ذلك اليوم بصومه . انتهى ، وفي
 بعض النسخ بدل قوله ثمانية أيام ثلاثة أيام ، وحكى المحقق السيد عبد الله الشوشترى
 عن المحقق المجلسي رحمه الله إنه قال : وعلى التقديرين يشكل فهمه ، أما على الأول
 فوجه بوجهين الاول : أن يقال المرض غير مختص بعمل الاسبوع ، بل يمرض عمل
 ماض من الشهر في كل خميس ، واذا لم يكن في العشر الآخر خميسان فليس مورد هذه
 العلة ، واذا كان فيه خميسان ففية ثلاث احتمالات : الأول أن يكون الخميس الاول الحادي
 والعشرين ، والخميس الثاني الثامن والعشرين ، الثاني : ان يكون الخميس الثاني التاسع
 والعشرين ، الثالث : أن يكون الخميس الثاني الثلاثين ، وهذا الاخير ايضا ليس
 بداخل في المروض لأن المروض هو ما علم دخول خمسين فيه أولاً وهاتنا غير
 معلوم لاحتمال أن لا يكون للشهر سلخ فبقي الاحتمالان الاولان ؛ وفي الثاني منها

حديث لم جعل اول خميس في العشر الاول وآخر خميس في العشر الاخر ٢٦٧

يكون استيحاب الخميس الأول لأعمال الشهر أكثر كالثاني فلذا خصه بالذكر ، فنقول دخول اعمال الشهر الى العشرين معلوم فيها فأما بعده فما يدخل في عرض الخميس الاول منه يومان أي يوم وبعض يوم ، ويدخل في الثاني زائداً على هذا ثمانية أيام أي سبعة أيام وبعض يوم ، فبعض الخميس الاول حسب من اليومين ، وبعضه من الثمانية ، فلما رد بقوله : اذا عرض على ثمانية أيام أي زائداً على ما سيأتي من اليومين وعلى ما هو المعلوم دخوله فيها من العشرين على أنه يحتمل أن يكون المرسوم في الخميس عمل العشر فلا يحتاج الى اضافة العشرين ، ويمكن أن يقال أخذ في الخميس الاول أكثر محتملاته وفي الخميس الثاني أقل محتملاته استظهاراً وتأكيذاً ، اذ على ما قررنا أكثر محتملات الخميس الاول أن يدخل فيه عرض عمل يومين من العشر بأن يكون في الثاني والعشرين ، وأقل محتملات الثاني أن يدخل فيه ثمانية بأن يكون الاول في الحادي والعشرين ، وعلى هذا يندفع ويرتفع أكثر التكاليف ، الثاني أن يكون المرسوم في الخميس على الاسبوع فقط لكن لما خص كل عشر بصوم يوم كان الانسب أن يكون ما يمرض في خميس العشر الاخر أكثر استيحاباً لايامه ، فاذا عرض في الخميس الثاني يستوعب ثمانية أيام من ذلك العشر على كل احتمال من احتمالاته فيكون الاولى بالصوم ، وأما على الثاني فيمكن توجيهه ايضاً بوجهين الاول إنه إذا لزمه صوم الخميس الثاني. ففي بعض الشهور ما يكون سلخه الخميس يلزمه احتياطاً صوم خميسين كما ورد في أخبار آخر فيعرض عمله في ثلاثة أيام وهو صائم في بعض الاحيان بخلاف ما اذا كان المستحب صوم الخميس الاول من العشر الآخر فإنه يكون دائماً عرض العمل في الشهر في يومين وهو صائم : الثاني أن يكون المقصود من السؤال بيان علة جعل الخميس الثاني بعد الاربعاء ، سواء كان في العشر الوسط أو في العشر الاخير ، وسواء كان الخميس الاول من العشر الاخير أو الثاني منه ، فلما رد بالجواب إنه إنما جعل هذا الخميس بعد الاربعاء لانه يمرض فيه ثلاثة أيام في هذا الشهر مع أنه يكون في يوم العرض صائماً ايضاً ، وعلى التقدير لا يخلو من تكلف ، انتهى كلامه رحمه الله ، وقال المحدث الحار في

٢٦٨ حديث لم جعل أول خميس في العشر الأول وآخر خميس في العشر الآخر
(الفروائد الموسومة) : وجه الاول يعني نسخة ثمانية أيام انه قد ورد في أحاديث
كثيرة أن الاعمال تعرض كل خميس وبذلك ينحل الاشكال لأنه روي أن عمل الصائم
متقبل مرفوع فلو لم يؤمر بالصوم يوم الخميس لم الاسر به يوم الاربعاء أو يوماً
آخر قبله الى يوم الجمعة فاذا صام يوم الجمعة عرض عمله يومين يوم الخميس ويوم الجمعة
لأنه لا بد من عرض الاعمال الواقعة يوم الخميس بعد العرض ولم يرد أن العرض
يقع في آخر الخميس فلهذا يقع في أوله أو في أثنائه وإذا صام السبت لم عرض ثلاثة
أيام أو الاحد فاربعة ، وهكذا فاذا صام الخميس عرض عمل ثمانية أيام وهو صائم
وهو أشرف الصور المفروضة ، وإنما ذكر اليومين لأنه الفرد الاخرى وأحسن
المراتب فقطضى الحال الجمع بين الاعلى والادنى فان نهاية العرض ثمانية أيام وأقله
يومان ، ووجه الثاني ما روي ان الاعمال تعرض يوم الخميس ويوم الاثنين ويوم
الصوم ، فاذا صام الخميس عرض عمل ثلاثة أيام وهو صائم الاثنين والثلاثاء والأربعاء
أو يترك الاثنين ويكون عرضه الخميس بنوع من التوجيه ، فاذا أسر بالصوم يوماً
آخر فأقل المراتب عرض عمل يومين وهو صائم والله أعلم ، ثم قال : ولا منافاة بين
ظواهر الأخبار، حيث روي العرض يوم الخميس ويوم الاثنين وكل يوم وكل جمعة ،
وروي ليلة القدر ، وروي في شهر رمضان ، وروي الصوم لاحتمال تعدد العرض
وتكراره وكون المرض تارة اجمالاً واخرى تفصيلاً : أو تارة على الله تعالى
وتارة على النبي (ص) وتارة على الأئمة عليهم السلام وتارة على المقرين من الملائكة
أو يخص كل نوع بمرض انتهى ، وربما وجه بعضهم على النسخة الأخيرة بتوجيه
آخر وهو أن قوله عليه السلام : أما الخميس فانه قال الصادق (الى اخره) ليس
التعليل فيه كما قيل للاولية والاخرية ؛ والوسط بل لكون الثلاثة أيام التي يستحب
صومها في أول الشهر ووسطه وآخره خميساً وأربعاء وخميساً في الخميس الأول
ليعوض العمل وهو صائم والاربعاء لما ذكر وصوم خميس آخر في آخر الشهر مع
أنه كان صوم خميس في أوله لأن عمل الشهر اذا عرض وفيه صوم ثلاثة أيام كان أشرف
وأفضل من أن يعرض وفيه صوم يومين وهما الخميس الاول والاربعاء ، فغني. فلم جعل

حديث قطع الخبز بالسكين اذا لم يكن له آدم

آخر خميس فلم يصم مع اليومين يوماً آخر : والله العالم .

المهرية ١٤١

ما رويناها عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الصادق عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن له آدم يقطع الخبز بالسكين ، وبسناده عن الصادق عليه السلام إنه قال : ادنى الأدم قطع الخبز بالسكين .

ووجه الاشكل في الخبرين من وجوه ، الأول : أن قطعه بالسكين كيف يكون آدمياً مع أن الأدم عبارة عما يؤكل مع الخبز ، قال في النهاية : الادم بالكسر والأدم بالفم ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان ، الثاني : أنه معارض بما رواه في الكافي ايضاً باسناده عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد وليكسر لكم خالفوا المعجم ، وما رواه عن يونس عن أبي الحسن الرضا (ع) قال : لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد خالفوا المعجم ، والجواب عن الأول من وجوه الأول : أنه لعل قطعه بالسكين واكله على هذه الهيئة يكون شبيهاً لاكله مع الادم ومزلاً منزلة ، ويفيد لذة موهومة سرغوبة للنفس ومسكنة لها ومحركة لها على اكله والالتذاذ به فيكون الغرض منه مجرد ابداء حيلة تستخدم بها النفس فتصير بذلك قائمة لما فيه من التشبيه باكله مع الادم ، الثاني : أن يكون القمع بالسكين يفيد في الواقع صلاحاً ومناسبة للزواج الانساني كالادام مع الخبز ، وتلك المناسبة غير معلومة لنا كما ورد : أن الجبن داء لا دواء له ، والجوز داء لا دواء له ، فإذا اجتمعا صاروا شفاءً من كل داء ، فيحتمل أن يكون تموز السكين فيه وقطعه له من هذا القبيل ، فيصير بذلك شبيهاً بالخبز المادوم في كونه لذيذاً سرغوباً للطبع ولا ينكر ذلك بعدم مطابقته لواقع فإن آلات القمع والاواني مستحلاً عظيماً في تفسير أمراض الماكول والمشروب وعدمه كما ذكره أهل الطب فعمل مجرد أمر السكين في حالة القمع لها مدخلية ، الثالث : إنه لعلمهم كانوا يلبثون الخبز اليابس باليد .

كالزيت والبن ونحوهما فإذا لم يجدوا أدماً قطعوه بالسكين الى حد لم يكن كسره باليد الى ذلك الحد ليسهل تناوله فيفعل فعل الادم ، الرابع : إنه لعلمهم كانوا يجدون في المقطوع لنة لا يجدونها في المكسور ، أما الجواب عن الاشكال الثاني : فلعل خبري النهي عن القطع محمولان على غير الاكل كما اذا احتيج الى كسره باليد لبيع أو يوهب مثلاً فيعدل عنه الى القطع أو على كراهة في غير حال الضرورة كما اذا كان هناك أدام يصلحه فان قطعه حينئذ مكروه للفناء عنه بالكسر والادام مع ما فيه من نوع اهانة وترك الأكرام وقد ورد الامر باكرام الخبز ، وقال المحدث الكاشاني في الخبرين الاولين ما لفظه : كأنه بالقطع يصير ألدماً طمناً فيفعل فعل الادم ولعل هذا رخصة خصت بحال الضرورة وفقدان الادم ، انتهى .

الحديث ١٤٢

ما روينا عن شيخ الطائفة عن محمد بن يحيى الخنعمي عن أبي عبد الله (ع) أنه قال : أتاني رجلان أظنهما من أهل الجبل فسألني أحدهما عن الذبيحة ، فقلت في نفسي والله لأبرد لكما على ظهري ، لا تأكل ، قال محمد : فسألته أنا عن ذبيحة اليهودي والنصراني ؟ فقال : لا تأكل منه .

قال الحق الكاشاني في الوافي : لعله أراد بالذبيحة ذبيحة أهل بيته الكتاب وكان ذلك مبهوداً بينه وبينهما لأنها كانا فيما بينهم ، (لا برد لكما على ظهري) : من الأبراد بمعنى التهنيت وإزالة التعب يعني : لا تحمل لكما على ظهري المشقة وأرفعها عنكما ففتيحكما بمر الحلق من غير قسوة ، وإما أن تكون (لا) نافية يعني : لراحة لكما بافتائي بالاباحة حاملاً وزره على ظهري ، وعلى التقديرين مأخوذ من قولهم : عيش برد ، يعني هنيئاً ، ومنه قوله سبحانه : (لا يذوقون فيها برداً) (١) يعني يوماً ، فان في الصوم الاستراحة وإزالة التعب ، قال ابن الأثير في نهايته في الحديث : الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة ، أي لا تعب

فيه ولا مشقة ، وكل محبوب عندم بارد ، وقيل : معناه الفنيمة المستقرة من توهم
بردي علي فلان حق أي ثبت . انتهى كلامه : ويجوز حمل الحديث على المعنى
الآخر ايضا ، انتهى .

الحديث ١٤٣

مارويناه عن الصدوق في الفقيه باسناده عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله
عليه السلام عن آبائه قال : قال الحسن بن علي عليه السلام : في المائة اثنتا عشرة
خصلة يجب على كل مسلم أن يعرفها ، أربع فيها فرض ، وأربع سنة ، وأربع تأديب
فأما الفرض : فالمعرفة ، والرضا ، والتسمية ، والشكر ، وأما السنة : فالوضوء
قبل الطعام : والجلوس على الجانب الايسر ، والأكل بثلاثة أصابع ، ولعن الأصابع
وأما التأديب : فلا كل مما يليك ، وتصغير القمة ، وتجويد المضغ ، وقلة النظر في
وجوه الناس .

لعل المراد بالمعرفة معرفة حله من حرمة والرضا بما قسم الله
بيانه تعالى من النعمة ، ووجوب التسمية بمعنى تأكد استحبابها أو
نبوتها مع أنه لا بُد في ظاهره ، وأما الشكر الواجب فلعل المراد به صرف قوة
الغذاء في طاعة الله وعبادته فإنه من أعظم أفراد الشكر ، أو المراد به عرفان حرمة
وأما الأكل بثلاثة أصابع فالظاهر أن المراد به أن لا يأكل باصبعين كما يفعله
الجبارةون ، وليس المراد أن لا يأكل بأكثر من الثلاث بل إن أكل باصبعه أجمع
فقد أتى بالفضل والأكل : لأنه أقرب الى احترام الطعام فالتجديد بالثلاث تحديد
في جانب القلة يعني لا يأكل بأقل من ذلك ، ويرشد الى ذلك ما رواه في الكافي عن
علي بن محمد رفته قال : كان أمير المؤمنين يستاك عرضاً وبأكل هراً ؛ وقال :
المرث أن يأكل باصبعه أجمع ، وعن أبي خديجة عن الصادق عليه السلام أنه كان
يجلس جلسة العبد : ويضع يده على الارض ؛ ويأكل بثلاثة أصابع وإن رسول الله
صلى الله عليه وآله كان يأكل هكذا ليس كما يفعله الجبارون ، أحدم بأكل باصبعيه

٢٧٢ حديث المؤمن يأكل في معاء واحد وبأكل الكافر في سبعة أمعاء

ومما يؤيد ذلك ما روي عن النبي « ص » قال : لو كان لي يد ثالثة لاستعنت بها على الأكل ووجهه بعضهم ولعله ينسب الى العلامة بان المراد فيه أن الأكل لما كانت العبادة موقوفة عليه وقوام الانسان به ؛ فلو كانت لي يد ثالثة لاستعنت بها على الأكل ؛ لتوقف العبادة عليه ، وحاصله أن كثرة الأكل لتحصيل القوة بمدوحة واحتمل بعضهم أن يكون المراد من الخبر التحريض على تعظيم نعم الله بأن لا يتهاون بها كما ورد من استجاب أكل بعض الاشياء باليدين دون يد واحدة .

الحديث ١٤٤

مارويناه عن ثقة الاسلام عن عمرو بن شمر يرفعه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في كلام له : سيكون من بعدي سنة يأكل المؤمن في معاء واحد وبأكل الكافر في سبعة أمعاء .

هذا الحديث مهوي من طرق الجمهور ايضا بهذا اللفظ : المؤمن **بيان** يأكل في أمعاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ، وفي رواية المناق بديل الكافر ، وقد وجهه بوجوه ، الاول : أنه مثل لأن المؤمن لا يأكل إلا من الحلال ويتوقى المحرمات والشبهات ، والكافر لا يبالي ما أكل ومن أين أكل وكيف أكل ، الثاني : إنه مثل ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا ، وللكافر وحرصه عليها ، وليس معناه كثرة الأكل بل المراد أن المؤمن زهده في الدنيا لا يتناول منها الا القليل والكافر لاتساعه فيها وعدم قناعته لا يبالي من اين أكل ووصف الكافر بكثرة الأكل اغلاظ على المؤمن وتأكيد لما رسم له ، الثالث : إنه تخفيض ونحام مما يجره الشبع من القسوة وطاعة الشهوة ، الرابع : أن المؤمن يسمى فلا يشركه شيطان بخلاف الكافر ، الخامس : إنه خاص في معين كان يأكل كثيراً فسلم فقل أكله فورد الحديث فيه ؛ السادس : إن الكافر يأكل سبعة اضغاث المؤمن ، السابع : إن شهوة الكافر سبعة أمثال شهوة المؤمن ، ويكون المعاء كناية عن الشهوة لانه يجذب الطعام ويطلبه ، الثامن : إن لكل انسان

حديث بئس العون نلى الدين ، وحديث أولم أبو الحسن موسى ولجمة ٢٧٣
سبعة امعاء ، المعدة وثلاثة متصلة بها رفاق ، ثم ثلاثة غلاظ ، والمؤمن لاقتصاده
وتسميته يكفى عملاً أحدها بخلاف الكافر وبعض هذه الوجوه متداخل في بعض آخر

الحديث ١٤٥

ما روينا عنه عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله « من » : بئس
العون على الدين قلبٌ نخيب ، وبطنٌ رغب ، ونعظٌ شديد .

النخيب : الجبان الذي لا فؤاد له ، وقيل : الفاسد العقل ،
بيان والرغب : الواسع ، يقال : جوف رغب ؛ أي واسع ، ويكنى
به عن كثرة الاكل ، والنعظ الشديد : انتشار الذكر بمجرد الشهوة البيمية .

الحديث ١٤٦

ما روينا عنه ايضاً عن بعض أصحابنا قال : أولم أبو الحسن موسى « ع »
ولجمة لبعض ولده فاطم أهل المدينة ثلاثة أيام الفالوزجت « * » في الجفانف في
المساجد والازقة ؛ فعابه بذلك بعض أهل المدينة فبلغه ذلك فقال ما آتى الله تعالى
نبياً من أنبيائه شيئاً إلا وقد آتى محمداً « من » مثله وزاده ما لم يؤتهم ، قال لسليان
عليه السلام (هذا عطاؤنا فامتن أو أمسك بغير حساب (١)) وقال لمحمد (من)
(ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (٢)) .

الجفنة : بالجيم والفاء القصعة ، وقوله (ما آتى الله) لا يخلو من
بيانه خفاء ، ويمكن توجيهه بأن المراد كما أنه تعالى أعطى سليمان « ع »
التوسعة والتخير في اعطاء ما انعم الله عليه وامساكه كذلك أعطى محمداً التوسعة
والتخير في أن يأمر بما شاء وينهى عما يشاء وإن كان كل منهما إنما يفعل ما يفعل
بوحى الله والهامة ، فانه لا ينافى ذلك لموافقة ارادتها ارادة الله تعالى في كل شيء .

« * » هو ما يمنع من السمن والعسل ثم يغلى على النار ثم يضاف اليه مخ الحنطة

(١) سور من آية ٣٩ . (٢) سورة الحشر آية ٧ .

٢٧٤ حديث آخر الاحمال ، وحديث اياك أن تركب ميثرة حمراء

وايضاً فان الوحي بالأمر الكلي وحيّ بكل جزء منه ، ثم إن اطعامه على النحو المذكور ليس مما نهى عنه النبي صلى الله عليه وآله فيكون مباحاً أو هو من جملة ما آتاه فيكون سنة فلا عيب فيه ، ويحتمل أن يكون المراد يجب عليكم متابعتنا والأخذ بأوامرنا ونواهيها كما يجب عليكم متابعة النبي صلى الله عليه وآله والأخذ بأوامره ونواهيه ، وليس لكم أن تميموا علينا أفعالنا لانا أوصيائوه ونوابه واراننا مستهلكة في ارادة الله تعالى كإرادته ، وإنما أجهم ذلك وأجمله لمكان التقية ، كذا ذكر المحدث الكشاني .

المهيب ١٤٧

مارويناه عن الصدوق في النقيه قال : قال النبي « من » : آخر واحمال
فان اليدين معلقة ، والرجلين موقفة .

الاحمال : جمع حمل ، والمراد آخر واحمل الدابة واجعلوه في مؤخر
بيان الظهر ولا تقدموه ، فان اليدين معلقة وليس اعتمادها على الارض
حتى تطبق ثقل الحمل بخلاف الرجلين فانها موقفة وثيقة باعتمادها على الارض فها
تطبيقان ذلك .

المهيب ١٤٨

مارويناه عن الكافي والتهذيب عن حنان بن سدير عن الصادق عليه السلام
قال : قال النبي « من » لعلي : اياك أن تركب ميثرة حمراء فانها ميثرة ابليس .
الميثرة : بالمشاء التحتانية ثم المثلثة ، الأبدية ، قال في النهاية : هي
بيان مفعلة من الموثارة يقال : وثروثارة وهو وثير ، أي وطى لين ،
وأصلها موثرة ، قال : وهي من صراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج وتتخذ
كالقراش الصغير وتمشى من قطن أو صوف يجملها الراكب تحته على رجل أو مرج

الحديث ١٤٩

ما رويناه عن ثقة الاسلام في الكافي بأسناده عن الصادق عليه السلام عن
آبائه قال : قال رسول الله « من » : يقول الله تعالى لابن آدم إن نازعك بعصك الى
بعض ما حرمتُ عليك فقد أعتك عليه بطبقين ، فأطبق ولا تنظر ، وإن نازعك
لسانك الى ما حرمتُ عليك فقد اعنتك عليه بطبقين فأطبق ولا تكلم ، وإن
نازعك فرجك الى بعض ما حرمتُ عليك فقد أعتك عليه بطبقين فأطبق ولا
تأتي حراماً .

الطبقتان فيما عدى الفرج معلومان ، وأما في الفرج فيحتمل أن
يبران يراد بهما شغري حليلته ؛ وقد ورد في الحديث : اذا نظر أحدكم
الى المرأة الحسنة فليأت أهله فإن عندها مثل الذي مع تلك ، ويحتمل أن يراد بهما
الفسخين ، والأول أولى .

الحديث ١٥٠

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : الاشتهار
بالمباذة ريبة ، ثم قال : إن أبي حدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله « من »
قال : أعبدُ الناس من أقام الفرائض ، وأسقى الناس من أدى زكاة ماله ،
وأزهد الناس من أجنب الحرام .

قال المصنف الكاشاني : لعل المراد بالاشتهار المباداة أنت يعرف
ببانه الرجل بكونه مابداً ويشتهر بأكثره منها ، والمراد بكونه ريبة
إنه يريب في أن تكون فريضته خالصة لله ؛ لأن ما كان لله ينبغي أن يكون خافياً كما
روي أن إخفاء العمل أشد من العمل ، اللهم إلا أن يكون له مدخل في الاشتهار
أو أنه شهرة الله وحينئذ لا تضره الريبة ، وكان الغرض من الحديث الترغيب
في الاخفاء والسعي في عدم الاشتهار بكثرة المباداة ، ولهذا عقبه بقوله : أعبدُ

الناس من أقام الفرائض ، يعني من يسمى في أن لا تشذ عنه فريضة لم يقمها ، فإنه أشد من الاتيان بالنوافل ، ولعل من يأتي بكثير من النوافل يفوت عنه كثير من الفرائض وهو لا يشعر به وكذا القول في أخواته ، وحاصل الحديث بأوابل فقرانه أن تصفية العمل من الشوائب والاحلاص فيه وإن قر العمل خير من اكثاره

الحديث ١٥١

ما رويناه عن الصدوق في النقيه ايضا عن النبي « ص » قال : اليدُ العليا خير من اليد السفلى ، وقال « ص » : الآن حمي الوطيس ، وقال « ص » : لا يوسع المؤمن من جحر مرتين ، وقال « ص » : الحرب تخدعة ، وقال « ص » : اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع ؛ وقال « ص » : إن من الشعر لحكمة ، وإن من البيان لسحراً ؛ وقال (ع) : الأرواحُ جنودٌ مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ، وقال « ص » : مَطْلُ الغني ظلم .

اليدُ العليا هي المعطية ، وقيل هي المتعفة ، والسفلى هي السائلة ،
بيان وقيل : هي المائمه ، الآن حمي الوطيس : هو كناية عن اشتداد

الحرب وقيامها على ساق ، قال في النهاية : الوطيس شبه الثنور ، وقيل : هو الضراب في الحرب ، وقيل : هو الوطي الذي يطيس الناس أي يذقهم ، وقال الأصمعي : هو حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر أحد أن يطأها ، ولم يسمع هذا الكلام من أحد قبل النبي وهو من فصيح الكلام عرّبه عن اشتباك الحرب وقيامها على ساق ، وقال في الحديث : لا يوسع المؤمن من جحر مرتين . وفي رواية لا يلدغ الدغ والسع سواء «*» والجحر يتقدم الجيم المضمومة على المهملتين تقب الحية وهو استعارة هاهنا أي لا يؤذى المؤمن من جهة واحدة مرتين فإنه بالأولى يعتبر ، وقال الخطابي يروى بضم العين وكسرها فالضم على وجه الخبر : ومناه : أن المؤمن هو الكيس الخازم الذي لا يؤتى من جهة الغفلة فينخدع مرة بعد مرة وهو لا يظن

«*» ويقال : السع ما يضرب بمؤخره ، واللدغ ما يضرب بمقدمه .

ذلك ، ولا يشعر به والمراد به الخداع في أمر الدين لا أمر الدنيا ، وأما الكسر فعلى وجه النهي أي لا يتخذن المؤمن ولا يؤتبن من جهة الغفلة فيقع في مكروه ؛ ولا يشعر به وليكن فطناً وحذراً ، وهذا التأويل يصلح أن يكون لأمر الدين والدنيا معاً ، وقال في الحديث : الحرب خدعة ، يروى بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال ؛ وبضمها مع فتح الدال ، والأول معناه أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع ، أي أن القاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن لها آتاة ، وهو أفصح الروايات وأصحها ، ومعنى الثاني هو الاسم من الخداع ، ومعنى الثالث أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفي لهم ، كما يقال : فلان رجل لعبة وضحكة لذي يكثر الضحك والهلب : وقال في الحديث : اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع ، جمع بلقع وبلقمة وهي الأرض القفراء التي لا شيء فيها ، يريد أن الخالف بما يفقر ويذهب ما في بيته من الرزق ، وقيل : هو أن يفرق الله شمله ويغير عليه ما اولاه من نعمه ، وقال في الحديث : إن من الشعر لحكماً ؛ أي إن من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من الجهل والسفه ، وينهى عنهما ، قيل : أراد به المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس والحكم العلم والفقه ؛ والقضاء بالعدل وهو مصدر حكم يحكم ، ويروى إن من الشعر لحكمة وهو بمعنى الحكم ، وقال في الحديث : إن من البيان لسحراً ؛ أي منه ما يصرف قلوب السامعين وإن كان غير حق ، وقيل : معناه إن من البيان ما يكتسب به الأثم ؛ ما يكتسب به الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ، ويجوز أن يكون في معرض المدح لأنه يستمال به القلوب ويرضى به الساخط ويستدل به الصعب ، والسحر في كلامهم صرف الشيء عن وجهه ، وقال في الحديث : الأرواح جنود مجندة ، أي مجموعة ، كما يقال : الوف مؤتلفة ، وقناطير مقنطرة ، ومعناه الأخبار عن مبدء كون الأرواح وتقدمها على الأجساد أي أنها خلقت أول خلقتها في قسمين من اختلاف واختلاف كالجنود المجموعة لذا تقابلت وتواجهت ، ومدى تقابل الأرواح وتقدمها على الأجساد أي أنها خلقت أول خلقتها على قسمين ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة والاختلاف في

مبدء الخلق يقول إن الاجساد التي فيها الارواح تلتقي في الدنيا فتألف وتختلف على حسب ما خلقت عليه ، ولهذا ترى الخير يجب الاخبار والشرب يجب الأشرار ويميل اليهم ، والمطل تسوية قضاء الحق للغيرم وإلبي ، وقال في الحديث : لي الواعد يُجمل عقوبته وعرضه ، أي لصاحب الدين أن يذمه ويصفه بسوء القضاء

الحديث ١٥٢

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن عبد الملك بن أعين قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إني قد أبتليت بهذا العلم فأريد الحاجة ، فإذا نظرت الى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم أذهب فيها ؛ وإذا رأيت الخير ذهبت في الحاجة ، فقال لي تقضي ؟ قلت : نعم ، قال : أحرق كتبك .

قوله عليه السلام : تقضي ، أي تحمك للناس بامثال ذلك وتخبرهم **ببانه** بأحكام النجوم وسعودها ونحوسها ، ويجوز قراءته بالبناء للسجول أي اذا ذهبت في الطالع الخير تقضي حاجتك وتمتد ذلك ، وعلى التقديرين ففيه دلالة على عدم جواز النظر في النجوم والاخبار بأحكامها ومراعاتها ، ويمكن تأويله بأن المراد الحكم بأن للنجوم تأثيراً بنفسها ليوافق أخبار الجواز ، { واعلم } : أن الاخبار قد اختلفت ظاهراً في جواز تعلم علم النجوم وعدمه ، ومدحه وذمه ، وقد استوفينا الكلام في ذلك في شرحنا على (المفاتيح) ولا بأس هنا بذكر أخبار الطرفين وبيان التقض والابرار الواقع في البين { فنقول } : من أخبار المنع الخير المذكور ما رواه الصدوق في الخصال في الضعيف عن عبد الله بن عوف قال : لما أراد أمير المؤمنين عليه السلام المسير الى النهروان أتاه منجم فقال له يا أمير المؤمنين لا تنر في هذه الساعة ، وسر في ثلاث ساعات يمضين من النهار ، فقال أمير المؤمنين ولم ذلك ؟ قال : لأنك إن سرت في هذه الساعة أصابك وأصاب أصعابك أذى وضرر شديد ، وإن سرت في الساعة التي أمرتك بها نقرت وظهرت وأصبحت كما طلبت ، فقال له أمير المؤمنين : أتدري ما في بطن هذه الساعة أذكر لم اتو

فقال : إن حسبتُ عُلَيْتُ ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : من صدقك على هذا القول فقد كذب بالقرآن ، إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير ، ما كان محمد « ص » يدعي ما أدعيتَ أتزعم أنك تهدي إلى الساعة التي من سار فيها صرف عنه السر ، والساعة التي من سار فيها حاق به الضر : من صدقك بهذا استغنى بقولك عن الاستغاثة بالله في ذلك الوجه ، وأحوج إلى الرغبة إليك في دفع المكروه عنه ، وينبغي أن يوليكَ الحمد دون ربه عزوجل ، فن آمن لك بذلك فقد اتخذك من دون الله ضداً ونداً ، ثم قال : اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا ضمير إلا ضميرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك ، ثم التفت إلى المنجم وقال : بل تكذبك وبسير في الساعة التي نبيت عنها ، وظاهره عدم جواز الاعتقاد بسعود الساعات ونحوها ، ولزوم مخالفة قول المنجمين في ذلك ، ويمكن حمله على الرد على من ظن أنه لا يمكن التحرز عن نحوها بالاستعاذة بالله ، وفيه بُعْد ، وربما أشمر الحديث بأن تأخير هذه السعود والنحو من قبيل الطيرة والواهمة كما يشعر به آخر الحديث ، ومنها : ما رواه السيد الرضي في (نهج البلاغة) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام لبعض أصحابه لما عزم على المسير إلى الخوارج فقال له يا أمير المؤمنين إن سرت في هذا الوقت خفيت أن لا تظهر بمرادك من طريق علم النجوم ، فقال : أتزعم أنك تهدي إلى الساعة التي من سار فيها انصرف عنه السوء ، وتخوف الساعة التي من سار فيها حاق به الضر فن صدقك بهذا فقد كذب القرآن واستغنى عن الاستعاذة بالله في نيل محبوب ، ودفع المكروه ، وينبغي في قولك للعامل بأسرك أن يوليكَ الحمد دون ربه لأنك بزعمك أذت هديته إلى الساعة التي نال فيها النفع ، وأمن الضر ، ثم أقبل (ع) على الناس فقال : أيها الناس أيأكم وتعلم النجوم إلا ما يُهتدى به في بر أو بحر ، طونها تدعو إلى الكهانة ، والكاهن كالمسحر ، والمسحر كالكافر ، والكافر في النار ، سبروا على اسم الله . وروى الطبرسي في الاحتجاج مثله وفيه تحذير من

تعلم علم النجوم ، وظاهره الحرمة وإن أمكن حمله على اعتقاد تأثيرها ، ومنها :
 بما رواه ابن طائوس رحمه الله بإسناده عن قيس بن سعد قال : كنت كثيراً أسير
 أمير المؤمنين إذا سار إلى وجه من الوجوه فلما قصد أهل النهروان وصرنا بالمدائن
 وكنت يرمئذ مسيراً له إذ خرج إليه قوم من أهل المدائن من دهاقينهم معهم
 راذين قد جاؤا باهدية إليه فقبلها وكان فيمن تلقاه دهقان من دهاقين المدائن يدعى
 سرفيل وكانت الفرس تحم برأيه فيما مضى وترجع إلى قوله فيما سلف ، فلما بصر
 بأمير المؤمنين قال له : يا أمير المؤمنين لترجع عما قصدت ، قال : ولم ذاك
 يا دهقان ؟ قال : يا أمير المؤمنين تناحست النجوم الطوالع فخص أصحاب السعود
 وسعد أصحاب النحوس ، ولزم الحكيم في مثل هذا اليوم الاستخفاء والجلوس
 وإن يومك هذا يوم ميت قد اقترب فيه كوكبان قتالان وشرف فيه بهرام في برج
 الميزان واقترح من برجك النيران ، وليس الحرب لك بمكان ، فتبسم أمير المؤمنين
 ثم قال : أيها الدهقان النبي بالأخبار ، والهدر من الأقدار ، ما نزل البارحة
 في آخر الميزان ، وأي نجم حل في السرطان ، قال : سأنظر ذلك ، واستخرج
 من كفه اسطرلاباً وقويماً ، فقال أمير المؤمنين : أنت مسير الجاريت ؟ قال
 لا ؛ قال : أفأنت تقضي على الثابتات ؟ قال : لا ، قال : فأخبرني عن طول
 الأسد وتباعده من المطالع والمراجع ؛ وما الزهرة من التواضع والجوامع ، قال
 لا علم لي بذلك ، قال : فما بين السواري إلى الدراري ؟ وما بين الساعات إلى
 المعجزات ؟ وكم قدر شمع المبدرات ؟ وكم يحصل الفجر في الغدوات ؟ قال
 لا علم لي بذلك ، قال : فهل علمت يا دهقان أن الملك اليوم انتقل من بيت إلى
 آخر في الصين ؛ وانقلب برج ما جين ، واحترقت دور بالنج ، ووقع نجب
 سرنديب ، وتهدم حصن الاندلس ، وهاج نمل الشيخ ، وانهدم سراق الهندي
 وفقد دين اليهود بأبله ، وهزم بطريق الروم بarmiية ، وعمى راهب سموريا ،
 وسقطت شراقات القسطنطينية ، أفعلم أنت بهذه الحوادث ؟ وما الذي أحدثها
 فزقيها أو غريبها من الفلك ؟ قال : لا علم لي بذلك ، قال : وبأي الكواكب

تقضي في أمالي القطب ؟ وبأيها تنحس ؟ قال : لا أعلم لي بذلك ، قال : فهل علمت أنه سعد اليوم اثنان وسبعون عالماً في كل عالم سبعون عالماً ، منهم في البر ومنهم في البحر ، وبعض في الجبال ، وبعض في الفياض ، وبعض في العمران وما الذي أسعدهم ؟ قال لا أعلم لي بذلك ، قال يا دهقان أظنك حكمت على اقتران المشتري وزحل لما استنارا لك في الضيق وظهر تلؤلؤ شعاع المريخ وتشريقه في السحر ، وقد سار فأتصل جرمه بجرم تربع القمر ، وذلك دليل على استحقاق الف الف من البشر كلهم بولدون اليوم والليلة ويموت مثلهم ، وأشار بيده الى جاسوس في عسكريه لمعاوية فقال ويموت هذا معهم فإنه منهم ، فلما قال ذلك ظن الرجل أنه قال خذوه فأخذوه شيء بقلبه وتكسرت نفسه في صدره فأت لوقته ، فقال عليه السلام يا دهقان ألم أرك عين التقدير في غاية التصوير ؟ قال بلى يا أمير المؤمنين ، قال يا دهقان أنا مخبرك إني وصحبي هؤلاء لا شرفيون ولا غريبون إنما نحن ناشئة القطب ، وما زعمت أنه البارحة اتقدح من برجتي النيران فقد كان يجب أن تحمك معه لأن نوره وضياؤه عندي فلهبه ذاهب عني ، يا دهقان هذه قضية عيس فاحسبها ووكدها إن كنت عالماً بالأكوار والأدوار ، قال لو علمت ذلك لعلت أنك تحصي عقود القصب في هذه الأجمة ؛ ومضى أمير المؤمنين عليه السلام فهزم أهل النهروان وقتلهم وعاد بالغنيمة والظفر ، فقال الدهقان : ليس هذا العلم مما في أيدي أهل زماننا ، هذا علم مادته من السماء ، وقد رواه في الاحتجاج أيضاً وفيه دلالة على أن هذه الاوضاع علامات للكائنات والحوادث ولكن لا يحيط بها علم البشر سوى الأنبياء والأئمة المرر ، وليس فيه دلالة على أنه يجوز لغيرهم الحكم بذلك ، ومنها : ما رواه الطبرسي في الاحتجاج عن ابن بن تغلب قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من أهل أئمن فسلم عليه فرد عليه أبو عبد الله (ع) فقال له مرحباً يا سعد ، فقال الرجل : بهذا الاسم سميتني أمي وما أقل من يعرفني به ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام : صدقت يا سعد المولى ، فقال الرجل : جعلت فداك هذا كنت الأئمة ؛ فقال أبو عبد الله عليه السلام : لا خبرني اللقب

إن الله تعالى يقول في كتابه (وَلَا تَتَّبِعُوا بِالْأَلْقَابِ يَئُسُ الْاِسْمُ الْمُنْسُوقُ بَعْدَ الْاِيْمَانِ) (١) ما صناعتك يا سعد ؟ فقال : جعلت فداك إنا أهل بيتٍ نتظر في النجوم ، لا يقال باليمن أحد أعلم بالنجوم منا ؛ فقال أبو عبد الله (ع) : كم ضوء المشتري على ضوء القمر درجة ؟ فقال اليماني : لا أدري ، فقال أبو عبد الله : صدقت فكم ضوء المشتري على ضوء عطارد درجة ؟ فقال اليماني : لا أدري ، فقال له أبو عبد الله : صدقت فما اسم النجم الذي اذا طلع حاجت الابل ؟ فقال اليماني : لا أدري ، فقال له صدقت فما اسم النجم الذي اذا طلع حاجت البقر ؟ فقال اليماني : لا أدري ، فقال له (ع) : صدقت فما اسم النجم الذي اذا طلع حاجت الكلاب ؟ فقال اليماني لا أدري ، فقال أبو عبد الله : صدقت في قولك لا أدري فا زحل عندكم في النجوم ؟ فقال اليماني : نجم نحس ، فقال أبو عبد الله (ع) : لا تقل هذا فإنه نجم أمير المؤمنين وهو نجم الأوصياء عليهم السلام وهو النجم الثاقب الذي قال الله تعالى في كتابه ، فقال اليماني : فما معنى الثاقب ؟ فقال عليه السلام إن مطلعته في السماء السابعة فإنه كَقَبَ بضوئه حتى أضاء في السماء الدنيا ، فمن سمَّ سماه الله النجم الثاقب ، ثم قال : يا أخا العرب عندكم عالم ؟ فقال اليماني : جعلت فداك إن في اليمن قوماً ليسوا كاحد من الناس في علمهم ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : وما يبلغ من علم عالمهم ؟ قال اليماني : إن عالمهم ليزجر الطير ويقفوا الأثر في ساعة واحدة مسيرة شهر للراكب الممت ، فقال أبو عبد الله : قلن عالم المدينة أعلم من عالم اليمن ، قال اليماني : وما يبلغ من علم عالم المدينة ؟ قال عليه السلام : إن علم عالم المدينة ينتهي إلى أن لا يقفوا الأثر ولا يزجر الطير ويعلم ما في اللحظة الواحدة مسيرة الشمس تقطع اثني عشر رجاً ، واثني عشر برّاً ، واثني عشر بحراً ، واثني عشر عالماً ؛ فقال له اليماني : ما ظننت أن أحداً يعلم هذا وما يدري ما كنهه ، قال : ثم قام اليماني وفيه دلالة على كونه للنجوم علامات وعلى خطأ المتجمين في بيان سعادة الكواكب ونحوها ، ومنها : ما رواه في الاحتجاج عن هشام بن الحكم في خبر

أزندق الذي سأل أبا عبد الله عن مسائل ، فكان فيما سأله : ما تقول فيمن زعم أن هذا التدبير الذي يظهر في العالم تدبير النجوم السبعة ؟ قال عليه السلام يحتاجون الى دليل إن هذا العالم الأكبر والعالم الأصغر من تدبير النجوم التي تسبح في الفلك وتدور حيث دارت متمبة لا تفتت وسائرة لا تقف ؛ ثم قال : وإن لكل نجم منها موكل مدبر ، فهي بمنزلة العبيد المأمورين المنبيين ، فلو كانت قديمة أزلية لم تتغير من حال الى حال ، ثم قال : فما تقول في علم النجوم ؟ قال : هو علم قلت منافمه ، وكثرت مضراته ، لأنه لا يدفع به المقدور ، ولا يُتقى به المحذور ، إن أخير المنجم بالبله لم ينجح التحرز من القضاء ، وإن أخير هو بخير لم يستطع تصحيحه ، وإن حدث به سوء لم يمكنه صرفه والمنجم يضاد الله في علمه بزعمه أنه يرد قضاء الله عن خلقه وفيه دلالة على نفي تأثيرها وعدم جواز الاعتماد عليها حتى في اختيار الساعات ومنها ما رواه الصدوق في الخصال بأسناده عن نصر بن قابوس قال سمعت أبا عبد الله يقول المنجم ملعون والكاهن ملعون والساحر ملعون والمثنية ملعونة ومن آواها واكل كسبها ملعون ، ومنها ما رواه ايضا عنه قال قال المنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار ؛ قال الصدوق المنجم الملعون هو الذي يقول بقدّم الفلك ولا يقول بحدلكه وشالقه عز وجل ، ومنها ما رواه في الخصال عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من تكهن أو تكهن له فقد برأ من دين محمد صلى الله عليه وآله (الحديث) . ومنها ما رواه في معاني الأخبار بأسناده عن المفضل عن الصادق عليه السلام في حديث في قوله تعالى (وَإِذ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ (١)) الى أن قال : وأما الكلمات فتبها ما ذكرناه ، ومنها المعرفة بقدّم بارئه وتوحيدهِ وتزبيهِ عن التثنية حتى نظر الى الكواكب والقمر والشمس ، واستدل بأقول كل واحد منها على حدوته ، وبحدوته على محدته ثم أعلمه عز وجل أن الحكم بالنجوم خطأ ، ومنها : ما رواه عن أبي خالد الكابلي قال : سمعت زين العابدين عليه السلام يقول : للذنوب التي تغير النعم البغي على الناس الى أن قال : والذنوب

التي تظلم الهواء السحر والكهانة والايمان بالنجوم والتكذيب بالقدر وعقوق الوالدين (الحديث) ، ومنها : ما رواه في الخصال باسناده عن أبي الحصين قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : سئل رسول الله « من » عن الساعة ؟ فقال : عند ايمان بالنجوم وتكذيب بالقدر ، ومنها : ما رواه المحقق في المعتمد قال : قال النبي « من » : من صدق كاهناً أو منجماً فهو كافر بما أنزل على محمد (ص) ، ومنها : ما رواه الصدوق في الخصال عن الصادق عن آباءه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) : أربعة لا تزال في امتي الى يوم القيامة : الفخر بالاحساب ، والظمن بالانساب ؛ والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة ، ومنها : ما رواه عن الباقر (ع) أيضاً عن آباءه قال : نعمي رسول الله (ص) عن خصال ، وساق الحديث إلى أن قال : وعن النظر في النجوم ؛ ومنها : ما رواه ابن طاوس في (فتح الأبواب) عن الصادق في دعاء الاستخارة قال : تقول بعد فراغك من صلاة الاستخارة : اللهم إنك خلقت أقواماً يلبثون إلى مطالع النجوم لأوقات حركاتهم وسكونهم وتصرفهم وعقد وحل أبرأ اليك من الاجاء اليها ، ومن طلب الاختيارات بها ، واتيقت إنك لم تطلع أحداً على غيبك في مواقعها ، ولم تسهل له السبيل الى تحصيل أغايلها . وإنك قادر على نقلها في مداراتها في سيرها عن السمود العامة والخاصة الى النحوس ، ومن النحوس القامة والمفردة الى السمود لأنك تمحو ما نساء وتثبت وعندك ام الكتاب ؛ ولأنها خلق من خلقك ، وصنع من صنعك ، وما أسمدت من اعتمد على مخلوق مثله وأشهد الاختيار لنفسه وم لولئك ، ولا أشقيت من اعتمد على الخالق الذي أنت هو ، لا إله إلا أنت (الحديث) ، وفيه تصريح بكون نحوسة الكواكب وسمودها إنما يكون لمن لم يصح نوكاه على ربه ولم يفوض جميع أموره إليه ، ومن كان كذلك واستعان بربه خار الله في أموره ولم يتضرر بشيء من ذلك كما سر في الطيرة ، وفي بعض فقراتها ما يدل على أن العلم بلحوالها من النجيب التي لم يطلع عليها الخلق ، ومنها : ما رواه الشيخ في (الخلاص) والشميد في (الذكرى) والمحقق في (المعتمد) والعلامة في

(التذكرة) عن زيد بن خالد قال : صلى بنا رسول الله (ص) صلاة الصبح بالحدبية في اثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف الناس قال : هل تدرسون ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : إن ربكم يقول : إن من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب ، ومن عبادي كافر بي ومؤمن بالكواكب ، فمن قال : امطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي وكافر بالكواكب ، ومن قال امطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي ومؤمن بالكواكب ، قال الشهيد (ره) هذا محمول على اعتقاد مدخليتها في التأثير ، والنوء : سقوط كوكب في المغرب وطلوع رقيه في المشرق ، ومنها : ما رواه القمي في تفسيره إن علياً قرأ بهم الواقعة (وَتَجْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذَّبُونَ (١)) فلما انصرف قال : إني قد عرفت أنه سيفول قابل لم قرأها لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقرؤها كذلك وكانوا اذا أمطروا قالوا : أمطرنا بنوء كذا وكذا ، فانزل الله تعالى (وَتَجْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذَّبُونَ) وفيه دلالة على عدم جواز نسبة الحوادث الى النجوم ، ومنها ما رواه المياشي في تفسيره عن يعقوب بن شبيب قال : سألت أبا عبد الله عن قوله تعالى (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون (٢)) قال : كانوا يمحطون بنوء كذا وكذا وكانوا يأتون الكهان فيصدقونهم بما يقولون ، ومنها ما رواه الكليني عن الصادق عليه السلام قال : كان بيني وبين رجل قسمة أرض وكان يتوخى ساعة السمود فيخرج وأخرج أنا في ساعة النحوس فاقسمنا فخرج لي خير القسمين ف ضرب الرجل يده اليمنى على اليسرى ثم قال : ما رأيت كاليوم قط قلت : ويل الآخر ما ذاك ؟ قال : اني صاحب نجوم أخرجتك في ساعة النحوس ، وخرجت أنا في ساعة السمود ، ثم قسمنا فخرج لك خير القسمين ، فقلت : ألا أحدثك بحديث حدثني به أبي قال : قال رسول الله « ص » : من سره أن يدفع الله عنه نحس ليلته فليصدق فقلت (*) إني افتتحت خروجي

(١) سور الواقعة آية ٢٨ . (٢) سورة يوسف آية ١٠٦ .

(*) الظاهر بدل فقلت وقد فعلت .

بصدقة فهذا خير لك من النجوم ، وفيه دلالة على أنه لو كان لها نحوسة فهي تدفع بالصدقة وأنه لا ينبغي مراعاتها بل ينبغي التوسل في دفع أمثال ذلك بالدعاء والتصديق والتوكل على الله ، هذا وما يؤيد هذه الأخبار ما دل على المنع من القول بغير علم ، وما ورد من الحث على الدعاء والصدقة وعدم التطير والتفويض الى الله ، وأنه لم ينقل عن الأئمة مراعات الساعات والنظرات في أعمالهم وما ورد في خصوص السفروالتزويج من رعاية خصوص المقرب والمحاق لا يدل على مراعات جميع الساعات والنظرات في جميع الأعمال ، وروي أنه قيل لأئمة المؤمنين عند خروجه الى النهروان : القمر في المقرب ، فقال : قرنا أم قرم ؟ . وفي الحديث النبوي من طرق الجمهور : اذا ذكر القدر فأمسكوا ، واذا ذكر النجوم فأمسكوا ، وفيه ايضا : أخاف على أمي بمدي ثلاثاً : حيف الأئمة ، وإيماناً بالنجوم ، وتكذيباً بالقدر ، هذا ما وقفت عليه من أخبار النهي والتحريم ، وبازائها أخبار آخر في بعضها دلالة على جواز تعلمه ، وفي بعضها إسمار بذلك ، وفي بعضها دلالة على أن أصله حق وأنه من علوم الأنبياء ، ومن ذلك ما رواه ثقة الاسلام في الروضة من الكافي عن عبد الرحمان بن سيابة قال : قلت لأبي عبد الله : جعلت لك الفداء الناس يقولون إن النجوم لا يحل النظر فيها وهي تمجني فان كانت تضر بديني فلا حاجة لي في شيء يضر بديني ، وإن كانت لا تضر بديني فوالله إني لأشتهيها وأشتهي النظر فيها فقبال : ليس كما يقولون ، لا تضر بدئك ، ثم قال : إنكم تنظرون في شيء كثيره لا يدرك وقليله لا يُنتفع به تحسبون على طالع القمر ، ثم قال : أتدري كم بين المشتري والزهرة من دقيقة ؟ قلت : لا والله ، قال : أتدري كم بين الزهرة والقمر من دقيقة ؟ قلت : لا والله ، قال : أتدري كم بين الشمس والسنبلة من دقيقة ؟ قلت : لا والله ما سمعته من أحد من المنجمين قط ، قال : أتدري كم بين السنبلة وبين اللوح المحفوظ من دقيقة ؟ قلت : لا والله ما سمعته من منجم قط ، قال : ما بين كل واحد منهما الى صاحبه ستون أو سبعون دقيقة ، (العك من عبد الرحمان) ثم قال : يا عبد الرحمان هذا حساب اذا حسبه الرجل

ووقع عليه عرف القصبه التي في وسط الأجمة وعدد ما عن يمينها ، وعدد ما عن يسارها ، وعدد ما خلفها ، وعدد ما أمامها ، حتى لا يخفى عليه من قصب الأجمة واحدة ، ومنها : ما رواه ابن طاوس باسناده عن زرارة عن أبي جعفر « ع » قال : كان قد علم نبوة نوح بالنجوم ، وروي أخبار اخر تدل على أن ولادة ابراهيم عُرفت بالنجوم ، وكذا بعثة النبي « ص » وغيرها من الحوادث ؛ ومنها ما رواه في الكافي ايضا عن هشام الخفاف قال : قال لي أبو عبد الله كيف بصرك بالنجوم ؟ قال : قلت : ما خلفت بالعراق أبصر بالنجوم مني ، فقال ؟ كيف دوران الفلك عنكم ؟ قال : فأخذت قلنسوتي من رأسي فأدبرتها وقلت هكذا ، فقال : لا ؛ إن كان الأمر على ما تقول فإل بات بنات نعم والجدي والفرقدين لا تدور يوماً من الدهر في القبلة ؟ قال قلت : هذا والله شيء لا أعرفه ولا سمعت أحداً من أهل الحساب يذكره ، فقال : كم للسكينة من الزهرة جزءاً في ضوئها فقلت : وهذا والله نجم ما عرفته ولا سمعت أحداً يذكره ، فقال : سبحان الله أفاسقطتم نجماً بأمره فعلى ما تحسبون ، ثم قال : كم للزهرة من القمر جزءاً في الضوء ؟ قال قلت : هذا شيء لا يعلمه الا الله تعالى ، قال : فكيف للقمر جزءاً من الشمس في ضوئها ؟ قال قلت : ما أعرف هذا ، قال : صدقت ، ثم قال عليه السلام : ما بال المسكرين يلتقيان في هذا حاسب ، وفي هذا حاسب فيحسب هذا لصاحبه بالظفر ، ويحسب هذا لصاحبه بالظفر ، ثم يلتقيان فيبزم أحدهما الآخر ، فإن كانت النحوس ؟ قال فقلت : لا والله لا أعلم ذلك ؛ قال : صدقت إن أصل الحساب حق ولكن لا يعلم ذلك إلا من علم مواليد الخلق كلهم ، ومنها : ما رواه عن معلى بن خنيس قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم أحقُّ هي ؟ فقال : نعم إن الله تعالى بعث المشتري الى الأرض في صورة رجل فأخذ رجلاً من المعجم فمأهه النجوم حتى ظن أنه قد بلغ ، ثم قال له : انظر ابن المشتري ؟ فقال : ما أراه في الفلك وما أدري أين هو ؛ قال : فنجاه وأخذ بيد رجل من الهند فعلمه حتى ظن أنه قد بلغ وقال : انظر الى المشتري أين هو ؟ فقال

إن حسابي ليدل على أنك أذت المشتري ، قال : وشبهق شهقة فأت وورث علمه أهله فالعلم هناك ، ومنها ما رواه عن جميل بن صالح عن أخيه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئل عن علم النجوم فقال : ما يعلمها إلا أهل بيت من للعرب وأهل بيت في الهند ؛ قال السيد ابن طاوس في كتاب (فرج المهموم) بعد نقل هذا الحديث وروينا هذا الحديث باسنادنا الى محمد بن أبي عمير من كتاب أصله عن أبي عبد الله قال : ذكرت النجوم فقال : ما يعلمها إلا أهل بيت بالهند وأهل بيت بالعرب ، قال : وحدثني بعض علماء المنجمين أن الذين يعلمون النجوم بالهند أولاد وصي إدريس عليه السلام ثم قال ما خلاصته : أراد بالعلم العلم التام البالغ أقصى الغايات الذي لا يُخطئ أبداً ، والعلم بها من دون استاد ولا آلات لوجود من يعلم كثيراً من أحكام النجوم ويحصل لهم أصابات ولأن كثيراً من المنجمين يذكرون أنهم عرفوا علم النجوم من إدريس النبي عليه السلام ومن أهل الهند العالمين بالنجوم ، ومنها : ما رواه أيضاً عن كتاب (نزهة الكرام وبستان العوام) تأليف محمد بن الحسين الرازي أن هارون الرشيد أتقذ الى موسى بن جعفر « ع » من أحضره فلما حضر قال له : إن الناس يذسبونكم يا بني فاطمة الى علم النجوم وأن معرفتكم بها جيدة ، وفقها العامة يقولون إن رسول الله « ص » قال : اذا ذكر أصحابي فاسكتوا ، واذا ذكر القدر فاسكتوا ، واذا ذكر النجوم فاسكتوا وأمير المؤمنين علي عليه السلام كان اعلم الخلائق بعلم النجوم ، واولاده وذريته التي تقول الشيعة بامامتهم كانوا عارفين بها ، فقال له الكاظم عليه السلام : هذا حديث ضعيف واسناده مطعون فيه ، والله تبارك وتعالى قد مدح النجوم فلولا ان النجوم صحيحة ما مدحها الله تعالى ، والأنبياء كانوا طالين بها ، وقد قال الله تعالى في حق إبراهيم خليل الرحمن : (وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (١)) وقال في موضع آخر (فَتَنظُرْ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ (٢)) فلم يكن عالماً بالنجوم ما انظر فيها

ولا قال إني سقيم ، وإدريس كان أعلم أهل زمانه بالنجوم ، والله تعالى قد أقسم بها وقال : (فَلَا أَقْسَمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَمْلُوكَ عَظِيمٌ (١)) وقال في مريض : (فلما دبرأت أمراً (٢)) يعني بذلك إثني عشر برجاً وسبع سيارات والذي يظهر في الليل والنهار هي بأمر الله عز وجل ، ويعد علم القرآن لا يكون أشرف من علم النجوم وهو علم الأنبياء والأوصياء وورثة الأنبياء الذين قال الله تعالى فيهم « وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ » (٣) ونحن نعرف هذا العلم وما نذكره ، فقال له هارون : بالله عليك يا موسى هذا العلم لا تظهره عند الجهال وعوام الناس حتى لا يشيموه عنكم ويفتن العوام به ، وعظي هذا العلم وارجع الى حرم جدك ، وفي « ربيع الأبرار » عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه قال : من اقتبس علماً من علم النجوم من حملة القرآن ازداد به إيماناً وبقيناً ، ثم تلا : « إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » (٤) الآية ، ومنها : ما رواه السيد أيضاً قال وجدت في كتاب عتيق عن عطاء قال : قيل لعلي بن أبي طالب : هل كان للنجوم أصل ؟ قال : نعم ، نبي من الأنبياء قال له قومه : لا تؤمن لك حتى تملنا بده الخلق وآجالها ، فأوحى الله تعالى الى غمامة فأمطرهم واستنقع حول الجبل ماء صافياً ثم أوحى الله عز وجل الى الشمس والقمر والنجوم أن تجري في ذلك الماء ، ثم أوحى الله الى ذلك النبي أن يرتقي هو وقومه على الجبل فارتقوا الجبل وأقاموا على الماء حتى عرفوا بده الخلق وآجالهم بمجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار فكان أحدهم يعرف متى يموت ومتى يمرض ، ومن الذي يولد له ومن الذي لا يولد له فبقوا كذلك برهة من دهرهم ، ثم إن داود عليه السلام قاتلهم على الكفر فأخرجوا الى داود في القتال من لم يحضر أجله ، ومن حضر أجله خلفوه في بيوتهم فكان يُقتل من أصحاب داود عليه السلام ولا يُقتل من هؤلاء أحد ، فقال داود : رب اقاتل على طاعتك ، وبقاتل هؤلاء على معصيتك ، فيقتل

(١) سورة الواقعة آية ٧٦ . (٢) سورة النازعات آية ٥ .

(٣) سورة النحل آية ١٦ . (٤) سورة يونس آية ٦ .

أصحابي ولا يقتل من هؤلاء أحد ، فارحى الله عز وجل : إني كنت علمتهم بده الخلق وآجاله وإنما أخرجوا اليك من لم يحضر أجله ، ومن حضر أجله خلفوه في بيوتهم ، فمن ثم يقتل من أصحابك ولا يقتل منهم أحد ، قال داود عليه السلام يارب على ماذا علمتهم ؟ قال : على مجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار : قال : فدعى الله عز وجل فخبس الشمس عليهم فزاد الوقت واختلطت الزيادة بالليل والنهار فلم يعرفوا قدر الزيادة فاختلط حسابهم ، وقال علي عليه السلام فن تم كره النظر في علم النجوم ، ومنها : مارواه السيد الرضي في النهج في خطبة الاشباح عنه عليه السلام حيث قال : واجراها في إذلال تسخيرها من نبات ثابتها ومسير سايرها وهبوطها وصعودها ونحوسها وسعودها ، ومنها : مارواه السيد ابن طاوس قال : رويت بمدة طرق الى يونس بن عبد الرحمن في جامعه الصمير باسناده قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك اخبرني عن علم النجوم وما هو ؟ قال : هو علم من علم الأنبياء ، قال : فقلت كان علي بن أبي طالب يعلمه ؟ قال فقال : كان أعلم الناس به ، ومنها : مارواه ايضا عن كتاب « تمبير الرؤيا » للكليني باسناده عن محمد بن غانم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : عندنا قوم يقولون : إن النجوم أمتح من الرؤيا ، فقال « ع » كان ذلك صحيحاً قبل أن ترد الشمس على يوشع بن نون ، وعلى أمير المؤمنين (ع) فلما رد الله عز وجل الشمس عليهما ضل علماء النجوم فذهب مصيب ومنهم مخطئ ، ومنها : مارواه ايضا عن نوادر الحكمة باسناده عن الرضا عليه السلام قال : قال أبو الحسن الحسن بن سهل : كيف حسابك للنجوم ؟ فقال : ما بقي شيء إلا تعلمته ، فقال أبو الحسن عليه السلام له : كم لنور الشمس على نور القمر فضل درجة ؟ وكم لنور القمر على نور المشتري فضل درجة ؟ وكم لنور المشتري على نور الزهرة فضل درجة ؟ فقال : لا أدري ، فقال : ليس في يدك شيء ان هذا يسره ، ومنها : مارواه ايضا باسناده عن الريان بن الصلت أن الصباح سأل الرضا عليه السلام عن علم النجوم ، فقال : هو علم في أصل صحيح ذكروا أن

أول من تكلم في النجوم إدريس ، وكان فوالقرنين بها ماهرأ ، وأصل هذا العلم من الله عزوجل ، ويقال : إن الله تعالى بعث النجم الذي يقال له المشتري الى الارض في صورة رجل فأتى بلد المعجم فعلمهم (في حديث طويل) فلم يستكلموا ذلك ، فأتى بلد الهند فعلم رجلاً منهم ، فمن هناك صار علم النجوم بالهند ، قال قوم : هو من علم الأنبياء وخصوا به لأسباب شق فلم يدرك المنجمون الدقيق منها فشابوا الحق بالكذب ، ومنها : ما رواه من كتاب معاوية بن حكيم عن محمد بن زياد عن محمد بن يحيى الطنمعي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم أحق هي ؟ قال : نعم ، فقلت : أو في الأرض من يعلمها ؟ قال : نعم في الأرض من يعلمها ، ومنها : ما رواه ايضا عن الكتاب المذكور مرسلأ عن أبي عبد الله قال : في السماء أربعة نجوم ما يعلمها إلا أهل بيت من العرب ، وأهل بيت من الهند ، يعرفون منها نجماً واحداً ، فبذلك قام حسابهم ، ومنها ما رواه من كتاب (الدلائل) لعبد الله بن جعفر الجعفي بأسناده عن يباح السابري قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن لي في نظر النجوم لذة ، وهي مميبة عند الناس ، فإن كان فيها إثم تركت ذلك وإن لم يكن فيها إثم فإني فيها لذة ، فقال : تعد الطوالع ؟ قلت : نعم وعددتها ، فقال : كم تسقي الشمس القمر من نورها ؟ قلت : هذا شيء لم أسمعه قط ، فقال : وكم تسقي الزهرة الشمس (كذا) من نورها ؟ قلت : ولا هذا ، فقال : وكم تسقي الشمس من الفوح المحفوظ نوراً ؟ قلت : وهذا شيء لم أسمعه قط ، فقال : هذا شيء إذا علمه الرجل عرف أوسط قصبة في الأجمة ؛ ثم قال : ليس يعلم النجوم إلا أهل بيت من قريش وأهل بيت من الهند ، ومنها : ما رواه من كتاب (التاج) بأسناده عن حفص بن البختري قال : ذكرت النجوم عند أبي عبد الله عليه السلام فقال : ما يعلمها إلا أهل بيت بالهند وأهل بيت من العرب .

الظاهر أن المراد باهل بيت من العرب في هذه الأخبار هم « ع »
بيانه وكذا قوله أهل بيت من قريش ، والمراد بالمعرفة المعرفة الكاملة
 ومنها : مارواه عن الكتاب المذكور ايضا عن محمد وهارون إبني أبي سهل أنها
 كتبا الى أبي عبد الله : إن أبانا وجدنا كأننا ينظران في علم النجوم فهل يحل النظر
 فيه ؟ فكتب عليه السلام : نعم ، ومنها : مارواه فيه ايضا أنها كتبا اليه
 عليه السلام : نحن ولد نوبخت المنجم وقد كنا كتبنا اليك هل يحل النظر في علم
 النجوم فكتبت نعم ، والمنجمون يختلفون في صفة الفلك فبعضهم يقول : إن
 الفلك فيه النجوم ، والشمس والقمر معلق بالسما وهو دون السماء ، وهو الذي
 يدور بالنجوم والشمس والقمر فلمها لا تتحرك ولا تدور ، وبعضهم يقول :
 إن دوران الفلك تحت الأرض ، وإن الشمس تدور مع الفلك تحت الأرض فتغيب
 في المغرب تحت الأرض وتطلع من الغداة من المشرق ، فكتب عليه السلام : نعم
 يحل ما لم يخرج من التوحيد ، وفيه دلالة على جواز النظر في النجوم والهيئة ما
 لم يحل بالتوحيد وبثبوت قوله تعالى : (وَتَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ الْمَلَايِكَةِ وَالْأَرْضِ
 رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا (١)) ، ومنها : مارواه السيد عن الكتاب المذكور
 بإسناده عن الصادق في قوله تعالى : (فِي يَوْمٍ نَحْصُ مُسْتَمِرًّا (٢)) قال : كان
 القمر منحوساً بزحل وفيه دلالة على نحوسة بعض الكواكب وأوضاعها ، ومنها :
 مارواه السيد عن كتاب « التواقيع » للحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى بإسناده
 قال : كتب مصقلة بن اسحاق الى علي بن جعفر رقعة يملأها فيها أن المنجم كتب
 ميلاده ووقت عمره وقتنا ، وقد قارب ذلك الوقت وخاف على نفسه فأوصل علي
 ابن جعفر رقمته الى الكاظم عليه السلام فكتب اليه رقعة طويلة أمره فيها بالصوم
 والصلاة والبر والصدقة والاستغفار وكتب في آخرها : فلقد والله ساقني أمره فوق
 ما أصف وأنا أرجوا أن يزيد الله في عمره ويبطل قول المنجم فما اطلمه الله على
 الغيب والحمد لله ، وفيه دلالة على أنه لو كان له أصل فانه يندفع بأفعال البر ، ومنها

ما روي عن محمد بن شهر آشوب في (المناقب) مهسلاً عن أبي بصير قال : رأيت رجلاً يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن النجوم فلما خرج من عنده قلت له : هذا علم له أصل ؟ قال : نعم ، قلت : حدثني عنه ، قال : احدثك عنه بالسعد ولا احدثك عنه بالنجس ؛ إن الله عز وجل اسمه فرض صلاة الفجر لأول ساعة فهو فرض وهي سعد ، وفرض الظهر لسبع ساعات وهو فرض وهي سعد ، وجعل العصر لتسع ساعات وهو فرض وهي سعد ، والمغرب لأول ساعة من الليل وهي فرض وهو سعد ؛ وجعل العتمة لثلاث ساعات وهو فرض وهي سعد .

وفيه دلالة على أن أصل النجوم حق ، وأنه ينبغي معرفة ما يعلم به أوقات الفريضة ، ومنها ما رواه الصدوق في النقيه عن ابن أبي عمير في الصحيح أنه قال : كنت انظر في النجوم واعرقتها فتصدق علي واعرقت الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت ذلك الى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقال : اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على أول مسكين ؛ ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك ، ورواه البرقي في المحاسن ايضاً وفيه دلالة على أن لها تأثيراً يندفع بالصدقة .

إذا عرفت هذا فاعلم إنه يمكن التوفيق بين الأخبار بحمل أخبار الأولة على اعتقاد التأثير وهذه على اعتقاد أنها اسباب مستخره وأن المؤثر هو الله تعالى أو تحمل الأولة على ما اذا أخبر بها على سبيل البت والقطع وهذه على ما لم يكن كذلك ، أو تحمل الأخبار الأخيرة على التعلم لمعرفة قدر سير الكواكب وبعده وأحواله ، من التربيع والتسديس ونحوهما ، فانه لا بأس به وبهذا صرح العلامة رحمه الله في (المنتهى) (والقواعد) وغيرها ، قال الشهيد في (الدروس) ويحرم اعتقاد تأثير النجوم مستقلة أو بالشركة والأخبار عن الكائنات بسببها ولو أخبر بجزئان عادة الله تعالى بأنه يفعل كذا عند كذا لم يحرم وإن كرهه على أن العادة فيها لا تلطد الاقيا قل ، وأما علم النجوم فقد حرمه بعض الأصحاب ، ولعله لما فيه من التعرض للمحذور من اعتقاد التأثير أو لأن أحكامه تخمينية ، وأما علم هيئة الأفلاك فليس حراماً بل ربما كان مستحباً لما فيه من الاطلاع على حكم الله تعالى ؛ وقال البهائي رحمه الله :

٢٩٤ حديث نزل القرآن على أربعة أرباع وفيه عدد سورته وآياته وكلماته

ما يتبعه المتجمون من ارتباط بعض الحوادث السفلية بالأجرام العلوية إن زعموا أن تلك الأجرام هي اللة المؤثرة في تلك الحوادث بالاستقلال أو أنها شريكة في التأثير. فهذا لا يحل للمسلم اعتقاده ، وعلم النجوم المبني على هذا كفرٌ والمباذله وعلى هذا حمل ما ورد في الحديث من التحذير عن علم النجوم والنهي عن اعتقاد صحته وإن قالوا إن اتصال تلك الاجرام وما يعرض لها من الاوضاع علامات على بعض حوادث هذا العلم مما يوجده الله سبحانه بقدرته وارادته كما أن حركات النبط واختلافات أوضاعه علامات يستدل بها الطبيب على ما يعرض للبدن من قرب الصحة أو اشتداد المرض ونحو ذلك وكما يستدل باختلاج بعض الاعضاء على بعض الأحوال المستقبلة فهذا لا مانع منه ولا حرج في اعتقاده ، وما روي من صحة علم النجوم وجواز تعلمه محمول على هذا المعنى ، وقال المحقق الكاشاني في (المفاتيح) ومنها أي من المصاحبي الاخبار عن الغائبات على البت لغيرني أو وصي سواء كان بالتجيم أو الكهانة الى أن قال : وإن كان الاخبار على سبيل التفاؤل من غير جزم فالظاهر جوازه لأن أصل هذه العلوم حق ولكن الاطاحة التامة بها لا تيسر لكل أحد والحكم بها لا يوافق المصلحة وعليه يحمل تضييف ابن طاوس رحمه الله خبر ذم التجميم وتجويزه له وما رواه في ذلك . انتهى .

الحدِيث ١٥٣

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي والمباشي في تفسيره باسنادها عن أبي جعفر عليه السلام قال : نزل القرآن على أربعة أرباع : رُبْعٌ فِينَا ، وَرُبْعٌ فِي عَدُوِّنَا ، وَرُبْعٌ سُنَّ وَأَمْثَالُ ، وَرُبْعٌ فَرَأَيْتُ وَأَحْكَامٌ ؛ وَزَادَ الْعِيَاثِيُّ وَنَا كَرِيمُ الْقُرْآنِ .

هذا الحديث الشريف فيه مخالفة لما اشتهر بين الأصحاب ومرحوا
بأن به من أن الآيت التي يستنبط منها الاحكام الشرعية خمسمائة آية
تقريباً ، ولما ذهب اليه أكثر القراء من أن سور القرآن بأمرها مائة وأربعة

عشر سورة ، والى أن آياته ستة آلاف وستمائة وستة وستون آية ، وإلى أن كلمته سبع وسبعون الف وأربعمائة وسبع وثلاثون كلمة ، والى أن حروفه ثلثمائة الف واثنان وعشرون الف وستمائة وسبعون حرفاً ، وإلى أن فتحاته ثلاث وتسعون الف ومائتان وثلاث وأربعون فتحة ، والى أن ضمائه أربعون الف وثمان مائة وأربع ضمات ، والى أن كسراته تسع وثلاثون الفا وخمسمائة وستة وثمانون كسرة ، والى أن تشديداته تسعة عشر الف ومائتان وثلاث وخمسون تشديداً ، والى أن مداته الف وسبعمائة وأحدى وسبعون مائة ، وايضا يخالف ما رواه بأسنادها عن الأصمغ بن نباتة قال : سمعت أمير المؤمنين يقول : نزل القرآن اثلاثاً : 'ثلاث فينا وفي عدونا ، وثلاث سنن وأمثال ، وثلاث فرائض وأحكام ، وما رواه المياشي بأسناده عن خثيمة عن أبي جعفر عليه السلام قال : القرآن نزل اثلاثاً ، ثلاث فينا وفي أحبائنا ، وثلاث في أعدائنا وعدو من كان قبلنا ، وثلاث سنة ومثل ولو أن الآية اذا نزلت في قوم ثم مات اولئك القوم ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء ، ولكن القرآن يجري أوله على آخره ما دامت السموات والارض ، ولكل قوم آية يتلونها من خير أو شر ، ويمكن رفع التثاني بالنسبة الى الاول بان القرآن الذي أنزل على النبي « ص » أكثر مما في ايدينا اليوم وقد أسقط منه شيء كثير كما دلت عليه الأخبار المتظافرة التي كادت أن تكون متواترة ، وقد أوضحنا ذلك في كتابنا (منية المصلين في حقبة طريقة المجتهدين) وبالنسبة الى الثاني بان بناء هذا التقسيم ليس على التسوية الحقيقية ، ولا على التفريق من جميع الوجوه فلا بأس باختلافه بالتثليث والتربيع ولا بزيادة بعض الاقسام على الثلث والرابع أو نقص عنها ولا دخول بعضها في بعض والله العالم .

الحديث ١٥٤

ما رواه بالاسانيد عن الصدوق في الخصال بأسناده عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن آبائه قال : قال رسول الله « ص » : أتاني آت من الله

عز وجل فقال إن الله يأمرك أن تقرء القرآن على حرف واحد ، فقلت : يارب
وسع على امتي ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرء القرآن على سبعة أحرف .

قال المحقق المحدث الكاشاني : قد اشتهرت الرواية من طريق
بيان العامة عن النبي « ص » أنه قال : نزل القرآن على سبعة أحرف
كلها كافٍ شافٍ وقد ادعى بعضهم تواتر أصل هذا الحديث إلا أنهم اختلفوا في
معناه على ما يقرب من أربعين قولاً ، وروت العامة أيضاً عنه « ص » إنه قال
نزل القرآن على سبعة أحرف : أمر ، وزجر ، وترغيب ، وترهيب ، وجدل ،
وقصص ، ومثل ، وفي رواية أخرى : زجر وأمر وحلال وحرام وحكم ومتشابه
وأمثال ، والمستفاد من هاتين الروايتين أن الأحرف إشارة إلى أقسامه وأنواعه
ويؤيده ما رواه أصحابنا عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : إن الله تعالى
أنزل القرآن على سبعة أقسام كل قسم منها كافٍ شافٍ وهي : أمر وزجر وترغيب
وترهيب وجدل ومثل وقصص ؛ وروت العامة أيضاً عن النبي « ص » أن القرآن
أنزل على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حرف حد ومطلع ، وفي
رواية أخرى إن للقرآن ظهراً وبطناً ولبطنه بطناً إلى سبعة أبطن ، وربما يستفاد
من هاتين الروايتين أن الأحرف إشارة إلى بطونة وتأويلاته ولأنص فيها على ذلك
بجواز أن يكون المراد بها أن لكل من الأقسام ظهراً وبطناً ولبطنه بطناً إلى سبعة
أبطن ، ومن طريق الخاصة ما رواه في الخصال بإسناده عن حماد قال : قلت
لأبي عبد الله إن الأحاديث تختلف عنكم ، قال فقال : إن القرآن أنزل على سبعة
أحرف وادى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه ، ثم قال عليه السلام : هذا عطاؤنا
ظمن أو أمسك بغير حساب ، وهذا نص في البطون والتأويلات ، ورووا في
بعض الفاظ الحديث أن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرأوا بما تيسر منه ،
وفي بعضها : قال النبي « ص » لجبرئيل : إني بعثت إلى أمة أميين فيهم الشيخ
القاني والمجوز الكيرة والذلام ، قال : فرم فليقرأوا القرآن على سبعة أحرف ،
ومن طريق الخاصة ما رواه في الخصال وساق الرواية السابقة في المصدر ، قال :

ويستفاد من هذه الروايات أن المراد بسبعة أحرف اختلاف اللغات كما قاله ابن الأثير في نهايته فإنه قال في الحديث : نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كان وشاف ، أراد بالحرف اللغة يعني على سبع لغات من لغات العرب ، أي أنها مفرقة في القرآن فبعضه بلغة قريش ، وبعضه بلغة هذيل ، وبعضه بلغة هوازن ، وبعضه بلغة اليمن ؛ قال : وما يبين ذلك قول ابن مسعود إني قد سمعت القراء فوجدتهم متقاربين ، فأقرؤا كما علمتم إنما هو كقول أحدكم : هلم وتمال واقبل ، أقول : والتوفيق بين الروايات كلها أن يقال : إن للقرآن سبعة أقسام من الآيات وسبعة بطون لكل آية ، ونزل على سبع لغات ، وأما حمل الحديث على سبعة أوجه من القراءة ثم التكلف في تقسيم وجوه القراءة على هذا المند كما نقله في مجمع البيان عن بعضهم فلاوجه له مع أنه يكذبه مرواه في الكافي بإسناده عن زرارة عن أبي جعفر قال : إن القرآن واحد نزل من عند واحد ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة وما رواه بإسناده عن الفضل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن الناس يقولون إن القرآن على سبعة أحرف ، فقال : كذب أعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد ، ومعنى هذا الحديث معنى سابقه ، والمقصود منها واحد ، وهو أن القراءة الصحيحة واحدة إلا أنه لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي رووه صحة القراءات جميعاً مع اختلافها كذبهم عليه السلام وعلى هذا فلا تنافي بين هذين الحديثين وشيء من أحاديث الأحراف أيضاً ، وإسناده عن عبد الله بن فرقد والمعل بن خنيس قالا : كنا عند أبي عبد الله عليه السلام ومعنا ربيعة الراي فذكر القرآن فقال أبو عبد الله : أما نحن فنقرأ على قراءة أبي ونقل آخر الحديث إلى أن قال : كان ابن مسعود لا يقرء على قرائتنا فهو ضال ؛ فقال ربيعة ضال ؟ فقال نعم ضال ، ثم قال أبو عبد الله : أما نحن فنقرأ على قراءة أبي ، ولعل آخر الحديث ورد على المسامحة مع ربيعة مراعاة لحرمة الصحابة وتداركاً لما قاله في ابن مسعود وذلك لأنهم لم يكونوا يتبعون أحداً سوى آبائهم لأن علمهم من الله ، وفي هذا الحديث إشارتان قراءة أبي كانت موافقة لقراءتهم (ع)

أو كانت أوفق لها من قراءة غيره من الصحابة ، ثم الظاهر أن الاختلاف المتبر ما يسري من اللفظ الى المعنى مثل : مالك ومالك دون ما لا يجاوز اللفظ او يجاوزه ولم يخل بالمعنى المقصود ؛ سواء كان بحسب اللغة مثل كفو ، بالهمزة أو الواو ، ومخففاً ومثقلاً ، أو بحسب الصرف مثل : يرتد ويرتدد ، أو بحسب النحو مثل : لا يقبل منها بالتاء والياء ، وما يسري الى المعنى ولم يخل بالمقصود مثل : الريح والرياح للجنس والجمع ، فان في أمثال هذه موسع علينا القراءات المعروفة ، وعليه يحمل ما ورد عنهم من اختلاف القراءة في كلمة واحدة ، وما ورد ايضا من تصويبهم القرائتين جميعاً أو يحمل على أنهم عليهم السلام لما لم يتمكنوا أن يحملوا الناس على القراءة الصحيحة جوزوا القراءة بغيرها كما اشير اليه بقولهم عليهم السلام : اقرؤا كما تعلمتم فسيجيئكم من يملككم ، وذلك كما جوزوا قراءة أصل القرآن كما هو عند الناس ، دون ما هو محفوظ عندهم ، وعلى التقديرين نحن في سعة منها جميعاً ، وقد اشتر بين الفقهاء وجوب التزام عدم الخروج عن القراءات السبع أو العشر المعروفة لتواترها وشذوذ غيرها ، والحق أن المتواتر من القرآن اليوم ليس الا القدر المشترك بين القراءات جميعاً دون خصوص آحادها إذ المقطوع به ليس الا ذلك فان المتواتر لا يشته بغيره . انتهى المقصود من كلامه .

الميرت ١٥٥

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي عن الصادق عليه السلام قال : من عبد الله بالتورم فقد كفر ، ومن عبد الاسم دون المعنى فقد كفر ، ومن عبد الاسم والمعنى فقد أشرك ، ومن عبد المعنى بإيقاع الاسماء طله بصفاة التي وصف بها نفسه فمقد طله قلبه ونطق به لسانه في سر أمره وعلاوته فاولئك اصحاب أمير المؤمنين حقاً ، وفي حديث آخر : اولئك هم المؤمنون حقاً

قال المحدث الكاشاني في (المعالي) : الاسم ما يدل على المسمى **ببانه** ويكون علامة لقبه ، ومنه ما يعتبر فيه صفة تكون في المسمى

وذلك الاعتبار يطلق عليه ، ومنه ما لا يعتبر فيه ذلك ؛ فالاول يدل على الذات الموصوفة بصفة معينة كلفظ : الرحمان ، فانه يدل على ذات متصفة بالرحمة ، ولفظ القهار ، فإنه يدل على ذات لها القهر ، الى غير ذلك ، وقد يطلق الاسم بهذا المعنى على مظهر صفة بالذات باعتبار اتصافه بالصفة كالنبي الذي هو مظهر هداية الله سبحانه فإنه اسم الله الهادي لمعباده ، والاسماء الملقوطة بهذا الاعتبار هي أسماء الأسماء ، وسئل مولانا الرضا عليه السلام عن الاسم ما هو ؟ قال : صفة لموصوف وهذا اللفظ يحتمل معنيين ، اللفظ والمظهر ، وإن كان في المظهر أظهر ، وقد يطلق الاسم على ما يفهم من اللفظ أي المعنى النهائي وعليه ورد قول الصادق عليه السلام من عبد ، (الى آخر الرواية السابقة) فإن المراد بالاسم هاهنا ما يفهم من اللفظ لا اللفظ ، فإن اللفظ لا يعبد ، والمعنى ما يصدق عليه اللفظ فالاسم معنى ذهني ؛ والمعنى وجود عيني وهو المسمى ، والاسم غير المسمى ، لأن الانسان مثلا في الذهن ليس بانسان ولا له جسمية ولا حياة ولا حس ولا حركة ولا نطق ولا شيء من خواص الانسانية . { اذا تمهد هذا فاعلم } : إن لكل اسم من الأسماء الإلهية مظهراً من الموجودات باعتبار غلبة ظهور الصفة التي اشتمل عليها ذلك الاسم وهو اسم الله باعتبار دلالة على الله من جهة اتصافه بتلك الصفة وذلك لأن الله تعالى إنما يخلق ويدبر كل نوع من أنواع الخلائق باسم من أسمائه وذلك الاسم هو رب ذلك النوع والله سبحانه رب الارباب والى هذا اشير في كلام أهل البيت في أدعيتهم بقولهم : وبالاسم الذي خلقت به الكرسي ، وبالاسم الذي خلقت به العرش ، وبالاسم الذي خلقت به الارواح ، الى غير ذلك من هذا النمط ، وعن مولانا الصادق : نحن والله الاسماء الحسنی التي لا يقبل الله من المباد عملا الا بمعرفتنا ، وذلك لانهم وسائل معرفة ذاته ووسائط ظهور صفاته وأرباب انواع مخلوقاته ، ولا يحصل لاحد العلم بالاسماء كلها الا اذا كان مظهراً لها كلها إلا اذا كان في جيبته استمداد قبول ذلك كله وهو ما ذكرناه فأفهم ، انتهى .

الحديث ١٥٦

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : داووا مرضاكم بالصدقة ، وادفعوا البلاء بالدعاء ، واستنزلوا الرزق بالصدقة ، فانها تفك من بين لحي سبعمائة شيطان ، وليس شيء أثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن ، وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل أن تقع في يد العبد .

استنزلوا : أي اطلبوا زول الرزق بالصدقة فانها جالبة للرزق ،

بيان وهذا صحيح مجرب قد جرى بناه مراراً ، فانها تفك أي تخلس من بين لحي سبعمائة شيطان ، اللحي بفتح اللام واهمال الحاء الساكنة : العظم الذي عليه الاسنان من الانسان وغيره ، وهو منبت اللحية وكان الصدقة دخلت في أفواه الشياطين باعتبار منمهم عنها بالعلل الباطلة والاسباب العاطلة ، كأن يقول بعضهم : لا تصدق فتفتقر ، ويقول بعضهم : إنك أحوج اليها من المعطى ، ويقول بعضهم انظر العاقبة ، وآخر : انظر السائل لعله ليس بمستحق ، وآخر : تصدق في وقت آخر ، أو على آخر أحوج منه ، أو لئلا تدخل في الرياء ، أو تصدق في السر يريد تعويقه عنها ، وهكذا فإذا تصدق مع هذه الوسوس الشيطانية والتسويات النفسانية فكانه أخرجها من أفواههم ، ويحتمل أن يكون العدد لبيان الكثرة لا لخصوص العدد كما قيل في (إن تستغفر لهم سبعين مرة فإن يغفر الله لهم (١) وليس شيء أثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن لكثرة ثوابه ، وكلما كانت الثواب أكثر كان منع الشيطان أكثر ، وهي تقع في يد الرب) الى آخره اشارة الى قوله تعالى : (هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات (٢) وكناية عن أن الصدقة هي التي تكون لوجه الله تعالى فكان الله تعالى أخذها وأعطى التصدق الثواب ، ثم أعطاه سبحانه الى السائل لئلا يمن أحد على الفقراء بما يهيطهم بل ينبغي أن يشكر الله تعالى على أن وفقه له وأعطاه الثواب الأبدي مع أن المال

ماله تعالى فانظر الى عناية الله تعالى بعبيده في جميع الامور فتارة يقول (من ذا الذي يُقرضُ الله قرضاً حسناً فيضاعفه له اضعافاً كثيرة (١) كيف استقرض عبده وله خزائن السموات والارض والعبد وما في يده لمولاه وتارة يقول (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة (٢) ومرة يقول (إن تنصروا الله ينصركم (٣) ومرة يقول (وبأخذ الصدقات) كيف اشترى ماله بماله ، واستنصر مملوكه ، وله جنود السموات والارض ، تباركت ربنا ، أنت المحسن ونحن المسيئون فتجاوز عن قبيح ما عندنا بحميل ما عندك

الحديث ١٥٧

ما روينا عن الكلبيني والصدوق عن الصادق عليه السلام إنه سُئل أي الصدقة أفضل ؟ فقال : جُهدُ المقل ، أما سمعت قول الله عز وجل (وَبُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ (٤) هل ترى هنا فضلاً ،

الجهد : بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة ، وقيل : المبالغة ، **بيانه** وقيل : هما لغتان في الوسع والطاقة ، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير ، والمعنى أن أفضل الصدقة هي التي يتصدق بها قليل المال مع شدة احتياجه اليه ؛ ومع هذا يؤثر غيره على نفسه ، ولهذا استشهد الامام بالآية ، ويبقى الكلام في التدافع ظاهر أ بين هذا الحديث وبين ما روي من قوله عليه السلام : خير الصدقة ما كانت عن ظهر غنى ، ويمكن الجمع بحمل جهد المقل والايثار على من يحتمل الصبر ، وتطامن نفسه بذلك ، كاهل البيت ومن يختص بهم ، وحمل الثاني على من لا يحتمله كشأن الاكثر ، وقيل : الايثار على النفس مستحب دونه على المبال ؛ وقوله : هل ترى هاهنا فضلاً ، أي هل ترى في الآية احتمال أن يكون المراد الفضل والزايد من المال مع التصريح بالخصاصة ، ودلالة الايثار على ذلك ، أو المعنى إنه لا فضل أعظم

(١) سورة البقرة آية ٢٤٥ . (٢) سورة التوبة آية ١١١ .

(٣) سورة محمد آية ٧ . (٤) سورة الحشر آية ٩ .

من مدح الله تعالى ايام على هذه الصفة .

الحيث ١٥٨

ما روينا عن الصدوق في الفقيه عن الحسن بن علي عليه السلام إنه قال : جاء نفر من اليهود الى رسول الله (ص) فسأله أعلمهم عن مسائل ؛ فكان فيما سأله أن قال : لأي شي فرض الله تعالى الصوم على أمتك بالنهار ثلاثين يوماً ؛ وفرض الله على الامم أكثر من ذلك ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله : إن آدم لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله على ذريته ثلاثين يوماً الجوع والعطش والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله تعالى عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية (**مُكْتَبَ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ كَمَا كَتَبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلِكٍ تَتَّقُونَ أَلَيْمًا مَّعْدُودَاتٍ (٢)**) قال اليهودي : صدقت يا محمد .

وجه الاشكال : أن السائل سأل عن شيئين فاجاب عن أولهما وسكت **بينا** عن الثاني ؛ وهو خلاف مقتضى الحال ، ويمكن الجواب : بأنه صلى الله عليه وآله أجاب عن الثاني في ضمن الجواب عن الأول ، وهو أن ما زادوا على الثلاثين يوماً هو الذي ابتدعوه من عند أنفسهم كما ابتدعوا الرهبانية التي أشير إليها بقوله تعالى (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم (٢)) لا أنه تعالى أوجب عليهم لما ذكره بعض المفسرين في تفسير قوله تعالى (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) أن معناه صومكم كصومهم في عدد الأيام ، وقوله (ص) : فرض الله على ذريته ثلاثين يوماً ، وتلاوة الآية بدلان على ذلك ولذا فهمه السائل وقال صدقت يا محمد ، وقال التقي المجلسي : الظاهر إنه سأل عن علة أصل الصوم وعلة الثلاثين مع أنه كان في الأمم السالفة أكثر فاجابه (ص) بأن علة أصله ترك أولي ذنوع من آدم ولما بقي في بطنه ثلاثين يوماً كان أصل الصوم ثلاثين وكذلك كان على ذريته في زمانه عليه السلام أو الأعم وكانت الزيادة إيماناً من قبلهم أو بسبب

خطيئاتهم ، ففرض الله على امتي أصله لا الزيادة فاستشهد بقوله تعالى : كتب ، أي فرض عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم باعتبار الأصل والمقدار (لعلكم تتقون) من منطرات الصوم أو الأعم منها ومن جميع المنامي ، أو ليحصل لكم فضيلة التقوى بقية السنة أو بقية العمر وتصديق اليهودي كان باعتبار علمه بأنه هكذا بالأصل والزيادة عليها إما منهم أو بهم ، وكذا تصديقه الثاني . انتهى .

الحديث ١٥٩

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال أبو جعفر الباقر عليه السلام إن آدم عليه السلام أتى هذا البيت الف اتية على قدميه منها سبعمائة حجة وثلاثمائة عمره وكان يأتيه من ناحية الشام وكان يحج على نور .

يمكن دفع التنافي بين قوله على قدميه وبين قوله على نور بوجوه :

بيان الأول : ولعله الأظهر أن يكون المراد بلفظة نور جبل في مكة أو

المدينة ، أي كان طريقه على هذا الجبل ، قال الفيروزآبادي في القاموس في (نور) وجبل بمكة وفيه الغار المذكور في التنزيل ، ويقال له : نور أطحل ، واسم الجبل أطحل نزله نور بن عبد مناف فنسب إليه ، وجبل بالمدينة ومنه الحديث الصحيح المدينة حرم ما بين عير الى نور ، الثاني : أن يكون المراد أنه كان يحمل زاده وآلات سفره على نور وعمشي هو ، الثالث : أنه كان الثور هذبه يسوقه ، الرابع : أنه كان يأتي بأعمال الحج راكباً على الثور لمصلحة تلحقه من مشي الطريق من الشام الى مكة ، والله العالم .

الحديث ١٦٠

مارويناه بالأسانيد عن الصدوق في الفقيه والعيون بأسناده عن علي الهادي عليه السلام في زيارة الجامعة قال : وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والأولى ، وفي المراد بلفظ الأولى خفاء ويمكن توجيهه بوجوه : الاول : أن يكون المراد بها

٣٠٤ . معنى ذكركم في الذاكرين وأسمائكم في الأسماء وأرواحكم في الأرواح

النشأة الأولى التي في عالم النور وخلق الأرواح قبل الأبدان بألفي عام فإن الله تعالى احتج عليهم بهم عليهم السلام كما ورد في الحديث إنه قال لهم : الست بربكم ومحمد نبيكم وعلي امامكم ، الثاني : أن تكون (الأولى) صفة الحجج فانهم عليهم السلام أولى حجج الله ، الثالث أن يكون آتي به لتأكيد الدنيا أو لرعاية السجع ، أو المراد أهل الملة الآخرة وأهل الملة الأولى ، الرابع : أن يقره (الأولى) بأفعل التفضيل فانهم اكل حجج الله تعالى على خلقه .

الحديث ١٦١

مارويناه عنه عليه السلام فيها قال : ذكركم في الذاكرين واسمائكم في الأسماء وأرواحكم في الأرواح (الى آخره) .

قال العلامة المجلسي رحمه الله في البحار : أي وإن كان ذكركم في الظاهر المذكوراً من بين الذاكرين ولكن لا نسبة بين ذكركم وذكر غيركم فأحلى أسماءكم وكذا البواقي ، ويمكن تطبيق الفقرات بأدنى تكلف مع أنه لا حاجة اليه اذ مجموع تلك الفقرات في مقابلة مجموع الفقرات الأخرى ، انتهى ، وقال والده التقي في شرح الفقيه : أي اذا ذكر الذاكرون فانتم فيهم ، أو ذكركم الله في جنب ذكر الذاكرين ممتاز ، أو كالشمس واذا ذكروا فانتم داخلون فيهم ، لكن أي نسبة لكم اليهم لقوله فأحلى أسماءكم وكذلك البواقي (والاثار) الاخبار والاطوار والمنازل ، و (الشأن) الرتبة والامر و (الخطر) القدر والعظمة ، انتهى .

الحديث ١٦٢

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن حماد بن عيسى عن الكاظم « ع » في حديث طويل قال فيه : وهؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابة النبي (ص) الذين ذكرهم الله فقال : (وأنذر عشيرتک الاقربین) (١) وم بنو عبد المطلب

(١) سورة الشعراء آية ٢١٤ .

حديث مستحق الخمس من انتسب الى هاشم بالأبوة دون الامومة ٣٠٥
الى أن قال فيه : ومن كانت امه من بني هاشم وأبوه من ساير قريش فإن الصدقات
تحل له ، وليس له من الخمس شيء إذا الله تعالى يقول (ادعواهم لآبائهم) .
المشهور بين الأصحاب أن المنتسب الى هاشم جد النبي « ص »
حقيق بالام خاصة دون الأب ليس بولد حقيقة ، فلا يستحق من الخمس
شيئاً بل تحل له الزكاة المفروضة ، وهذه الرواية مستندة ، وذهب جماعة من
الأصحاب الى أن حكمه حكم المنتسب بالأب ، وصرح بعضهم بإباحة أخذ الخمس له
وتحريم الزكاة عليه وهو المحكي عن جملة من أساطين الاصحاب كابن ابي عقيل
والشيخ المفيد ، والسيد المرتضى ، وشيخ الطائفة في (الخلاف) ، وابن إدريس
وابن زهرة في (الغنية) ، وابن حمزة ، ومعين الدين المصري ، وابي الصلاح ، وابن
الجنيد ، والقاضي ، والفضل بن شاذان ، والقطب الراوندي ، والمحقق البندق العباد
المولى محمد باقر الداماد ، والفاضل المحقق المازندراني ، واليه يميل المقدس الاردبيلي
 وغيرهم ، وبالغ جماعة من المحققين في الاستدلال على ذلك بوجوه ، منها : قوله
تعالى (وَلَا تَسْكَبُوا مَا أَنْكَرَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ (١)) فإنه يحرم بهذه الآية على
ابن البنت زوجة جده من الأم لكونه أباً له بمقتضى الآية فهي تدل على أن أب
الأم أب حقيقة وولد حقيقة ، ومنها قوله تعالى في تعداد المحرمات « وَحَلَائِلُ
أَبْنَائِكُمْ (١) » فإنه لا خلاف في حرمة نكاح الرجل زوجة ابن بنته لصديق الابلية
عليه في الآية المذكورة ، ومنها : قوله تعالى في تعداد المحرمات (وبناتكم) فإنه
لا شك أنه بهذه الآية حرمت بنت البنت على جدها ، ومنها : قوله تعالى في تعداد
من يحل له النظر الى الزينة « أو أبنائهن » فإنه يحل لابن البنت النظر الى زينة
جده لأنه بل زوجة جده بقوله تعالى « أو أبناء بعولتهن » ومنها : قوله تعالى
في الميراث في باب حجب الزوجين عن السهم الاعلى وحجب الابوين مما زاد على
السدس قوله تعالى « فإن كان لمن ولد فلكم الربع فإن كان لكم ولد فلهن النصف
وإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثلث فإن كان له إخوة فلامه السدس »

٣٠٦ حديث مستحق الخمس من انتسب الى هاشم بالابوة دون الامومة

من بعد وصية يوصي بها أو دين. أبائكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا
فريضة من الله إن الله كان عليا حكيما (١) فان الولد في جميع هذه المواضع
شامل باطلاقة لولد البنت والاحكام المذكورة مرتبة عليه بلا خلاف كما ترتبت على
ولد الصلب بلا واسطة ؛ لا يقال : إن دخوله في الاولاد بدليل من خارج من
إجماع أو غيره لا من اطلاق الآية ، لأننا نقول : إن جملة من الروايات المعتمدة قد
دلت على استفادة ذلك من اطلاق الآيات المذكورة كما يأتي ان شاء الله ، ومنها قوله
تمالي « يا بني آدم » وقوله تعالى « يا بني اسرائيل » فإنه لا نزاع في أن هذا الخطاب
يم أولاد البنات ، ومنها : قوله تعالى عن ابراهيم (ومن ذريته داود وسليمان
وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين وزكريا ويحيى
وعيسى (٢) فإنه تعالى الحق عيسى بذريته مع أن انتسابه اليه من طرف الام ،
ومنها : ما رواه في الكافي عن أبي الجارود قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام :
ما يقولون لكم في الحسن والحسين ؟ قلت : ينكرون علينا أنهما ابنا رسول الله
صلى الله عليه وآله ، قال : فأى شيء احتججتهم عليهم ؟ قلت : احتججتنا عليهم
بقول الله عزوجل في عيسى بن مريم « ومن ذريته داود وسليمان » الآية بجمل
عيسى من ذرية نوح ، قال : فأى شيء قالوا لكم ؟ قلت : قالوا قد يكون
ولد لابنة من الولد ولا يكون من الصلب ، قال : فأى شيء احتججتهم عليهم ؟
قلت : احتججتنا عليهم بقول الله تعالى رسوله « فقل تمالوا تدع أبناءنا
وأبنائكم ونسائنا ونسائكم » (٣) قال : فأى شيء قالوا ؟ قلت : قالوا قد يكون
في كلام العرب أبناء رجل وآخر يقول ابناؤنا ، قال : فقال أبو جعفر عليه السلام
يا أبا الجارود لأعطينكها من كتاب الله عزوجل أنهما من صلب رسول الله « ص »
لا يردها الا كافر ، قلت : فإن ذلك جملة فذاك ؟ قال : من حيث قال الله
عزوجل « حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وأخواتكم » الآية الى أن انتهى الى

(٢) سورة الانعام آية ٨٥ .

(١) سورة النساء آية ١١ - ١٢ .

(٣) سورة آل عمران آية ٦١ .

حديث مستحق الحس من انتسب الى هاشم بالابوة دون الامومة ٣٠٧

قوله تعالى « وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم » ١ « قل لهم يا أبا الجارود هل كان يحل لرسول الله (ص) نكاح حليلتيهما فان قالوا نعم كذبوا وفجروا وإن قالوا لا فهما ابناه لصلبه « الحديث » ، ومنها : ما رواه في الصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما إنه قال : لو لم يحرم على الناس ازواج النبي صلى الله عليه وآله لقول الله عز وجل « وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً (٢) حرم على الحسن والحسين لقول الله تعالى (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء) ولا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جده ، ومنها : ما رواه الطبرسي في الاحتجاج في حديث طويل عن الكاظم عليه السلام يتضمن ذكر ماجرى بينه وبين الخليفة الرشيد المباسي لما ادخل عليه وفيه : إنه قال له الرشيد لم جوزتم للعامة والخاصة أن ينسبواكم الى رسول الله ويقولوا يا ابن رسول الله ؟ وأنتم من علي ، وإنما ينسب المرء الى أبيه ، وقاطمة إنما هي وعاء ، والنبي جدكم من قبل أمكم ؛ فقال : يا أمير المؤمنين لو أن النبي نُشر فخطب اليك كريمةك أهل كنت تجيبه ؟ فقال : سبحان الله ولم لا أجيبه بل أفتخر على المسرب وقريش بذلك ، فقال : لكنه لا يخطب إلي ولا ازوجه ، فقال ولم ؟ فقلت لأنه ولدني ولم يلدك ، فقال : أحسنت يا موسى « الحديث » ، ومرجع الاستدلال فيه الى الآية التي تقدمت في تحريم البنات ، ومنها : ما رواه المشايخ الثلاثة بطرق عديدة ومتنونة متفاوتة عن طابد الاحسن قال : دخلت على أبي عبد الله (ع) وأنا أريد أن أسأله عن صلاة الليل فقلت : السلام عليك يا ابن رسول الله ، فقال : وعليك السلام أي والله أنا لولده وما نحن بنسب بنسب قرابة « الخبر » ، ومنها : ما رواه في الكافي عن بعض أصحابنا قال : حضر أبو الحسن الأول وهارون الخليفة وعيسى بن جعفر وجعفر بن يحيى بالمدينة وقد جازوا الى قبر رسول الله فقال هارون لأبي الحسن الاول تقدم فأبي ، فتقدم عيسى فسلم ووقف مع هارون فقال جعفر لأبي الحسن تقدم فأبي ، فتقدم جعفر وسلم ووقف مع هارون ، فتقدم

(٢) سورة الاحزاب آية ٥٣ .

(١) سورة النساء آية ٢٢ .

حديث مستحق الحس من انتسب الى هاشم بالابوة دون بالامومة

ابو الحسن وقال : السلام عليك يا أبة أسأل الله الذي اصطفاك واجتباك وهداك
أن يصلي عليك ، فقال هارون لعيسى : سمعت ما قال ؟ قال : نعم ؛ قال هارون
أشهد أنه أبوه حقاً ؛ ومنها : ما تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله
للحسنين : ابناي هذان امامان قاما أو قعدا ، وقوله للحسين : ابني هذا امام
ابن امام أخو امام أبو أئمة تسعة تاسمهم قائمهم ، وهذه الاخبار صريحة في كون
بنوئهم بطريق الحقيقة دون المجاز ، والأدلة المذكورة تجري في غيرهم ولا قائل
بالفرق ، حجة المشهور رسالة حماد المتقدمة وأن الولد حقيقة في ولد الابن دون
ولد البنت كما قيل :

بنونا بنو آبائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأباعد * »

ويدل على مجازيته صحة السلب فإنه يقال في ابن البنت : ليس هذا بابني ،
واجيب أما عن الرواية الأولى فإنها ضعيفة بالارسال ومعارضة للاخبار الصحيحة
ومخالفة للكتاب وموافقة للعامة فلا يعول عليها في مقابلة ذلك ، وأما قولهم :
إنه مجاز فردود بالاخبار المتقدمة بل الآيات أيضا إذ قد اطلق فيها بدون نصب
قرينة وهو دليل الحقيقة والاستناد في ذلك الى هذا الشعر في مقابلة تلك الآيات
القرآنية والاخبار المعصومية بديهي البطلان ، وما استندوا اليه من صحة
السلب غير مسلم على اطلاقه فانا لا نسلم سلب الولدية حقيقة إذ حاصل المعنى بقرينة
الاضراب ان مراد القائل المذكور إنه ليس بولدي بلا واسطة بل ولدي بالواسطة
فاللني حينئذ إنما هو كونه ولداً من غير واسطة والولد الحقيقي عندنا أهم منهما ،
ولو قال ذلك القائل : ليس بولدي من غير الاثبات بالاضراب منعنا صحة السلب
فتأمل ؛ ثم يمكن أن يقال : إنه لا منافات بين هذه الأدلة الدالة على النبوة حقيقة
وبين رسالة حماد إذ يمكن الجمع بالقول بالنبوة الحقيقية بالنسبة الى ولد البنت مع عدم
استحقاق الحس للرواية المنجبرة بعمل الأصحاب وإن أمكن حملها على التقييد لموافقته للعامة

« * » ذكر النحاة هذا البيت في باب وجوب تأخير الخبر وتقديم مبتدأ ،
ونسبه جماعة للفرزدق ، وقال قوم لا يعلم قائله .

الحديث ١٦٣

ما روينا عن ابن قولويه في (الكامل) عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة ، وإن منبري على ترعة من ترع الجنة نقل عن الجزري إنه قال في تفسير الحديث : (الترعة) في الأصل **بيان** الروضة على المكان المرتفع خاصة فإذا كان على المطمئن فهي روضة ، قال القتيبي : المعنى حينئذ أن الصلاة والزكاة في هذا الموضع تؤذيان إلى الجنة فكانه قطعة منها ؛ وقيل : التربة الدرجة ، وقيل : الباب ، وقال الكفعمي رحمه الله : ذكر السيد الرضي في مجازاته في تفسير التربة هنا ثلاثة أقوال : الأول أن يكون اسماً للدرجة ، الثاني : أن يكون اسماً للروضة على المكان العالي خاصة الثالث : أن يكون اسماً للباب ، وهذه الأقوال تؤل إلى معنى واحد ، فإن كانت التربة بمعنى الدرجة فالمراد أن منبره صلى الله عليه وآله على طريق الوصول إلى درج الجنة لأنه (ص) يدعو عليه إلى الإيمان ويتلو قوارع القرآن ويخوف ويرجو ويمد ويُدشّر ، وإن كانت بمعنى الباب فالقول فيها واحد ، وإن كانت بمعنى الروضة على المكان العالي فالمراد بذلك أيضاً كالمراد بالقولين الأولين لأن منبره على الطريق إلى رياض الجنة لمن طلبها وسلك السبيل إليها ، وفيه زيادة معنى وهو أن يكون إنما شبهه بالروضة لما يمر عليه من محاسن الكلم وبدائع الحكم التي تشبه أزهار الرياض ودبابيح النبات ، ويقولون في الكلام الحسن كأنه قطع الروض وكأنه ديباج الرقيم ، وأضاف «ص» الروضة إلى الجنة لأن الكلام الموثق الذي يتكلم به «ص» يهدي إلى الجنة ، ويقول بعضهم : التربة الكوة ، وهو غريب فإن كان المراد ذلك فكانه «ص» قال : منبري على مطلع من مطالع الجنة والمعنى قريب من معنى الباب لأن الجامع لما يتلى عليه كأنه يطالع إلى الجنة فينظر إلى صحبتها وإلى ما أعد الله تعالى للمؤمنين فيها ، انتهى .

الحديث ١٦٤

ما روينا عن السيد ابن طاوس رحمه الله في كتاب (الاقبال) باسناده عن
يونس بن يعقوب قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا يونس ليلة النصف من
شعبان يغفر الله لكل من زار الحسين من المؤمنين ما قدموا من ذنوبهم ، وقيل
لهم استقبلوا العمل ؛ قال قلت : هذا كله لمن زار الحسين في النصف من شعبان ؟
قال : يا يونس لواخبرت الناس بما فيها لقامت ذكورا رجال على الخشب ، ورواه
أيضا باسناد آخر .

يحتمل وجوهاً ، الأول : ما قاله السيد رضي الله عنه قال : لعل
بمعناه معنى قوله عليه السلام : لقامت ذكورا رجال على الخشب ، أي
كانوا صلبوا على الاخشاب لعظيم ما كانوا ينقلونه ويروونه من فضل زيارة الحسين
عليه السلام في النصف من شعبان من عظيم فضل سلطان الحساب وعظيم نعيم داز
الثواب الذي لا يقوم بتصديقه ضميغوا الابواب ، انتهى ، وعلى ما ذكره يكون
اضافة الذكور الى الرجال للمبالغة في وصف الرجولية ، وما يلزمها من الشدة
والاقدام على امور الخبر وعدم التهاون فيها ، الثاني : إن المعنى أن الناس لو علموا
قدر ثوابها لقامت الرجال الذكور وهم الكاملون من الرجال على أرجل الخشب لو لم
يكن لهم أرجل يقدرون بها على التوصل بمبالغة في اهتمامهم بذلك ، الثالث : أنهم
لكثرة ما يحبهم من وصف التناكح والمشتيات تقوم ذكورهم على الخشب أو أنهم
لكثرة ما يسمعون من تلك الفضائل يتكلمون عليها ويتجرأون بعد الاتيان بها على
المعاصي فتقوم ذكورهم على كل خشب مبالغة في جرئتهم وعدم مبالاتهم اتكالا على
أن ثواب تلك الزيارة مكفر لذنوبهم ، وهو بعيد والأوجه الاوول .

الحديث ١٦٥

ما رويناه من كتاب (مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة) قال : قال الصادق عليه السلام : المبودية جوهره كنهها الربوبية ، فا فقد من المبودية وجد في الربوبية ، وما خني عن الربوبية أصيب في المبودية ، قال الله تعالى (سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعِنَا لَهْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ أُولَٰئِكَ بِكَفَرٍ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١) .

الكتاب المذكور غير معلوم مؤلفه ولا حاله وربما

فقبوه وإيضاح نسبه بمض إلى الشهيد الثاني وهو خطأ كما ستعرفه لأن الشيخ الطوسي روى بعض أخباره والسيد ابن طاوس ذكره في وصاياه لولده وقال العلامة الجلسي رحمه الله في المجلد الأول من البحار : كتاب مصباح الشريعة فيه بعض ما يربب اللبيب الماهر وأسلوبه لا يشبه ساير كلمات الأئمة وآثارهم ، وروى الشيخ في مجالسه بعض أخباره هكذا أخبرنا جماعة عن أبي الفضيل الشيباني بإسناده عن شقيق البلخي ممن أخبره من أهل العلم وهذا يدل على أنه كان عند الشيخ رحمه الله وفي عصره وكان يأخذ منه ولكنه لا يثق به كل الوثوق ، ولم يثبت عنده كونه سهوياً عن الصادق عليه السلام وأن سنده ينتهي إلى الصوفية ، ولذا اشتمل على كثير من اصطلاحاتهم وعلى الرواية عن معانجهم ومن يمتدنون عليه في رواياتهم والله يعلم ، انتهى ، وقال السيد ابن طاوس رحمه الله في كتاب (كشف المحجة لثمرة المهجة) فيما أوصى به ولده : انظر إلى كتاب المفضل بن عمر الذي أملاه الصادق عليه السلام فيما خلق الله جل جلاله من الآثار ، وانظر إلى كتاب (الاهليلجة) وما فيه من الاعتبار ، وكتاب (مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة) المنسوب إلى مولانا الصادق عليه السلام ، وقال رضي الله عنه في كتاب (أمان الاخطار) فيما يستحب للمسافر أن يصحب معه ، قال : ويصحب معه كتاب

(مصباح الشريعة ومفتاح الحتمية) وهو كتاب لطيف شريف في التعريف بالتسليك الى الله جل جلاله ؛ والاقبال عليه وانظر بالاسرار التي اشتملت عليه ، انتهى . وكيف كان فالكلام في الخبر على تقدير صحته وثبوتة ، والله أعلم ، قوله عليه السلام : (العبودية جوهره كنهها الربوبية) العبودية إما أن تكون مصدراً من صفة الذات بمعنى كون الشخص عبداً أو صيرورته عبداً أو مصدراً لصفة الفعل مثل : عابد ويكون المراد منها ايضاً كون الشخص عابداً أو صيرورته عابداً متمبداً فهي بمعنى الاطاعة والالتقياد والخضوع ، أي كونه مطيعاً ، أو صيرورته مطيعاً ومعنى الربوبية كونه رباً بمعنى مالكاً أو مستحقاً ، أو صيرورته كذلك وصيرورته كذلك إما بمحصوله من باب الاتفاق والاسباب الخارجية كانتقال المال اليه بالميراث فيصير المنتقل اليه رب المال ، وإما بفعله فعلاً يوجب التربية وهذا هو المناسب في مقابلة العبودية بمعنى الاطاعة فالعبودية بمعنى صيرورة الشخص مطيعاً باتيان ما هو بمعنى الاطاعة ، والربوبية بمعنى صيرورة الشخص مطاعاً بتأسيس ما يوجب الاطاعة فقوله عليه السلام : العبودية جوهره كنهها الربوبية ، معناه أن ماهية العبودية وحقيقتها اطاعة المبد وخضوعه وانقياده لمولاه ، « جوهره » : أي خصلة عزيزة نفيسة تشبهاً لها بالجوهرة الثمينة كنهها يعني ذاتها وجوهرها وما به قوامها الربوبية يعني التشبه بالرب والتخلق باخلاقه في جميع صفاته وافعاله حتى في الخلق والايجاد لا بمعنى خلق الاجسام بل بمعنى احيائها بالتعليم والارشاد ومن احيائها فكانت أحياء الناس جميعاً ، والمراد صيرورته رباً لقسواه البهيمية وشهواته النفسانية ومسلطاً عليها بالرياضات والمجاهدات فلا تحصل اذا حقيقت العبودية الا بمحصل حقيقة الربوبية بهذا المعنى كما يحكى أن الاسكندر الرومي وقف بين يدي ديجانيس ازمهد الحكيم وكان في الشمس فقال له : ما حاجتك ؟ فقال : حاجتي أن تنتهي هي حتى تقع الشمس علي ، فقال له الاسكندر : ما هذا التهاون بي أما تمرقي ؟ فقال له ديجانيس : أعرفك إنك عبد عبدي ، فقال : وكيف ذلك ؟ فقال : لأنني ملكت الطبيعة والشهوة واستمعدتهما ، وهما ملكاك واستمعداك فانت

عبد لمن استعبده ، وبتقرير آخر أن المبودية جوهره كنهها ومآلها التخلق
 باخلاق الربوبية ؛ كما ورد في بعض الأخبار : تخلّقوا باخلاق الله ، وفي بعضها
 يابن آدم أطعني اجعلك مثلي تقل للشيء كن فيكون ، وقوله : فأفقد من
 المبودية وجد في الربوبية ، لما ذكر عليه السلام ان كنه المبودية وحقيقتها هي
 التخلق باخلاق الرب والاتصاف بصفاته وحينئذ فافقد من المبودية من صفات
 الكمال للنقصان الذاتي ، أو لعدم القابلية فلا بد وأن يكون موجوداً في مرحلة
 الربوبية لكماله الذاتي ، وما خفي عن الربوبية أي من صفاتها وكالاتها الفعلية
 فظهره المبودية والخلوقية لأنها المظاهر لأسماء الله وصفاته كما اشير اليه في الحديث
 القدسي : كنت كزناً مخفياً فأجبت أن أعرف تخلقت الخلق لكي أعرف ،
 ويحتمل أن يكون أن المراد ما خفي عن الربوبية من الاتصاف بصفات الكمال
 فبملاحظة مرحلة نقص المبودية وحقارتها وانقيادها ، واحتياجها يستدل على
 منزلة الربوبية وجامعيتها للكمال ، وقيل : إن المعنى أن المتدبر المتفكر في حقيقة
 المبودية والطالب لحقيقتها المتفحص عن أركانها وأجزائها إن فقد شيئاً في بيده
 فكرهه والتدبير في حقيقتها وجده في الربوبية ، يعني لما كان معرفة
 حقيقة المبودية محالة على معرفة حقيقة الربوبية بأحد المعنيين المتقدمين فافقده
 المبدوغاب عنه في مقام معرفة حقيقة المبودية وطريق العبادة والاطاعة ولم تبلغ
 اليه فطنته فلا بد أن يلاحظ حقيقة الربوبية بأحد المعنيين فيعثر حينئذ على ما فقده من
 المبودية ، ويطلع عليه ويصير خبيراً بمجامع شرائط المبودية وأطوارها وما خفي
 عن الربوبية أصيب في المبودية يعني إن أشكل عليك الاحاطة بمقام الربوبية بأحد
 المعنيين المتقدمين والمعرفة بأطوارها وخفي عن مقامك هذا شيء ؛ لم تعرفه أصيب
 في المبودية يعني يحصل لك العلم بذلك الخفي في مرحلة المبودية والعبادة والاطاعة
 بقدر ما علمته منها وأحطت به كما يدل عليه قوله : من عمّل بما علم ظهر له علم
 ما لم يعلم ، فمعرفة طريقة الربوبية يصير سبباً لمعرفة طريقة المبودية والعمل
 بمقتضى المبودية بقدر ما علمه يصير سبباً لظهور ما لم يعلم من مرتبة الربوبية

فبذلك تم العبودية وبكل ، فحاصل الكلام أن كنه العبودية هو المشى على طريقة الربوبية ولو كان على وجه المشابهة فما وصل اليه عقلك في استدراك طريقة الربوبية فالعمل عليه هو نفس العبادة والمشى عليه هو المشى على طريقة العبودية ومالم يصل اليه عقلك من طريقة الربوبية فعليك بالعمل فيما عرفته من العبودية فانه يوصلك الى مالم تعرفه من الربوبية التي هي كنه العبودية واصله فيصير بعد ذلك كاملا في العبودية واصلًا الى كنهها وسنخها هو المشى على طريقه الربوبية باحد المعنيين المتقدمين وقوله تعالى (سزيم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أولم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد) أي موجود في غيبتك وحضرتك يعني أن حقيقة العبودية وكنهه هو التشبيه بالرب والتخلق باخلاقه والتزوه عن القوتين الشهوية والغضبية حتى يحصل بذلك التجرد وقطع الملايق وقطع النظر عما سوى الله وعدم الالتفات الى غيره مما اقتضاه الهوى فيحصل للمبد الانقطاع اليه تعالى بكليته والتوجه اليه باجمعه ، ووجه كون العبودية ذلك ولزوم بلوغ المبد في العبادة الى هذه المرتبة أنه تعالى على كل شيء شهيد وموجود ورفيق في حال حضورك مع الله وحال غيبتك وغفلتك عنه ؛ يعني إذا كان الله تعالى من المبد بهذه المثابة من القرب والحضور فلا بد أن يسلك في عبادة المسلك المذكور يعني التشبيه بالرب في الاخلاق والصفات والتسلط على القوى البهيمية وقهرها بالمرّة فلا بد أن تمبده كأنك تراه ، كما يشير الى ذلك ما ذكره في (مصباح الشريعة) بعد هذا الكلام المنقول فقال : وتفسير العبودية بذات الكلية وسبب ذلك منع النفس مما تهوى وهملها على ما تكره ومفتاح ذلك ترك الراحة ، وحب العزلة ، وطريقة الافتقار الى الله تعالى ، قال رسول الله : أعبده الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فلو أنه يراك ، وحروف المبد ثلاثة : العين ، والباء ، والذال ، فالعين عليه بالله تعالى ، والباء بونه مما سواه ، والذال دنوه من الله بلا كيف ولا حجاب ، انتهى ؛ فانه عليه السلام لما أشار الى كنه العبودية على سبيل الاجمال أراد تفسيرها وتوضيحها فقال : إنها بذل الكلية يعني التجافي عن الطبيعة بكليتها ، وسبب ذلك البذل والتدبر الذي يحصل به ذلك منع النفس عما

تهوى ، وهو مخالفة القوة الشهوية وحملها على ما تكره وهو مخالفة القوة الغضبية ومفتاح ذلك المنع والحمل الذي يسهل صعبها ، ويحل مقفلها ، ترك الراحة وحب المنزلة وسبيله الافتقار الى الله يعني الانقطاع برمته اليه بحيث لا يزعم لنفسه مناصاً ولا عن التوجه اليه خلاصاً ، وقوله عليه السلام : قال رسول الله (ص) (الى آخره) استشهاد لهذا التفسير يعني أن عبادة تعالى بحيث تخال بأنك تراه فما أمر به لا يكون الا بذلك فإنه ما لم يزل الاعتماد عن القلب ولم تنقطع العلايق عن مقتضى الشهوة والغضب لا تحصل هذه الحالة فيتم الاستشهاد حينئذ بقوله تعالى : (أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد) ثم أشار ايضا الى وجه تسمية المبدعبداً من باب الرمز والاشارة بحيث يدل اسمه على مسماه فالعبودية فعل من أفعال المبدع ويزيد المبدع على العبودية بالاشتمال على مقدمة المعرفة وهو ما اشير اليه بحرف العين وخاصيتها الدنو والقرب الذي هو غاية العبودية وهو ما اشير اليه بحرف الدال وأما الباء فهو نفس العبودية التي عبر عنها ببذل الكلية في التفسير بالربوبية في كلام الامام عليه السلام فان البون عما سواه تعالى هو الانقطاع عن مقتضى الطبيعة والغلبة عن القوى البهيمية فانه هو الذي يجر المبدع الى الدنو بلا كيف ولا حجاب أما كونه بلا كيف لتنزهه تعالى عن أن يصل اليه أفكار الخلاق ولما كان القرب والدنو من باب التضاييف ولا يعلم حقيقته الا بمعرفة حقيقة المتضاييفين فاستلزم ذلك عدم معرفة حقيقة القرب وكيفيته ، وأما قوله عليه السلام : (بلا حجاب) فلما راد به القرب الحاصل ، فالعرض جلب النفع لا دفع الضرر ، إذ المراد أن القرب لا بد أن يحصل حال كونه المبدع خالياً من حجاب من ساير العلايق فلم يبق له مطلوب الا هو ولا محبوب سواه فبقي هو وحده في نظره وبفنى ما سواه والله العالم .

٣١٦ حديث توضعوا مما غرّت النار ، وحديث لو كان القرآن في إهاب

الحديث ١٦٦

ما روي عنه صلى الله عليه وآله إنه قال : توضعوا مما غرّت النار .
المراد به على تقدير ثبوته النزاهة فإن الوضوء لغة بمعنى النزاهة ،
بل قد يستعمل في الشرع كذلك كما ورد في استحباب الوضوء **اقول**
قبل الطعام وبمده ، والمراد نزهوا أيديكم وأغسلوها إذا مسستم ما غيرته النار من
المطبوخات فانهم كما قيل كانوا في زمن الجاهلية لا يتزهون عن ذلك ، وعن قتادة
قال : غسل اليدين وضوء .

الحديث ١٦٧

ما روي عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : لو كان
القرآن في إهاب « * » ما مسته النار ، وهو يحتمل وجوهاً .
الأول : أن يكون الإهاب كناية عن القلب الحافظ للقرآن ، والمراد إن
حافظ القرآن وواعيه لا تحرقه نار جهنم ، ونحوه ما روي عنه (ص) من قوله :
إن الله لا يمتدب قلباً وعى القرآن ، والمراد بحفظه عدم التجاوز عن حدوده
وأحكامه وحرامه ، الثاني : أن يكون المراد أنه إذا جمل في إهاب والتي في النار
أحرقت الإهاب والجلد والقرطاس والمداد ولا تحرق القرآن بل يرفع الى السماء ،
الثالث : إن المراد إنه إذا أحرقت القرآن في الصحف فلا يزول القرآن عن الصدور
فإن الحافظ يحفظه ، ويكون هذا من خواص القرآن ، الرابع : أن يكون
الغرض منه التمثيل أي أن القرآن لعظيم قدره وغمامة شأنه بحيث لو كانت النار تميز
بين الشريف والوضيع وكانت لا تحرق الشريف لما أحرقت ، ففي الحديث القدسي
إني منزل اليك كتاباً لا يفسله الماء تقرؤه ، ناعماً ويقظاناً ومراده بذلك أيضاً التمثيل
« * » الإهاب : هو الجلد ، وقيل : إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ،
فما بعده فلا .

حديث لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ٣١٧

وكما قال تعالى : (لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعاً مُتَصَدِّعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ) (١) أي لو كان الجبل مما يتصدع ويخشع لشيء من جهة عظم قدره لخشع وتصدع للقرآن فكل ذلك تمثيل ، الخامس : أن يكون المعنى أن القرآن هو الالفاظ مع المعاني او الالفاظ حسب ؛ ولا خفاء في امتناع أن تكون الالفاظ والمعاني في إهاب وحينئذ فيكون المعنى أن القرآن لو أمكن أن يكون في إهاب فيجعل فيه ويطبق في النار لما أحرقتة ، السادس : أن يكون المعنى أن من القرآن ما يكون من خواصه أنه اذا كتب في إهاب وطرح في النار لما أحرقت النار الإهاب ، وقد قيل في خواص بعض الآي ذلك ، واطلاق القرآن على البعض جاز كما قيل في قوله تعالى : (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا) (٢) أن الضمير راجع الى السورة .

الحديث ١٦٨

ما روي من طرق الجمهور عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الجبل فتقطع يده ، وهو مناف للاخبار المتواترة التي عليها الاجماع من عدم جواز القطع فيما دون النصاب وهو ربع دينار وقد ذكروا له وجوهاً . الأول : أن المراد بالبيضة بيضة الدرع ، وبالجبيل جبل السفينة ، ولا ريب في بلوغها النصاب ، واورد عليه أن المقام مقام تقليل فينبغي أن يراد منها ما هو المتبادر إذ لا يقال : قبّح الله فلاناً عرض نفسه للقتل بادماء السلطنة أو بسرقة خزانة السلطان ، واعتذر بان المقام مقام تسفيه رأي السارق بأنه يسرق ما لا يلتفت به مثل البيضة وجبل السفينة لا مقام تقليل الثمن ، الثاني : ما ذكره ابن قتيبة وهو أن الله لما أنزل (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) (٣) مطلقاً ظن النبي صلى الله عليه وآله أنه عام لكل سارق وسارقة انما

(١) سورة الحشر آية ٢١ .

(٢) سورة يوسف آية ٢ .

(٣) سورة المائدة آية ٣٨ .

٣١٨ حديث سأل (ص) جارية ابن الله فقالت في السماء فقال انها مؤمنة

سرقاً ثم بعد ذلك بين له الحال ، وهذا الكلام منه صلى الله عليه قبل البيان ؛ ولا يخفى بعده على أنه إنما ينطبق على أصولهم الباطلة لا على أصولنا الحقة من أنه (ص) ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ، الثالث : أن المراد بالبيضة الشيء العظيم فان البيضة تطلق عليه كما يقال : بيضة البلد ، وبيضة الاسلام ، والمراد بالحبل الشيء القليل البالغ حد النصاب فيكون معنى الحديث : لمن الله السارق يسرق الكثير فتقطع يده ، ويسرق القليل فتقطع يده ؛ والمراد بالقليل ما يبلغ حد النصاب فما فرقه بما يمد في العرف او بالاضافة قليلاً .

الحديث ١٦٩

ما روي من طرق الجمهور عن النبي صلى الله عليه وآله إنه سأل جارية : أين الله ؟ فقالت : في السماء ، فقال : من أنا ؟ فقالت : رسول الله ، فقال (ص) إنها مؤمنة .

ووجه على قواعد المدلية بوجوه ، الأول : أن المراد بكونه في السماء كونه في الرتبة العليا التي هي سماه الرب ، الثاني : أن يكون النبي «ص» علم من سريرتها كونها مؤمنة ، الثالث : أن التكليف بالايمان إنما وقع على قدر ما أعطاه الله من العقول والاذهان فأيمان كل شخص بقدر عقله وإن كان غير مطابق للواقع ، ويؤيده حديث العابد المروي في أوائل الكافي حيث قال للملك : إن لمكاننا هذا عيباً ، إذ ليس ربنا حمار يرعى الحشيش في هذا الموضع لثلاثي بضيع هذا الحشيش ، فقال له الملك وما لربك حمار ، واوحى الله إليه إنما اتبته على قدر عقله فكما أن تجوز أن يكون لله تعالى حمار ليس بكفر بالنسبة لمن لم يعقل أنه يفضي الى احتياجه تعالى وجسميته فكذلك كونه تعالى في السماء ليس بكفر لمن لم يعقل أنه يفضي الى الجسمية ، والله العالم .

حديث وبل لمن غلبت آحاده ، وحديث أنا أصغر من ربي بسنتين ٣١٩

الحديث ١٧٠

ما روي عنه قال : وبل لمن غلبت آحاده عشراته .
ووجهه على تقدير صحته أن المراد بالآحاد السيدات ، وبالمشرات الحسنات
نظراً إلى قوله تعالى (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِمَّا هِيَ وَ مَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا (١) والمعنى : وبل لمن غلبت سيئاته على حسناته .

الحديث ١٧١

ما روي عن أمير المؤمنين (ع) قال : أنا أصغر من ربي بسنتين .
ووجه بوجين ، الأول : إن المراد بالرب الحقيقي والمراد بسنتين رتبتين
والمعنى أن جميع مراتب كالات الوجود المطلق حاصلة لي سوى مرتبتين هما : مرتبة
الالوهية ووجوب الوجود ؛ ومرتبة النبوة ، الثاني : أن المراد بالرب المجازي ،
أي مرتبه ومعلمه وهو النبي صلى الله عليه وآله ، والمعنى : أي أدنى من النبي
بمرتبتين هما مرتبة النبوة ومرتبة التربية والتعليم ، والحاصل : إنه عليه السلام
أثبت لنفسه القدسية مرتبة الولاية المطلقة التي هي جامعة لجميع مراتب الكالات
سوى مرتبة الالوهية ، ووجوب الوجود ، ولا ريب في أنه كان جامعاً لكل
مرتبة وجودية وكالية سوى هاتين المرتبتين .

الحديث ١٧٢

ما روي مرسلًا في بعض الأخبار : ليس الذكر من مراسم اللسان ولا من
مراسم القلب بل هو أولٌ في الذكر وتأتي في الذكر . لعل المراد أن ذكر الله
تعالى التام ليس من وظائف اللسان فقط ولا من وظائف القلب فقط بل هو أولٌ
في الذكر ، بضم النال أي القلب بأن يتصور فيه أولاً ويجري عليه ، ثم يكون

(١) سورة الانعام آية ١٦٠ .

٣٢٠ دعاء الحسين إلهي تقدس رضاك ؛ وحديث مامن أحد يدخله عمله الجنة
ثانياً في الذاكر وهو اللسان ، فأتذكر الحقيقي هو الذي يترتب عليه الفوائد الظاهرة
والباطنة وهو أن يكون بالقلب واللسان معاً .

الحديث ١٧٣

ما رويناه عن سيد الشهداء في دعاء عرفة : إلهي تقدس رضاك أن يكون
له علة منك ، فكيف يكون له علة مني . قيل : إن المعنى تنزه رضاك عن
عبادك أن يكون له باعث ناشئ من ذاتك كالاستكمال وإيصال النفع ونحوها حتى
يستند رضاك عنهم اليه ، ويكون محتاجاً في رضاك عنهم اليه فكيف يكون
لرضاك عنهم سبب صادر منهم ؛ بل رضاك عنهم ناشئ من محض ذاتك المقدسة
التي هي الفيض المطلق والجواد على الاخلاق من دون قصد زايد على ذاته ، فعلة
الرضا إنما هو ذاتك لا ما نفاً من ذاتك ، ويؤيد هذا التفسير قوله عليه السلام
في الفقرة التي بعدها : إلهي أنت الغني بذاتك أن يصل اليك النفع منك ، فكيف
لا تكون غنياً غني ؛ والغرض أن اعمال العباد لا تصلح لأن تكون سبباً لرضاه تعالى
إذ كل فعل فعله العباد من الطاعات لا يقابل نعمة من نعمه بل العبد مع غاية بذل
جهده ونهاية سعيه في الشكر والطاعة قاصر لم يأت بما يصلح لان يرضيه تعالى فلا
يصلح شيء لأن يكون سبباً لرضاه الا ذاته الفيض على الكل بلا عوض ولا غرض

الحديث ١٧٤

ما رويناه من طرق الجمهور عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : ما من
أحد يدخله عمله الجنة وينجيه من النار ، قيل : ولا انت يا رسول الله ؟ قال :
ولا أنا إلا أن يتم مدني الله برحمة منه . ووجه الاشكال فيه أنه مناه لمذهب
المدلية القائلين بأنه يجب على الله أن يثيب الصالح على عمله ، ويتأني ظاهر النقل
كقوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون (١) والجواب : إن الرجوع على

حديث اللهم متعني وبصري ، ودعاء السجادة ع ٣٢١

الله ليس حتمياً بل هو على سبيل الرحمة والتفضل وهو تعالى أوجب على نفسه ذلك كما قال تعالى (كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ (١)) والعمل إنما كان سبباً لدخول الجنة لفضله ورحمته ايضاً والافاتك الآلات التي يعمل بها الصالحات منه تعالى والتوفيق منه ايضاً .

الحديث ١٧٥

ما روينا عنهم عليهم السلام في الدعاء : اللهم متعني وبصري واجعلها الوارثين مني . والظاهر أن المراد : ابق لي سمعي وبصري صحيحين سالمين الى أن أموت حتى يكونا آخر ما يبقى مني فيكونا بمنزلة الوارث مني ، ويمكن أن يكون الغرض منه ارادة بقائهما وقوتها عند الكبر وانحلال القوى النفسانية فيكونان وارثين من ساير القوى وباقيين بعدها ، أو طلب اكمال السمع والبصر فيما خلقت لاجله حتى يحصل لها الالتذاذ والمتع ويكونا كالوارث .

الحديث ١٧٦

ما روينا عن سيد الساجدين عليه السلام في دعاء عرفه من قوله : تمندي فيما اطلمت عليه مني بما يتخمد به القادر على البطش لولا حلمه ، والاخذ على الجبرية لولا أناته . ووجه الاشكال : أن ظاهر الكلام من حيث أن (لولا) لا متناع الجزاء أو لوجود الشرط أنه تعالى غير قادر على البطش مع الحلم ، والجواب : أن المراد أن عمك معي ينبغي أن يكون مثل حمل من لا يقدر على البطش لكونك حليماً ، أو المعنى : تمندي بالعفو الذي يتخمد به القادر على البطش لو لم يكن حليماً بأن لا يكون باعثه على العفو حلمه بل وفور لطفه وكرمه ، والحاصل : إن عفوك عني ينبغي أن يكون مثل عفو من يقدر على البطش ولا يكون حليماً ومع ذلك يمفو لكثرة رحمته وفور لطفه بالماصين لا مثل عفو من يمفو لحلمه فإن ذنوبي

٣٢٢ حديث صلّ في نعلك ، وحديث شراركم من أحب أن يوطأ عقبه
تجاوزت عن حد الحلم .

الحديث ١٧٧

ما رويناه عن الشيخ في (التهذيب) عن عبد الرحمان بن أبي عبد الله في
(الصحيح) عن الصادق عليه السلام قال : اذا صليت فصلّ في نعلك اذا كانت
طاهرة فإنه يقال ذلك من السنة . والاشكال في قوله عليه السلام : يقال ذلك
من السنة ، ووجه البهائي رحمه الله بأن المراد : إنك اذا صليت بهما عرفت الشيمة
أن الصلاة فيهما من السنة لأن هذا الراوي كان من أعيان أصحاب الصادق الموثق
بأقوالهم وأفعالهم والمعتمد عليه في أمورهم فاذا رأوه يفعل ذلك قالوا إنه من السنة
لأنه لا يفعل ذلك الا بقول امامه ، انتهى ، ويمكن أن يكون المراد بقول آباءه
عليهم السلام ذلك من السنة ولم يصرح باسم القائل تقيّة .

الحديث ١٧٨

ما رويناه عن ثقة الاسلام عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا عبد الله يقول
أتراني لا أعرف خياركم من شراركم ، بلى والله إن شراركم من أحب أن يوطأ
عقبه إنه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي .

قوله : إن شراركم من أحب أن يوطأ عقبه ، أي أحب أن يكون
بيان وراءه خفق النعال ، وقد وردت في ذمه أحاديث كثيرة ، وقوله
إنه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي ، يحتمل معنيين ، الأول : إن من أحب أن
يوطأ عقبه لا بد أن يكون كذاباً أو عاجز الرأي لأنه لا يعلم جميع ما يسئل عنه ،
فإن أجاب عن كل مسألة فلا بد أن يكون كاذباً وإن لم يجب مما لم يعلم فهو عاجز
الرأي ، والثاني : إنه لا بد في الأرض من كذاب يطلب الرياسة ومن عاجز
الرأي يتبعه .

حدث حقيق على الله أن يدخل الضلال الجنة ، وحدث من طال من أبيه ٣٢٣

الحديث ١٧٩

ما روينا عن الصادق عليه السلام قال : حقيق على الله عزوجل أن يدخل الضلال الجنة ، فقيل : كيف ذلك جمعت فذاك قال : يموت الناطق ولا ينطق الصامت ، فيموت المرء فيدخله الجنة .

المراد بالضلال الذين لا يهتدون سبيلاً الى معرفة امام زمانهم ؛ **بيان** فقال الراوي كيف يكون ذلك فاجابه : بأن يموت الامام الناطق ولا ينطق الامام الصامت الذي بعده لتقية أو غيرها فلا يعرف ، فاذا مات الانسان بين الامامين من دون تقصير حقيق على الله أن يدخله الجنة مع أنه ضال بمعرفة إمامه لعدم تقصير منه .

الحديث ١٨٠

ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه قال : من طال من أبيه فقد تمنطق به . ووجه بوجوه ، الأول : أن طول الهن كناية عن كثرة الأولاد ، نظراً الى أن طول الهن الذي هو الذكر يكون باعثاً لزيادة الشهوة من الرجل والمرأة والالتذاذ بالوطي فيصير منشأ لانعقاد النطفة والحمل ، والتمنطق في الاصل لبس المنطقة وشدها على الظهر ، وهي كناية عن تقوية الظهر وشده العضد ، فالمعنى : من كثر أولاد أبيه واخوته فقد قوي ظهره واشتد عضده ، كما قيل :

أخاك أخاك إن من لا أخاً له كساع إلى الميخا بنير سلاح
الثاني : أن يكون الهن كناية عن التبيح ، والمعنى : من كثرت قبائح أبيه وفشت أوصافه الرذيلة وقبائحه الذميمة فقد تمنطق الولد بها أي لحقه عارها وشارها وإن لم تصدر منه أو توجد فيه تلك القبائح والذمايم ، الثالث : أن يكون المعنى من كثر في مجلس ذكر نبأ أبيه ومعايبه فقد تمنطق لدفعها وتصدي للاعتذار عنها من قبيل أبيه ، وتكون الباء بمعنى اللام ودخلة على مضاف محذوف .

الحديث ١٨١

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي والشيخ في التهذيب باسنادها عن رفاعة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في رجل ضرب رجلاً فنقص بعض نفسه بأي شيء يعرف ذلك ؟ قال : بالساعات ، قلت : وكيف بالساعات ؟ قال : إن النفس يطلع الفجر ، وهو في الشق الايمن من الانف فاذا مضت الساعة صار الى الشق الأيسر ، فتتظر الى ما بين نفسك ونفسيه ثم يحسب ثم يؤخذ بحسب ذلك منه .

لعل المراد أن الغالب في الانسان أن يخرج نفسه في أول النهار من الشق الايمن من الانف والايسر يكون فاسداً ، أو أن الانسان الصحيح المعتدل المزاج يعتبر نفسه من الشق الايمن وحينئذ فعنى الخبر : أن من نقص نفسه بضرب من غيره تمد أنفاسه في تلك العاءة ثم تمد انفس الصحيح ايضاً فيها فيؤخذ التفاوت بينهما ثم توزع الدية الكاملة التي هي بازاء انقطاع النفس بالكلية على أعداد أنفاس الصحيح : وينظر الى ما يقع بازاء التفاوت كم هو ، فيؤخذ من الضارب ؛ والمستفاد من هذا الحديث أنه لو كان العد في الساعة الأولى من اليوم يؤخذ عدد الانفاس فيها من الشق الايمن من الانف ، ولو كان في الساعة الثانية يؤخذ عددها من الشق الايسر منه . وهكذا ولم أعلم أحداً من الأصحاب أتقى بمضمون هذا الحديث .

الحديث ١٨٢

ما روي أن بعض الخلفاء قال لبعض المؤمنين الصلحاء من أصحاب الكاظم عليه السلام : أتقول إن موسى بن جعفر امام ؟ فقال : ليس بامام إن قلت إنه امام فعلى لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . وتوجيهه : أن جملة قوله : إن قلت إنه امام الى آخر الحديث صفة لقوله : امام والمعنى : إن موسى بن جعفر ليس

حديث في قول ابراهيم (هذا ربي) ، وحديث من قال لا اله الا الله ٣٢٥
 بامام موصوف بكونه إن قلت انه امام فعلي كذا بل هو امام ان قلت بامامته فعلي
 رحمة الله ، ويحتمل ايضا أن يكون المعنى : اني لا أقول إنه امام في هذا المقام
 تقية ، وإن قلت ذلك مع التقية ومطابقة الضرر فعلي كذا ، ويحتمل ايضا أن يكون
 المعنى : انه ليس بامام من أئمة الجور اشارة الى قوله تعالى (وَجئناهم أئمة يدعون
 الى النار (١)) وإن قلت انه امام من هؤلاء فعلي كذا .

الحديث ١٨٣

ما روي عن محمد بن حمران قال : سألت أبا عبد الله عن قول الله عز وجل
 فيما أخبر عن ابراهيم (هذا ربي) قال : لم يبلغ به شيئاً .
 الظاهر أن المراد من السؤال انه كيف أخبر ابراهيم عن الكواكب
بيانه والشمس والقمر لقوله (هذا ربي) مع أن الأنبياء لا يجوز عليهم
 الكبار والصغار قبل البعثة وبمدها ، فضلاً عن الكفر ، فاجاب بان هذا الكلام
 لم يبلغ به شيئاً من الكفر لأن كلامه إما أن يكون على الاستفهام الانكاري أو
 التوبيخي على تقدير حذف الهمزة أي : أهذا ربي ، أو يكون على سبيل العرض
 والتفكر ومثل ذلك يقوله من ينصف خصمه ثم يكر عليه بالانكار وبتلان مذهبه

الحديث ١٨٤

ما روي عن الصدوق بأسناده عن الصادق قال : من قال لا اله الا الله مائة
 مرة كان أفضل الناس ذلك اليوم عملاً ، إلا من زاد . وقد استشكل ذلك
 بعض المحققين بأن استثناء قوله عليه السلام : من زاد ؛ يلزم دخول عدم الزيادة
 في المستثنى منه ، وهي المساوات والتقيصة فيلزم أن يكون الأمر اذا كان اثنان قال
 كل منهما لا اله الا الله مائة مرة أن يكون كل واحد منهما أفضل من الآخر بل
 يلزم أن يكون الشخص الواحد أفضل مئة ضللاً عليه ، فاجاب بان المراد من الخبر

إنه من قال لا إله إلا الله مائة مرة كان أفضل من غيره ممن لم يقلها بهذا المدد سواء كان واحداً أو متعدداً ، فلفظي : أنمن قالها مائة مرة واحداً كان أو متعدداً أفضل من الناقص والزايد ؛ فإذا استثنى الزايد يبقى الناقص فقط ، ولا يبقى المساوي داخلاً في المفضل عليه لدخوله في المفضل .

المهية ١٨٥

ماروي في بعض الاخبار المرسة : إن الولد سر أبيه ، السر : بالكسر هو اخفاء المعنى في النفس ، ومنه السرور لأنه لثة تحصل في النفس ، ومنه السرير لأنه مجلس السرور ، وسر كل شيء جوفه ، ويطلق على الشيء الذي يكتم أمره ، وبالفتح بمعنى ما يُسر أي سبب السرور ومنشأه ، والسر في الخبر يمكن قرائته بلوجين فلفظي على الأول أن الولد صاحب اخفاء أمور أبيه أو صاحب مكتوماته أو أن الولد جوف أبيه فيكم ويخفي فيه مقاصده واسراره التي لا يظهرها لأحد غيره ، والترض حينئذ أن بعض أفراد الولد وهو العاقل الرشيد صاحب سر أبيه الذي يظهر له من باطن أمره ما يُسر عن غيره ويكشف له ما يخفيه عن عداه ، فكأنه نفسه الناطقة ، وجوفه فيكم فيه مقاصده واسراره التي يخفيها عن غيره ؛ ويكون المراد بالولد الكامل في الولدية ، والمعنى على الثاني وهو الفتح بمعنى منشأ السرور وسببه أن الولد سبب لسرور أبيه ومنشأ لفرحه ونشاطه ، وأنه يستلذ به لثة روحانية وينسج به بهجة عقلانية ولذا يقال لولد : قررة العين ونورها وضياؤها وعمرة القواد وسرور النفس ، وأمثال ذلك ، والقضية يمكن حينئذ أن تكون كلية بحمل حرف التعريف على الاستفراق ؛ وأن تكون مهمة جزئية ، ويمكن أن يكون معنى الحديث أن الاخلاق السرائية والحالات الخفية في الوالد التي لا يمكن لتغير اكتسابها بعدم ظهورها تظهر في الولد بأن يكون مشابهاً بها ويكون الفرض من ذلك معاينة الولد لوالده في أخلاقه وأفعاله وأحواله وأطواره كما يستشهد به كثيراً في نحو هذا المقام ولا يعارض ذلك بما روي أن الولد الحلال يشبه بالخال ،

حديث أخذ الشارب وتقليم الاظفار ، وحديث دعاء الوضوء ٣٢٧

لأن أمثال هذه القضايا ليست كلية بل هي قضايا مهملة في قوة الجزئية ، ولعل
الغرض منها الرد على أهل القيافة بأن الولد تارة يشبه أمه وتارة يشبه خاله وتارة
أباه كما فصل ذلك في الخبر المشهور عن أمير المؤمنين عليه السلام .

الحديث ١٨٦

ما روينا بالاسانيد عن الصدوق في الفقيه عن ابي محمد إنه قال : قلت
لأبي عبد الله (ع) : جعلت فداك يقال : ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب
فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، فقال : أجل ولكن ألا أخبرك بخير من
ذلك : أخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة . واستشكل في الخبر إذ أنه بعد
تصديق الامام القائل بأنه ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب كيف يلايمه بعده
قوله عليه السلام : ألا أخبرك بخير من ذلك ، بل ظاهره المناقاة له ، واجيب بأن
قوله (أجل) تصديق لنقل الراوي في قوله يقال كذا أي نعم يقال ذلك وأحسن
منه التقليم لا تصديق لصحة النقل حتى تنجبه المناقاة .

الحديث ١٨٧

ما روينا عن المشايخ الثلاثة بالاسانيد عديدة عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال
في دعاء الوضوء : اللهم اعطني كتابي يميني والخلد في الجنان يساري . ومعنى
الخلد في الجنان باليسار لا يخلو من خفاء ، وقد وجهه الشيخ البهائي بوجوده
الأول : إنه يقال في الشيء الذي حصله الانسان من غير مشقة ونعب فعلته
يساري ، فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة من غير أن يتقدمه عذاب النار وأحوال
يوم القيامة ، الثاني : أن الباء فيه لسببية والمراد : أعطني الخلود في الجنان
بسبب غسل يساري ، وعلى هذا فالباء في (يمينى) أيضا لسببية ليتوافق القرينتان
ولا يخلو من بُمد ؛ الثالث : أن المراد بالخلد برائة الخلد في الجنان على حذف
مضاف فالباء على حالها لظرفية وهذا وجه قريب ، الرابع : أن المراد باليسار ليس ما

٣٢٨ حديث من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنة

يقابل أيمن بل اليسار المقابل للاعسار ، والمراد باليسار اليسار بالطاعات أي اعطني الخلد في الجنان بكثرة طاعتي ، فالبناء للسببية وحينئذ يكون في الكلام إيهام التناسب ، وهو الجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين لها معنيان متناسبان كما في قوله تعالى : (أَلشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يُحْسِبَانِ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ) (١) فإن المراد بالنجم ما ينجم من الارض أي يظهر ولا ساق له كالبقول ، وبالشجر ماله ساق فالنجم بهذا المعنى وإن لم يكن مناسباً للشمس والقمر لكنه بمعنى الكواكب يناسبهما ، ومن هذا ما روي من قوله عليه السلام : لا يزال المنام طياراً حتى يُقَمَّسَ فإذا قَمَسَ وقع ، وهذا الوجه وإن كان بعيداً إلا أنه لا يخلو من لطافة .

الحديث ١٨٨

ماروي في بعض الأخبار : أن من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت . قال صاحب (الدر المنثور) قد خطر لي فيه أوجه أحدها : أنه لا مانع له إلا أن يموت لا غير ذلك من عذاب البرزخ والقبر ، وأيام الحياة لا تدخل في ذلك لأنها ليست من الاوقات التي يدخل فيها الجنة أو غيرها بل من الموت الى أن يدخل الجنة لتحقق الموانع فلا يمنعه شيء غير ذلك ، ومعنى كونه مانعاً أن وقت مفارقة الروح مانع فإذا انقضى ذلك الوقت وتحققت المفارقة زال ذلك المانع ، ودخول الجنة يلزمه رجوع الحياة بل الحياة تحصل وإن لم يدخل الجنة ؛ وفي رواية بربر وعبد الرحمان بن عبد ربه : فوالله ما هو إلا أن تلقى هؤلاء القوم بأسياتنا نعالجهم بها ساعة ، ثم نعاتق الحور العين ، فكان المانع لهم من دخول الجنة ومعاينة الحور العين لقاء القوم والمعالجة بالسيوف دون غير ذلك من الموانع ؛ ثانيها : أن يكون المراد أن الله سبحانه لما قضى الموت على كل أحد واقتضت الحكمة أن لا يدخل الجنة طالباً إلا بعد حصول الموت فطلوت حابيل بين هذا الفحص ودخول الجنة فمن حيث أنه لا بد من حصوله ووقوعه قبل دخول

الجنة يكون وقوعه مانعاً ولو لاه لم يكن لهذا مانع من الدخول فيه فيدخلها ولو من غير موت ، ثالثها : أن يكون المراد لا يمنعه الا انقضاء الأجل بالموت ، واكتفى بالغاية التي هي الموت عن ذكر ما هي غاية له من العمر للعمل بما قبلها ، رابعها : أن يكون المعنى إلا توقع الموت ووقوعه ، خامسها : أن يكون المعنى عدم الموت وذكر الموت باعتبار أن ما هو غاية الموت كالموت ، انتهى .

الحديث ١٨٩

ما رويناها بالاسانيد عن ابن قولويه في (الكامل) باسناده عن أحدم في زيارة أئمة البقيع وفيها هذه الفقرات : السلام عليكم أهل النجوى ، الى أن قال : لم تزالوا بعين الله لم تدنسكم الجاهلية الجلاء ، ولم تشرك فيكم فتن الأهواء ، إلى أن قال : وكنا عنده مسمين بملكم .

أهل النجوى : أي تناجون الله ويناجيكم ، أو عندكم الاسرار .
 بياضه التي ناجى الله بها رسوله ، وقوله : لم تزالوا بعين الله ، أي منظورين بعين عنايته وطفه ؛ وقوله : لم تدنسكم الجاهلية الجلاء ، الجلاء تأكيد كيوم أي يوم ، والمعنى : لم تسكنوا في صلب مشرك ولا رحم مشركة وقوله عليه السلام : ولم تشرك فيكم فتن الأهواء ، أي لم يكن في آباءكم من أهل الأهواء الباطلة أي لم يكونوا كذلك بل كانوا على الحق والدين القويم ، أو المراد خلوص نسبهم عن الشبهة أو أنه لم تشرك في عقابكم وأعمالكم فتن الأهواء والبدع وقوله : وكنا عنده مسمين بملكم ، أي كنا عنده تعالى مكتوبين مسمين انا عالمون بكم معترفون بامامتكم ، فيكون من قبيل اضافة المصدر الى المفعول ومسمين باننا من جملة علمكم أو حال كوننا متلبسين بملكم وانتم تعرفوننا بذلك ، او بسبب انكم اعلم الخلق شرفنا الله تعالى بأن ذكرنا عنده قبل خلقنا بولايتكم .

٣٣٠ شرح فقرات في تأيين الحسن ، وحديث الماء سيد شراب الدنيا

الحديث ١٩٠

ما رويناه عنه فيه عن محمد بن الحنفية رضي الله عنه انه كان يقول عند قبر اخيه الحسن عليه السلام : السلام عليك يا بقية المؤمنين ، الى ان قال : وانت سليل الهدى ، وحليف التقي (الى آخره) .

بقية المؤمنين : يحتمل معنيين ، الاول : ان يراد به الباقي من المؤمنين الكاملين اي الباقي بعد جده وابيه عليهما السلام ، الثاني ان المراد به من ابقى على المؤمنين بالصلح ، ولم يعرضهم للقتل كما قال تعالى (اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض (١)) والليل : الولد ، اي لكثرة اتصافك بالهدى فكانه ولدك ، لو انت المولود المنسوب الى الهدى من حين الولادة الى الوفاة ، وحليف التقي : كناية عن ملازمته لتقوى وعدم انفكك كل واحد منهما عن الآخر ، فان الحليف لا ينفصل قرينه ولا يفارقه في حال من الاحوال

الحديث ١٩١

ما رويناه عنه فيه باسناده عن علي « ع » قال : الماء سيد شراب الدنيا والآخرة ، وأربعة اناهار في الدنيا من الجنة : الفرات ، والنيل ، وسيحان ، وجيحان ، الفرات الماء ، والنيل العسل ، وسيحان الحجر ، وجيحان اللبن . قال العلامة المجلسي رحمه الله : لعل المراد أن تلك الأسماء مشتركة بينها وبين أنهار الجنة وفضلها لتكون التسمية بها من جهة الوحي والالهام ، ويحتمل أن يكون يدخلها شيء من تلك الانهار التي في الجنة كما ورد في الفرات .

حديث من شرب من ماء الفرات ، وحديث زيارة امين الله ٣٣٩

الحديث ١٩٢

ما رويناها عنه فيه عن الصادق عليه السلام قال : من شرب من ماء الفرات
وُحِدَكَ به فهو محبنا أهل البيت .

« بيان » لعل الحكم متعلق بمجموع الشرب والتحنك فلا يرد أن كثيراً
من المخالفين وأعداء الملة والدين يشربون من ماء الفرات .

الحديث ١٩٣

ما رويناها بالأبنايد عن ابن طاوس في (فرحة الغري) وابن قولويه في
(الكامل) وغيرها بإسناد عديدة عن السجاد (ع) أنه زار أمير المؤمنين (ع)
بهذه الزيارة : السلام عليك يا أمين الله في أرضه . إلى آخرها ؛ والزيارة معروفة
مشهورة وفيها : (مَوْلَعَةٌ يَذْكُرُكَ وَدُعَائُكَ ، اللَّهُمَّ إِنَّ قُلُوبَ الْمُحِبِّينَ إِلَيْكَ
وَالهَيْهَاتُ ، وَأَعْلَامُ الْقَاصِدِينَ إِلَيْكَ وَاضِحَةٌ ، وَأَنْثُدَةُ الْعَارِفِينَ مِنْكَ فَزَعَةٌ ،
وَعَوَائِدُ الْمَزِيدِ مُتَوَاتِرَةٌ ، وَمَنَاهِلُ الظَّاهِرِ مُتْرَعَةٌ .

مَوْلَعَةٌ : على بناء المفعول أي حريصة ، والمحبتين : جمع محبت
يبابه وهو الخاضع الخاشع ، والوَلَعُ : بالتحريك ذهاب العقل والتحير
من شدة الوجد ، وهو هنا كناية عن نهاية المحبة والشوق والتوق ، والاعلام :
جمع علم وهو ما ينصب في الطريق ليهتدي به السالكون ، وفزعة : أي خاتمة ،
والعوايد : جمع عابدة وهي المعروف والصلة والمنفعة ، أي المتافع والعطايا التي تزيد
 يوماً فيوماً ، أو العواطف التي توجب مزيد المشوات والنعم ، والمنهل : المشرب
الذي رده الشاربة ، والظَاهِرُ : بكسر جمع ظمآن ، قال في مجمع البحرين وظمآن
وظمى مثل : عطشان وعطشى للذكر والاتي والجمع ظاه مثل : سهام ، اتسمى ،
و (مُتْرَعَةٌ) : على بناء اسم المفعول من باب الإفعال أو بناء اسم الفاعل من باب
الافتعال يقال : أترعه ، أي ملأه ، وأترع كافتعل امتلاً .

الحديث ١٩٤

ما روينا عن ابن طاوس وابن قولويه وغيرهما بإسناد عديدة عن الصادق عليه السلام في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وفيها هذه الفقرات : السلام على محمد بن عبد الله أمين الله على وجهه ، وعزائم أمره ، ومعدن الرحي والتنزيل والخطام لما سبق ، والفاتح لما استقبل ، والمهيمن على ذلك كله ، إلى أن قال : اللهم صل على علي أمير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك وأخي رسولك ووصي رسولك ، الذي اتجبت من خلقك بعد نبيك ، والدليل على من بعثه برسالاتك ، وديان الدين بمدك وفصل قضائك بين خلقك ، إلى أن قال : السلام على خالصة الله من خلقه ، إلى أن قال : السلام عليك يا عمود الدين ، ووارث علم الأولين والآخرين ، وصاحب الميتم والصراط المستقيم ، إلى أن قال : ومضيت لذي كنت عليه شاهداً وشهيداً ومشهوداً ، وفي بعض الروايات : شهيداً وشاهداً ومشهوداً ، إلى أن قال : اللهم المن الجوايب والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت والطاغوت وكل ندر يُدعى من دون الله وكل مفتر على الله .

قوله : (عزائم أمره) أي الأمور اللازمة من الواجبات والمحرمات **ببانه** وجميع الأحكام فإن تبليغها كان عليه « ص » واجباً (والخطام لما سبق) أي لمن سبق من الأنبياء ولما سبق من ملائمتهم وشراييمهم أو المعارف والاسرار (والفاتح لما استقبل) أي : لمن بعده من الحجج « ع » أو لما استقبله من المعارف والعلوم والحكم ، (والمهيمن على ذلك كله) أي : الشاهد على الأنبياء والأئمة (ع) أو المؤمن على تلك المعارف والحكم ، وقوله عليه السلام (الذي بعثته) يحتمل أن يكون صفة لوصي والرسول ، وعلى الثاني فقوله (والدليل) مجرور ليكون معطوفاً على قوله (وصي رسولك) وقوله (وديان الدين بمدك) أي : قاضي الدين وحكمه وحاكمه الذي يقضى بمدك وفصل قضائك ؛ أي : حكمتك الذي جعلته فضلاً بين الحق والباطل ، بأن يكون قوله (وفصل) مجروراً معطوفاً على مدك

(على خالصة الله) أي : الذين خلصوا عن عبادة غيره تعالى أو خلصوا الى الله ووصلوا الى قربه ومحبه (وصاحب الميسم) اشارة الى ما ورد في الاخبار من أنه (ع) الدابة التي تخرج في آخر الزمان ومعه العصا والميسم يسم بهما وجوه المؤمنين والكافرين (ومضيت لذي كنت عليه شهيداً وشاهداً ومشهوداً) يحتمل وجوهاً الاول : أن يكون اللام بمعنى في كما في قوله تعالى (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (١)) ويقال : مضى لسبيله ، أي مات ، والمعنى مضيت في الطريق الذي كنت عليه من الحق آيلاً امرك الى الشهادة وعالملاً بحقيقة ما كنت عليه ، شاهداً على ما صدر من الامة أو منهم وبما مضى من جميع الانبياء السابقين وامهم ومشهوداً يشهد الله ورسوله والملائكة والمؤمنون لك بأنك كنت على الحق وأديت ما عليك ، الثاني : أن تكون اللام بمعنى الى كما في قوله تعالى (أن ربك أوحى لها (٢)) أي : مضيت الى عالم القدس الذي كنت عليه قبل النزول الى مطمورة الجسد شهيداً وشاهداً ومشهوداً بتلك المعاني ، الثالث : أن تكون اللام صلة للشهادة أي مضيت شاهداً لما كنت عليه من الدين شهيداً عالملاً به ومشهوداً بأنك عملت به ؛ الرابع : أن تكون اللام لتتمليل للشهادة بناء على تقدم الشهيد أي : إنما قتلك وصرت شهيداً لكونك على الحق ، الخامس : أن تكون اللام لظرفية وكلمة (على) تمليلية أي : مضيت في السبيل الذي لأجله حرت قتيلاً وشاهداً على الامة ومشهوداً عليك ، السادس : أن تكون اللام ظرفية ايضاً ويكون المعنى : مضيت في سبيل كنت متهيئاً له ، موثناً تمسك عليه ؛ وهو للموت كما يقال : فلان على جناح السفر فيكون كناية عن كونه صلى الله عليه وآله مستعداً للموت غير راغب عنه ، و (الجبت) : بالكسر والضم الكاهن والساحر وكما صيد من دون الله ، و (الطاغوت) : الشيطان وكل رئيس في الضلالة ، وقد يطلق على الصم ايضاً ، ولعل المراد بالجوايبت والطواغيت والقراعتة أولاً جميع خلقاء الجور ، وباللات والمزى والجبت والطاغوت صماً قريشاً وخصماً بالذکر لتأكيد .

وعناصر الاخيار ، السلام على جبل الله المتين وجنبيه المكين ، السلام على صاحب الدلالات الزاهرات والآيات الباهرات والمعجزات القاهرة والمنجي من المهلكات الى أن قال : اشهد أنك جنب الله وبابه وأنتك حبيب الله ووجهه الذي منه يؤتى وأنتك سبيل الله ، الى آخره .

(ذر شارق) : الشارق الشمس حين تطلع ، وذرت الفس أي

بيان طلعت (والنجدة) : الشجاعة ، والابادة الاهلاك و (الكتاب) جمع كتيبة وهي الجيش و (المراس) : القدة و (الذهي) : العقل و « الطول » بالفتح الفضل والعلو على الاعداء و « المكرمة » : بضم الراء فعل الكرم ، و « التابل » : العطاء و « عين الله » أي : شاهده على عباده فكما أن الرجل ينظر بعينه ليطلع على الامور فكذلك خلقه الله ليكون شاهداً على الخلق ناظراً في أمورهم ، ويأتي العين بمعنى الجاسوس ايضاً وفيه مناسبة « وبده الباسطة » أي : نعمته أو رحمته أو قدرته « واذنه الراعية » وجه الاستمارة فيها ظاهر لأنه خلقه الله تعالى ليسمع ويحفظ علوم الاولين والآخرين « وحكته البالغة » : أي مظهرها ومخزنها « ونعمته السابقة » : أي الكلمة على الاصل القديم أي أصل الأئمة ، ومبدؤهم المتقادمين في الزمان لأن آوارم أول المخلوقات وم مقدمون على خلق الارض والهجوات وسائر المخلوقات « والفرع الكريم » لكونه عليه السلام فرع شجرة الانبياء والاصفياء ، والتشبيه بالتمر والشجرة والسدره ظاهر لوفور منافعه وعموم فوائده لجميع المخلوقات « وسليل الاطهار » أي : ولداهم لأنهم مطهرون من رجس الشرك ، والأخصر : بضم الصاد وقد يفتح ، الاصل والحسب والجمع للبالغة ، أو المراد احد العناصر وفي بعض النسخ بصيغة المفرد « جبل الله المتين » : كناية عن أن من تمسك به وبولايته وصل الى اعلا الدرجات وسبيل النجاة ونجى من المهلكات فهو الجبل الممدود بين الله وبين خلقه « وجنبيه المكين » أي الناجية التي أمر الله الخلق بالتوجه اليها والجنب يكون معنى الامير ايضاً وهو مناسب ، ويحتمل أن يكون كناية عن أن القرب من الله تعالى لا يحصل إلا

صاحب كلمات الله وعلومه (وميزان الاعمال) اشارة الى ما ورد في جملة من الاخبار أنهم موازين يوم القيامة وهم يحاسبون الخلق (ومقلب الاحوال) : أي مقلب أحوالهم من الضلالة الى الهداية ومن الجهل الى العلم ومن الفقر الى الغنا ومن الحياة الى الموت في الحروب والغزوات ؛ أو كناية عن أنه « ص » محنة المورى به يتميز المؤمن من الكافر ، وبه ينتقل جماعة من الكفر الى الايمان ، وبه ظهر كفر المنافقين الذين كانوا يظهرن الايمان وظاهره يؤمى الى درجة ارفع من ذلك وأعظم مما هنالك من المدخاية في نظام العالم وتديره وعلمه اليهم (وسلسبيل الزلال) السلسبيل اسم عين في الجنة ، والزلال كفراب : سريع المر في الخلق بارد عذب صاف سهل سلس ، والزناد بالكسر جمع زند وهو العود الذى يقدح به النار ولعله وصف بالقادح دون القادة كما هو الظاهر لان الجمع لجرد المبالغة وروعي في الصفة جانب المعنى لانه عبارة عن شخص واحد ، أو لان الزناد ورد مفرداً وإن لم تقف عليه ، وعلى أى حال فهو كناية عن ظهور أنوار العلم والحكم منه عليه السلام ، أو عن شدة البطش والصولة في الغزوات ، والله العالم .

الحديث ١٩٦

ما رويناها بالاسانيد عن الشيخ المفيد رحمه الله عن الصادق عليه السلام في الزيارة السادسة لامير المؤمنين عليه السلام وفيها : السلام عليك ما صمت صامتة ونطق ناطق وذو شارق ، السلام على صاحب السوابق والمنساقب ، والنجدة ومبيد الكتائب ، الشديد لباس العظيم المراس ، المكين الاساس ، سافي المؤمنين بالكاس ، السلام على صاحب النهى والفضل والطوايل والمكرمات والتوايل ، السلام عليك يا باب الله ، السلام عليك يا عين الله الناظرة ، وبه الباسطة ، وأذنه الواعية ، وحكته البالغة ، ونعمته السابغة ، السلام على قسم الجنة والنار ، السلام على الاصل القديم والفرع الكريم ، السلام على النمر الجني السلام على شجرة طوبى وسدرة المنتهى ، السلام على نور الأنوار وسليل الاطهار

الحديث ١٩٥

ما رويناها بالأسانيد عن المفيد والسيد ابن طاوس والشهيد وغيرهم عن صفوان عن الصادق في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وفيها عند استقبال قبر الحسين (ع) السلام عليك يا صريع الدمة الساكبة ، السلام عليك يا صاحب المصيبة الراحبة ، الى أن قال : يا ابن الميامين الاطياب التالين الكتاب ، وجهت سلامي اليك ، وجعل أفئدة من الناس تهوى اليك ، وفيها مما يقال عند الرجلين : السلام على أبي الأئمة و خليل النبوة ، المخصوص بالاخوة ، السلام على يمسوب الدين والايماز ، وكلمة الرحمن ، السلام على ميزان الاعمال ، ومقلب الأحوال ، وسيف ذي الجلال ، وساقى سلسبيل الزلال ، السلام على صالح المؤمنين ، ووارث علم النبيين ، والحاكم يوم الدين ، السلام على شجرة التقوى ، وسامع السر والنجوى ، السلام على الصراط الواضح ، والنجم اللامح ، والامام الناصح ، والزناد القادح .

صريع الدمة الساكبة : الصريع هنا القاتل المطروح على الأرض
 يساه والسكب : الصب والانصباب ، والأنسب هنا الثاني أي المقتول
 الذي تجري لأجله الدموع ، وقيل : إنما نسب الى الدمة لانها لكثرة جريانها عليه كأنها حميمه الذي ذهب منه ، (والمصيبة الراحبة) : أي الثابتة التي لا تزول الى أن يطلب بثاره (التالين الكتاب) : أي الذين هم تلو الكتاب في وصية النبي صلى الله عليه وآله بهم اشارة الى قوله « ص » : إني مختلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيته ، ويحتمل أن يكون للمعنى التابمين لاكتاب العاملين به أو القارئين له حق فرائضه (وجعل أفئدة) : اشارة الى دعاء ابراهيم لهم في قوله تعالى (فأجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم) (١) « و خليل النبوة » أي صاحبها واليسوب السيد والرئيس والمقدم واصله أمير النحل (وكلمة الرحمان) : أي يبين للخلق ما أراد الله اظهاره كما أن الكلمة تبين ما في ضمير صاحبها ، أو المراد أنه

بالتقرب بهم كما أن من أراد القرب من الملك يجلس بجانبه ، وروي عن الباقر (ع) في تفسيره قال : ليس شيء اقرب الى الله تعالى من رسوله ولا اقرب الى رسوله من وصيه فهو في القرب كالجنب وقد بين الله تعالى ذلك في كتابه في قوله « أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله » ١ « يعني في ولاية أوليائه

الحديث ١٩٧

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن أسد بن صفوان صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لما كان اليوم الذي قبض فيه أمير المؤمنين عليه السلام إرتج الموضع بالبكاء ودهش الناس وجاء رجل باكياً وهو مسرع مسترجع ، وهو يقول : اليوم انقطعت خلافة النبوة ، حتى وقف على باب البيت الذي فيه أمير المؤمنين فقال : رحمك الله يا أبا الحسن كنت أول القوم اسلاماً ، الى أن قال : وأعظمهم عناءً ، وأحوطهم على رسول الله ، وآمنهم على اصحابه الى أن قال : وأشبههم به هدياً وخلقاً وسمتاً وفعلأً ، الى أن قال : قويت حين ضعف أصحابه ، وبرزت حين استكانوا ، ونهضت حين وهنوا ، ولزمت منهاج رسول الله إذ تم أصحابه ، كنت خليفته حقاً لم تنازع ولم تضرع ، برغم المنافقين وغيظ الكافرين وصغر الفاسقين ، فقامت بالامر حين فشلوا ولطقت حين تنعمتوا ، ومضيت بنور الله اذ وقفوا ، كنت أخفضهم صوتاً واعلام قنوتاً واكبرهم رأياً ، كنت والله يسوياً للدين أولاً وآخراً ، الاول حين تفرق الناس والآخر حين فشلوا ، كنت للمؤمن أباً رحياً حملت اقبال ماعنه ضعفوا وحفظت ما اضعوا ورعيت ما أهملوا ، وتحررت اذ اجتمعوا وعلوت اذ هلموا وصبرت اذ أسرعوا ، وأدركت أوتار ما طلبوا ونالوا بك ما لم يحتسبوا ، كنت للكافرين عذاباً صعباً ونهباً ، وللمؤمنين حمداً وحصناً ، فطرت والله بنمائها وفزت بحبائها واحرزت سوابقها لم يكن لاحد فيك مهز ولا لقاتل فيك

مغمز ، ولا لأحد فيك هوادة .

المتكلم هو الخضر عليه السلام كما يظهر من اكمال الدين (والارتجاج)
بيان الاضطراب (والعناء) : التعب (وأحوطهم) : أي أحفظهم
 وأصونهم له صلى الله عليه وآله اذ ذببت عنه ، ونصرته وفديته بنفسك (والهدي)
 بالفتح السيرة « والمتمت » : هيئة أهل الخير « وبرزت » أي : الى الجهاد
 « واستكانوا » أي : خضعوا وذلوا « ونهضت » أي : قتت بمباداة الله وأداء
 حقه وترويج دينه حين وهنوا « وهن » أي : ضعف أصحابه صلى الله عليه وآله
 في حياته ومماته « إذ تم أصحابه » أي : قصد كل منهم مسلكاً مخالفاً للحق لمصالح
 دنياهم « لم تنازع » أي : لم تكن محلاً للنزاع لوضوح الأمر ، أو المعنى أنهم
 كانوا جميعاً بقلوبهم يمتقدون حقيقتك وخلافتك وإن أنكروا ظاهراً لأغراضهم
 الفاسدة « ولم تضرع » على بناء المعلوم بكسر الراء وفتحها أي : لم تذلل ولم تخضع
 لهم أو بضما يقال : ضرع ككرم اذا ضعف ولم يقو على العدو « وصغر
 الفاسقين » بكسر الصاد المهملة وفتح الفين المعجمة وهو الذلل والرضا به « حين
 فشلوا » أي : كسلوا ، وضعفوا وتضعفوا في الكلام ترددوا فيه من العجز ،
 « وأعلام قنوتاً » أي : طاعة وخضوعاً ، وفي التهج : وأعلام قنوتاً أي سيفاً ،
 « أولاً وآخراً » لعل المراد بالاول زمان الرسول وبالأخر بعده ، أو كلامها ،
 « وشمرت » أي : نهيات « وهلموا » أي : جزعوا أخش الجزع ؛ وصبرت
 إذا سرعوا فيما لا يلبني الاسراع فيه ، « واللاتار » : جمع وتر بالكسر وهو
 الجناية « والحمد » بالتحريك جمع ممود « فطرت والله بنماها » الغناء : الداهية
 وفي بعض النسخ بنماها ، وقوله : فطرت ، يمكن أن يقره على بناء المجهول من
 الفطر بمعنى الخلق أي : كنت مفطوراً على البلاء أو النعماء ، ويمكن أن يكون الغناء
 طائفة والطاء مكسورة من الطير لأن أي ذهبت الى الدرجات العلى مع الدوامي التي
 أصابتك من الأمة ، أو طرت وذهبت بنماهم وكراماتهم ففقدوها بمدك ، وقيل
 إنه فطرت على بناء المجهول وتفيد الطاء من قوطم : فطرت الصائم ، اذا اعطيته

حديث في زيارة أمير المؤمنين عن المسكري عليه السلام ٣٣٩

القطور ؛ وفي النهج : فطرت والله بمنانها واستبددت برهانها ، ومرجع الضميرين فيها الى الفضيلة واستميرها لافظ الطيران للسبق العقلي « والهزم » الغيبة والوقية في الناس وذكر عيوبهم « والغمز » : الاشارة بالعين والحاجب وهو ايضا كناية عن اثبات المعائب « ولا لأحد فيك مطمع » أى : مطمع أن يملك ويصرفك عن الحق ، والهوادة : السكون والرخصة والمهاياة .

الحديث ١٩٨

ما روينا عن الشيخ السعيد المقيد عن أبي محمد الحسن بن علي المسكري في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام في يوم الغدير وهي الزيارة الطويلة المشهورة وفيها : للسلام عليك يا أمين الله في أرضه ، وسفيره في خلقه ، وجاهدت وم محجمون ، وأشهد أنك لم تزل للهوى مخالفاً وللتقى مخالفاً ، وأشهد أنك ما اتقيت ضادعاً ، ولا أمسكت عن حقاك جازعاً ، ولا أحجمت عن مجاهدة عاصيك ناكلاً ، لا تخفل بالنوائب ؛ ولا تمن عند الشدائد ، ولا تحجم عن محارب ، واولى لمن عَدَدَ عنك ، وأنت أول من آمن بالله وأبدى صفحته في دار الشرك ، قلت لقد نظر الي رسول الله أضرِب بالسيفُ قَدْماً واني لعل الطريق الواضح الفظه لفظاً ، فوضع على نفسه أوزار المسير ، ونهض في رمضان الهجير ، وأنت تنود بهمـ المشركين عن النبي (ص) ذات اليمين وذات الشمال ولقد أوضحت بقولك : قد يرى الحُولُ ألقابُ وجه الحيلة ودونها حاجز من تقوى الله فيدعها رأي العين وينتهز فرصتها من لا حريجة له في الدين .

« السفير » : هو المصلح بين القوام والواسطة بين الله وبين خلقه

بيان (محجمون) : بتقديم المهلة على المعجمة أحجم عن الامر أي كف

وبتقديم المعجمة ايضا بمعنى الكف « وللتقى مخالفاً » بالحاء المهملة والفاء المعجمة أي مواخياً معاضداً مساعداً « ما اتقيت ضارعا » أي لم تتق حال كونك متضرعاً ذليلاً ضعيفاً بل اتقيت اطاعة لأمر الله تعالى ورسوله ناكلاً أي ضعيفاً حناناً ،

بيان في فقرات من زيارة الحسين عليه السلام

مخفل بالنوائب ، أى لا تبالي بها « ولا تهن » أى تضعف « واولى لمن عند »
اولى : كلمة تهديد ووعيد ، قال الاصمعي : معناه اراه ما يهلكه وأبدى صفحته له
أى أظهر ناحيته وجنبه في جهاد المشركين ولم يخف منهم (أضرب بالسيف قدماً)
بضمتين وقد يسكن الدال يقال : مضى قدماً ، اذا لم يرج على شيء وكان على
الطريقة المستقيمة ولم ينثن (الفظه لفظاً) أى : أقول ذلك قولاً حقاً لا أبالي به
أحداً (أوزار المسير) أى : اتفاهلاً الى المقام الخطير الذى كان فيه مظنة اثاره
الفتنة باقامة الحجبة ، والمراد الانتقال المعنوية أو المشاق البدنية ، والرمضاء :
الارض الشديدة الحرارة والهجير : نصف النهار عند زوال الشمس مع الظهر أو عند
زوالها الى العصر وشدة الحر (وأنت تذود بهم المشركين) البهم : جمع بهيمة
وهو الشجاع الذى لا يهتدى من ابن يؤتى لشدة حذره ، والحوئل : وزن فعل
ذو التصرف والاحتيال في الامور ، وقلب : الرجل العارف بالامور الذى قد
ركب الصعب والنلول وقلبها ظهراً لبطن وكان محتالاً في اموره حسن التقلب ،
لا حريجة له في الدين : في اكثر النسخ بتقديم الجيم على الحاء ولعله تصغير الجرح
أى لا يرى أسراً من الامور جارحاً في دينه ، والأصوب تقديم الحاء على الجيم
بمعى التخرج ، ويؤيده قوله في النهج : قد يرى الحول القلب وجه الحيلة وديونه
مانع من أسرا الله ونبيه فيدعها رأى العين بمد القدرة عليها وينتهاز فرصتها من
لا حريجة له في الدين ، قال ابن ابي الحديد : أى ليس بذى حرج والتخرج التأتم
والحريجة التعمى .

الحريجة ١٩٩

مارويناه عن ابن قولويه في الكامل باسناده عن الصادق عليه السلام في زيارة
الحسين وفيها : السلام عليك يا قتيل الله وابن قتيله ، السلام عليك يا ثار الله
وإن ثاره ، السلام عليك يا وتر الله الموتر في السلوات والارض ، أشهد أن
دمك سكن في الخلد . واقصرت له أظلة العرش ، الى أن قال . بك يبين الله

الكذب ، وبكم يباعد الزمان الكلاب ، وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن .
قتيل الله : أى الذى قتل فى الله وفى سبيله او القتيلى الذى يُطلب
بدمه وثاره الى الله ، وكذا الكلام فى ابن قتيبه ؛ وقوله : ثأر
الله ، الثأر بالهمزة الدم وطلب الدم اى اهل ثأر الله ، والذى يطلب الله بدمه
من اعدائه ، او هو الطالب بدمه ودماء اهل بيته باسم الله فى الرجعة ، وقيل :
هو تصحيف ثأر والثأر من لا يبقى على شيء حتى يدرك ثأره ، وفى اكثر الفقرات
المروية بغير همزة ويظهر من كتب اللغة انه مهموز (وتر الله) أى : الفرد المتفرد
فى الكمال من نوع البشر فى عصره (والموتور) الذى قتل له قتيلى فلم يدرك بدمه
وقيل : الموتور تأكيذا للموتور كقوله تعالى : حجراً محجوراً (أظلة العرش) الأظلة
جمع ظلال وهو ما أظل من سقف أو غيره والمراد هنا ما فوق العرش واطباقه وبطونه
فان كل طبقة ووطن منه ظل لطايفة أو اجزاء العرش فان كل جزء منه ظل لمن
يسكن تحته (الزمان الكلب) يقال : كلب الدهر على أهله اذا ألح عليهم واشتد ،
يدرك الله ترة كل مؤمن أى : يطلب ما وقع فى الشيعة من قتل أو غيب أو ضرب
أوساير المضار « بكم » إذ أنتم تطلبونها فى الرجعة .

الحديث ٢٥٥

ما روينا عن ابن قولويه والشيخ وغيرهما عن الباقر عليه السلام فى زيارة
عاشوراء وفيها : ولعن الله امة أسرجت واجلت وتبيأت وتنقبت لقتلك .
والمراد بالنقاب لا يخلو من خفاء وهو يحتمل وجوها ، الأول : أنه لعل
النقاب كان متعارفاً بينهم عند النهاب الى الحرب بل الى مطلق السفر خذراً من
الاعداء لئلا يرفونهم ، الثانى : أن يكون ماخوذاً من النقاب الذى للمرأة
والمنى اشتملت على آلات الحرب كاشتمال المرأة بنقابها فيكون النقاب هنا استعارة
الثالث أن يكون ماخوذاً من التقية وهو ثوب يشتمل به كالازار ، الرابع : أن
يكون معنى تنقبت سارت فى تقوب الارض أى طرقها ، ومنه قوله تعالى (فنقبوا

٣٤٢ حديث في زيارة الامامين موسى والجراد عن ابي الحسن

في البلاد (١) أي طافوا وساروا في تقويها أي طرقتها ، وفيها ايضاً : وأناخت
برحلك ، أي بركت ابلها في مسلكك .

الحديث ٢٠١

ما رويناها بالأسانيد عن ثقة الاسلام في الكافي وابن قولويه في الكامل عن
محمد بن جعفر الرزاز الكوفي عن محمد بن عيسى بن عبيد عن ذكره عن ابي الحسن
في زيارة الامامين موسى والجراد عليهما السلام وفيها لكل منهما : السلام عليك
يا من بدأ الله في شأنه . وعبارة الكامل لا تخلو من اغتشاش وتكرار ولعل السر
في التكرار اختلاف الأسانيد ، والصدوق في الفقيه روى هذه الزيارة باسقاط
هذه الفقرة ، وقد تقدم الكلام في البدا مستقصى مشروحاً ، والبدا في
الكاظم عليه السلام يمكن ان يكون اشارة الى البدا الواقع في اخيه اسماعيل (ع) ،
فان البدا في اسماعيل يستلزم البدا فيه ويكون المعنى ان الامامة لما كان الشايخ بين
الناس كونها في اكبر الاولاد بعد وفاة الأب وكان اسماعيل اكبر اولاده وكان جميع
الاصحاب او اكثرهم يظنون انه الامام فلما مات ظهر لهم خلفه فاطلق البدا عليه
باعتبار ظهوره عند الناس لا بالنسبة الى الله تعالى ، ويمكن ان يكون البدا فيه
اشارة الى كتابة امامته في لوح الجو والاثبات ثم محوها واثبات امامة الكاظم
لمصلحة لا لعلها ، ويمكن ان يكون البدا فيه اشارة الى ما ورد في بعض الأخبار
انه عليه السلام كان قرر له انه القايم بالسيف ثم بدأ الله فيه باحد المعاني المتقدمة
لبدا ، وأما البداء في الجواد عليه السلام فيمكن ان يكون بالمعنى الثالث ويمكن
ان يكون انه عليه السلام لما تولد بعد ياس الناس منه فكانت بدا الله فيه ، وفي بعض
النسخ : يا من بدأ الله في شأنه ، بالهمزة أي أراد الله امامته أو بده بها خلقه ،
وفي بعضها : يا من بدأ الله في شأنه من الارادة ، وحينئذ فلا اشكال ، ثم قال
الصدوق في الفقيه بعد ايراد هذه الزيارة : ثم صل في القبة التي فيها محمد بن علي

أربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ، ركعتين لزيارة موسى وركعتين لزيارة محمد ابن علي ولا تصل عند رأس موسى عليه السلام فإنه مقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة ؛ انتهى ، ولا يخلو من غرابة إن كان فتوى ، وإن كان رواية كما هو الظاهر فالاولى توجيهه بأن التعليل للتقية لأن العلة عندنا في النهي عن الصلاة عند رأس الكاظم عليه السلام هو التقدم على الامام المنهي عنه في الاخبار ولما كان عند العامة ذلك غير مضر علاه عليه السلام بما يوافق رأيهم من استلزام اتخاذ الغير قبلة المنهي عنه ، والله العالم .

الحديث ٢٠٢

ما رواه في الكامل ايضا عن بعضهم في زيارة المسكرين عليها السلام وفيها ايضا : السلام عليكما يا من بدأ الله في شأنكما ؛ وفي بعض النسخ : يا من بدأ الله في شأنكما ، ورواها الصدوق في الفقيه باسقاط هذه النقطة ايضا ، وكذا الشيخ المفيد في مزاره ؛ قال العلامة المجلسي رحمه الله : أما البداء في ابي محمد الحسن عليه السلام فقد مضى في باب النص عليه اخبار كثيرة بأن البداء قد وقع فيه وفي أخيه الذي كان اكبر منه ومات قبله كما كان في موسى عليه السلام واسماعيل ، وأما في أبيه عليه السلام فلم نر فيه شيئاً يدل على البداء فلملح وقوع فيه ايضا شيء من هذا القبيل أو من القيام بالسيف أو غيرها ، أو نسب هذا البداء الى الأب ايضا لأن التنصيص على الامامة يتعلق به ، انتهى كلامه رحمه الله .

الحديث ٢٠٣

ما روينا عن جملة من علمائنا الاعلام وفضلائنا الكرام في زيارة صاحب العصر والزمان وبعضها من الناحية المقدسة ، والفقرات التي تحتاج الى بيان منها هذه في أوصافه : وبدر التمام ، ونضرة الايام ، وصاحب الصمصام ، وفلاق الهام ، والبحر القمقام ، والسيد الهمام ، وحجة الخصام ، وباب المقام ، ليوم

القيام ، والسلام على خواض الغمرات ، وتنجز به وعد المؤمنين حتى لا يُشرك بك شيئاً ، السلام عليك يا بن الغطارفة الاكرمين ، والخضارمة الانجيين ، السلام عليك يا بن طه والمحكمات ، ويس والذاريات ، والطور والماديات ، ليت شعري أين استقرت بك النوى ، أم أي أرض تقلك أو ترى ، أبرضوى أنت أم ذي طوى ، ولا يُسمع لك حسيس ولا نجوى ، ومن تقديره مناج العطاء بكم انفاذه مقروناً محتوماً ، فامن شيء منا الا وأنتم له السبب واليه السبيل ، خياره لوليك نعمة وانتقامه من عدوكم سخطة ، السلام عليك يا صاحب المرأى والمسمع الذي بعين الله موائيقه ، ويبد الله عهوده ، وبقدرة الله سلطانه ، مجاهدتك في الله ذات مشية الله ، ومقارعتك في الله ذات انتقام الله ، وصبرك في الله ذوات الله ، وشكرك الله ذومزيد الله ، الله نوراً أمامه ووراءه ويمينه وشماله وفوقه وتحتة ، السلام عليك يا مغزونا في قدرة الله ، نور سمعه وبصره ، والقضاء المثبت ما استأرت به مشيتكم ، والمحوما لا استأرت به سنتكم ، وبرائقي من أعدائكم أهل الحردة والجدال ثابتة لئاركم ، انا وليٌ وحيد والله إله الحق ، جعلني الله بذلك أمين ، من لي إلا أنت فيما دنت واعتصمت بك فيه ، تحرسني فيما تحربت به اليك مولاي أنت الجاه عند الله .

(بدر التمام) من اضافة الموصوف الى الصفة أي : بدر النور التمام

بيان والتام بكسر التاء أفصح من فتحها اذا لم يكن فيه نقص ، و (الصمصام) السيف القاطع الذي لا ينثني و (الهام) جمع الهامة وهي الرأس ، و (التمام) بالفتح وقد يضم للسيد والبحر والعدد الكثير و (الهام) كخراب الملك العظيم الهمة و (السيد) الشجاع السخي (خواض الغمرات) أي : اقتحمها ودخلها مبادراً وغمرة الشيء شدته ومزدهجه ، ومن الناس جماعتهم أي : الدخال بين الجماعات الكثيرة للقتال من غير مبالاة أو في الشدايد وعزائم الامور ، وقوله (حتى لا يشرك بك شيئاً) الاولى قرائته على البناء للمجهول والجار والمجرور نائب عن الفاعل شيئاً مفعول مطلق أي : لا يشرك بك شيئاً من الاشرار ، وأما

قرائته بالبناء للفاعل وجعل الفاعل محذوفاً أي : لا يشرك بك احد شيئاً فغير جيد لأن حذف الفاعل غير جازٍ او نادر و (الظهارفة) بالفين المعجمة والطاء المهملة جمع غطريف بالكسر وهو السيد الشريف و (الظهارمة) بالطاء والضاد المعجمتين جمع خضرم بكسر الخاء والراء ويراد منه في المقام السيد المحول والجواد المعطاء (يا ن طه والمحكات) اي : صاحب هذه السورة والعالم بها او انها حيث نزلت في مدحه ومدح آباءه نسب اليها (بك النوى) اي : الدار والتحول من مكان الى آخر و (رضوى) كسكرى جبل بالمدينة يروى انه عليه السلام قد يكون هناك و (طوى) بالضم والكسر وقد ينون واد بالضم ، وخذ طوى مثلث الطاء وقد ينون ايضاً موضع قرب مكة و (الحسيس) الصوت الخفي ، وقوله (ومن تقديره مناخ المطا) المناخ جمع المنيحة وهي العطية وتطلق غالباً في منحة الابن كالثقة او الشاة تعطيا غيرك يجلبها ثم يردّها فيكون المراد بها التوايد الدنيوية لكونها عارية والتعميم اظهر ، وقوله مناخ اما منصوب بمفعولية التقدير فيكون قوله : اتقاه مبتداً (ومن تقديره) خبره ، و « بكم » متعلق باتقاه ؛ والمعنى : إن من جملة ما قدر الله تعالى في عطائه ان جعل اتقاه محتوماً مقروناً بالحصول او بعضها ببعض بركتكم وسببيتكم « فما من شيء الا وانتم سببه » وافراد ضمير اتقاه رجوعه الى المطا ، وإما أن يكون مناخ مرغوماً فيحتمل وجوهاً ، الأول : أن يكون مناخ المطا مبتداً ، ومن تقديره خبره ، وقوله (بكم اتقاه) جملة مستأنفة ، فكان سائلاً سأل كيف قدره ؟ فقال : بكم اتقاه ، الثاني : أن يكون اتقاه بدل اشتمال لقوله مناخ المطا ، والمعنى من تقديره اتقاه مناخ المطا بكم ، الثالث أن يكون قوله مناخ المطا مبتداً ، وقوله بكم اتقاه خبره ، وتكون الجملة مع الطرف المتقدم جملة أي من تقديره هذا الحكم وهذه القضية (خياره لوليكم نعمة) أي كما اختاره الله تعالى لوليكم من الراحة أو البلايا والمصائب فهو نعمة له بخلاف المصائب التي ترد على أعدائكم فانها قسمة وانتقام وسخط (يا صاحب الرأي والسمع) أي : الذي يرى الخلائق ويسمع كلامهم من غير أن يروه (بعين الله

وإتيقه (أي : وثاقته وحفاظته بعين الله أي بعلمه وحفاظته وحراسته ، وقوله (ما استأثرت به مشيتكم) أي : اختارته ، يقال : استأثر بالشيء ، أي استبد به وخص به نفسه ؛ وفي بعض النسخ المصححة : والمحمو ما استأثرت به مشيتكم بدون حرف النبي فالعنى : أن قدركم في الواقع بلغ الى درجة يجري القضاء على وفق مشيتكم ، وجهل قدركم في الناس بحيث يحسون ويتركون ما جرت به سنتكم ، وقوله (مجاهدتك في الله ذات مشية الله) وكذا الفقرات التي بعدها كناية عن أنه عليه السلام كآبائه الطاهرين مظاهر صفات رب العالمين كما قرر في محله ، (نور سمعه وبصره) يمكن أن يقرأ بالرفع على الابتداء والخبر ، وأن يقرأ بصيغة الفعل والمفعول والضمير راجع الى الله تعالى (فيما دنت) أي : اعتقدت وجملته ديني أو عبدت الله به (أنت الجاه) أي : ذو الجاه والقدر والمنزلة .

الحديث ٢٠٤

مارويناه بالاسانيد عن الشيخ في المصباح والسيد في الاقبال والمزار وغيرهما عن الحسين بن روح في زيارة المشاهد كلها في رجب ومن فقراتها : وأوردنا مورد م غير محلثين عن ورد اناسائلكم وآملكم فيما اليكم التفويض ، وعليكم التعويض فبكم يجبر المبيض ، ما زداد الأرحام وما تفيض ، وعلى الله بكم مقسم في رجعتي بحوائجي وقضائها وامضائها ، وانجاحها وابعادها ، وبشئوني لديكم وصلاحي ، والسلام عليكم سلام مودع ولكم حوائجي مودع ؛ وأن رجعتي الى جناب ممرع وخفض عيش موسع ، ودعة ومهل وخسير مصير ومحل في النعيم الأزل والعيش المقتبل ، ودوام الأكل وشرب الرحيق والسلسل ، وعلّ ومهل حتى السود الى حضرتمك (غير محلثين) : بالحاء المهملة وفتح اللام المشددة مهموزاً ، أي :

بيانه مصدودين ممنوعين (عن ورد) : بالكسر وهو الماء الذي ترد عليه ؛ ومنه قوله صلى الله عليه وآله : يرد علي يوم القيامة رهط فيحتملون عن الحوض ؛ أي : يصدون عنه ويمنعون عن وروده ، فيما اليكم التفويض هو غير

التفويض الذي اتفق على بطلانه من تفويض الخلق والرزق ، ويحمل على أحد المعاني الصحيحة وهو تفويض الحساب يوم القيامة اليهم ، أو تفويض الشفاعة أو نحوها وقد تقدم الكلام فيه في المجلد الاول مستقصى (بحجر المبيض) أي العظم المكسور (ومازدد الارحام وما تفيض) معطوف على قوله بحجر ، وما مصدرية أو موصولة والاول أقل تكلفاً ، وفي بعض النسخ : وعندكم ما تزداد ، وهو اظهر ثم المراد به اما ازدياد مدة الحمل أو هدد الاولاد أو دم الحيض أو الاغم من ذلك ، وما تفيض أي تنقص ، وابعادها كذا في اكثر النسخ ، بالياء الموحدة والهاء المهمة أي : اظهارها من برح الاسر اذا ظهر ، ويقال : ابرحه ، أي أعجبه وأكرمه وعظمه ، وفي بعض النسخ : ايزاحها ، بالياء المثناة التحتانية والراء المعجمة والهاء المهمة ولا يظهر له معنى (وبشئوني لديكم) معطوف على قوله بحوائجي ، وقوله (وصلاحها) عطف تفسير له أي : رجعتي بصلاح شئوني المتعلقة بكم من محبتكم ومودتكم والقرب عندكم وطاعتكم ، وفي بعض النسخ : ولشئوني باللام فهو معطوف على قوله في رجعتي « ولنكم حوائجه مودع » إما بحرف مودع عطف على مودع ، في سلام مودع ، او مرفوع ليكون مع الظرف جملة حالية « وسميه اليكم غير منقطع » ينصب سميّه بالمعطف على المرجع وينصب الغير على الحالية أو برفعهما ليكون جملة حالية عن الضمير في المرجع « الى جناب » الفناء والرحل والتاحية « ممرح » يقال : أسرع الوادي اذا صار ذا كلاء (وخفض عيش) الخفض : الدعة والراحة (موسع) يقال : أوسع ، اي صار ذا سعة وأوسع الله عليه أغناه و (الدعة) السعة في الميعى والحل : بالفتح وبالتحريك السكينة والرفق ، وبالتحريك التقدم في الخير ايضاً (وخير مصير) كأنه معطوف على قوله اليكم المرجع ، وعطفه على خير مرجع بعيد ، ويحتمل عطفه على الجمل السابقة بتقدير أي نسل أمثله ، ويحتمل جره بالمعطف على الاجل ولا يتخلو من بعد (والازل) بالتحريك التقدم ولعل المراد به هنا النوم في الأبد مجازاً (المقتبل) يقال : اقتبل أمره ، أي استأنف ، و (السلسل) كجف من الماء المذبذب أو البارد و (العَل) بالفتح الشربة الثانية أو

الشرب بعد الشرب تباعا و (والنَّهْل) بالتجريك أول الشرب ، وقوله (حتى العود) إما غاية للتسليم أو للنعم المذكورة قبله في البرزخ ، أو لاسر مقدر بقرينة ما سبق أي أسأل الكون في تلك النعم حتى العود .

الحديث ٢٠٥

ما روينا عن العلامة المجلسي في البحار عن البرنطي قال : سألت الرضا عن قبر أمير المؤمنين عليه السلام فقال : ما سمعت من أشياخك ؟ فقلت له : حدثنا صفوان بن مهران عن جدك أنه دفن بنجف الكوفة ، ورواه بعض اصحابنا عن يونس بن ظبيان بمثل هذا ؛ فقال : سمعت منه يذكر أنه دفن في مسجدكم بالكوفة ، فقلت له : جمعت فداك أي شيء لمن صلى فيه من الفضل ؟ فقال : كان جعفر يقول : له من الفضل ثلاث سراراً هكذا وهكذا بيده عن يمينه وعن شماله ونجابه .

قال رحمه الله : قوله عليه السلام سمعت منه أي من يونس بالواسطة **بيانه** وإنما لم يبين عليه السلام الجواب تقيية ، قوله : ثلاث سرار أي أشار الى الجواب الثلاثة مبيناً أن له من الفضل ما يملأ تلك الجوانب الى السماء تشبيهاً للمقول بالمحسوس .

الحديث ٢٠٦

ما رويناه بالأسانيد عن الصدوق في الامالي باسناده عن الاصمعي بن ناته قال قال أمير المؤمنين (ع) : سألت عثمان بن عفان رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ما تفسير أبجد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : تعلموا تفسير أبجد فن فيه الا ما جيب كلها ويل لعالم جهل تفسيره ، فقلت يا رسول الله ما تفسير أبجد ؟ فقال : أما الالف فالآء اله حرف من اسمائه ، وأما الباء فبهجة الله ؛ وأما الجيم فخنة الله وجلاله وجماله ، وأما الدال فدين الله ، وأما هوز فلهياء

هاء الهاوية فويل لمن هوى في النار ، وأما الواو فويل لأهل النار ، وأما الزاء فزاوية في النار فنعمود بالله مما في الزاوية يعني في زوايا جهنم ، وأما حطي فالحاء حطوط الخطايا عن المستغفرين في ليلة القدر وما نزل به جبرئيل مع الملائكة الى مطلع الفجر وأما الطاء فطوبى لهم وحسن مآب وهي شجرة غرسها الله عز وجل وتفتح فيها من روحه ، وإن أغصانها ترى من وراء سور الجنة تنبت بالحلي والحلل متالفة على أفواهم ، وأما الباء فيد الله فوق خلقه (سبحانه وتعالى مما يشركون) وأما كلن فالكاف كلام الله لا تبديل لكلمات الله ولن تجد من دونه ملتحداً ، وأما اللام فاللام أهل الجنة بمضهم لبعض في الزيارة والتحية والسلام وتلاوم أهل النار فيما بينهم وأما الميم فلك الله تعالى الذي لا يزول ودوامه الذي لا يفنى ، وأما النون فتون والقلم وما يسطرون ، فالقلم قلم من نور وكتاب من نور في لوح محفوظ يشهده المقربون وكفى بالله شهيداً ، وأما سغفص فالصاع بصاع وفص بمص يعني الجزاء بالجزاء وكما تدين تدين إن الله لا يريد ظالماً للعداء ، وأما قرشت يعني قرشم خشرم ونشرم الى يوم القيامة ففضى بينهم بالحق وم لا يظلمون .

الامر بتعلم تفسير ايجد وتوجه الويل على جاهله لا

عقوب وايضاح يخلو من خفاء وغرابة ، ويمكن توجيهه بأنه لما

كان تفسيره حسبما ذكره «ع» قد اشتمل على جملة من صفات الله ودينه وما أعد للناس من الثواب والعقاب وما شابه هذه الامور فانها مما وقع التكليف بمعرفتها في كل شريعة ولو اجمالاً ولا يعذر من جهلها اذا تيسرت له تلك المعرفة فتأمل ، ويمكن أن يستدل بهذا الحديث ونحوه على ثبوت الحقيقة الشرعية او الذنبية فان هذه المعاني مما لم تمهد لفة فتدبر ، ونحو ذلك ما روي في الامالي والتوحيد ايضا عن ابي الجارود عن الباقر عليه السلام قال : لما ولد عيسى بن مريم كان ابن يوم كانه ابن شهر ، فلما كان ابن سبعة أشهر اخذت والدته بيده وجاءت به الى الكتاب واقمده بين يدي المؤدب فقال له المؤدب : قل بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال عيسى بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال له المؤدب : قل ايجد ، فرفع عيسى رأسه فقال وهل

تدري ما الجهد؟ فعلاه بالدرة ليضربه فقال يا مؤدب لا تضربني ان كنت تدري وإلا فأسألتني حتى أفسر لك ، فقال : فسر لي ، فقال عيسى عليه السلام : الالف آلاء الله ، والباء بهجة الله ، والجيم جمال الله ، والدال دين الله ، هوز ؛ الهاء هول جهنم ، والواو ويل لأهل النار ، والزاء زفير جهنم ، حطي حطت الخطايا عن المستغفرين ، كلن كلام الله لا تبديل لكلماته ، سعنص صاع بصاع ؛ والجزاء بالجزاء ، قرشت قرشهم فخرهم ؛ فقال المؤدب : أيتها المرأة خذي بيد ابنك فقد علم ولا حاجة له الى المؤدب ، قال الفاضل المحقق الفريد الرضي القزويني في (لسان الخواص) ما ملخصه : إن تفسير كل حرف من حروفها بكونه إشارة الى كلمة تامة كما روي في تفسير بسم الله الرحمن الرحيم أن الباء بهاء الله ، والسين سناء الله ، والميم مجد الله ؛ مبني على ضرب من بيان المرام بنوع اختصار في الكلام اعتماداً على فهم المخاطب كما نقل عن الزجاج في تفسير المقطعات القرآنية ، وبؤيده ما روي عن ابن عباس في معنى قوله تعالى (آلم) انا الله أعلم وفي (آلر) انا الله أرى ، وهكذا ما روي عنه من أن (آلر) و (حم) و (ن) هي حروف الرحمان مفرقا ، وما روي عن غيره في معنى (يسن) ياسيد المرسلين ، وفي « المص » ألم نشرح لك صدرك ، ويوافق هذه الروايات ما روي عن بعضهم عليهم السلام في معنى « كيمص » أن الكاف عبارة عن كربلا والهاء عن هلاك العترة والياء عن يزيد ظالم الحسين والعين عطشه والصاد عن صبره ، وأما ما وقع فيها من تفسير بعض آخر كعطي وقرشت بأن مجموع الكلمة إشارة الى كلام تام وعبارة عنه بنوع من المناسبة فبني ايضا على ضرب آخر من الایجاز والاختصار ونظيره ما ذهب اليه قوم في الفاظ المقطعات من أنها أسامي السور إذا لوحظ معه ما يلوح مما تقطن به في بيان اختصاص كل سورة بما بدأت به حتى لم يكن « الم » في موضع « الر » ولا « حم » في موضع « طس » قال وذلك أن كل سورة بدأت بحرف منها فإن أكثر كلماتها وحروفها مماثلة له محقق لكل سورة منها أن لا يناسبها غير الورد فيها فلو وضع « ق » في موضع نون لم يكن لعدم تناسب الواجب مراتبه

في كلام الله ، وسورة « ق » بدأت به لما تكرر فيها من الكلمات بلفظ القاف من ذكر القرآن والخلق وتكرير القول ومراجمة مراراً والقرب من بني آدم ويلقي الملكين وقول العتيد والرقيب والسابق واللقاء في جهنم والتقديم بالوعيد وذكر المتقين والقلب والقرون والتنقيب في البلاد وتشقق الارض وحقوق الوعيد وغير ذلك ، وقد تكرر في سورة من الكلم الواقع فيها الراء مائة كلمة أو اكثر واشتملت سورة « ص » على خصومات متعددة فأولها خصومة النبي صلى الله عليه وآله مع الكفار وقولهم اجعل الآلهة إلهاً واحداً ، ثم اختصاص الخصمين عند داود ثم نخاص أهل النار ، ثم اختصاص الملائكة الأعلى ، ثم نخاص ابليس في شأن آدم عليه السلام ، ثم في شأن بنيهِ واغوائهم ، انتهى . ولا يخفى أن شيئاً من هذين الضربين لا ينافي لقصد معنى آخر ايضاً من نفس الكلمة كما ترى في كلمة بسم الله الرحمان الرحيم ؛ وكما عرفت في كلمات الجحد ، وكما يحتمل في الفاظ المقطعات القرآنية على ما سيحییء بل تصير ابلغ والطف ولا يستبعد من رعاية أمثال هذه التنكات الخفية المحتجبة عن أكثر الاذهان في بعض أنحاء التخاطب من له إلف بانواع خطاب الله لخواصه من الأنبياء وخطاب الأنبياء لخواصهم من الأمة فإن كلاً منهما مشحون بما يستغربه العوام من أهل اللغة لعدم استعدادهم لفهمه ، على أن قوماً اعتقدوا في الناطق المقطعات القرآنية أن لها مدلولات كانت في زمن النزول متداولة بين فصحاء العرب وأنه لولا ذلك لأنكروه على النبي صلى الله عليه وآله بل تلى عليهم « حم » و « ص » وغيرهما فلم ينكروا ذلك بل صرحوا بالتسليم له صلى الله عليه وآله في البلاغة والفصاحة وهذا الاحتمال وإن كان لا يخلو عن بعد يجري نظيره فيما نحن فيه فإنه لا يمتنع أن يكون وضع الجحد في زمان كان فيه ارادة هذه المعاني من هذه الكلمات متعارفاً مع انها موضوعة لمعاني أخر ايضاً أو أن المقصود الأصلي منها أمور أخر شايمة ولا سيما بين خواصهم خصوصاً على احتمال أن تكون هذه الكلمات في جملة خطاب الله تعالى لبعض انبيائه لا من موضوعات البشر فإن كونها مشتملة على الاعاجيب كما في روايه الاصمغ مؤيد لهذا الاحتمال

ثم إن هذين الخبرين مما يدلان على قدم وضعها ، ويدل على ذلك ايضا ما فرعوا عليه في قديم الايام من حساب الجمل ومن لطايف الاتفاقات المساعدة لهذا المطلب أن جميع حروف الهجاء المجموعة فيه ثمانية وعشرون حرفا فجملوا سبعة وعشرين منها لأصول مراتب الاعداد من الآحاد والعشرات والمئات وواحد للآلف فلم يحتاجوا معها الى ضم شيء آخر اليها أصلاً فضلاً عن تكراره كما احتيج في أرقام حساب أهل الهند الى ضم علامة صفر في عشراتهم وصفرين في مآتهم وثلاثة في آحاد الألف ، وهكذا فيحصل المقصود في جميع المراتب من نفس هذه الحروف بالافراد والتركيب والتقديم والتأخير كما هو المقرر المشهور في حساب أهل النجوم في بلادنا ، والدليل على اعتبار هذا الحساب من قديم الأيام ما نقله المنسرون عن بعض في تفسير المقطعات القرآنية أن كل حرف منها يدل على مدة قوم وآجال آخرين حتى نقلوا عن اليهود أنهم بعد سماح مفتتح سورة البقرة توهموا أنه إشارة الى مدة بقاء شريعة محمد صلى الله عليه وآله احدى وسبعين سنة عند مجموع الآلف واللام والميم فلما قرأ عليهم سائر الفوايح ارتفعت الشبهة عنهم ، ويدل على ذلك ما روي عن ابي القاسم ابن روح وقد سُئل عن معنى قول العباس للنبي (ص) إن محمك أبا طالب قد أسلم بحساب الجمل وعقد بيده ثلاثاً وستين فقال عنى بذلك آله احد جواد ، وتفسير ذلك ان الآلف واحد واللام ثلاثون والهاء خمسة والآلف واحد والهاء ثمانية والذال اربعة والجيم ثلاثة والواو ستة والآلف واحد والذال اربعة فذلك ثلاثة وستون ومعنى الحديث حيثئذ ان قوله (وعقد بيده) عطف تفسير لقوله قد أسلم بحساب الجمل ، والمراد أن ابا طالب اخبر عن اسلامه باشارة حسائية يفهم أهل الخبرة منها أنه اقر بأسماء اسمائه وصفاته التي يمكن أن يرجع اليها الجواني وقد تقدم شرح الحديث مفصلاً ، ثم قال : وقد تصرف المتأخرون فيه أي في حساب الجمل تصرفات لطيفة منها التعمير عن الحروف بإيراد لفظ يدل بنفسه أو باعتبار معناه الغوي أو الاصطلاحي بنوع من أنواع الدلالات على عددها باعتبار هذا الحساب كما جرت العادة في المعينات أن يعبر مثلاً عن اللام

بالشهر باعتبار موافقته عددها بهذا الحساب لأيامه وعن غين « ضنظح » بالمندليب باعتبار أن اسمه بالفارسية هزار وبالعكس ، ومن هذا القبيل ما قيل غفلة عن أمثال هذه الاصطلاحات في معنى « طه » أنه يجوز أن يكون المراد به يا بدر خطابا للنبي صلى الله عليه وآله باعتبار أن عدد مجموع الطاء والماء أربعة عشر عدد ما يصير به الهلال بدرأ من الشهر ومنها ضبط التواريخ على وجه يمكن فيه رعاية أمور مناسبة تلتذ بها الاسماع وتنشط لها القلوب ويسهل به الضبط والحفظ كما هو المعمول في هذه الازمان ، ومنها تخصيص الحساب المشهور باسم الزبر واستخراج نوع آخر منه مسمى بالبيئات وتوضيحه ان كلاً من الالف والباء والجيم مثلا اذا اعتبرت اسمائها لا اعتبارين الاول اعتبار اقل الاسماء المطابق للسميات فيكون بهذا الاعتبار عدد الالف واحد والباء اثنين والجيم ثلاثة وهكذا الثاني اعتبار تمام الاسماء فيكون بهذا الاعتبار عدد الالف مائة وعشر عدد مجموع مسمى اللام والفاء وعدد الباء واحدا عدد مسمى الالف وعدد الجيم خمسين عدد الباء والميم ويسمى الاول بالزبر والثاني بالبيئات فبعض الحروف تكون زبره اكثر من بيئاته في الحساب لكل من حروف (قرشت) وبعضها بالعكس لكل من حروف (كلن) وبعضها متساوي الزبر والبيئات كما اتفق في خصوص سين (سحفص) ويتفرع على هذين الاعتبارين لطايف كثيرة بتفطن لها الاذكياء ، منها مطابقة عدد بيئات لفظ محمد لعدد زبر لفظ اسلام وعدد بيئات لفظ علي لعدد زبر لفظ ايمان وربما اعتبر جمع الاعتبارين معاً في الحساب فيكون عدد الالف مثلاً بهذا الاعتبار مائة واحد عشر فيقال لهذا العدد لالف عدد المفقوطة لها ولما سبق لها باسم حساب الزبر عدد المكتوب لها ، ويعتبر هذا ايضا كثيراً في للمعيات وقوم من للتصوفة بناء على ما تخيلوا من أن مراتب الاعداد منطبقة على مراتب العوالم وأنها مرآة لحقايق الأشياء حتى لو وفق احد للاطلاع على جميع خواصها وأحوالها انكشفت لديه أحوال الموجودات حتى الحوادث الماضية والآتية كأنهم اعتقدوا أن لأمثال ما نقل عن بعض المغاربة من هذا الباب مثل استنباطه من قوله تعالى : (اذا زلزلت الارض زلزالها) وقوع زلزلة عظيمة في سنة اثنين

وسببانه وكان الامر كذلك اصلا في نفس الامر فصر فوا أعمارهم في تلك الخيالات فاجروا أنواع الحساب المذكور في اسماء الله تعالى بل في سائر الأسماء والانفاط وأدعوا أن ذلك باب عظيم الفوائد في الاستنباطات فاخترعوا طرقاً في وضع تلك الأسماء في الألواح بهذا الحساب ووضعوا قواعد عربية من التكسير الصغير والكبير والمكسر وتقسيم الحروف على حسب الطبائع الى الناري والهوائي والمائي والأرضي واسقاط بعض منها في الحساب واثبات اخر منها وغير ذلك مما لا طائل تحته ثم ادعوا لمن يميل طبعه الى استماع تلك الامور طمعا في الاحتيال الى كسب المراتب أن لأمثال الالواح المقسومة بالمرجمات الموضوعه فيها هذه الاسماء على هذه الأصول الموضوعه آثاراً غريبة وأحكاماً عجيبه يترتب بعضها على أصل وضعتها فيها وبعضها على وقتها في أمكنة مخصوصه وبعضها على تمويدها بربطها أو تعليقها على وضع عضو معين صرعية في جميعها الساعات الموافقة لخصوص المطالب باعتبار اوضاع البروج والكواكب واثبتوا ايضا لتكرار كل من هذه الأسماء بعنوان الذكر والورد والمداومه على عدده المخصوص به المستلبط من تلك الأصول خصوصاً مع رعاية امور اخر منها موافقة في الحساب لاسم الذكر المذكور فوايد عظيمة وخصايص جليلة وطايفة اخرى من المحتالين أضافوا الى تلك الدعاوى اباطيل اخرى لا يكاد يخفى بطلانها على جهال العوام ايضا منها ادعاهم معرفة الغالب والمغلوب من شخصين متعارضين بحساب اسمها وطرح عدد مخصوص من كل منهما مرة او مرات حتى يبقى عدد اقل منه ثم النظر في جدول آخر اخترعوه لذلك والحكم بان اياً منهما هو الغالب وغفلوا أو تغافلوا عن أن هذا الحكم بهذا الحساب مستلزم لدوام غالبية خصوص أحد المسمين على الآخرين في جميع الاشخاص والاحوال والازمان مع انه باطل بالتجربة بل بالضرورة ، واعجب من جميع ما ذكرناه جزم بعض هذه الطوايف بنسبة بعض هذه الدعاوى تأييداً لصحته وبروجاً له وجلباً لقلوب قوم الى بعض الأئمة من أهل البيت مع انه ليس في كتب خواص شيعتهم ومشايخ طريقتهم الذين شانهم تتبع اخبارهم واقتفاء آثارهم شيء من ذلك ، انتهى كلامه رحمه الله .

الحديث ٢٠٧

ما رويناه بالأسانيد السالفة عن ثقة الاسلام في الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول : كان الله ولا شيء غيره ، ولم يزل عالماً بما يكون ، فعلمه به قبل كونه كعلمه به بمد كونه .

لا خلاف بين كافة المسلمين بل ساير الملين أن

حقيق مرام ما سوى الله تعالى حادث وأن لوجوده ابتداء ، قال

الفاضل الشهرستاني رحمه الله في (نهاية الافدام) : مذهب اهل الحق من الملل كلها أن العالم محدث مخلوق له أول ، احده البارئ تعالى وابدعه بمد أن لم يكن كان الله ولم يكن معه شيء ، وو ففهم على ذلك جماعة من اساطين الحكمة وقدمه الفلاسفة الى آخر كلامه ، وقال السيد الداماد في « القبسات » : القول بقديم العالم نوع شرك ، وقال في موضع آخر : إنه الحاد ، وبالجملة : فلسفة كادت أن تكون من ضروريات الدين ، وإنما الكلام في معنى الحدوث فالمشهور أن له معنيين الثاني ، والزمني ، واثبت السيد الداماد رحمه الله في (القبسات) قسماً ثالثاً وهو الحدوث الدهري ، وقال : إنه هو محل النزاع بين الفلاسفة والحكام ، وإن من قال منهم بحدوث العالم فأنما أراد به الحدوث الدهري ، واثبت لوجودات وعائين آخرين سوى الزمان ، وهما الدهر والسرمد ، وقال : نسبة المتغير الى المتغير ظرفها الزمان ، ونسبة الثابت الى المتغير ظرفها الدهر ، ونسبة الثابت الى الثابت ظرفها الدهر ، وتقل على ذلك شواهد كثيرة من قول الشيخ الرئيس في (التعليقات) و (الفنا) والمحقق الطوسي رحمه الله وغيرهما وقال لا يتوهم في الدهر والسرمد امتداد والا لكان مقداراً للحركة ثم الزمان كعمول الدهر والدهر كطول السرمد ، وكيف كان فالذي يجب اعتقاده ودلت عليه الآيات القرآنية والنصوص المعصومية أن جميع ما سوى الحق تعالى ازمته وجوده في جانب الازل متناهية ،

ولوجوده ابتداء ، والازلية وعدم انتهاء الوجود مخصوص بالله تعالى ، سواء كان قبل الحوادث زمان موهوم كما عليه المتكلمون ، او دهر كما عليه السيد ومن واقفه وكيف كان فان كان الزمان عبارة عن مقدار حركة الفلك فلا معنى لكون الاشياء المحلوقه قبل الفلك والمبدعة قبل وجوده حادثة زمانية لحدوث الزمان بعدها ، فالحق مع السيد وإن منعنا كون الزمان مقدار حركة الفلك لماننا بديهية بأنه اذا لم يتحرك الفلك اصلا يتوهم هذا الامتداد المسمى بالزمان أمكن القول بالحدوث الزماني في الجميع ، وعلى كل من القولين فالعالم بسرّه مسبق بالعدم العرف والليس المطلق ثم إن للفلاسفة ومن هذا جنسهم من القائلين بقدم العالم شبهات .

« أولها » : وهي أقواها ، قلوا اذا لاحظنا الواجب تعالى في طرف وجميع ما عداه بحيث لا يحد عنها شيء في طرف آخر فحينئذ إما أن يكون الواجب تعالى ملة تامة لشيء ما ، أولا ، وبعبارة اخرى جميع ما لا بد منه في وجود شيء ملة ، سواء كان ذلك الشيء الارادة الزائدة أو غيرها ، إما ذاته تعالى أولا ، وعلى الأول يكون ذلك الشيء معه دائماً في الازل ، لاستحالة تخلف المعلول عن الملة التامة وعلى الثاني يستحيل وجود شيء ما أبداً ، لاستحالة التغير في حقه تعالى ، وبعبارة أخرى أن يقال ذات الواجب تعالى إما أن تستجمع جميع شرائط التأثير في الأزل أولا ، وعلى الأول يلزم قدم الأثر بالضرورة ، لامتناع التخلف عن الموجب التام ، وعلى الثاني توقف وجود الأثر وهو العالم على شرط حادث ، وتنقل الكلام اليه حتى يلزم التسلسل ؛ ولتنفصي عن هذه الشبهة التي هي أقوى شبهاتهم طرق ، ذهب الى كل منها جماعة الاول : ما اشتهر بين الكلاميين وحاصله أنا نختار أنه ليس في الازل مستجعماً لشرائط التأثير ؛ وقولهم توقف وجود الأثر على شرط حادث قلنا هو تمام قطعة من الزمان يتوقف عليها وجود العالم ، ويرتبط به الحادث بالتقديم على نحو ما ألزمه الفلاسفة في الحركة ، فانهم قلوا بقدم العالم لزمهم لزوم توسط امر ذي جهتي استمرار وتجدد بين الحادث اليومي والتقديم لئلا يلزم التخلف عن الملة التامة ، ونحن نقول إنه الزمان ولا يلزم القول بالتسلسل لكونه

أمراً اعتبارياً انتزاعياً وادلة ، حوده مدخوله ولا نقول بانتزاعه من موجود ممكن حتى يلزم التقدم ايضاً ، بل هو منتزع من بقاءه تعالى فكما أنهم يصححون ربط الحوادث بالتقدم بالحركة والزمان كذلك نصححه ايضاً بالزمان ، وكون الزمان مقدار حركة الفلك ممنوع كما تقدم بل نعم بديهية أنه اذا لم يتحرك الفلك يتوهم هذا الامتداد المسمى بالزمان ، والقول بأنه لعله من بديهية الوم لا يصنى اليه ، ثم إن الزمان وإن كان وهمياً فمعلوم أنه ليس وهمياً اختراعياً بل وهمي نفس أسري ، ومثل هذا الوم يصحح أن يكون منشأً للامور الموجودة في الخارج ، لا بأن يكون فاعلاً لها بل دخيلاً فيها على أنه لو كان وهمياً محضاً لم يترتب عليه حكم ولا يتحقق تخلف للمعول عن العلة إذ لم يتخلل زمان بين العلة وأول المعولات اصلاً حتى يسئل عن الترجيح بين اجزائه فيلزم الترجيح بلا مرجح والابتداء المتوهم محض اختراع الوم ، واعتراض بأن الزمان لو كان منتزعاً منه سبحانه لكان صفة له كما شأن ساير ما ينتزع منه تعالى ، كالعلم والارادة والقدرة والخلق وغير ذلك من المعاني المصدرية ، والثاني باطل لانه تعالى لا يتصف بالزمان لانه ليس بزمني ولا مكاني كما يدل عليه العقل والنقل كقول الصادق عليه السلام : إن الله لا يوصف بزمان ولا مكان ، بل هو خالقها ، وقول الكاظم عليه السلام : إن الله لم يزل بلا زمان ولا مكان ، وهو الآن كما كان ، وقوله : إن الله لا يوصف بمكان ولا يجري عليه للزمان ، واجيب أولاً بأننا لا نسئل أن كل ما ينتزع من شيء يجب أن يكون صفة له ، لان مناط كون الشيء صفة لشيء هو وجود العلاقة الناشئة بينهما ، وكون انتزاع شيء من شيء مطابقاً مستلزماً لوجود تلك العلاقة غير بين ولا مبين ومن تصدى له فعليه البيان ، وأما ثانياً فلاننا لو سلمنا ذلك نقول ما ورد من النصوص من أنه ليس بزمني ولا مكاني معناه أنه كما أنه لا يحيط به مكان حتى يكون ظرفاً له مشتقاً عليه كذلك لا يحيط به زمان حتى يتقدم عليه جزء من ذلك الزمان او متأخر عنه جزء آخر ، واما مقارنة الحق القديم للزمان وتحققه منه في نفس الامر من الازل الى الابد فلا شك في صحته ووقوعه ، وما ورد في النصوص

من توصيفه تعالى بالباقي والدايم والسرمدى والازلى والابدى مما يشهد بصدقه
ويؤخذ بأن ما دل على نفي الزمان منه المراد به نفي احاطة الزمان به تعالى .
« الطريق الثاني » : مبني على عدم كونه تعالى زمانياً كما هو التحقيق لما
تقدم من النصوص ولأن الزمان حقيقة تجدد شيء وتقضي شيء وتصرمه ، وتجدد
شيء واقضاء شيء آخر محال على الله تعالى ؛ كما يدل عليه العقل والنقل ، وما
ورد على خلاف ذلك ظاهراً كقوله تعالى (كلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ (١) (خَلَقَ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ (٢)) ونحو ذلك فمحمول على ضيق فهم المباد
لان اكثر الخلق لا يفهمون التجرد من الزمان ؛ وتفاههم عامة بالزمان فان تصور
التجرد عن الزمان صعب يحتاج الى تلطيف قريحة كما قال أمير المؤمنين في خطبة
الرسيلة . إن قيل كان فعلى تأويل ازلية الوجود ، وان قيل لم يزل فعلى تأويل نفي
العدم ، وحينئذ إذا تحقق ذلك تقدم من تحقيق الدهر والسرمد فنقول على تقدير
الحديث لا نسلم لزوم التخلف عن العلة التامة وانما يتصور التخلف لو كانت العلة
زمانية ووجدت العلة في زمان ولم يوجد المعلوم معها في ذلك الزمان وهنا يمكن أن
نقول أن كلاً من العلة والمعلوم ليسا بزمانيين ، أما العلة فلما عرفت وأما المعلوم
فهو الصادر الاول وهو العقل على رأي الحكماء أو الثور الحمدي أو غيرها ، وهناك
لم يوجد زمان وزماني أصلاً ، ولا شيء الا الواحد القهار ، وبالجملة : فاذا كان
كل من المعلوم والعلة زمانيين وجب أن يجمعا أن أو زمان والا فلا ، ونظيره
التخلف المكاني فإنه لو كانا مكانيين يتصور الاجتماع والافتراق والمهاسة واللاماسة ،
وأما إذا لم يكن احدهما أو كلاهما مكانيين لم يتصور أمثال هذه الامور وكذا إنما
يتصور الترجيح بلا مرجح اذا تحقق زمان وقع أمر في جزء منه دون جزء ؛
وصدر المعلوم من العلة مهة ولم يصدر مهة اخرى ، وقبل خلق العالم الزمان
والزمانيات معدومة ، مطلقاً ونفي صرف لا يجري فيه أمثال هذه الاوهام الكاذبة
المخترة الناشئة من الألفة بالزمان والمكان .

« الطريق الثالث » : النقض بالحوادث اليومية فانا نقول : لو كان الواجب تعالى في طرف وجميع ما عداه بحيث لا يشذ شيء منها في طرف آخر فلما أن يكون ذاته تعالى وحدها علة تامة لشيء ما ، أو لا يكون ، وعلى الاول يلزم قدم شيء ما ، وعلى الثاني يلزم أن لا يوجد شيء أبدا ، ثم نأخذ الصادر الاول منه تعالى ، ونقول الواجب مع هذا الصادر إما أن يكون علة تامة لشيء ما ، مما عداها أو لا ويلزم قدم الصادر الثاني ، وهكذا في الصادر الثالث والرابع حتى ينتهي الى الحادث اليومي ، ولا يفهمهم توسط الزمان والحركة والاستعدادات ، قال الحق الدواني في بحث اعادة المعلوم اذا اقتضى ذات الشيء في الازل وجوده فيما لا يزال يلزم كونه موجداً في الازل فيما لا يزال ، ويلزم اجتماع الزمان انتهى قيل : وتفصيل ذلك أنا اذا اخذنا من العلة الاولى ثم لاحظنا الاشياء على سبيل التنزل فلا بد من أن تنتهي قوة اليجاد الى الزمان والحركة لانها من جهة الممكنات فلا بد من أن يكونا في سلسلة العلولات ، ولاشك في أن كل مرتبة منها علة تامة للاحقتها وقديمة عندم فعلة الزمان والحركة اما أن تكون تامة مستقلة بلا مشاركة حادث أصلاً فيلزم انقطاعها واجتماع أجزائها وهو ظاهر ؛ وأما اذا لم تكن بل تكون علة لجزء ما منها ثم يكون ذلك الجزء مهتداً لجزء آخر وهكذا فلأن ذلك الجزء وإن كان قصيراً جداً فهو قابل للقسمة الى اجزاء بعضها يتقدم ، وبعضها يتأخر فيلزم اجتماع اجزاء هذا الجزء ويلزم من اجتماع اجزاء هذا الجزء الذي يليه وهكذا وانت خبير بأن الاخذ من الحادث اليومي على سبيل التصاعد والقول بأن كل سابق مهتد للاحقه الى غير نهاية تدليس محض ، وتمسك بعضهم لدفع هذا الاشكال باثبات الحركة التوسطية ، والآن السيال لأنها ذاتا جهتين الاستمرار والتجدد ، فن جهة الاستمرار صدرتا عن القديم ، ومن جهة التجدد صارتا واسطتين في صدور الحادث عن القديم ، وفيه أنه لو تم هذا لزم أن يكون امكان حدوث جميع اجزاء العالم بهذا الوجه فلا يلزم القدم الشخصي في شيء من اجزاء العالم وهو خلاف مذهبهم مع أن لنا أن نتقل الكلام الى جهة التجدد فان كانت

موجودة في الواقع فيعود الكلام السابق بمينه ، واذا لم تكن موجودة فلا يمكن أن تكون موجودة وواسطة .

« الطريق الرابع » : ما ذكره المحقق الدواني وهو اختيار أنه لم يكن جميع ما لا بد منه في وجوده متحققاً في الازل إذ من جملة تعلق الارادة بوجوده في الازل بل بوجوده فيما لا يزال من الاوقات الآتية لحكمة ومصلحة ولا يرد أن التعلق في الازل بوجوده إما أن يكون متما للملة أو لا ، وعلى الاول يلزم وجوده في الازل ، لامتناع التخلف وعلى الثاني يحتاج المعلول الى آخر سوى هذا التعليق وهو خلاف المفروض على انا تنقل الكلام الى هذا الامر لأننا نقول القدرة لا تؤثر على خلاف الارادة ، وقد تملقت الارادة بوجوده في وقت معين فلا يوجد إلاقيه « الطريق الخامسة » : ما ذكره المحقق الطوسي (رحمه الله) في التجريد وهو أن التخلف عن الملة التامة إنما يستحيل اذا امكن وجود طرفين يمكن تحقق المعلول في كل منها ومع ذلك خص وجود المعلول بالآخر منها من غير تفاوت في اجزاء الملة وشرايط ايجابها بالنسبة الى الوقتين ؛ وهنا ليس كذلك إذ الوقت من جهة اجزاء العالم فلا وقت قبل حدوث العالم حتى يسئل عن حدود ذلك الوقت وأنه لم يقع المعلول في تلك الحدود ووقع فيما وقع فيه ولعل هذا الطريق يرجع الى الطريق الثاني .

« الفسبة الثانية » : أن العالم ممكن لامكان وجوده في الازل إذ لو كان متمماً في الازل وصار ممكناً لزم الانقلاب المحال ، واذا امكن وجوده في الازل والباري تعالى قادر كامل في تأثيره جواد محض لا يفيض الا ما ينبغي لا لعوض ولا لغرض فما اوجد العالم الا لجوده الذي هو مقتضى ذاته فوجب أن يوجد العالم أزلا ، والجواب : أن يقال ما اردت بقولك والقادر تعالى كامل في تأثيره ، وإن اردت أنه لا نقص في ذاته وصفاته الكافية كقدرته وعلمه وارادته وفي اقتضاه ذاته القدسية المنة الخير والمجود فذلك مسلم ولا يلزم منه وجوب ايجاد الارض أزلا لجواز توقف ايجادها على شرط يقتضيه العلم بالاصح وإن اردت به أن التفاعل في

الازل مستجمع لشرايط التأثير فهو ممنوع ، والمستند ما مر ، والحاصل : أن مقتضى كونه كاملاً جواداً في ذلك أنه لا ينفك عن ذاته أداة ما ينبغي الذي هو عبارة عما هو الاصلح بالنظام بحسب علمه القديم ، والاصح إنما هو وجود العالم فيما لا يزال ، واجيب ايضاً بأن هذه الشبهة مبنية على التزام أزلية الامكان لامكان الازلية وهو ممنوع فإن معنى الاول استمرار امكان الشيء وجواز وجوده ، ومعنى الثاني جواز أن يوجد الشيء وجوداً استمراره أزلاً وأبداً وظاهر أن استلزام الاول للثاني ليس مما يطلب له دليل .

« الشبهة الثالثة » : أنه لا يجوز أن يكون فعله تعالى ممدوماً ثم يوجد ، إذ العدم الصريح لا يتميز فيه حتى يكون امسك الفاعل عن إيجاده في بعض أحواله أولى من إيجاده في بعض حتى يكون الصدور من الفاعل أولى في بعض الاحوال من صدوره في بعض ، بل لو كان صدوره واجباً لكان في جميع الاحوال أولاً صدوره كان في جميع الاحوال ، فيلزم إما قدم الفعل أو عدمه بالمرة ، وهذا في الحقيقة رد على من قال إنما حدث في الوقت لأنه كان أصلح لوجوده ، أو كان ممكناً فيه وتقييد العدم بالصريح احتراز من العدم الحادث المسبوق بالمادة ، واجيب : بأنه لا شك أن جميع المعلومات قديمها وحديثها معدوم مطلق في هذه المرتبة ، وكيف يتعلق الجمل بالقديم ولم يتعلق بالحوادث الا بعد مدة غير متناهية ، فالحق أن التميز العلمي في علمه تعالى كاف في الجميع ، وإن كانت في الخارج معدومة صرفة فهو سبحانه يعلم ما في ذات الجميع ممكنها وممتنها مطلقاً ، أو على بعض أنحاء الوجود ، و اراد ما اراد منها على الوجه الذي تقتضيه الحكمة والمصلحة ، وتؤثر القدرة على وفق الارادة فيوجد العالم على النظام الذي وجد بلا تغير في ذاته وصنائه الذاتية ، وإنما التخيروالتفاوت فياعداه بالامكان والامتاع والتقدم والتأخر والصغر والكبر الى غير ذلك من التفاوت ، ولا يمكن للعقول ادراك كنه تأثيراته وإيجاداته تعالى شأنه ، كما يستفاد من الآثار والاعبار وقد ظهر الفرق بين أزلية الامكان وامكان الازلية فتدر .

« الشبهة الرابعة » : أن الزمان لو كان حادثاً لكان معدوماً قبل وجوده قبليةً انفكاكية لا يجامها بحسبها القبل والبعدي الوقوع ، وهذه القبلية معروضا بالذات اجزاء الزمان ، بعضها بالنسبة الى بعض ولا يوصف بها ما عدا الزمان ، فإذا يلزم وجود الزمان على تقدير عدمه ، وهذا خلف ، ويمكن بمثل هذا البيان اثبات امتناع العدم اللاحق على الزمان فثبتت سرمديته ، واجيب : بأنا لا نسلم أن العدم الصرف الذي صورناه قبل العالم يمكن أن يتصف بشيء كيف وهو نقي صرف ، ولا شيء محض في الواقع ، نعم بمد وجود العالم وتحقق الموجودات ربما يمكن سرعان بعض هذه الاحكام الى العدم ، ولو سلم فلا نسلم أن منشأ استحالة اجتماعه مع الوجود اللاحق هو انصافه بالسبق ، بل يجوز أن يكون لأنها متقابلان بالايجاب والسلب ؛ ولأجل هذا التقابل لا يجتمعان ، ولو سلم فلا نسلم أن مثل هذا السبق لا يعرض الا للزمان ، ودون اثباته خرط القتاد ، وغاية ما يلزم من دليلهم على تقدير تسليمه أن هذا النوع من السبق يعرض للزمان بالذات ، وأما اثبات أنه لا يعرض لغير الزمان الا بواسطة فلا سبيل لهم اليه ، والمشهور بين المتكلمين في جواب هذا الدليل اثبات قسم آخر لسبق سموه بالسبق بالذات ، قال المحقق الطوسي رحمه الله في (قواعد المقاييد) : التقدم يكون بالذات كتقدم الموجد على ما يوجد ، أو بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين ، أو بالزمان كتقدم الماضي على الحاضر ، أو بالشرف كتقدم المعلم على المتعلم ، أو بالوضع كتقدم الاقرب الى مبدئه على الأبعد ، والمتكلمون يزيدون على ذلك التقدم بالرتبة كتقدم أمس على اليوم ، وقال الرزقي : أنا ثبتت فوما آخر من التقدم وراء هذه الاقسام الخمسة ، والدليل عليه اننا بيدينا العقل نعلم أن أمس متقدم على اليوم ، وليس متقدماً بالعلية ولا بالذات ولا بالشرف ولا بالمكان ، ولا يمكن أن يكون متقدماً بالزمان والا لزم أن يكون ذلك الزمان حاصلاً في زمان آخر ثم الكلام في الزمان الثاني كما في الاول فيفضي الى تحصيل أزمنة لا نهاية لها دفعة واحدة ، ويكون كل منها ظرفاً للآخر وذلك محال فهو تقدم خارج عن هذه الاقسام

فنقول : تقدم عدم العالم على وجوده ، وتقدم وجود الله على وجود العالم يكون على هذا الوجه وزول الاشكال .

قد اختلف الناس في أول المخلوقات ، والأخبار ايضاً مختلفة ،

تمثيل فالحكام على أن أول المخلوقات العقل الأول ؛ ثم خلق العقل الأول

العقل الثاني ، والفلك الاول وهكذا الى أن انتهى الى العقل العاشر ، فهو خلق الفلك التاسع ، وهيولى العناصر ، وقال جماعة منهم إن تلك العقول وسائط لا يجاده ولا مؤثر في الوجود الا الله ؛ ولم يتم لهم دليل على ذلك حتى قال الحق الطوسي في (التجريد) : أما العقل فلم يثبت دليل على امتناعه ، وادلة وجوده مدخولة ،

واستدل الحكماء على وجود العقل بأن المصادر الأول عن الباري تعالى يجب أن

يكون واحداً مستقلاً بالتأثير والوجود الممكن منحصر في الجواهر الخمسة والعرض

فالجسم منها ليس بواحد لتركبه من الهيولى والصورة ، والهيولى ليست بمؤثرة

لأنها قابلة لا فاعلة ، والصورة غير مستقلة بالتأثير ، لتوقف تشخصها الموقوف عليه

تأثيرها على الهيولى ، والنفس ايضاً كذلك لتوقف تأثيرها على الآلات الجسمانية

والعرض غير مستقل بالوجود ، وأجيب : بأن مبنى هذا الدليل على أن الواحد

لا يصدر منه أمران ، ونحن نمنع أولاً وحدة المؤثر من جميع الجهات ، إذ هو

مختار بتعدد ارادته وتعلقاتها فتكون هناك حيثيات متعددة ، ولو سلم فلا نسلم

امتناع صدور أكثر من واحد عنه ، وقد حكى أنه طلب بهينار من ابن سينا

دليلاً على امتناع ذلك فكتب اليه : انه لو كان الواحد الحقيقي مصدراً لأمرين

لزم اجتماع التقيضين لأنه لو كان مصدراً لزيد ولعمرو كان مصدراً لزيد ولما هو

ليس زيداً ، واجيب : أن تقيض صدور زيد لا صدور زيد لا صدور لا زيد

قال الامام الرازي عند وقوفه على استدلال الرئيس : العجب بمن أفنى عمره في

المنطق ليمصمه عن الغلط كيف بهمه في هذا المطلب الأعلى في غلط تضحك منه

الكلبي والعبيدان ، انتهى ، على أنه لو لم يصدر منه الا واحد لم يصدر عن المعلوم

الأول الا الثاني ؛ وعنه الا الثالث ، وعنه الا الرابع ، وهكذا فتكون الممكنات

سلسلة واحدة ، وكل معلول لما فوقه علة لما تحته ، وذلك مما تبطله البديهة ، واستدل بمضمهم على امتناع العقل بأنه لو كان موجوداً لشارك الواجب في التجرد وأدى الى تركيب الواجب من المشترك والمبايز ، فيبطل لبطلان المترتب عليه ؛ واجيب : بأن المشترك طارض وليس من المعاني الوجودية ايضاً إذ هو سلب صرف فلا يلزم التركيب ، وبالجملة : فالدليل على وجوده وامتناعه غير قائم ، نعم روي من طرق العامة اول ما خلق الله العقل ، وروى الكليني وغيره عن الصادق قال : إن الله خلق العقل وهو أول خلق من الروحانيين وهو يدل على تقدمه على خلق الروحانيين ، والأولى أن يراد به نفس الرسول صلى الله عليه وآله ونوره كما ورد في الأخبار الكثيرة ، وذهب جماعة الى أن أول المخلوقات الماء ، ويدل عليه جملة من الأخبار ، وقيل : أولها الهواء كما ذكره القمي في تفسيره ، وقيل : أولها النار وقيل : أولها القلم ، ويمكن حمل البعض على الأولية الاضافية .

« فائدة » : قال السيد الداماد في أول (الجنوات) :

عَيْنَانِ عَيْنَانِ لَمْ يَكْتُبْهُمَا قَلَمٌ فِي كُلِّ عَيْنٍ مِنَ الْعَيْنَيْنِ عَيْنَانِ
نُونَانِ نُونَانِ لَمْ يَكْتُبْهُمَا رَقْمٌ فِي كُلِّ نُونٍ مِنَ النُّونَيْنِ نُونَانِ

قال بعض الفضلاء في تفسيرها : عينان عينان هما عين الابداع وعين الاختراع عينان ينبوعان لم يكتبهما قلم أي : عقل من العقول الفعالة والجواهر القدسية لأنه مع قدسيته وفعليته وملكوتيته عينان ينبوعان في ساهرة الامكان الدائى وبلقمة الليس والبطلان في جوهر ذاته وسنخ حقيقته ، فلا يكون في منته وقدرته اعطاء الوجود الابداعي وافاضته ، ولا الوجود الاختراعي واخذته ، بل إن ذلك امر استأثر به القيوم الواجب بالذات لأنه عين الحقيقة وينبوع الوجوب في كل عين من العينين عينان ، إما في عين الابداع فمينا عالم العقل وعالم النفس وهما عينان خراستان تجريان على بنايع انوار مختلفة ، ينبع من كل منهما الأشعة والأشراقات وجداول التدبير والرشحات ، وأما في عين الاختراع فمينا اخرين هما عالم المواد وعالم الصور ، وهما اقلها بساط عالم الشهود والملك المذان هما ينبوعان ينبع من كل

منها بتاييع أنواع مختلفة منها بنوع ذوات كثيرة ، وهويات عديدة ، وهو إقليم الطبيعة ، نونان حرفيتان عقلي وهما نون التكوين ونون التدوين وهما نونان حوتان سباحان في بحر الاطننة وبحر الایجاد ولم يكتبها كتبة صنعة وایجاد ، وفي بعض النسخ : لم يكنفها ، أي لم ينلها رقم الایجاد ، والصنع من المفارق الصرف فضلا بل إنه من صنع الواجب الحق تعالى وصنع مجده ، في كل نون من التونين ، أي نون التكوين ونون التدوين ، نونان : إما في نون التكوين فنونان احدهما الامكان الذاتي والاخرى الامكان الاستعدادي ، وأما في نون التدوين فنونان أحدهما أحكام معالم الدين وثانيهما علوم حقايق الكون ، اتمى .

الحديث ٢٠٨

ماروي مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : لو أنكم أدلتم بحبلٍ الى الأرض السفلى لبط على الله .

هذا الحديث من مبتدعات الفرقة المبتدعة الضالة المضلة
توضيح المتصوفة من العامة العمياء وليس له في أخبار أصحاحنا وكتبهم
 المعتبرة عين ولا أثر ، ومن ذكره من بعض متأخري متأخري اصحابنا فإنما اقتنى
 آرم وجرى على طريقتهم ، وهذا الحديث هو الذي به يصولون وعليه يعملون ،
 واليه يستندون في اثبات ما زعموه من وحدة الوجود أو اللوجود ، وتحقيق هذا
 المقام وتوضيح هذا المرام ما أفاده بعض الاعلام وهو أن في الوجود ثلاثة مذاهب
 الأول ما ذهب اليه الحكماء المتألهة من الاشراقين وهو أن لفظ الوجود استعمالين
 أحدهما انزاعي عقلي يمرّ عنه بالكون والثبوت والوجود الظلي والوجود المثالي
 وهو المعنى المصدرى ، وثانيهما حقيقي خارجي يمرّ عنه عندهم بالوجود الحقيقي
 وحقيقة الوجود والوجود الأصلي وعند المتكلمين بالمهوية وعند فيثاغورس بالوحدة
 وعند ساير الحكماء بالنور الحقيقي فالوجود الحقيقي والمهوية والوحدة والنور عندهم
 الفاظ مترادفة تطلق على معنى واحد ، وبهم من ذلك أن الوجود ثلاثة معان كما

صرحوا به ايضا ، الاول الثابت المحقق الكاين أي المشتق من المعنى الاتزاعي
المصدري ، والثاني الوجود الذي هو بذاته موجود وهو الذي عين حقيقة الوجود
والثالث المشتق الجعلي من الوجود الحقيقي ومنه المنسوب الى الوجود الحقيقي
نسبة اتحاديه كانت أو ارتباطية والاول والثالث شاملان للواجب والممكن معاً ،
والثاني يختص بالواجب فقط ، الثاني ما ذهب اليه المتكلمون وهو أن لا معنى للوجود
إلا المفهوم الاتزاعي الذي ينزعه العقل من الموجودات ، وهو المعنى الاول من
المعنيين الاولين ، والفرق بين الواجب والممكن في هذا الوجود أن الواجب تعالى
ينزعه منه هذا الوجود بذاته من غير ملاحظة الغير ، والممكن ينزعه منه باعتبار
صدوره عن الواجب ، الثالث ما ذهب اليه الصوفية وهو أن الوجود أصل في جميع
الاشياء والماهيات شئون وعوارض واعتبارات له ، وهذا هو المشهور بوحدة
الموجود كما أن الاول بوحدة الوجود ، واعترفوا بأنه لا يمكن اقامة دليل على ذلك
ولا يتمكن من الاثبات ببرهان على ما هناك ، وأن فهم هذا المرام فوق ادراك
العقول والافهام بل استندوا في ذلك الى المكاشفات والمشاهدات الحاصلة من
الرياضات والمجاهدات ؛ زحماً منهم أن ادعاء ذلك كاف في هذا المطلب العظيم والأمر
الجسيم ، ولما كان الكشف المذكور لا حقيقة له ولا برهان عليه اختلفت كلماتهم
واضطربت عباراتهم وتشقت مذاهبهم وآراؤهم في ذلك بحيث لا يمكن نظمها في
سلك واحد ، فمنهم من بنى ذلك على أن للوجود تنزلاً وترقياً وأن الوجود الحقيقي
الذي هو عين ذاته تعالى اذا تنزل مرتبة يصير عقلاً أولاً ومرتبته يصير عقلاً
ثانياً ، وهكذا الى أن يصير عقلاً ثالثاً وهكذا الى أن يصير في آخر مراتبه جماداً
أو صوفياً ؛ وهو آخر مراتب التنزل ثم يأخذ في الترفي فيصير نباتاً ثم حيواناً ثم
النباتاً ثم نفساً فلكية ثم عقلاً ثم وجوداً محضاً ، فالوجود الحقيقي في جميع المراتب
هو ذات الوجود وأما الهيئة العقلية والنفسية وما عداها فهي عوارض واعتبارات
بمرضها باعتبار التنزلات وم أشبه شيء في هذا بالتناسخية ، ومنهم من قال : إن
الموجودات حقيقة ليس الا شيئاً واحداً هو ذات الوجود وأما التعدد والتكثر فامر

اعتباري لا على سبيل النزول في أصل الذات كما قال الاولون ، بل الذات الواحد
هو عين تلك التمددات في الواقع الا أن العقل يغلط فيزعم أنها غيره ، ويمثلون
لذلك اخزام الله بالبحر والموج فكما أن الامواج ليست على كثرتها الا البحر إلا
أن الحس الغالط يزعم أنها غيره فكذا حال الموجودات الظاهرية مع الوجود الحقيقي
كما يستفاد ذلك من بعض أشعار المولوي في (المشوي) ، وقد سئل عبد الرزاق
الكاشاني عن الحلول والاتحاد فقال هما باطلان (ليس في الدار غيره ديار) ونقل عن
الجنيد أنه قال : ما في جبتي غير الله ، ومنهم من قال : إن التمدد حقيقي وليس
اعتباريا إلا أن الوجود الحقيقي في الخارج عين تلك التمددات متحدها والمغايرة
ليست الا في العقل فنسبة الوجود الحقيقي الى الموجودات كنسبة الكلي الطبيعي
الى أفرادها على مذاقهم ، كما حكى ذلك عن عبد الله البلبالي في رسالته التي موضوعها
حديث (من عرف نفسه فقد عرف ربه) وحمل معنى الحديث على أن العارف إذا
عرف حقيقة نفسه عرف أنها ليست الا ربه ، وكذا اذا عرف جميع الحقايق
بحقايقها عرف أنها ليست الا هو وقد شرحنا معنى الحديث في المجلد الاول من
هذا الكتاب ، وقال ابن العربي فامله الله بمدله في خطبة الفتوحات : سبحانه من
خلق الاشياء وهو عينها ، وهذا المعنى غير الحلول والاتحاد ، فان هؤلاء صرحوا
بأنه تعالى فرد واحد في الازل وهو الآن كما كان ، والحلول والاتحاد عبارة عن
صيرورة العارف بمد الوصول الى مرتبة كمال التجرد بكثرة الرياضة والمجاهدة محلاً
لذات المقدسة المنزهة أو متحداً معه تعالى الله عما يقوله هؤلاء علواً كبيراً ، وبالجملة
فالحلول والاتحاد يعتبر فيها التغاير أولاً وهاهنا يدعون الوحدة كما قال العبستري :

حلول واتحاد اينجا محال است كه دروحدت روي عين ضلال است

ومنهم من يقول إن الموجود الحقيقي أمر واحد والتمددات ليست نزولات
له ولا هو عينها في الخارج ، بل هي مظاهر له لا يمكن ظهوره عند البصائر
والابصار الا في تلك المظاهر كالنور بالنسبة الى الاشعة ، الى غير ذلك من المخرقات
والخرافات المخالفة للعقول الصحيحة والنصوص الصحيحة ، وقد يطلق وحدة

الوجود على معنيين آخرين أحدهما أن العارف السالك إذا ارتاض نفسه وصبرها منزّهة عن العوايق الجسمانية والغواشي الهيولانية ، ومجردة عن الملايق المادية والشهوات النفسانية ، والهموم الدنيوية واجتهد في معرفة ربه تعالى ونظر بعين اليقين الى آثار صنعه ولطفه واستفاد منها انصافه تعالى بجميع صفات الكمال وسمات الجلال يحصل له شوق الى الاتصال بتلك الحضرة المقدسة فيصير اولاً بحيث يلاحظ في ضمن كل شيء من حيث أنه صانمه ومدبره وينظر الى كل شيء من حيث أنه يدل عليه ويهدي اليه تعالى ، قال : ثم يزداد شوقه فيصير حُبّاً ثم عشقاً ثم حيرة فيرى كل شيء أنه هو فيزداد حيرة حتى يصير ولهاً ؛ فيفنى فيه وينسى ذاته بالكلية ويرى كل شيء ونفسه هو كما استفاد ذلك من حديث « ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله ، ومعه وبعمده » وحديث « كنت سمعته الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به » فيكون عنده الوجود ليس الاواحد بمعنى أنه لا يرى ولا يفهم الا شيئاً واحداً لكثرة ولله ، لا أنه كل شيء في نفس الأمر ، ويستفاد هذا من كلام النبي الهادي رحمه الله وهذا المعنى يمكن أن يقال بصحته مع تغيير ما ، لا يخفى على الفطن وتطبق جملة من الآيات والاحبار والآثار عليه كقوله تعالى (فابنأ توّلوا قمّ وجهه الله (١) وقوله تعالى (ما يكون من نجومى ثلاثة إلا هو را بعهم ولا شمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا (٢) وقول الحسن عليه السلام ، تعرّفت إلى في كل شيء فأنت الظاهر لكل شيء ، وما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام : إن الله تجلّى لعباده من غير أن رأوه ، وأراهم نفسه من غير أن يتجلى لهم ، وقول سيد الشهداء في دعاء عرفه : كيف يُستدلُّ عليك بما هو في وجوده مفتقر اليك ا يكون لتفرك من الظهور ما ليس لك حتى يكون هو المظهر لك ؛ متى غبت حتى تحتاج الى دليل يدل عليك ، ومتى بهُنت حتى تكون الآثار هي التي توصل اليك ، صميت عين لا تراك ولا تزال عليها رقيباً ، وخسرت صنفة عبد لم تجعل له من حباك نصيباً ، الى أن قال : الهى حققي

بمقاييق القرب ، واسلك بي مسالك أهل الجذب الى غير ذلك من الاخبار والآثار ،
وتأنيها أن الأشياء في الشهود العلمي والعالم العقلي موجودة بالوجود الحقيقي الذي
هو عين ذات الباري ، وأما بحسب الوجود الخارجي والشهود العيني فبإبينة له
ومنايرة لذاته كما ذهب اليه بعض المحققين كابن جمهور الاحسائي والمحقق الطوسي
في رسالة (العلم) والمحقق الخضرى ونظائرهم واستدلوا عليه بالبرهان القائم على أن
الواجب تعالى كان طالماً في الازل بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال ، ولما كان العلم
من الصفات الحقيقية ذات الاضافة فالعلم الحاصل بالفعل يقتضي معلوماً حاصلًا بالفعل
والاشياء لم تكن باعينها الخارجية موجودة في الازل فلا بد أن تكون موجودة
في أصل الثبات بوجود الذات في الشهود العلمي وذلك لأن علمه تعالى اما حصولي أو
حضورى ، لا سبيل الى الاول لانه إما أن يكون بحصول الصور القائمة بذاته
تعالى كما ذهب اليه ابن كائليس الملطى فيلزم كون ذاته تعالى محلاً للحوادث أو تمدد
التقديم وكونه للكثرة أو تكون محلاً قائمة بجواهر اخر كما ذهب اليه سالك الملطى
واختاره الشيخ الرئيس في اشاراته فيلزم تمدد القديم أو حدوث علمه تعالى ، أو
قائمة بذاتها كالحق في محله ويرد على الكل افتقاره تعالى في الصفة الكمالية الى الغير
وكونه جاهلاً قبل خلق الصور والجواهر والتسلسل فيهما ؛ أو كونه موجباً بالنسبة
اليها ، وعدم كون علمه تعالى عين ذاته ، وغير ذلك من المقاسد ، وأما الثاني
فلا يخلو إما أن تكون حاضرة بنواتها المينية والمفروض أنها حادثة فيما لا يزال في
كل وقت معين وهو بديهي البطلان ، او بنواتها الذهنية ولا فهن سوى ذاته
تعالى فيلزم أن تكون موجودة في ذاته بوجودات ظليلة مثالية هي عين وجود ذاته
تعالى لئلا يلزم كون ذاته تعالى ظرفاً لوجود المتكثر ، فالوجود الذي هو عين ذاته
تعالى وجودات ظليلة بالنسبة الى الاشياء ، فذاته باعتبار كونه منشأً لانكشاف
الموجودات كالصور العلمية لنا علم بها وباعتبار علمه بذاته وكون ذاته علة للاشياء
وكون العلم بالعلم مستلزماً للعلم بالمعلوم عالم بها باعتبار عينية المعلومات مع ذاته
وكونها شوقاً واعتبارات لذاته في الشهود العلمي معلومة ، فالعلم والعالم والمعلومات

واحد ، والتغاير اعتباري فعند هؤلاء الوجود الحقيقي أمر واحد ايضاً ليس إلا لكن في عالم الشهود المسمي لا في عالم الوجود العيني كما ذهب اليه الاوائل ، هذا خلاصة الكلام في وحدة الوجود ، وأما الكلام في وحدة الوجود فن قال بها قال إن الوجود ليس محض المعنى الانزاعي كما قال به المتكلم بل له حقيقة ثابتة شخصية قائمة بذاتها لا تمدد فيها ولا كثرة بالذات ، بل لها تعدد بالعرض وبالنسبة الى انتساب الماهيات اليها وهي منشأ انتزاع المعنى الانزاعي وبها يصير الوجود موجوداً والكائن كائناً ، وأكثرهم يستندون ايضاً في صحة دعواهم هذه الى المكاشفة والاشراق والشهود والمقل والحس عن فهم ذلك معزول ، وربما تصدى بعض متأخريهم لبيان هذا المسلك فقال : أما أن الوجود له حقيقة ثابتة فلا نأخذ في الوجود من حيث أنه موجود معنى ينافي الاشئية والمدمومية وهو المعنى الذي حكموا بأنه يتقدم على جميع الاتصافات بالمعاني التي هي غيره ، ولما كان الشيء العقلي الذي لا تحقق له بذاته بل هو تابع في تحققه لغيره لا يصح أن يمنع الانعدام ويتقدم على الاتصافات بغيره في ذلك المنع والتقدم يُعلم أن له حقيقة متحققة في نفس الأمر ، وايضاً لا شبهة في أن الماهيات باعتبار ذواتها مع قطع النظر عن انفصال الوجودات عنها لا تتكون منشأ لانتزاع الموجودية ، والوجود الاتباعي الانزاعي لا تحقق له في الخارج وفي نفس الامر ، فبملاحظة أن الضمالم المدموم الى المدموم لا يفيد الموجودية يُعلم أن الوجود حقيقة ثابتة في نفس الأمر هي منشأ انتزاع الموجودية ، وايضاً الاشياء المتغايرة الوجود إنما يكون تحققها بالوجود فالوجود نفسه أولى بالتحقيق ضرورة أن ما لا تحقق له لا يفيد التحقق لغيره ؛ وقال المتكلم في الجواب : انا لا نفهم من الوجود الا كونه منشأ للآثار ، والشيء يصير منشأ لها باعتبار علته فالمدموم ما لم تتحقق علته لا يمكن للعقل انتزاع هذا المعنى منه ؛ واذا تحققت علته فينزع منه ذلك وهو عبارة عن وجوده ليس إلا ، ولا يحتاج الوجود في كونه منشأ للآثار الا الى علته ، قالوا إن التوق السليم والطبع المستقيم يحكم بدهائة بأن كون الشيء منشأ للآثار معنى متأخر عن تحققه تابع له متفرع

عليه ضرورة أن الشيء ما لم يتحقق لم يصر منشأ لشيء ، ويلزم من هذه المقدمة البديهية ومما اعترفوا به أن يكون تحقق الشيء عبارة عن علته وحينئذ فالعلة التي هي التحقق إن كان تحققها بذاتها لا يتحقق علة أخرى فهو المطلوب والا انتقل الكلام الى تحققه أي علته وتحقق تحققه ، وهكذا فلا بد أن ينتهي الى تحقق قائم بذاته حاصل بنفسه وهو عبارة عن الوجود الحقيقي وحقيقة الوجود وهو الذي يصير به كل شيء منشأ للآثار وهي علة الملل ووجودها وتحققها وبإستبار ارتسباط الأشياء به ينزع منه الكون المذكور وأما إن كانت هذه الحقيقة شخصية قائم بذاتها فلان كل حقيقة مغايرة للوجود فهي ما لم ينضم اليها الوجود في نفس الأمر لم تكن موجودة فيها ، وما لم يلاحظ العقل انضمام الوجود اليها لم يكن له الحكم بكونها موجودة ، فكل حقيقة مغايرة للوجود فهي في كونها موجودة محتاجة الى الغير الذي هو الوجود ، وكما هو محتاج في كونه موجوداً الى غيره فهو ممكن ولا شيء من الممكن بواجب فلا شيء من الحقائق المتغايرة للوجود بواجب ، وقد ثبت أن الواجب موجود فهو إذاً لا يكون إلا عين الوجود ، ولما وجب أن يكون الواجب جزئياً حقيقياً قائماً بذاته متميناً بنفسه لا بأمر زايد على ذاته وجب أن يكون الوجود الذي هو عينه كذلك ، فان قيل : يتوجه على المقدمة القابلة أن كل محتاج في كونه موجوداً الى غيره ممكن منع لطيف ، وهو أن المحتاج الى غيره الذي هو ممكن انما هو المحتاج الى موجد له قطعاً لا المحتاج الى غيره الذي هو وجوده ، قيل : يندفع هذا المنع بنظر دقيق وهو أنه لما احتاج في وجوديته الى غيره فقد استفاد من الغير وصار مملولاً له موقوفاً عليه في ذلك ، وكل ما كان كذلك فهو ممكن ، سواء سمي ذلك الغير موجداً أو موجوداً فافهم ، ثم إن قيل على أصل المدعى إنه إنما يتم لو سلم كون الوجود حقيقة واحداً ، وإلا فلم لا يجوز أن يكون الوجود حقيقة جنسية لها نوعان مختلفان يكون أحدهما منحصراً في شخصه وهو الذي عين ذات الواجب ، والآخر له افراد مطابقة لافراد الممكن ، فيقال إن هذا الاحتمال ظاهر البطلان إذ أول ما فيه أنه يلزم منه أن يكون للواجب جنس

وفصل وهو يستلزم التركيب المتناهي للوجوب الذاتي ، وثانياً إن تلك الوجودات المغايرة لوجود الواجب لا يخلو إما أن تكون قائمة بذواتها أو لا ، فعلى الاول يلزم تعدد أشخاص قائمة بذواتها غير محتاجة الى غيرها وهو ينافي التوحيد اللازم للوجوب الذاتي ، وايضا يلزم أن يكون في الوجود حقايق ثابتة ليست معلولة لواجب الوجود بل يلزم أن لا يكون شيء من الموجودات معلولا له تعالى لأنها موجودة بوجودات ليست صادرة عنه كما هو المفروض وهو ينافي ما ثبت من كون واجب الوجود علة لجميع ما دونه وعلى الثاني يلزم أن يكون نوع جنس واحد معلولا لنوع آخر وهو يستلزم أن يكون الذاتي مقولاً على ما تحته بالتفكيك ضرورة وجوب تقدم العلة على المعلول بالذات ولولويتها بالتحقق منه على أن وحدة الوجود الاتزاعي وأن المفهوم منه معنى واحد ليس إلا كما تشهد به بدهاء العقل ودلالاته مؤيدات صدق بل شواهد عدل على وحدة الوجود الحقيقي الذي هو منقلاً الاتزاع كما لا يخفى على من له حدس سليم فقد ثبت أن للوجود حقيقة شخصية منزعة عن عروض التعدد والكثرة غير قائمة بشيء سوى ذاتها بل الاشياء قائمة بها منسوبة اليها ، اما بالنسبة الاتحادية كما في الواجب تعالى أو بالنسبة الارتباطية كما في الممكن ، هذا خلاصة ما صححوه به وهو المقول عن ابن جمهور الأحصاني والمحقق الطوسي رحمه الله والمحقق الخضري والسيد الداماد وعبد الرزاق اللاهيجي وهو مع ما فيه من التكلف والبعد بمزلة عن المعنى الذي يطلقونه ويثبتونه لوحدة الوجود ، وهذا كلام طويل ليس هنا محل ذكره ، والله العالم بالصواب .

الحديث ٢٠٩

ماروفاه عن الصدوق في كتاب التوحيد باسناده عن عبدا لله بن فضل الهاشمي قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام : لأي علة جعل الله تعالى الارواح في الابدان بعد كونها في الملكوت الأعلى في أرفع محل ؟ فقال (ع) : إن الله تبارك وتعالى علم أن الارواح في هرفها وعلوها ، متى تركت على حلقها تزح اكثرها الى دعوى

الروبية دونه عزوجل ، فجعلها بقدرته في الأبدان التي قدرها لها في ابتداء التقدير نظراً لها ورحمة بها ، وأحوج بعضها الى بعض وأعلى بعضها على بعض ورفع بعضها فوق بعض درجات ، وكفى بعضها ببعض وبمث اليهم رسله ، واتخذ عليهم حجة مبشرين ومنذرين ، يأمرونهم بتعاطي العبودية والتواضع لمبودم بالأقوال التي تعبدتم لها . ونصيب لهم عقوبات في العاجل ، وعقوبات في الآجل ، ومثوبات في العاجل ومثوبات في الآجل ، ليرغبهم بذلك في الخير ويهدم في الشر ، ولينظم بطلب المماش والمكاسب فيعملوا بذلك أنهم مريدون وعباد مخلوقون ، ويقبلوا على عبادته فيستحقوا بذلك نعيم الأبد ، وجنة الخلد ، ويامنوا من النزوع الى ما ليس لهم بحق ، ثم قال عليه السلام : يا ابن الفضل إن الله تعالى أحسن نظراً لعباده منهم لأنفسهم ، ألا ترى أنك لا ترى فيهم إلا محبباً للمعطي غيره ، حتى أن منهم من قد نزع الى دعوى الربوبية ، ومنهم من قد نزع الى دعوى النبوة ففرضها ومنهم من قد نزع الى دعوى الامامة بغير حقها ، مع ما يرون في أنفسهم من النقص والمعجز والضعف والمهانة والحاجة والفقر والآلام المتناوبة عليهم ؛ والموت الغالب لهم والقاهر لجيمهم ، يا ابن الفضل إن الله تعالى لا يفعل بمعباده إلا الاصلح لهم ، ولا يظلم الناس شيئاً ولا يكفر الناس أنفسهم بظلمون .

قد أوضح عليه السلام في هذا الحديث الشريف علة

نفسى وايضاح

هبوط الارواح من العالم العلوي الى العالم السفلي ، ومن القضاء العقلي الروحاني الى ضيق البدن السفلي الظلماني . وهذه المسألة قد حارت فيها أفكار الحكماء والمتكلمين وقد دهشت فيها عقول الاشرافيين والمتكلمين ولم يأوا في ذلك بشيء مبين ، فقال اناذقلس الحكيم إن النفس إنما كانت في المكان العالي الشريف فلما اخطأت سقطت الى هذا العالم فرأى من سخط الله ، لانها لما انحدرت الى هذا العالم صارت غيائماً للانفس التي قد اختلطت عقولها فصارت كالإنسان الجنون ينادي اناس باعلى صوته وأمرتهم أن يرفضوا هذا العالم وما فيه ويصبروا الى عالمهم الاول الشريف وأمرتهم أن يستغفروا الاله عزوجل لينالوا بذلك

الراحة والنعمة التي كانوا فيها ، وحكي عن أفلاطون أنه قال : علة هبوط النفس الى هذا العالم سقوط ريشها ، فإذا ارتاشت ارتفعت الى عالمها الاول ، وقال في كتاب (طياوس) : إن علة هبوط النفس الى هذا العالم أمور شتى وذلك أن منها ما هبطت لخطيئة أخطأتها ؛ وإنما أهبطت الى هذا العالم لتعاقب وتجازى على خطاياها ، ومنها ما هبطت لعله اخرى غير أنه اختصر في قوله وذم هبوط النفس وسكنائها في هذه الأجسام ، وقال في موضع آخر من (طياوس) : إن النفس جوهر شريف سميد ، وإنما صارت في هذا العالم من فعل الباري الخبير فلن الباري لما خلق هذا العالم أرسل اليه النفس وصيرها فيه ليكون العالم حياً ذا عقل الى آخر كلامه

والشيخ الرئيس الحسين بن عبد الله ابن سينا قصيدة عجيبة في هبوط الروح والنفس لا بأس بذكرها مشروحة لما فيها من الفوائد والفرايد قال :

هبطت اليك من الخذل الارفع	ورقاة ذات تمرز وتخنم
عجوبة عن كل مقلة عارف	وهي التي سفرت ولم تبرقم
وصلت على كره اليك وربما	كرهت فراقك وهي ذات تقجع
أقت وما أقت فلما واصلت	ألفت مجاورة الخراب البلقع
حتى اذا اتصلت بهاء هبوطها	عن ميم مركزها بذات الاجرع
طقت بهاءه الثقيل فاصبحت	بين المعالم والطلول الخضع
تبكي اذا ذكرت عهداً بالحي	بمدامع تهي ولما تعلق
وتظل ساجدة على الدمن التي	تدست بتكرار الرياح الاربع
إذفاها الشرك الكثيف وصدها	نقص (١) عن الاوج التسيح الارفع

حتى اذا قرب المسيح من الحى ودنى الرحيل الى الفضاء الاوسع
وغدت مفارقة لسكل مختلف عنها ، حليف الترب غير مشيع
سجمت وقد كشف النطاء فابصرت ما ليس يدرك بالعيون المهجع
وغدت تمرد فوق ذروة شاهق . والعلم يرفع كل من لم يرفع
فلاي شيء اهبطت من شامخ عالٍ الى قعر الحضيض الاوضع
ان كان اهبطها الآله لحكمة طويت على الفطن لليدب الاروع
فيبوطنها ان كان ضربة لازب لتكون سامعة لما لم تسمع
وتمود عالمة بكل خفية في العالمين فغرقها لم يرقع
وهي التي قطع الزمان طريقها حتى لقد غربت بنير المطلع
فكانما برق تائق بالحمى ثم انطوى فكانه لم يلمح
انهم يرد جواب ما انا فاحص عنه فنار العلم ذات تمشع

« شرح » : الضمير المؤنث في (هبطت) راجع الى النفس : وضمير
المخاطب في (اليك) راجع الى السائل أو الى البدن (والحل الأرفع) هو العالم
الأعلى النوري المجرد عن ملابسة الأجساد ، وقيل : هو أرفع درجة ومكانة من
عالم الجنان لأن الجنة جسمانية وعالم النور المحض مجرد عقلي ، والنفس الادمية
كان معدنها الأصلي أولاً عالم العلم الالهي ، والقضاء الرباني ، حيث كان مقدراً
في علمه تعالى أنه جاعل في الارض خليفة ؛ والعلم بالشيء هو نحو من وجود ذلك
الشيء ثم نشأت بقدرته تعالى في عالم الارواح العقلية حين ما صارت منفوخاً فيها
روح الله وسجود الملائكة ، ثم سكنت باسم الله تعالى في الجنة وتناولت من
ثمارها واشجارها ثم هبطت بعد ذلك الى القالب وبالقالب الى هذا العالم و (ورقاء)

حال من الضمير في هبطت وهو مبالغة في التشبيه حذفت اداته أي : حال كونها كالورق في القوة وخفة الجناح في النزول ، والورق الحماة الرمادية والخضراء ؛ واختار التشبيه بالحماة دون غيرها من الطيور مع اشرفيتها كالباشق والغرنوق والبازي ، إيماناً ورد في الشرع من وصف الحمام بالطايف المطلوبة في النفس كالانس ؛ أو لما ورد أن أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر ، أو لأن النفوس لتجردها تحب ذكاه الرائحة ولا أذكي من رائحة الحمام لأنها لم تتنخم لاختراقها صافي الهواء فآخرة أفواها فتلطف ، وشأن الهواء التلطيف (ذات تمزق وتمنع) إما أن يكون المعنى ذات تمزق وتمنع من دخول هذا الجسد لدخولها إليه مكرهه ، وإما أن يكون المعنى ذات تمزق وتمنع وحصانة من الشوائب المغيرة لها ، لاتخاذها هذا البدن محلاً كالتفصيص للطائر ، والبيت للانسان تبلغ به مآربها الموجبة لارتفاعها مآلاً ، والكاف في قوله : اليك إن أريد نفسك ، فيراد من الورق الروح ، ومن المحل الارتفاع العالم القدسي العقلي ، وإن أريد بها بدنك فالورق هي النفس ، و (المحل الارتفاع) هو عالم الجنة ، والثاني أنسب بما بعده ، وقوله (محجوبة عن كل مقلة عارف) البيت ، حاصله أن النفس لتجردها محجوبة متبرقة عن الابصار ونورايتها وسفور وجهها مكشوفة للبصائر ، والسفر كشف الوجه ؛ والتبرقع ستره ، وتقديم لفظ الكل عليها لراحة الوزن ، (وصلت على كره اليك) إما منها فقط أو من الجسم فقط أو منهم مآلاً لا سبيل الى الثاني إذ لا شعور له ، ولا إلى الثالث لذلك ايضاً ، فتمين الاول لكراحتها مفارقة الانوار الباهرة ، والتعلق انظلمات كثيفة ، وهي مع كراحتها التعلق بك أيها البدن لما ذكر ربما كرهت فراقك اذا عرض لك أسباب الاضمحلال وانحلال الاجزاء فاشمأزت من التسالم وكرهت تلك العوارض ومالت الى جلب الصحة وهي (ذات تفصيص) على فراقك اذا وعدت بالمفارقة فكيف اذا وقعت بالفعل ، وهذا من الغرائب تدخل هذا البدن مكرهه ونخرج منه مكرهه وتتألف على فراقه (انفت) أي : أعرضت عن الدخول الى هذا الهيكل احتقاراً له لعدم مناسبة بينها وبينه ، إذ كانت من العالم

العلوي النوراني ، وهو من العالم السفلي الظلماني (فالفت) به وفي بعض النسخ وما سكنت ، أي لم ترض للسكون فيه (فلما واصلت) أي واصلت الهيكل واتصلت به الفت مع ما كان منها من الاعراض والأنفة ، وفي بعض النسخ (كرهت مجاورة الخراب البلقع) وهو كناية عن البدن والبلقع مبالغة في خرابه ، لأنه المقفر الخالي من المهارة ، ومن الغريب أن الشيخ الرئيس اسند الافعال اليها حيث قال : اتفت وما انتت وواصلت والفت وهذا كله يقتضي اختيارها في تلك الامور ، والحال أنها مجبورة في كل ذلك مكرهه وإلا لاستقلت بالتدبير وزم حينئذ أن لا اتصال لمضادته الألفة وأن لا مفارقة مما كاسة الألفة ، وسمى الفيخ اتصال النفس بالبدن مجاورة ، وفيه ما فيه فقد قال قوم به ورد بأنه يلزم انفكاكها كل وقت اختياراً والواقع خلافه ، وقيل بانصالها كالنار في الشمعة ورد بأنه يلزم عليه أنه لو نفخ انسان في وجه آخر افتراقاً كما يكون عند ارادتنا اطفاء الشمعة ؛ وقال فيثاغورس وتلميذه سقراط : بأن كيفية التعلق واقم كالسريان الصادر من نحو الدهن في الزيتون والسمسم للتدبير ولو بالأشعة ، وأظنها حين الفتك أيها البدن وكرهت فراقك نسيت عهداً بالحى ومنازلاً بفراقها لم تقنع بذلك حتى الفت هذا البدن ولم ترض بفراقه ، وحاصل الكلام : أن العناية الازلية قد جرت في الأزل وتعلقت بهبوط النفس الانسانية من العالم الارفع النوري الى الهيكل المزاجي ، فنزلت النفس من جوّ الفضاء العقلي والعالم الاعلى العلوي الى وكر البدن الظلماني على سبيل الكراهة والصعوبة ، لأن مفارقة الوطن الأصلي والمسكن الحقيقي سيما عالم القدس النوري يكون في غاية الصعوبة لكن بحكم الله الذي لاراد لحكمه فارقت العالم الأعلى كرهماً وتعلقت بالوكر الأدنى جبراً وقهراً وانفصلت من الطهارات والتقدسات النورية وتعلقت بالأدناس والألوات البدنية ، والقاذورات الطبيعية ، وهبطت في قعر السمير الظلماني ، ومهوى الحضيض الجسماني والجحيم النفساني مقيدة بالسلاسل والأغلال في سجون التعلقات اسيرة بأيدي الشياطين والاوهام والحيلالات محترقة بنيران الشهوات ملسوءة بسموم العقارب والحيات فلما قيدت كالحمامة بشبكة البدن

والقوى أنستها بعد ما كرهتها ، والفث بها بعد ما انفت منها ونسيت عالمها بعد ما ذكرت كما قال تعالى (قنسي ولم نجد له عزما (١) وقوله تعالى (نسوا الذكر) وقوله تعالى (نسوا الله فنسيهم) ورضيت هذه الحياة الدنيا واطمأنت بها وبئست من الآخرة وأخلدت الى الارض واتبعت هواها كما قال تعالى (إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمئنوا بها والذينهم عن آياتنا غافلون (٢) ، وقال تعالى (ينسوا من الآخرة كما ينس الكفار من أصحاب القبور (٣) فلما جهل أبناء الدنيا أحوال الآخرة ومثوباتها اشتغلوا عن ذلك بطلب الدنيا ونعيمها ولذاتها وشهواتها ؛ وتمنوا الخلود فيها لأنها محسوسة لهم يشاهدونها بحواسهم ، وتلك الدار ونعيمها ولذاتها ومغشياتها غائبة عنهم وعن ادراك حواسهم ، فتركوا البحث عنها والرغبة فيها والطلب لها والسمي الى ذكر الله وذكر الآخرة ، فلا جرم اذا احتاجت عند ذلك نفوسهم الى من يذكرها العهد القديم ، ويمجد عليها الذكر الحكيم ، ويعوقها الى ما عند الله ويسوقها من دار الدنيا الى الدار الآخرة ، ففرحة الالهية أجادت بازسال الرسل اليها وانزال الكتب عليها ، ففهم من آمن بهم لبقاء نور القطرة في قلبه ، ومنهم من صد عنهم لانفاس نور فطرته وتراكم ظلمات المعاصي في قلبه (حتى اذا اتصلت بهاء هبوطها) لانهم مكلن ومعنى هبوطها الاتصال الحقيقي لا غيره ، من أول غاية مبدئه (ميم) مقرها الذي هو (مركزها بنات الأجرح) وهو محل بوادي العميق ، تهب فيه رياح لينة قد مزجت بما رُوح به البيت العريف ، وكانت العرب تتخذها منزهاً ومربهاً ، ولها فيه المآرب العظيمة ، وصار كل من له تمشق في شيء من ناطق أو صامت نامياً أو جامداً كفى عنه بذلك ، ولعل الشيخ كنى به هنا عن البدن لشرفه ودقة صنایع تركيبه واشتماله على العالم الكبير الذي كان موطن النفس ، وقد سماه سقراط الهيكل القنسي وهرمس الأول بيت الله ، وقد قيل في السرفي تعبير الشيخ الرئيس بالماء

(١) سورة طه آية ١١٥ . (٢) سورة يونس آية ٨ .

(٣) سورة المعن آية ١٣ .

والميم وجوه الأول أنه عبر بها جلباً للقلوب ، وطلباً للاصغاء ، الذي نتيجته
 تحصيل المطلوب ، الثاني : أنها اشارة الى الهمم الذي حصل لها ، والهمة المنتجة
 لتحصيلها ، مما حصلت فيه ما بين الهبوط والوصول ، والمركز والمحيط ؛ وذلك
 لا يكون إلا باعلى الهمم فيكونان اشارة الى الامر بالهمة أو الى مه أي اسكت ،
 ناصتاً لما يتلى عليك او اكفف عن هذه فانه لا أدب أشد من السكوت عن حكم الله
 الخفية ، التي لا تدركها العقول القاصرة والافهام الحاسرة (علقته بها) علاقة
 ثبت واتصال (ناء الثقيل) وهو المركز الاخر يعني التراب (فاصبحت) من
 الاستعصاح أي الوضوح ويحتمل على بُعد أن يكون من الصبح (بين المعالم) التي
 هي رسوم الاصول وقواعد التركيب ، كالمظام والغضاريف ، تعبيراً لما يعلم
 المنازل من المهارات كأحمدات (والطلول) وهي بقايا للمنازل والمراد بها هنا من
 اجزاء البدن ما كان صلباً كالفقرات وعظام الفخذ (الخضع) البالية المضمضة إذ
 لا معنى للخضوع الأصلي هنا (تبكي) على فراقه وتندب حاله [اذا ذكرت عهداً
 بالحي) يعني البدن (بمدامع تهمي) أي تنهل وتنزل بقوة وانحدار (ولما تقلع)
 لم تدع البكاء بل هي مقيمة عليه (وتظّل) أي تدوم على اقامة الماتم (ساجمة)
 مذهبة للكلمات المبهجة للاشتياق المذكورة للفراق (على الدمن) وهي بقايا الدبر
 (التي تُدرست بتكرار الرياح الاربع) الصبا وهي من مطلع الشمس وتقطعة الاعتدال
 الى الجدي حارة يابسة ، والشمال من الجدي الى تقطة الثرب باردة يابسة ، والجنوب
 من تقطة الاعتدال الشرقية الى سهيل حارة رطبة ، ومنها الى التقطة المغربية
 الدبور (إذ طاقها) عن مطالبها التي هي المراقى الى سعادة الابد والنعيم السرمد ،
 (الشرك) الذي مدّت حبايله واختفت غوايله واستعار للبدن لفظ الشرك
 (الكثيف) لكونه مانعاً من الوصول (وصدّها نقص) فأحش عظيم من الانهاك
 في الهذات والاقبال على الشهوات (عن الاوج الفسيح المربع) الذي صح هواؤه
 وعذب ماؤه وعلا بناؤه وحاله حال الربيع من الاعتدال ، وأراد به العالم العلوي
 وقد أورد هنا اشكالاته الاول : ان النفس إن كان سبب ابداعها في هذا الهيكل

اكتساب الكمال ففيه أنه قد ثبت أنها من الفيض الاعظم حيث جمع الكلمات ،
والسفليات ما فيها ذرة من الكمال الا بمعاونة العلويات ، فكيف يقال ذلك وعلى أي
شيء أسفها ، وهي أشد تحصيلا لمطالبها حين كانت مجردة عن البدن ، وعند اجتماعها
مع البدن يكون الاكتساب مع الاشتغال بتدبيره أشق ، لا يقال إن الاكتساب
بغير آلة لا يتم وهذا الهيكل آلة فلا بد منه ، لأننا نقول : يلزم على هذا خلو
الروحانيات عن الكمال وهو ممنوع ؛ الثاني : لا ريب في استحالة بقاء جوهر بلا
عرض آنأما ، واجتماع عرضين كذلك ، فحين تحقق مفارقة واحد فان خرج
قبل دخول الآتي لم يخلو جوهر عن عرض ، أو دخل قبل الخروج اجتمعنا والكل
مجان ، الثالث : النفس إن قيل بتمددنا على بدن واحد تدريجاً من أعلى الى دون .
أو عكسه فكيف ينتهي بها الحال ، وهذا هو النسخ الذي قام الدليل على بطلانه ،
وإن انتقلت متصاعدة فهذا هو المسخ وظايفه أن ينتهي الفيل الى بموضة كما عليه
الباطنية ، وإن تمددت بلا نهاية أو بها تكون الاناطة رب الطالع وصاحب البيت
فهذا هو الرسخ لثبات كل على وجه لا يقر فيه ، ويلزم حينئذ أن ترى إنساناً
واحداً آدمياً وحماراً أو كلباً وطييراً ووحشاً مزاجاً وصورة وهو واضح البطلان
وإن كانت النفس لا تتمدد والبدن بالمكس ولها تدبير الكثرة على أحسن حالة لا يمتثل
فيها فهذا هو النسخ ولو ازمه اختلال مقتضيات أحكام الطوالع ، وقد فرضوها
دائمة النظام هذا خلف (حقى اذا قرب المسيح من الحمى) يعني أنها مستمرة تبكي
على ما فاتها من اكتساب الفضائل ، وتظل ساجدة بالاشعار والاصوات المشجية
لشرك الذي طاقها ، والنقص الذي صدها ؛ الى أن قرب منها المسيح أي المسيح
أو السير الى الحمى وهو للموطن الاصل والهل الحقيقي الذي لا يسف ساكنوه على
شيء ، ولا يفوتهم شيء ولا يميزهم الفزع الاكبر وهم فيما اشتبهت انفسهم خلفون
(ودنى الرحيل) الى ذلك (الفضاء الاوسع) بسمة الأنوار وصفاء الارواح ، وعدم
التنافس والتحاسد والتقاطع (وغدت) أي أخذت في قطع الملايق والاسباب
فدوة كما هو شأن من يريد انجاز الامور ، ولأن التكبير شأن من يبرأ من النكسل

لأن النفوس حين تهب من النوم يقارنها النشاط لانحلال البخار الذي اجتمع دورها عند ارادة الراحة ، ولذا ورد في الشريعة : بورك لأمتي في بكورها (مفارقة لكل مخلف) قل أو كثر لتوجهها الى نور الانوار الفائق حجب الكثافة عن المبردات الفاصلة ، (عنها حليف) أي حال كونه محالفاً ومعاهداً (الترب) أي : التراب الساقط من طبقات الارض كلها لعدم الانتفاع به (غير مشيع) غير مودع اذ لا يودع ولا يبيع الا ما كان ذا خطر وعظمة (سجمت) بالانفي على المعاني وما توقت من محاسن المعاني إما سروراً ان كانت من المقربين وأصحاب اليمين ، أو حزناً إن كانت من المكذبين الضالين (وقد كشف) لها (الغطاء فأبصرت) هناك من القرب والسخط والسعادة والشفاء « ما ليس يدرك بالعيون المجمع » ولا خطر على قلب بشر « وغدت تفرد » أي تسجع في الغدوات « من فوق » أراد به مطلق العلو للمدح « خذوة » الشيء أمنه وأعله ، من حيث ذلك لا من حيث مجرد المكانية « شاقق » أي مرتفع وزاد في وصف العلو لتسمع النأي بالبعد ما تقوله « والعلم » النافع في الدين والدنيا « يرفع » منزلة « كل من لم يرفع » قدره بالمال ولا بالجاه ولا بالقوة ، وحاصل مراد الشيخ أن هذه النفس لما تالفت مع هذا البدن واكتسبت بواسطة ما صارت به فاضلة غردت على فراقه معولة بالحزن والاسف : فوق شاقق يسمها منه من لم يسمع لو كانت في منخفض من الاماكن من حيث تمكين الهوى من رفع الاصوات والكلمات ، واحتج على قوله بالدليل كانه قيل له بما ارتفعت الى الشاقق المذكور فقال بالعلم الذي يرفع كل من لم يرفع ، ثم التفت الشيخ سائلاً عن حال الهبوط والتركيب والسريان والخروج ونحوها قائلاً « فلائي شيء » من الاشياء وغرض من الاغراض يمسود قهقهة الى الموجودات نفسها « هبطت » هذه النفس « من شاقق » متمحض للخير والطهارة والتقديس والزراعة « حال » من حيث المكان « الى قمر » أي اسفل الاسفل « من الحضيض الاوضع » مبالغة في التفاضل : وما الحكمة في ذلك ، فان قيل عوقبت بذلك قيل انها لم تعص بعد حتى تعاقب ، ولا هي هرية من الطائفت التي اجتمعت فيها حتى

يقال طهرت الامكنه الرفيمة منها ، لا نعتق بينها وبين البدن حتى يقال حملها على ذلك الاشتياق ، ولا بينها دقيقة مغناطيسية الى غير ذلك مما يمكن تمحله ، وغاية ما وقع للعارفين من الحكماء في الجواب عن هذا الابعضال أن قالوا إنها هبطت فتعلقت بهذا الهيكل لتكمل بواسطته إن كانت من أهل الجسد والاجتهاد ، فاذا حق التفريق كانت بما اكتسبت أهلاً لمخالطة الارواح الفاضلة ، والعود الى مألها من حيث اخذت ممتزجة بالرفيق الأعلى ، وهذا الجواب في غاية السخافة عند التحقيق إذ يلزم عليه أن يجب لكل نفس تعلقت ببدن أن لا تفارقه حتى تتكامل وهو واضح الفساد ، وثانياً أنها اذا كانت من الملائ الأعلى ، والمقام الارفع الاسنى ، فكيف تكون ناقصة وقد فرضتموه كمالاً محضاً وخيراً بحتاً ، وما نحن فيه إما على الضد او ممتزجاً وكلاهما لا يعطي تكميلاً ، وثالثاً إن اللطائف إن كانت لا تتكامل الا اذا تعلقن بالكثايف فيجب أن تتعلق ساير الروحانيات بالاجسام الكثيفة وذلك محال ورايها إن النفس إن كانت متقدمة في الوجود على هيكلها فإن تكون حتى يوجد ؛ أو العكس ، وعلى أي جهة ينتصب حتى تأتيه ، وكيف يتكامل في الارحام ثم تتعلق به ، وعلى أي وجه تقع المداخلة ، وإن كان وجودها في زمن واحد فكيف يختلفان إذ المقتضي للنقص لا يقتضي الكمال والعكس ، وبالجملة فالأمر مشكل قد حارت فيه عقول الحكماء ، والجواب الحقيقي هو ما صدر من العالم بحقايق الاشياء كما هي حسبما تقدم في الرواية ثم قال الشيخ : (إن كان أهبطها الاوله) الحكيم القدير (الحكمة) خفية (طويت عن اللبيب) أي ذي اللب والعقل (الاروع) أي صاحب الروح والعقل أخذاً من قوله صلى الله عليه وآله : الا إن الروح الامين نفت في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها (فهبوطها إن كان) لمصلحة تعود عليها وان خفيت علينا لا محالة حينئذ يكون (ضربة لازب) أي أسراً لازماً حتماً مقضياً أوجب الحكيم (لتكون) بهذا الهبوط « سامعة » بحقايق الاصوات والعلوم والمعارف « لما لم تسمع » قبل ذلك ومبصرة لما لم تبصره ؛ ومكتسبة من العلوم والمعارف والحقايق التي تحصل لها باقتحام هذا الهيكل ما لم يكن لها قبل ذلك

« وتعود » ايضاً « عالمة » كما غدت سامعة « بكل فضيلة » جليلة أو دقيقة « في العالمين » عالم الغيب والشهادة ؛ أو عالم البساطة والتركيب ، أو عالم العقول والنفوس أو السماوات والارضين ؛ أو الافلاك والعناصر ، أو الكون والفساد « فخرها » حينئذ الذي انفتح عليها بسبب مفارقة البدن وفوات تلك المطالب العظيمة والمنافع الجسيمة « لم يرقع » لعلها بدمم امكان عودها اليه مرة اخرى حتى تكتسب ما فاتها من العلوم والمنافع ، ولذلك اشتد تأسفها على مفارقتها وكثر حنينها وبكاؤها وتغريدها عليه « وهي التي قطع الزمان » باضمحلال الاخلاط وهو بعضها بمضاً « طريقها » التي كانت ناشئة عليه راجعة في التحصيل والتمويل عليه « حتى لم تغربت بنير المطلع » فإن طلوعها من الاعالي وغروبها من الاسافل « فكأنها » من حيث الاركان والأغراض والآلات « برق » أي ضوء قليل « تألق » أي التمع « بالحي ثم انطوى » عنه متوارياً « فكأنها لم تطلع » لسرعة انقصائها « أنم » أي السامع أو المخاطب « برد جواب ما انا فاحص عنه فنار العلم » وإن خبت تبدو « ذات تشمع » وضياء ، ولقد ظهر منه تحيره في هذا الامر والاحتياج الى الجواب والامر كذلك والجواب الحقيقي ما ذكره الامام عليه السلام حسبما قدمناه مما لم تحلم به افكار الحكماء .

الحديث ٢١٠

ما روته بالاسانيد السابقة عن أمين الاسلام الطبرسي في مجمع البيان نقلاً عن تفسير المياشي باسناده عن الاشعث بن حاتم قال : كنت بخراسان حيث اجتمع الرضا عليه السلام والفضل بن سهل والمأمون في ايوان الخبرى بمرور ، فوضعت المائدة فقال الرضا عليه السلام : إن رجلاً من بني اسرائيل سأني بالمدينة فقال : النهار خلق قبل ، أم الليل ؟ فما عندكم ؟ قال : فأداروا الكلام فلم يكن عندهم في ذلك شيء ، فقال الفضل للرضا عليه السلام : اخبرنا بها أصلحك الله ، قال نعم من القرآن أم من الحساب ؟ قال له الفضل : من جهة الحساب ، فقال : قد

علمت يا فضل أن طالع الدنيا السرطان والكواكب في مواضع شرفها فزحل في الميزان والمشتري في السرطان والشمس في الحمل والقمر في الثور ، فذلك يدل على كينونة الشمس في الحمل في العاشر من الطالع في وسط السماء ، فالنهار خلق قبل الليل ، وأما من القرآن فهو قوله تعالى (لا الشمسُ ينبغي لها أن تُدرك القمرَ ولا الليلُ سابقُ النهار (١) أي قد سبقه النهار .

قد أورد على هذا الخبر اشكالات ، الاول : إن

تحقيق وتوضيح الظلمة التي يحصل منها الليل عدم النور الذي
يحصل منه النهار ، وعدم الحادث موقوف على وجوده ، واجيب : بأن الظلمة ليست عدماً مطلقاً بل عدم ملائكة ، إذ هي عدم النور عما من شأنه أن يكون ذيراً ومثله جاز أن يكون مقدماً ومؤخراً ، وحاصل السؤال هنا أن أول خلق العالم هل كان نهاراً أم ليلاً ، الثاني : أن عند خلق الشمس لا بد أن يكون في بعض الارض ليلٌ وفي بعضها نهار ، فلا تقدم لاحدهما على الآخر ، واجيب : بأن السؤال عن معظم المعمورة هل كان الزمان فيها ليلاً أم نهاراً ، فلا ينافي وجود الليل فيها يعاظرها ، الثالث : ما المراد بطالع الدنيا ، فان كل نقطة من نقاط الارض لها طالع ، وكل نقطة من نقاط منطقة البروج طالع افق من الآفاق ، واجيب : بأنه يمكن أن يكون المراد بطالع الدنيا طالع قبة الارض ، أي موضع من الربع المسكون في وسط خط الاستواء يكون طوله من جانب المغرب على المشهور أو المشرق على رأي أهل الهند تسعين درجة ، وقد يطلق على موضع من الارض يكون طوله نصف طول المعمورة منها ، أعني تسعين درجة ، وعرضه نصف عرض المعمورة منها أي ثلاثة وثلاثين درجة تخميناً ، ومن خواص القبة أنه اذا وصلت الشمس فيها الى نصف النهار كانت طالعة على جميع بقاع الربع المسكون نهاراً ، فظهرت النكتة في التخصيص ، ويمكن أن يكون الطالع هنا بالقياس الى الكعبة لأنها وسط الارض خلقاً وشرعاً وشفراً ، الرابع : كون الكواكب في

مواضع شرفها لا يستقيم على قواعد المنجمين واصطلاحاتهم إذ عطارد وشرفه عندم في السنبلة ؛ وشرف الشمس في الحمل ، ولا يبعد عطارد عن الشمس بهذا المقدار ولقد ضبطه الطبري في تاريخه وغيره في ذلك وحكموا بكون عطارد ايضا حينئذ في الدرجة الخامسة عشرة من السنبلة تقلا عن جماهير الحكماء ، والجواب : بأنه عليه السلام يمكن أن يكون بنى ذلك على ما هو المقرر عنده لا ما زعمه المنجمون في شرف عطارد ، او يقال : ان عطارد مستثنى من ذلك وأحال « ع » ذلك على ما هو المعلوم عندم ، أو يقال : أن المراد بالكواكب الاربعة المفصلة اعتماداً على ذكرها بمدى ، الخامس : أن المقرر في كتب الأحكام في بحث القرانات أن السبعة كانت مجتمعة في أول الحمل ولو فرض أنهم أخطأوا في ذلك كان على الفضل وسائر الحضار المتدريين في صنعة النجوم أن يسألوا عن ذلك ويراجعوا فيه ، ولم ينقل عنهم ذلك وأجيب أنهم ليسوا متفقين في ذلك كما يظهر من الطبري وغيره فلعل الفضل وغيره ممن حضر المجلس كان يسلك هذا المسلك ، وربما يقال : لعل الراوي سهى وخطب في فهم كلامه عليه السلام أو كان ما قاله « ع » هو أن الكواكب كانت مع الشمس في شرفها ، والضمير في شرفها كان للشمس لا للكواكب فاشتبه عليه وزعم أن الضمير للكواكب ففصل كما ترى ، أو يقال : انه لا حاجة الى ارتكاب القول بتعريف الحديث ونسبة السهو الى الراوي وما ذكروه ليس مستنداً الى جهة واكثر أوليهم في أمثال ذلك مستندة الى أوهام فاسدة ، وخيالات واهية كاسدة كما لا يخفى على من تتبع زبرهم ، قال أبو ريحان في تاريخه على ما حكى عنه في سياق ذكر ذلك ما لفظه : وكل واحد من الادوار تجتمع الكواكب في أول الحمل بدأً وعوداً ولكنه في أوقات مختلفة فلو حكم على أن الكواكب مخلوقة في أول الحمل في ذلك الوقت ، أو على أن اجتماعها فيه هو أول العالم أو آخره لتعرت دعواه تلك عن البيئته وإن كان داخلها في المكان ، ولكن مثل هذه القضايا لا تقبل الا بحجة واضحة او بخبر عن الاوائل والباري موثوق بقوله متقرر في النفس صحه اتصال الوحي والتأييد به فان من الممكن أن تكون هذه الاجرام متفرقة غير مجتمعة وقت ابداع المبدع لها

واحدانه ايها ، ولها هذه الحركات التي أوجب الحساب اجتماعها في تقطة واحدة في تلك المدة ، انتهى ، السادس : أن الاستدلال بالآية لا يتم إذ يمكن أن يحمل قوله تعالى « وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ » على أن الليل لا يأتي قبل وقته المقرر وزمانه المقدر كما أن الشمس لا تطلع قبل أوانها فكل من الليل والنهار لا يأتي أحدهما قبل تمام الآخر كما فسرت به الآية ، وُاجيب : بأنه عليه السلام نبى الاستدلال على ما علم من مراده تعالى في الآية وكان عندهم مأموناً مصدقاً في ذلك

الحديث ٢١١

ما روينا بالاسانيد عن علي بن ابراهيم في تفسيره في قوله تعالى (إن ربكم الله الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ فِي سِتَّةِ اَيَّامٍ) (١) قال : في ستة أوقات .

تأويل الأيام بالاوقات إما لعدم خلق الليل والنهار **تفسير وايضاح** بعد فاول اليوم بمقداره أو المراد باليوم النوبة والمره ليكون خلق كل منهما في أسرع الأزمنة وغيره عنه باليوم مجازاً ، وقال بعض المحققين في علة تخصيص الستة أيام بخلق العالم ما حاصله : أن أفعاله سبحانه مبنية على الحكم والمصالح وأن حكته اقتضت أن تكون أفعاله بالنسبة الى مخلوقاته قسمين ، قسم يصدر عنه في كل آن ارادة دفعية بدون توقفه على مادة أو مدة ، وقسم لا يصدر عنه إلا بعد مدة أجرى عادته بحصول استمداد مادته له في تلك المدة على التدرج ، وإن خلق الماء الذي جمعه مادة لسائر الأجسام والجسمانيات وما يشبهه من القسم الأول ، وخلق السموات والارضين وما في حكمها من القسم الثاني ، وهذا حكم أطبق عليه جميع الملئين وكثير من قدماء الفلاسفة ، فاذا ذكره المفسرون من أن معنى خلق السموات والارض ابداعها لا من شيء ليس بشيء ، ويبدل عليه خطبة أمير المؤمنين وغيرها ، ثم إن القسم الثاني يستدعي بالنسبة الى كل مخلوق قدراً معيناً من الزمان كما يرشد اليه تتبع الازمنة الممينة التي جرت مادته

تعالى أن يخلق فيها أصناف النباتات من موادها المنصرية وأنواع الحيوانات من مواد نطفها في أرحام أمهاتها ، فعل ذلك خلق السموات والارض من مادتها التي هي الماء بعد خصوص القدر المذكور من الزمان إنما هو من هذا القبيل ، وأما خصوص الحكمة الداعية الى اجراء عادته بخلق تلك الامور من موادها على التدرج ثم تقدير قدر خاص وزمان محدود لكل منها فلا مطمع في معرفته ، فانه من أسرار القضاة والقدر الذي لا يمكن أن يحيط بها عقل البشر ، ولذلك كتم عنا بل عن بعض المقرين والمرسلين بل سدد علينا باب الفحص والتفتيش بالنهي الصريح الدال عليه كثير من القرآن والخبر ، ثم إن اليوم عبارة عن زمان تمام دورة الشمس بحركتها السريعة العادية الموسومة باليومية فكيف يتصور أن يكون خلق السموات الحاملة للشمس والقمر وغيرها من الكواكب في المدة المذكورة من الزمان وهل لا تكون تلك الدوائر في زمان دورتها مستتزمة للدور المستحيل بالضرورة ؛ فقد ذكر ابن العربي فيما سماه بالفتوحات أن اليوم هو زمان دورة الفلك الاطلس فلا يكون منوطا بالشمس ، ولا بالسموات السبع ، إنما المنوط بها الليل والنهار وهما غير اليوم وفيه أنه اصطلاح مبني على أصول الفلسفة تأتي عنه اللفظة والعرف المبني عليهما لسان الشريعة ، ولظهور ذلك أطبق المفسرون على تأويله إما بحمل تلك الايام على زمان مساوٍ لقدر زمانها ، وإما بحملها على أوقات أو مرات متعددة بمدتها حتى يكون معنى خلق الارض في يومين مثلا خلقها في مرتين ، مرة خلق أصلها ومرة تميز بعض أجزائها عن بعض وكذلك في السموات وغيرها ، ولا يخفى في أن شيئاً من التأويلين ولا سيما الثاني لا يلائم تعيين خصوص يوم من أيام الاسبوع ، لخلق كل منهما كما في الروايات ، وذلك ظاهر جداً ، وايضاً يستبعد العقل جداً أن لا يكون خلق الانسان مثلاً في نطفته عادة في أقل من ستة أشهر ويكون خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام مع أن الحال كما قال الله تعالى (تَلَقَّى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (١)) وايضاً

أخباره تعالى بخصوص قدر زمان لا بد له من زكته أقل ما في الباب أن يكون من جهة قلته أو كثرته دخيلاً في المطلوب ولا يناسب شيء منها هناك إذ لو كان لأجل معرفة العباد أنه تعالى قادر على خلق مثل السموات والأرض في هذه المدة القليلة فعدم أن ذلك ليس له وقع في هذا المطلوب بعد الاخبار بمثال أن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ؛ ولو كان للامتنان عليهم بأن خلقه في تلك المدة المديدة كان لأجل تدبير ما يحتاجون اليه في أمور معاشهم ومعادهم فظاهر أن قدر ستة أيام لا يصلح لهذا المقصود فالوجه أن يفسر اليوم هاهنا - والعلم عند الله وأهله - بمافسره الله تعالى تارة بقوله (وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ (١)) واخرى بقوله (فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ (٢)) فان القرآن يفسر بمضه بعضاً وقد يعبر عن الاول باليوم الزماني ، وعن الثاني بيوم الله ، فعلى كل تقدير يكون ملايماً لما نسب من خلق كل منهما الى يوم من الاسبوع في الروايات ويتم ما يقصر عنه عند حمله على اليوم الديوي عن معنى الامتنان المقصود له تعالى في كثير من أمثال تلك الآيات ، ولعل حمله على الاول فيما نحن فيه أنسب وأقرب فتصوره على ذلك أن كل امتداد سواء كان قارئات كالجسم أو غير قارئات كالأزمان يلغني أن يقدر له أجزاء ولكل جزء منه أجزاء ، وهكذا الى ما يحتاج التعبير عن قدر معين منها لتفريم بدونه كافة ، وذلك كتقدير الفلك بالبروج والمنازل والدرجات وتقدير الزمان بالسنين والشهور والأيام والساعات ، فعلى هذا لا بعد في أن الحكمة الآلهية كانت اقتضت أن يقدر للزمان المتقدم على زمان الدنيا بل للزمان المتأخر عن زمانها ايضاً بمثال ما قدره زمانها من السنين الى الساعات لكن مع رماية نوع مناسبة لهذه الأجزاء الى المقدر بها فكما أن المناسب لزمان الدنيا أن يكون كل يوم منه بقدر زمان دورة الشمس يجوز أن يكون المناسب للزمان المتقدم أن يكون كل يوم منه بمقدار الف سنة من زمان الدنيا وللزمان المتأخر أن يكون كل يوم منه مساوياً لخمسين الف سنة منه فيكون ما أخيراً به في الآيتين الاولتين

حال للزمان المتقدم وفي الثالثة حال للزمان المتأخر فلا يمد فيما يلوح من بعض الاشارات المأثورة من الله تعالى كان قدر للزمان المتقدم أساييع وسمى الاول من أيامها بالاحد ، والثاني بالاثنتين ، وهكذا الى السبت وكذلك قدر له شهوراً تامة كل منها ثلاثون يوماً سمي أولها بالمهرم ، أو رمضان على اختلاف الروايات في أول شهور السنة ، وثانيها بصفر أو شوال وهكذا الى ذي الحجة أو شعبان ، وعلى كل تقدير كان المجموع سنة كاملة موافقة لثلاثمائة وستين يوماً ، ثم جعل أيام أساييعنا وشهورنا موافقة لأيام تلك الاساييع والشهور في المبدأ والمدة والتسمية ، وقد يساعد عليه ما في سورة التوبة من قوله تعالى (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها أربعة حرم (١) فيستقيم بذلك ما روي أنه تعالى خلق الارض والسماء في يوم الأحد ، وخلق الملائكة في يوم الجمعة فلا يتوجه اشكال وجوب تأخر أصل اليوم فضلاً عن خصوص الاحد عن خلق السموات والارض ، ولا اشكال لزوم خلق الملائكة فيما تأخر عن المتأخر عنه من السموات والارض على ما مر في حديث الرضا عليه السلام ويستقيم به ايضاً أمثال ما روي أن دحو الارض كان في ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة بدون استبعاد ذلك من العقل من جهة أن تقدم امتياز تلك الشهور بعضها عن بعض وانضباطها بتلك الاسامي على دحو الارض وما يتبعه من خلق الانس بل الجن ايضاً على خلاف المادة ثم إنه يلوح مما ذكره صاحب الملل والنحل بقوله قد اجتمعت اليهود على أن الله تعالى لما فرغ من خلق السموات والارض استوى على عرشه مستلقياً على قفاه واضعاً احدى رجليه على الاخرى ، فقالت فرقة منهم إن الستة ايام هي الستة آلاف سنة ، فان يوماً عند ربك كالف سنة مما تعدون بالسير القمري ، وذلك ما مضى من لدن آدم الى يومنا هذا وبه يتم الخلق ، ثم اذا بلغ الخلق الى النهاية ابتداء الامر ومن ابتداء الامر يكون الاستواء على العرش والفرارح من الخلق ، وليس ذلك أسراً كان ومضى بل هو في المستقبل اذا عسدتا الايام

حديث خلق السموات والارض في ستة أيام

بالألف ، انتهى ، أن بعضاً من الكتب السماوية كالتوراة كان متضمناً للإشارة الى أن المراد بالأيام المخلوقة فيها السموات والارض هي الأيام الربانية ولكن اليهود لم يتفطنوا لكونها سابقة على زمان الدنيا وتعمدوا في تحريفها عن موضعها بتطبيقها على بعض أزمنة الدنيا تصحيحاً لما سولته لهم أنفسهم من أن شريعة موسى « ع » هي أول أواسره وشروعه في التكليف ، حتى لا يلزمهم الاقصرار بنسخ شريعة سابقة مستلزم لا يمكن وقوع مثله على شريعتهم ايضاً فأفهم ، ويظهر مما ذكره محمد ابن جرير الطبري في أوائل تاريخه أن حمل تلك الأيام على الأيام الربانية أمر مقرر بين أهل الاسلام ايضاً من قديم الأيام فإذا تأملت في مدارج ما صورناه وبينناه يظهر لك أن السموات والارض وما بينهما المعبّر عنها بالدنيا بمنزلة شخص مخلوق من لطفة هي الماء على طبق حصول استمداداته بالتدريج كما جرت عادته تعالى في مدة مديدة هي على حسابنا ستة آلاف سنة قرية موافقة لسته أيام من الأيام الربانية فبعد تمام هذه المدة التي هي بمنزلة زمان الحمل لها تولدت كاملة بطالع السرطان والكواكب في شرفها وحيث أخذت الشمس والقمر في حركتهما المقدره لها المنوطة بهما الليل والنهار وذلك كان في يوم الجمعة كما مر وجهه وكان ايضاً سادس شهر محرم الحرام أو رمضان المبارك عند ما مضت ثلاث ساعات واثنى عشر دقيقة من نهاره ، ولا ينافي ذلك ما ورد في حديث الرضا عليه السلام أنه كانت الشمس هند كينوتتها في وسط السماء لأنه عليه السلام في صدد تصور وضع نهار أيام الدنيا حيثئذ لا الأيام الربانية وما نحن فيه مبني عليها فلا يلزم الموافقة ، هذا هو مبدأ عمر الدنيا ، وأما مبدأ خلق الدنيا من لطفتها فتقدم عليه بقدر ما عرفت من زمان حملها ، فكان مبدأ أول يوم الأحد من تلك الأيام مرة أحد الشهرين ؛ ولا شك بما نصب لنا من الدلالات اليقينية أن لها أمداً ممدوداً واجلاً ممدوداً ويقرب احتمال أنه تعالى كان قدر جملة زمانها من مبدأ خلقها الى حلول أجلها سنة كاملة من السنين الربانية فجعل ستة أيام منها جزاء خلقها والباقية وهي ثمانمائة وأربعة وخمسون يوماً جزاء عمرها ، وأنها كما مر مساوية لثمانمائة وأربعة وخمسين الف سنة من السنين القمرية الدنيوية

يلوح ذلك من روايات وعسدة اشارات عن الصادق عليه السلام منها ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله في فضل الجهاد وتوابعه أن رباط يوم في سبيل الله خير من عبادة الرجل في أهله سنة ثمانمائة وستين يوماً كل يوم الف سنة فإن النكح يتفطن من الخصوصية المذكورة فيها لكل من السنة واليوم بأن المراد بهما غير السنة واليوم الدينويين إذ لا سنة في الدنيا بهذا المدد من الايام فإنه لا يوافق شيئاً من الشمسية والقمرية المعترتين فيهما ولا يوماً من أيام الدنيا موافقاً لذلك الامتداد من الزمان فيظن أن هذا التعبير كناية عن نهاية ما يتصور للرجل من العبادة وهو تمام زمان الدنيا ، انتهى كلامه ملخصاً ، ويؤيده ما رواه الصدوق في التقيه وغيره عن علة الصلوات الخمس عن النبي صلى الله عليه وآله وأما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على آدم وكان ما بين اكل الشجرة وبين ما تاب الله عليه ثمانمائة سنة من أيام الدنيا ، وفي أيام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء وما رواه السيوطي في (الدر المنثور) عن عكرمة قال : سأل رجل ابن عباس ما معنى هذه الآيات (في يوم كان مقداره خمسين الف سنة) وقوله تعالى (يدبر الأمر من السماء الى الارض ثم يرجع اليه في يوم كان مقداره الف سنة) (ويستجلونك بالمذاب ولن يخلف الله وعده ، وإن يوماً عند ربك كالف سنة مما تعدون) قال : يوم القيامة حساب خمسين الف سنة ، وخلق السموات والارض في ستة أيام كل يوم كالف سنة ، ويدبر الأمر من السماء الى الارض ثم يرجع اليه في يوم كان مقداره الف سنة ، قال ذلك مقدار السير ، وعن عكرمة في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال : هي الدنيا أولها الى آخرها يوم مقدار خمسون الف سنة ، والمشهور بين المفسرين وغيرهم أن المراد بالأيام في قوله تعالى (خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام) مقدار أيام الدنيا وعللوا اختصاص الخلق بهذه المدة مع قدرته تعالى على خلقها في طرفة عين إما لعبارة من خلقها من الملائكة إذ الاعتبار في التدرج أكثر كما ورد في الخبر أو ليعلم بذلك أنها صادرة من تادر مختار عالم

بالمصالح ووجوه الحكم ، إذ لو حصلت من مطبوع أو موجب لحصلت في حالة واحدة ، أو أي علم الناس التآني في الامور وعدم الاستمجال فيها كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : ولو شاء أن يخلقها في أقل من لمح البصر لخلقها ولكنه جعل الآفات والمدارات مثلاً لأمنائه ، وإيجاباً للحجة على خلقه ، وأورد هنا اشكال مشهور وهو : أن اليوم إنما يحصل بحركة الشمس وطلوعها وغروبها فما معناه هنا ، واجيب بوجوه ، الأول : أن مناط تمايز الايام وتقديرها إنما هو حركة الفلك الأعلى دون السموات السبع ، والمخلوق في الايام التمايزة إنما هو السموات السبع والارض وما بينهما دون ما فوقها ولا يلزم من ذلك الخلاء لتقدم الماء الذي خلق منه الجميع على الجميع ، الثاني : أن المراد بالايام الاوقات كقوله (ومن يؤتمم يومئذ ذنبه) الثالث : إن المراد في مقدار ستة أيام ومرجع الجميع الى واحد إذ قبل وجود الشمس لا يتصور يوم حقيقة فالمراد إما مقدار من الزمان مطلقاً أو مقدار حركة الشمس هذا القدر وعلى التقديرين هو اما مبني على كون الزمان اسماً موهوماً منتزعاً من بقاءه سبحانه وتعالى ، أو من أول الاجسام المخلوقة كالماء ، أو من الارواح المخلوقة قبل الاجسام كما روي أو من الملائكة كما يظهر من بعض الأخبار ، وأما القول بخلق فلك متحرك قبل ذلك بناء على القول بوجود الزمان وأنه مقدار حركة الفلك فإن التجدد والتقصي والتصرم الذي هو منسفاً محقق الزمان عندهم في الجميع متصور ؛ وقال بعض الصوفية : لزمان المادي زمان مجرد كالنفس للجسد وللمكان المادي مكان مجرد وهما طارضان للسجرات وهو خارج عن طور العقل لا يمكن فهمه كساير مقالاتهم وخيالاتهم .

الحديث ١١٢

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال : شر الناس من قامت عليه القيامة وهو حي ، واذا مات ثم قامت القيامة فهو خير الناس ، ولم تقف عليه في شيء من كتب الاخبار ، وإنما ذكره بعض الاخبار وقد ذكر له توجيهان

حديث ولد الزنا شر الثلاثة ؟ وحديث لولا نمرود عيسى عن عبادة الله ٣٩٣
أحدهما : أن المراد بالقيامة آخر الزمان كما يطلق عليه في الآثار كثيراً ولما كان ذلك
الزمان تكثر فيه الفتن والفساد والشكوك والشبهات فشر الناس من كان فيه ، ثانيها
أن يكون المراد بالموت الموت الارادي بقطع الذات وتزكية النفس ، والمعنى شر
الناس من قامت عليه القيامة وهو حي في الحياة الارادية غير مميت لنفسه بالامانة
الارادية ، فاذا مات بالموت الارادي ثم قامت القيامة يعني تم مات بالموت الطبيعي
فهو خير الناس ، ولعل هذا أولى من الاول ، والله العالم .

الحديث ٢١٣

ما روي ايضاً عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : ولد الزنا شر الثلاثة ، وله
توجيهان ، أحدهما : أن ذلك من حيث خبث الاصل وردانة النسب مضافاً الى تولده
من الخبيثين ؛ الثاني : أن المراد به الخليفة الثاني كما روى الصدوق في المعاني عن
أبي بصير قال سألته مما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : ولد الزنا شر
الثلاثة ما معناه قال : غنى به الاوسط إنه شر ممن تقدمه وممن تلاه .

الحديث ٢١٤

ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : لولا نمرود عيسى عن عبادة
الله لصرت على دينه ، ذكر النيشابوري في آخر سورة البقرة إنه عليه السلام قال
ذلك رداً على بعض النصاري الزاعمين الوهية عيسى عليه السلام الزاماً لهم ، فقال
النصراني كيف يجوز أن ينسب ذلك الى عيسى عليه السلام مع جده في طاعة الله
فقال له عليه السلام : إن كان عيسى آلهاً فكيف يعبده غيره ، وإنما المبد هو الذي
يليق به العبادة فانقطع النصراني ؛ ونحو ذلك مهوي في الميون عن الرضا عليه السلام

الحديث ٢١٥

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : فاطمة خير نساء امتي الا ما

٣٩٤ حديث فاطمة خير نساء امتي ، وحديث أنا النقطة أنا الخط

ولدته سرير ، وأحسن توجيهاته على تقدير صميمته أن تكون فيه (إلا) بمعنى الواو كما ذكره أهل العربية وحملوا عليه قوله زمالى (لئلا يسكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظالموا) ويكون المعنى أنها خير نساء امتي وخير نساء أمة ما ولدته سرير وهو عيسى وخصص تلك الأمة بالذكر لكثرة النساء الصالحات العابدات فيها دون امم ساير الانبياء .

المرتب ٢١٦

ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في مُقرر الحكم أنه قال : انا النقطة انا الخط انا الخط انا النقطة انا النقطة والخط ؛ قد ذكر المحدث الشريف الجزأري في توجيهه وجوهاً ، أحدها : أن يكون للزاد من النقطة القدرة الآلهية التي هي الاصل ؛ ومن الخط محلها وهو الجسد اتنوراني ، ووجه المناسبة ظاهر ، ثانيها أن العلوم والاحبار تنتهي اليه وعلمه يمتد الى جميع الأئمة عليهم السلام كما أنه النقطة نهاية الخط وهو الامتداد الطولي ، ثالثها : أن يكون اشارة الى قول الامام (ع) أنا الاول أنا الآخر أنا الظاهر أنا الباطن ، والرُّب في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله من أنه قال : خلق الله نوري ونور علي وسببنا فسبحت الملائكة وهللتنا فهلت الملائكة وكبرنا فكبرت الملائكة ، وفي رواية إن الأمين جبرئيل قال : أتاني هذا الشاب في عالم الأنوار وقال لي اذا قال لك ربك من أنا ومن أنت فقل أنت الرب الجليل وانا الحقير جبرئيل ، وقد روي ايضاً أنه قال : يا محمد إن الله بمت علياً مع الملائكة باطناً ، وبمته معك ظاهراً ، وهو يرجع في القيامة الصغرى وهو دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان وقد كان حاضراً مع جميع الانبياء ، وخلص كل واحد منهم من البلية ، ومن غرائب أسراره حتموره عند كل محتضر من الابرار والمجتهد ، رابعها : أنه عليه السلام مركز دائرة الكون ومحيطها ولولاه لما خلق الله شيئاً ، كما يستفاد من بعض الروايات وعليه دارت القرون في الدنيا والآخرة وعلمه وقدرته محيطان بدائرة الامكان كما يظهر

حديث من عرف الفصل من الوصل والحركة من السكون ٣٩٥

من خطبة البيان ، خامسها : أنه عليه السلام صاحب رياسة الامامة التي هي منتهى الكمالات والاذعان بها واجب على جميع الموجودات وهي ممتدة منه « ع » الى ولده صاحب العصر والزمان ، سادسها : أنه قد اجتمعت فيه اسرار النبوة التي هي الغاية والامامة العامة الممتدة الى السلطنة القاهرة عجل الله ظهورها ، سابعها : أنه العالم الملوي بالنظر الى اسرار قدسه ونجده ، والسفلي لكونه بشراً مركباً من العناصر الاربعية ، انتهى ، وقد تقدم توجيه آخر لمثل هذا الحديث في « المجلد الاول » فلا تغفل .

التهريث ٢١٧

ما روي عن الصادق عليه السلام أنه قال : من عرف الفصل من الوصل ، والحركة من السكون فقد بلغ مبلغ القرار في التوحيد ، وقد ذكر الشيخ البهائي رحمه الله أن المراد بالحركة السلوك ، وبالسكون القرار في احدية الذات ، وقد يعبر بالوصل عن فناء العبد بوصافه في أوصاف الحق وهو المبر عنه باحصاء أسماءه تعالى كما قال النبي صلى الله عليه وآله : من أحصاها فقد دخل الجنة ، أقول : وقد تقدم تحقيق ذلك مبسوطاً .

التهريث ٢١٨

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أنا النبي ابن النبي أخو النبي ، وحله مهروي في معاني الأخبار عن الصادق عليه السلام عن أبيه أن اعرايياً أتى رسول الله « ص » فخرج اليه في رداء ممسوق ، فقال يا محمد لقد خرجت إلي كما نكفتي ، فقال نعم يا اعرايبي أنا النبي ابن النبي أخو النبي ، فقال يا محمد أما النبي فنعم ، فكيف ابن النبي وأخو النبي ؟ فقال : أما سمعت الله عز وجل يقول (قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ (١)) وأما أخو النبي فإن منادياً نادى في السماء

(١) سورة الانبياء آية ٦٠ .

٣٩٦ حديث لا تصلوا ولا تزكوا ، ودعاء كليل (وما كانت لاحد فيها)

يوم أحد : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي .

الحديث ٢١٩

ما ينسب الى أمير المؤمنين ولم يثبت : وآثار الوضع عليه ظاهرة ، لا تصلوا ولا تزكوا فإن المصلي والمزكي هما في النار ، وغاية ما يوجه أن الاول مأخوذ من التصليّة بالنار أي لا تمذّبوا بها أحدا كما ورد في الاخبار : لا يعذب بالنار إلا رب النار ، والثاني من الزكوة أي لا تزكوا أنفسكم بل الله يزكي من يشاء .

الحديث ٢٢٠

قوله « ع » في دعاء كليل (وما كانت لاحد فيها مقرأ ولا مقاماً) حيث أن الظاهر أن لفظة (فيها) لا فائدة فيها بل هي مفسدة : ووجه بأنها ظرف مستقر صفة لما قبلها ، وحاصل المعنى : أنه لولا ما حكمت به من تعذيب المجاهدين واخلاق المعاندين لجمت النار كلها برداً وسلاماً وما كانت مقرأ لاحد يكون فيها ؛ لكنك حكمت به فصارت مقاماً لمن حكم بكونه فيها ؛ وقد اشتهر بينهم أنه يجب في المفهوم مطابقة المنطوق في العموم ، ولذا حكم ببطلان إنما رأيت أحداً وحينئذ فلو ترك لفظة (فيها) لاختل الكلام بأن يكون المعنى أن النار قد صارت مقرأ لكل أحد

الحديث ٢٢١

مارواه ابن جمهور في (الجلي) عنه صلى الله عليه وآله قال : العلم نقطة كثرتها الجهال ، والمتداول على الألسنة كثرتها الجاهلون ، قيل : المراد بكونه نقطة أنه لا اختلاف فيه ولا في مسائله بالحقيقة وإنما الاختلاف في مراتبه بحسب تفاوت مراتب العلوم ، وبالجملة : فالعلم الحقيقي لا اختلاف فيه ، وإنما أكثر باختلاف الجهال كما قال تعالى (وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما

حديث العلم نقطة كثرها الجهال ، وحديث انهم « ع » يعلمون ما كان ٣٩٧
 جائهم العلم بغيراً بينهم (١) .

الحديث ٢٢٢

ما رويناہ بطرق عديدة عنهم عليهم السلام : أنهم يعلمون ما كان وما يكون
 وما هو كائن ، ويعلمون ما في السموات وما في الارضين ، وكيف التوفيق بين
 ذلك وبين قوله تعالى (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ (٢))
 وقوله تعالى (لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ (٣)) والتوفيق بينها بوجوه ، الاول : أن الله
 تعالى هو العالم بالغيب ولكنه يطلع من يشاء على من يشاء ما غيبه كما قال تعالى :
 (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطِيعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مَنْ رُئِيَ مِنْ يَشَاءُ (٤)) ،
 الثاني : أن علوم الأنبياء والأئمة عليهم السلام يجوز فيها البداه والتفسير بناءً على
 جواز وقوع البداه في إخباراتهم ، وعلمه تعالى ليس فيه تغير أصلاً ، الثالث :
 أن لهم عليهم السلام حالتين حالة بشرية يجرون فيها مجرى البشر في جميع أحوالهم
 كما قال تعالى (قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ (٥)) وقوله تعالى
 (وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكُنْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ (٦)) ولهم حالة
 روحانية برزخية أولية تجري عليهم فيها صفات الربوبية واليه اشير في الدناه : لا
 فرق بينك وبينهم الا أنهم عبادك المخلصون .

الحديث ٢٢٣

ما رويناہ عنهم أن لكل إنسان تربة خلق منها يرفعها الملك من موضع ما
 يدفن فيه ؛ ويلقيها في الرحم فها هذه التربة وكيف يدفن رجل من أقصى بلاد
 الغرب في أقصى بلاد الشرق ، وكيف دفن آدم ونوح في موضع وتقلنا منه الى

- | | |
|----------------------------|-----------------------------|
| (١) سورة آل عمران آية ١٩ . | (٢) سورة النمل آية ٦٥ . |
| (٣) سورة التوبة آية ١٠١ . | (٤) سورة آل عمران آية ١٧٩ . |
| (٥) سورة الانعام آية ٥٠ . | (٦) سورة الاحراف آية ١٧٨ . |

غيره ، وكيف أكلت الارض لحومها ولم يبق الا العظم لأن الرواية وردت في نقل عظام آدم ؛ وما المراد بالدفن في الموضع الذي أخذت تلك الطينة منه ، وبعض الناس يحرق ، وبعضهم يأكله السبع ، ونحوه ، وقد اجيب عن الاول : بأن التربة هي البرودة واليبوسة وهي تنقل من موضعها بالملك الموكل بذلك حتى تكون هباءً ويصعد بالبخار الصاعد من حرارة الشمس الى الطبقة الزهريرية فتتحل اليبوسة المشاكلة في الرطوبة المشاكلة وتقع من السحاب مطراً فيختلط به نبات الارض بأن يفتدي بذلك النبات ومعنى تلك التربة وهي اليبوسة والبرودة مساوية في ذلك الماء ثم في ذلك النبات حتى اكلته أمه في طعامها ، فالتربة محفوظة حتى صعدت الى ترابها فاختلطت بمنيةا ، والعلة فيه أن مني الرجل حار يابس كالنار ، ومني المرأة بارد رطب كالماء والماء والنار لا يجتمعان فوضع الحكيم بينهما تربة باردة توافق مني الرجل لثلاثين منية وتكسر قوة حرارة مني الرجل لثلاثين مني المرأة فكانت التربة جامعة بين الضدين من الماء والنار لأنها تراب ، والوجه في دفن آدم في موضع ونقله الى آخر أن كل مخلوق يدفن في الموضع الذي قبضت منه تربته التي ماتت في لطفته ، وربما كانت رياح شديدة تنقل تراباً من موضع الى آخر ، والملك يقبض التراب للانسان من الموضع الآخر ، لأنه لا يأخذ كل تراب وإنما يأخذ تربته التي من أفضل طينته في عالم النور والخلق ، فإذا كانت في مكان عند خلق الارض فإن بقيت حتى قبضها الملك من تلك البقعة ابتداء دفن ذلك الميت فيها ، ولو كانت بلاده بعيدة عن تلك البقعة ، لا تزال نفسه تحن اليها حتى يسير اليها ويدفن في ذلك الموضع ، وإن نقلت الرياح تلك التربة الى موضع آخر وقبضها الملك من المكان الثاني وماتها في لطفته اذا مات دفن في الموضع الثاني بقدر ما مكثت فيه لطفته ، ثم ينقل الى الموضع الاول الذي هو أصل تربته ، وهذا هو السر في التطبيق بين ما تقدم وبين دفن الانسان في موضع ونقله منه ، وأما اكل الارض لحوم الانبياء فليس بمعلوم إذ لعل المراد بالعظام الجسد ، اطلقت عليه للشرفية ، حتى أن جيمها يقوم مقام الجسد في الاحكام كما ورد في وجوب الصلاة على جميع عظام الميت واما الجواب عن

حديث أنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس ، وحديث حسين مني ٣٩٩
 الأخير فالتربة الأصلية محفوظة مصونة لا يعترها تغيير ولا يعرض لها الاضمحلال
 والله العالم بالحال .

الحديث ٢٢٤

ما روي أنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قد وجهه بوجهين ، الاول :
 أن المراد بالساعة قيام القائم عليه السلام التي لا يجآيها لوقتها إلا هو ، وذلك لأنه
 يكون عذاباً على أعدائه الذين هم أشرار الناس قال تعالى (حتى إذا فتحنا عليهم باباً
 ذا عذابٍ شديدٍ إذا هم فيه مُبلسون (١) فيكون قيامه عليهم كذلك وقال تعالى
 (فارتقب يوم تأتي السماءُ بدخانٍ مُبينٍ . يتلقى الناس هذا عذاباً اليم (١)
 الثاني . أن يكون ذلك في آخر الرجعة ، بمد أن يرفع الله النبي « من » الى السماء
 بمد فناء المؤمنين ببقى الناس في هرج ومرج أربعين يوماً ثم ينفض اسرافيل في الصور
 نفخة الصمق فتقع النفخة على الباقين ، هذا إن أريد بالساعة القيامة الصغرى ،
 وإن أريد بها الكبرى صح ايضاً لأنها سعادة المؤمنين ووبال الكافرين وتقوم على
 شرار خلق الله تعالى .

الحديث ٢٢٥

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله قال : حسين مني وأنا من حسين ،
 والاشكال في الفقرة الثانية ، وقد قيل في توجيهها أنها لما كانا من نود واحد ثم
 قسما صدق أن كل واحد منهما من الآخر .

الحديث ٢٢٦

ما روي عنهم عليهم السلام من قولهم : أولنا محمد ، وأوسطنا محمد ،
 وآخرنا محمد ، وكلنا محمد ، وتوجيه الفقرة الأخيرة ما روي أنهم عليهم السلام

٤٠٠ حديث أولنا محمد وأوسطنا محمد وآخرنا محمد ، ومعنى ان الله واحد

إذا أتاهم ولد سموه محمداً ، وبعد سبعة أيام يغيرون اسمه إن شاءوا ، وقيل في توجيئه أنهم باعتبار نوع النور والولاية المطلقة ، والرد اليهم ، والافاضة عنهم : واحتياج الخلق في البدء والعود اليهم ، ووجوب الطاعة وغير ذلك هم كمحمد ، بل محمد لا تفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون .

الحديث ٢٢٧

ما روينا بالأسانيد السابقة عن رئيس المحدثين محمد بن بابويه في التوحيد والحاصل باسناده عن شريح بن هاني أن اعرابياً قام يوم الجمل الى أمير المؤمنين (ع) فقال يا أمير المؤمنين : أتقول إن الله واحد ؟ قال فحمل الناس عليه فقالوا يا اعرابي أما ترى ما فيه أمير المؤمنين من تقسيم القلب ، فقال أمير المؤمنين دعوه فإن الذي يريد اعرابي هو الذي يريد من القوم ، ثم قال : يا اعرابي إن القول في أن الله واحد على أربعة أقسام ، فوجهان منها لا يجوز أن على الله عزوجل ، ووجهان يثبتان فيه ، فاما اللذان لا يجوز أن عليه فقول القائل واحد يقصد به باب الأعداد فهذا ما لا يجوز لأن ما لا ثاني له لا يدخل في باب الأعداد ، أما ترى أنه كفر من قال ان الله ثالث ثلاثة ، وقول القائل هو واحد من الناس ، يريد به النوع من الجنس فهذا ما لا يجوز لأنه تشبيه ، وجعل ربنا عن ذلك ، وأما الوجهان اللذان يثبتان فيه فقول القائل : هو واحد ليس له في الاشياء شبيه كذلك ربنا وقول القائل إنه عزوجل أحدي المعنى يعني أنه لا ينقسم في وجود ولا عقل ولا وهم كذلك ربنا عزوجل .

قال العلامة المجلسي رحمه الله : التقسيم التفريق والمعنى الاول

ايضاح المتني هو الوحدة المتعدية ، بمعنى أن يكون له ثان من نوعه والثاني أن يكون المراد به صنفاً من نوع فإن النوع يطلق في اللغة على الصنف ، وكذا المجلس على النوع فإذا قيل لروي مثلاً هذا واحد من الناس بهذا المعنى يكون المعنى أن هذا صنف من أصناف الناس ، او هذا من أصنافهم ، ويحتمل

أن يكون المراد بالأول الذي له ثان في الأهمية والثاني الواحد من النوع داخل تحت جنس فلما أداته يريد به أي بالناس أنه نوع لهذا الشخص ويكون ذكر الجنس لبيان ان النوع يستلزم الجنس غالباً فيلزم التركيب من الاجزاء العقلية والمعنيان المبتتان الأول منها اشارة الى نفي الشريك ؛ والثاني منها الى نفي التركيب ؛ وقوله : في وجود أي في الخارج انتهى ، وقال بعض المحققين : لقد اقتبس الحكماء المتقدمون والمتأخرون الآلهيون من أنوارهم المثالية والعينية ، وقالوا كما قال أمتنا وساداتنا منهم نيثاغورس على ما نقله الشهرستاني في (الملل والنحل) : قال فيثاغورس : وكان في زمن سليمان النبي عليه السلام وقد أخذ الحكمة من معدن النبوة ، وقوله في الآلهيات إن البارئ تعالى واحد لا كالأحاد ولا يدخل في المدد ولا يدرك من جهة العقل ولا من جهة النفس ، فلا الفكر العقلي يدركه ولا المنطق النفسي يصفه ، هو فوق الصفات الروحانية غير مدرك من نحو ذاته ، وإنما يدرك بآثاره وصنائه وأفعاله فكل عالم من العوالم يدركه بقدر الآثار التي تظهر فيه فينتمه ويصفه بذلك القدر الذي خصه من صفة ، فالوجودات في العالم الروحاني قد خصت بآثار خاصة بروحانية فنتمه من حيث تلك الآثار ولا شك أن هداية الحيوان مقدرة على الآثار التي جبل الحيوان عليها وهداية الانسان مقدرة على الآثار التي جبل الانسان عليها فكل يصفه من نحو ذاته ويقدمه عن خصائص صفاته ، ثم قال الوحدة تنقسم الى وحدة غير مستفادة من الفيروهي وحدة البارئ تعالى ، ووحدة الاحاطة بكل شيء ووحدة الحكم على كل شيء ، ووحدة يصدر عنها الأحاد في الموجودات والكثرة فيها الى وحدة مستفادة ؛ وتلك وحدة المخلوقات ، وربما تقول الوحدة على الاطلاق تنقسم الى وحدة قبل الدهر ووحدة مع الدهر ووحدة بعد الدهر ، وقبل الزمان ووحدة مع الزمان ، والوحدة التي هي قبل الدهر هي وحدة البارئ جل شأنه ؛ والوحدة التي مع الدهر وحدة العقل الاول ، والوحدة التي بعد الدهر هي وحدة النفس ، والوحدة التي مع الزمان هي وحدة العناصر والمركبات ، وربما تنقسم الوحدة قسمة أخرى فنقول : اوحدة تنقسم الى وحدة بالذات ، ووحدة بالعرض ،

فالوحدة بالذات ليست الا لمبدع الكل الذي يصدر منه الوجدانيات في الممدد والمعدود ، والوحدة بالعرض تنقسم الى ما هو مبدأ الممدد وليس داخل في الممدد والى ما هو مبدأ المعدود وهو داخل فيه والاول كالواحدية للمقل الفعال لأنه لا يدخل في المعدد والمعدود ، والثاني ينقسم الى ما يدخل فيه كالجزم له فان الاثنين إنما هو مركب ، من واحدین وكذلك كل عدد مركب من آحاد لا محالة وحيثما ارتقى المعدد الى اكثر نزل بنسبة الوحدة اليه الى اقل والى ما يدخل فيه كاللازم لا كالجزم فيه وذلك لأن كل عدد ومعدود لن يخلو قط من وحدة تلازمه فان الاثنين والثلاثة في كونها اثنين وثلاثة وحدة مكررة وكذلك المعدودات من المركبات والبسائط واحدة ، إما في الجنس أو في النوع أو في الشخص كالجوهر في أنه جوهر على الاطلاق والشخص المميز مثل زيد في أنه ذلك الشخص بعينه واحد فلم تنفك الوحدة من الموجودات قط وهذه وحدة مستفادة من وحدة الباري تعالى زمت الموجودات كلها ، وان كانت في ذواتها متكررة : وإنما شرف كل موجود لغلبة الوحدة فيه فكما كان أبعد من الكثرة فهو أشرف وأكمل ، ومن التأخرين منهم الشيخ الرئيس قال في فصوله : فصل الأول تعالى لا يتكرر لاجل تكثر صفاته لأن كل واحداً من صفاته اذا تحقق تكون الصفة الاخرى عينها بالقياس اليه فتكون قدرته حياته ، وحياته قدرته ؛ ويكونان واحدة ، فهو حي من حيث هو قادر ، وقادر من حيث هو حي ، وكذلك سائر صفاته ، وقال فيه كون ذات الباري عاقلاً ومعقولاً لا يوجب أن تكون اثليبية في الذات ولا في الاعتبار ، فالذات واحدة والاعتبار واحد لكن في الاعتبار تقديم وتأخير في ترتيب المعاني .

الحديث ٢٢٨

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي بإسناده مرفوعاً عن أبي جعفر (ع) ، قال : إن الله خلق من خلقه ، وخلقه خلوه منه ، وكما وقع عليه اسم شيء فهو مخلوق ما خلا الله والخلو : بكسر الظاء وسكون اللام المحالي ، قال المحقق

الكاشاني في الوافي : والسّر في خلو كل منها عن الآخر أن الله سبحانه وجود بحت خالص لا ماهية له سوى الإنيّة ، والخلق ماهيات صرفة لا إنية لها من حيث هي وإنما وجدت به سبحانه وبإنيته فافترا ، وقال العلامة الجبلي رحمه ما محصله : خلو من خلقه أي : من صفات خلقه ، أو من مخلوقاته فيبطل مذهب الاشاعرة بالقول بزيادة الصفات واتصافه بمخلوقه مستحيل لما تقرر من أن الشيء لا يكون قابلاً قابلاً لشيء واحد وإيضاً الفاقد للشيء لا يكون معطياً له ، وكذا يدل على نقي ما ذهب إليه الكرامية من اتصافه سبحانه بالصفات الموجودة الحادثة وعلى نقي ما ذهب إليه بعض الصوفية من عروض الماهيات الممكنة للوجود القائم بالذات ، وقوله : وخلقه خلو منه ، أي من صفاته ، أو المراد أنه لا يحمل في شيء وجهه من الوجوه فينبني قول التصاري بأنه سبحانه جوهر واحد ثلاثة اقسام هي الوجود والعلم والحياة المبر عنها عندم بالأب والابن وروح القدس ، وينفي مذهب بعض الفلاة والصوفية ، وقال المحقق المازندراني : يقال فلان خلو من كذا ، أي خال برى منه يعني أن بينه وبين خلقه مباينة في الذات والصفات لا يتصف كل واحد منهما بصفات الآخر ، واليه أشار أمير المؤمنين (ع) بقوله : بان من الاشياء بالقهر لها والقدرة عليها ، وبانت الاشياء منه بالخضوع والرجوع اليه ، فذكر «ع» في بينوته من مخلوقاته ما ينبني له من الصفات وفي بينوتها منه ما ينبني لها فالذي ينبني له كونه قاهراً لها غالباً عليها مستولياً على ايجادها واغدامها والذي ينبني لها كونها خاضعة في ذل الامكان والحاجة لزمته وقهره ، وراجمة في وجودها وكالاتها الى وجوده وبذلك حصل التباين بينه وبينها ، وكما وقع عليه اسم شيء فهو مخلوق ما خلا الله لأن الله كان ولم يكن معه شيء فكل شيء غيره محدث مخلوق ؛ وهذا كالتعليل لسابق لأنه يفيد أنه لا يجوز اتصافه تعالى بصفات خلقه لأن صفات خلقه مخلوقة ولا يجوز اتصافه بما هو مخلوق لاستحالة حقوق النقص به وافتقاره الى الممكن أو لأنه لا يجوز اتصاف اطلاق بصفاته والا لكان له صفة زائدة مشتركة فتكون تلك الصفة غيره فتكون مخلوقة ، وقد عرفت أنه لا يتصف بما هو مخلوق وهذا كما ترى

ذل على أن صفاته تعالى عين ذاته يعني ليس لصفته معنى موجود مغاير لذاته فليس له مثلاً قدرة موجودة ولا علم موجود ، الى غير ذلك بل ذاته المقدسة من حيث التعلق بالمتدورات قدرة ، وبالملومات علم ، من غير تكثر للذات أصلاً ، وهذا كما أن الواحد نصف الاثنين وثالث للثلاثة ورابع للاربعة الى غير ذلك مع أن ذلك لا يوجب تمدده وتكثره أصلاً والتكثر إنما وقع في الاضافة والمضاف اليه الخارجين عنه

الحديث ٢٢٩

ما رويناها بالأسانيد المتقدمة عن ثقة الاسلام في الكافي بأسناده عن أبي بصير قال : قلت لأبي عبد الله : شاء وأراد ، وقدر وقضى ، قال : نعم ، قلت : واجب ؛ قال : لا ، قلت : وكيف شاء وأراد وقدر وقضى ولم يجب ؟ قال هكذا خرج الينا . قال الملامة المجلسي رحمه الله ما ملخصه : أي هكذا وصل الينا من النبي « ص » وآبائنا ولما كان فهمه يحتاج الى لطف قريحة وكانت الحكمة تقتضي عدم بيانه لسائل اکتفى عليه السلام ببيان المأخذ عن التبيين العقلي ، وكلامه (ع) يحتمل وجوهاً « . » ، قال المحقق المازندراني في قوله : قال لا ، أي لا يجب جميع ذلك فالتنفي وارد على الايجاب الكلي وإنما قلنا ذلك لأن الايجاب الجزئي ثابت وذلك لأن الله تعالى يجب جميع أفعاله وبرضاها ويجب بعض أفعاله عباده أعني الطاعات والخيرات ولم يجب بعضها أعني المعاصي والشرور وفي نفي الايجاب الكلي رد على الجبرية لأنهم قائلون بأنه تعالى يريد ويجب جميع أفعاله عباده حتى الكفر والزنا والسرة وغير ذلك من القبائح والشرور بناءً على أن جميع أفعالهم مخلوقة له تعالى بلا واسطة ، انتهى ، وقال الفاضل القاشاني : لعل الامام عليه السلام إنما عرض عن جواب السائل وأبهم الأمر فيه لدقة الجواب وكونه بحيث لا يناله فهم الاكثريين ويمكن الاشارة الى لمعة لمن كان من أهله في هذا الزمان الذي يوجد فيه أقوام متمعنون كما اشير اليه في حديث عاصم بن حميد بأن يقال إن المشية والارادة والتقدير

حديث كنت كزراً مخفياً فأحببت ان اعرف نقامت الخلق لكي اعرف ٤٠٥
 والقضا كلها فعل من الله سبحانه وهي حكم الله في الاشياء على حد علمه بها وأما
 الشيء المراد المقدر المقضي الذي يقع في الوجود فإنه ربما يكون من فعل المبدئي الذي
 يطلبه من الله تعالى باستمداده وهو قد يكون محبوباً مرضياً كالإيمان والطاعات ،
 وقد يكون مبغوضاً مسخوياً كالكفر والمعاصي ولا شك أن الحكم غير المحكوم
 به والمحكوم عليه ، لكونه نسبة قائمة بهما فلا يلزم من كون الحكم الذي من طرف
 الحق خيراً أن يكون المحكوم به الذي من جهة المبدئ خيراً ومحبوباً وهذا هو
 التحقيق في التفصي عن شبهة مشهورة وهي أنه قد ثبت وجوب الرضا بالقضاء ،
 وعدم جواز الرضا بالكفر والمعاصي : فإذا كان الكفر والمعاصي من القضاء
 فكيف التوفيق .

الحديث ٢٣٠

ما روي في الحديث القدسي من قوله : كنت كزراً مخفياً فأحببت أن
 أعرف فخلقت الخلق لكي أعرف . واورد عليه اشكال وهو : أن الخفاء لا يكون
 الا مع وجود أحد يخفي عليه الشيء حين يتصف ذلك الشيء بالخفاء كما يقال : هذا
 الشيء مخفي عن فلان وخفي عليه الشيء الفلاني ولم يكن في عالم الازل مخلوق حتى
 يتصف سبحانه بالخفاء فكيف قال مخفياً ، واجيب بوجهين ، الاول : أن أرباب
 اللغة قد صرحوا بأن خفي بمعنى ظهر كما في الصحاح والنهاية وغيرهما فالعنى حينئذ
 اني كنت كزراً ظاهراً فخلقت الخلق ليعرفوني على هذا الظهور الذي انا عليه ولو لم
 اكن بهذه الغاية من الظهور لما توصلوا الى معرفتي بعد خلقي ايام ، الثاني : أن
 يكون الخفاء بمعناه الآخر وهو الانسب بالكثرة ولكن المبادي إنما تطلق عليه
 سبحانه باعتبار غاياتها ولوازمها ومعناه حينئذ : اني كنت كزراً مستوراً محتجباً
 تحت سرادق العز والجلال فأحببت أن ابرز من تحت هذا الحجاب فخلقت الخلق
 واظهرت نفسي لهم من تحت تلك السرادقات ليعرفوني فانه سبحانه لما خلق مخلوقاته
 تنزل من ذلك الحجاب الى غاية الظهور وازال الموانع التي لو بقيت بعد الخلق على

٤٠٦ حديث من خلق الله عزوجل العقل ، وحديث خلق الله العقل من أربعة
ما كانت عليه قبله لم يصل الى أقرب درجة من مراتب معرفته العقول الطامعة .

الحديث ٢٣١

مارويناه باسانيدنا السالفة عن الصدوق في « العلل » باسناده عن علي بن
أبي طالب عليه السلام أن النبي « ص » سُئِلَ : من خلق الله عزوجل العقل ؟ قال :
خلقه ملك له رؤس بمدد الخلائق ، من خلق ومن يخلق الى يوم القيامة ، واكمل
راس وجهه ، ولكل آدمي راس من رؤس العقل ، واسم ذلك الانسان على وجه
ذلك الراس مكتوب ، وعلى كل وجه سترملي لا يكشف ذلك الستر عن ذلك الوجه
حتى يولد هذا المولود ، و يبلغ حد الرجال أو حد النساء ، فإذا بلغ كشف ذلك
الستر فيقع في قلب هذا الانسان نور فيفهم الفريضة والسنة والجيد والردى ، ألا
ومثل العقل في الانسان كمثل السراج في وسط البيت . قال العلامة المجلسي (ره)
هذا الخبر من غوامض الأخبار والظاهر أن الكلام فيه مسوق على نحو الرموز
والاسرار ، ويحتمل أن يكون كناية عن تعلقه بكل مكلف وأن لذلك التعلق وقتاً
خاصاً ، وقيل : إن ذلك الوقت موانع من تعلق العقل من الأغشية الظلمانية
والكدورات الهبولانية كستر مسدول على وجه العقل ، ويمكن جملة على ظاهر
حقيقته على بعض الاحتمالات السالفة في كيفية خلق العقل ، وقوله : خلقه ملك
لعله بالاضافة أي خلقه كخلق الملائكة في لطافة وروحانية ، ويحتمل أن يكون
خلق مضافاً الى الضمير مبتدأ وملك خبره أي خلقته خلقه ملك أو هو ملك حقيقةً

الحديث ٢٣٢

مارويناه عن كتاب (الاختصاص) قال قال الصادق عليه السلام : خلق الله
العقل من أربعة أشياء ، العلم ، والقدرة ، والنور ، والمشية بالامر ، فجعله قائماً
بالعلم دائماً في الملكوت . قال العلامة المجلسي رحمه الله : لعل المراد بالنور ظهور
الكالات والاخلاق السنية والاعمال المرضية ، وبالمشية بالامر اختيار محاسن

الامور تخلق العقل من هذه الاشياء الاربعة لعلة كناية عن استزامه لها فكانها مادة ، ويحتمل أن تكبرن (من) تعليلية أي خلقه لتحصيل تلك الامور ، أو المعنى أنه تعالى لم يخلقه من مادة بل خلقه من علمه وقدرته ونوريته ومشيته فظهر في تلك الآثار من انوار جلاله ، أو المراد أن العقل يطلق على الحالة المركبة من تلك الخلال ، وأما قيامه بالعلم فظاهر إذ بترك العلم يسلب العقل ، وكونه دائماً في الملكوت أي هو دائماً متوجه الى الترقى الى الدرجة العليا ومعرض عن شواغل الدنيا ومتصل بأرواح المقربين في الملا الأعلى ومتبهاً للمروج الى جنة المأوى .

الحديث ٢٣٣

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبد الله عن الحر والبرد مم يكونان ؟ فقال لي : يا أبا أيوب إن المريح كوكب حار ، وزحل كوكب بارد ، فإذا بدا المريح في الارتفاع انحط زحل وذلك في الربيع فلا يزال كذلك كلما ارتفع المريح درجة انحط زحل درجة ، ثلاثة أشهر حتى ينتهي المريح في الارتفاع وينتهي زحل في الهبوط فيلحق المريح فلذلك يشتد الحر فإذا كان في أول الصيف وأول الخريف بدأ زحل في الارتفاع وبدأ المريح في الهبوط فلا يزال كذلك كلما ارتفع زحل درجة انحط المريح درجة ، حتى ينتهي المريح في الهبوط وينتهي زحل في الارتفاع فيجاء زحل وذلك في أول الشتاء وآخر الصيف فلذلك يشتد البرد ، وكلما ارتفع هذا هبط هذا وكلما هبط هذا ارتفع هذا ، فإذا كان في الصيف يوم بارد فالفعل في ذلك للقمر ، وإذا كان في الشتاء يوم حار فالفعل في ذلك للشمس هذا تقدير العزيز العليم وأنا عبد رب العالمين ، قال العلامة المجلسي رحمه الله أشكل على الناظرين في هذا الخبر حله من جهة أن حركتي زحل والمريح الخاصتين غير متوافقتين ولا مطابقتين لحركة الشمس والقمر والفصول الحاصلة منها بوجه ، ويخطر بالبال حل يمكن حمل الخبر عليه ليندفع الاشكال وهو أن يكون حرارة أحد الكوكبين وبرودة الآخر بالخاصية لا بالكمية

٤٠٨ حديث سؤال الزنديق ابا عبد الله « ع » عن الشمس اين تغيب

من قبل التأثيرات الناقصة التي تذهب الى اوضاع الكواكب فيكون لكل منها تدوير ويكون ارتفاع المريح في تدويره إما مؤثراً ناقصاً ، أو علامة لزيادة الحرارة ويكون ارتفاعه عند انحطاط زحل بحركة تدويره وانحطاطه مؤثراً ناقصاً أو علامة لضعف البرودة ولذا يصير الهواء بالصيف حاراً وفي الشتاء ، بعكس ذلك ، ولم يدل دليل على امتناعه كما يقولون في القمر إن قوته وارتفاعه مؤثران وعلامة لزيادة البرد والرطوبات وقد اثبتوا أفلاكاً كثيرة جزئية لكل من السيارات لضبط الحركات ومع ذلك يرد عليهم ما لا يمكنهم حله فلا ضير في أن تثبت فلكا آخراً لتصحيح الخبر المنسوب الى الامام عليه السلام ، قوله : فيجول المريح ، كذا في اكثر نسخ الكافي وهو إما من الجلاء بمعنى الخروج والمفارقة عن المكان أي يأخذ في الارتفاع أو من الجلاء بمعنى الوضوح والانكشاف ، وفي بعض نسخه يعملو في الموضعين وفي كتاب النجوم فيلحق فيها ولها وجه قريب ، ولعل قوله « ع » : وأنا عبد رب العالمين لحضور بعض الغلاة في ذلك المجلس ، قال ذلك ردّاً عليهم وقيل أول الكلام مبني على زعم المنجمين من تأثير الكواكب ورد ذلك أخيراً بقوله : هذا تقدير العزيز العليم ، وحاصله أن المنجمين يمدون المريح حاراً يابساً ، وزحل بارداً رطباً وغرضهم أن تأثيرها في السفليات كذلك وتخصيص المريح وزحل بالذكر لكونها من العلوية وهي أشرف عندهم ، والمراد بارتفاع المريح وانحطاط زحل حسن حال الاول وسوء حال الثاني بزعمهم إذ الشمس من أول الحمل كلما ازدادت ارتفاعاً في الآفاق المابلية الشمالية اشتدت حرارة الهواء فارتفع مانع تأثير المريح وقوى تأثيره وضعف تأثير زحل وكذا العكس .

الحمية ٢٣٤

ما روينا عن الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم قال سأل الزنديق ابا عبد الله عليه السلام عن الشمس اين تغيب قال : إن بعض العلماء قال : اذا انحدرت اسفل القبة دار بها العلك الى بطن السماء صاعدة أبداً الى أن تنحط الى

موضع مطلقها يعني أنها تغيب في عين حامية : ثم تخرق الارض راجعة الى موضع مطلقها فتجبر تحت العرش حتى يؤذن لها بالطلوع ويسلب نورها كل يوم ويتخلل نور آخر ، قال : نخلق النهار قبل الليل ؟ قال : نعم خلق النهار قبل الليل ، والشمس قبل القمر ، والارض قبل السماء ، (الحديث) . قال العلامة المجلدي رحمه الله : قوله (صاعدة) أشار عليه السلام بذلك الى أن الشمس اذا غابت عندنا تطلع على قوم آخرين ، فهي عندم صاعدة الى أن تصل الى قمة الراس عندم وهي قمة القدم عندنا ، ثم تنحط عندم الى أن تصل الى مشرقنا ، ونحيرها واذنها لعلها كنايةتان عن أنها مستخرة للرب متحركة بقدرته اذا شاء حركها ومقى شاء سكنها ففي كل آن من آتات حركتها في مطلع قوم وطلوعها عليهم بأذنه وقدرته سبحانه ، ولو شاء لجعلها ساكنة ولما كان الباقي في البقاء محتاجاً الى المؤثر فهي في كل آن باعتبار امكانها مساوية النور والصفات والوجود بحسب ذاتها دائماً تكتسب جميع ذلك من خالقها ومدبرها فهي في جميع الارقات والازمان تحت عرش الرحمان وقدرته ، متحيرة في أمرها ساجدة خاضعة لربها تسأله بلسان امكانها وافتقارها الاذن في طلوعها وغروبها وتكسى حلة من نوره تعالى ، والقائلون بتجدد الأمثال يمكنهم التمسك بامثال هذا الخبر .

الحديث ٢٣٥

ما رويناها بالاسانيد السانفة عن علي بن ابراهيم في تفسيره باسناده عن الحكم ابن المستنير عن علي بن الحسين عليه السلام قال : إن من الآيات التي قدرها الله للناس بما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض ، وإن الله قدر فيه مجاري الشمس والقمر والنجوم والكواكب ، ثم قدر ذلك كله على الفلك ، ثم وكل بالفلك ملكاً معه ، سبعون الف ملك يديرون الفلك ، فاذا دارت الشمس والقمر والنجوم والكواكب معه نزلت في منازلها التي قدرها الله فيها ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد وأراد الله أن يستعذبهم بأية من آياته أمر الملك الموكل بالفلك

أن يزيل الفلك الذي عليه مجاري الشمس والقمر والنجوم والكواكب فيأمر الملك
 أولئك السبعين الف ملك أن يزيلوا الفلك عن مجاريه ؛ قال : فيزيلونه فتصير الشمس
 في ذلك البحر الذي يجري الفلك فيطمس ضوءها ويغير لونها ، فإذا أراد الله أن
 يعظم الآية طمست الشمس في البحر على ما يجب الله أن يخوف خلقه بالآية فذلك
 عند شدة انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر ، فإذا أراد الله أن يخرجها ويردها
 الى مجراها أمر الملك الموكل بالفلك أن يرد الشمس الى مجريها فيرد الملك الفلك الى
 مجريه فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك ؛ ثم قال علي بن الحسين
 عليه السلام : إنه لا يفزع لها ولا يهرب إلا من كان من شيعتنا ؛ فإذا كان ذلك
 فافزعوا الى الله وراجعوا ، قال : وقال أمير المؤمنين عليه السلام : الارض مسيرة
 خمسمائة عام ، الحسراب منها مسيرة أربعمائة عام ، والمار منها مسيرة مائة عام ،
 والشمس ستون فرسخاً في ستين فرسخاً ، والقمر أربعون فرسخاً في أربعين
 فرسخاً بطونهما تضيئان لأهل السماء ، وظهورهما لأهل الارض والكواكب كاعظم
 جبل على الارض وخلق الشمس قبل القمر ؟ وقال سلام بن المستنير : قلت لأبي جعفر
 عليه السلام : لم صارت الشمس أحر من القمر ؟ قال : لأن الله تعالى خلق
 الشمس من نور النار وصفو الماء طبقة من هذا وطبقاً من هذا حتى اذا صارت سبعة
 أطباق البسها لباساً من نار فمن هناك صارت أحر من القمر ، قلت : فالقمر ؟
 قال : إن الله خلق القمر من ضوء نور النار وصفو الماء طبقة من هذا وطبقاً من
 هذا حتى اذا صارت سبعة أطباق البسها لباساً من ماء فمن هناك صار القمر أبرد
 من الشمس .

هذا الخبر مهوي ايضاً في الكافي والفقيه بتفاوت ما ، قال

ايضاح المحقق المحدث المجلسي رحمه الله : اعلم أن الفلاسفة ذهبوا الى

أن جرم القمر مظلم كثيف صيقل يقبل من الشمس الضوء لكثافته وينعكس عنه
 لضعفاته فيكون ابدأ المضيء من جرمه الكروي أكثر من النصف بقليل لكون
 جرمه أصغر من جرم الشمس وقد ثبت في الاصول أنه اذا قبل الضوء كرة

صغرى من كرة أعظم منها كان المضيء من الصغرى أعظم من نصفها وتفصل بين المضيء والمظلم دائرة قريبة من العظيمة تسمى دائرة الثور وتفصل بين ما يصل اليها نور البصر من جرم القمر وبين ما لا يصل دائرة الرؤبة وهي ايضا قريبة من العظيمة لما ثبت في مناظرات اقليدس أن ما يرى من الكرة يكون أصغر من نصفها وهاتان الدائرتان يمكن أن يتطابقا وقد يتفارقان إما متوازيتين أو متقاطعتين أو لا إذا ولا ذلك وقد تؤخذان عظيمتين إذ لا تفاوت بالحس بين كل منهما وبين العظيمة ويجعل ما يقارب التطابق تطابقاً ، فإذا اجتمعت الشمس والقمر صار وجهه المضيء اليها والمظلم اليها ، وتتطابق الدائرتان وهو الحاق فاذا بمد عنها يسيراً تقاطعت الدائرتان على حوادير ومنفرجات فاذا بعد منها قريباً من اثنتي عشرة درجة يرى من وجهه المضيء ما وقع منه بين الدائرتين من جهة الحدتين اللتين الى صوب الشمس وهو الهلال ولا تزال هذه القطعة تزايد بتزايد البعد عن الشمس ، والحوادير تتعاطم والمنفرجات تتصاغر حتى يصير التقاطع بين الدائرتين على قوائم ويحصل التربييع فيرى من الوجه المضيء نصفه ولا يزال يتزايد المرئي من المضيء ويتعاطم اتراج الزاويتين الاولتين الى وقت الاستقبال فتطابق الدائرتان مرة ثانية ويصير الوجه المضيء اليها والى الشمس معاً وهو البدر ثم يقع التقارب فيعود تقاطع الدائرتين على المختلفات أولاً ثم على قوائم ثانياً وحصل التربييع الثاني ثم يؤل الحال الى التطابق فيعود الحاق وهكذا الى ما شاء الله ، والكسوف عندم حالة تعرض للشمس من عدم الاستتارة والانارة بالنسبة الى الابصار حين ما يكون من شأنها ذلك بسبب توسط القمر بينها وبين الابصار ، وذلك اذا وقع القمر على الخط الخارج من البصر الى الشمس ، ويسمى ذلك بالاجتماع المرئي ويكون لا محالة على أحد المقدمتين الراس أو الذنب أو بقربهما بحيث لا يكون للقمر عرض مرئي بقدر مجموع نصف قطره وقطر الشمس فلا محالة يحول بين الشمس وبين البصر ويحجب بنفسه المظلم نورها عن الناظرين بالكل وهو الكسوف الكلي أو البعض فالجزئي ولكونه حالة تعرض للشمس لا في ذاتها بل بالنسبة الى الابصار حذر أن يتفق الكسوف بالنسبة

الى قوم دون قوم كما اذا سترت السراج بيدك بحيث يراه القوم وأنت لا تراه وأن يكون كلياً لقوم آخرين أو جزئياً لكل لكن على التفاوت وأما اذا كان عرض القمر المرئي بقدر نصف مجموع القطرين فيما بين جرم القمر مخروط شعاع الشمس فلا يكون كسوفاً ، وأما خسوف القمر فيكون عندهم عند استقبال الشمس اذا كان على احدى المقدمتين أو بقر بهما بحيث يكون عرضه أقل من مجموع نصف قطره وقطر مخروط ظل الارض المحجب بالارض عن نور الشمس فيرى إن كان فوق الأرض على ظلامه الأصلي كلاً أو بعضاً وذلك هو الخسوف الكلي أو الجزئي ، وأما اذا كان عرضه عن منطقة البروج بقدر نصف القطرين فلا ينخسف ، اذا عرفت هذا فالكلام في هذا الخبر على وجوه ، الأول : أن يقال : إن هذه مقدمات حدسية ظنية فانه يمكن أن تكون هذه الاختلافات لجهة اخرى كما قال ابن هيثم في اختلاف تشكيلات القمر إنه يجوز أن يكون ذلك لأن القمر كرة مضيئة نصفها دون نصف وأنها تدور على مركز نفسها بحركة مساوية لحركة فللكها فاذا كان نصفه المضيء الينا فبدراً أو المظلم فحاقاً وفيما بينهما يختلف على قدر ما تراه من المضيء ، وايضا يمكن أن يكون الفاعل المختار يحدث فيه نوراً بحسب ارادته في بعض الأحيان ولا يحدث في بعضها فالحكم ببطلان الخبر أو تأويله غير مستقيم ، الثاني : إنه يمكن أن يكون عند حدوث تلك الاسباب يقع المرور على البحر ايضا ويكون له ايضا مدخل في ذلك وامتناع الحرق والالتيام على الافلاك وعدم جواز الحركة المستقيمة فيها وامتناع اختلاف حركاتها وأمثال ذلك لم يثبتوها الا بشبهات واهية وخرافات فاسدة لا يخفى وهنأ على من تأمل بالانصاف فيها مع أن القول بها يوجب نفي كثير من ضروريات الدين من المراجم وزول الملائكة وعروجهم وخرق السموات وطيبها وانتشار الكواكب وانكسافها في القيامة الى غير ذلك مما صرح به القرآن المجيد والأخبار المتواترة ، الثالث : ما ذكره الصدوق في الفقيه قال : إن الذي يخبر به المنجمون فيتنفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وإنما يجب الفرع فيه الى المساجد والصلاة لأنه آية نبيه آية الساعة ، ويؤيده ما روي من

وقوع الكسوف والخسوف في يوم عاشوراء وليلته وما رواه الشيخ المفيد في الارشاد بلناده الى الفضل بن شاذان عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن نعلبة الأزدي قال قال أبو جعفر عليه السلام : آيتان تكونان قبل القيام كسوف الشمس في النصف من شهر رمضان وخسوف القمر في آخره قال : قلت يا رسول الله تكسف الشمس في نصف الشهر والقمر في آخره فقال أبو جعفر عليه السلام : أنا أعلم بما قلتُ إنما آيتان لم تكونا منذ هبط آدم عليه السلام ، ورواه في الكافي ونحوه ، الرابع . ما أوله بمض المتفلسفين وهو أن المراد بالبحر في الكسوف ظل القمر وفي الخسوف ظل الارض على الاستعارة ، ووجدت في بعض الكتب مناظرة لطيفة وقعت بين رجل من المدعين للإسلام يذكر هذا التأويل للخبر وبين رجل من راحة الهند قال له حين سمع ذلك التأويل منه لا يخلو من أن يكون مراد صاحب شريعتك ما ذكرت أم لا ؛ فان لم يكن مراده ذلك فالويل لك حيث اجترأت على الله وعليه صلى الله عليه وآله وحملت كلامه على ما لم يردده وافتربت عليه ، وإن كان مراده ذلك فله غرض في التمييز بهذه العبارة ومصلحة في عدم التصريح بالمراد لقصور أفهام عامة عن فهم الحقائق ، فالويل لك ايضا حيث تقضت غرضه وأبطلت مصلحته وهتكت ستره ، وأقول : هذا الكلام متين وإن كان قابله على ما قل من الكافرين لأن عقول المباد قاصرة عن فهم الاسباب والمسببات وكيفية زول الانكال والعقوبات فاذا سمعوا المنجم يخبر بوقوع الكسوف أو الخسوف في الساعة الفلانية بمقتضى حركة الفلك لا يخافون ولا يفرعون عند ذلك الى ربهم ولا يرتدعون به عن معصية ولا يمدونه من آثار غضب الله تعالى ولا يعلمون أنه يمكن أن يكون الصالح القديم والقادر الحكيم لما خلق العالم وقدر الحركات وسبب الاسباب والمسببات علم بعلمه الكامل أحوالهم وأفعالهم في كل عصر وزمان وما يستحقونه من التحذير والانداز حركات الافلاك على وجه يطابق الخسوف والكسوف وغيرها من الآيات بقدر ما يستحقونه بحسب أحوالهم من الانذارات والعقوبات ، وقوله عليه السلام والارض مسيرة خمسمائة عام لعل المراد أنه اذا أراد الانسان أن يدور جميع الارض ويطلع

حديث ان الله خلق حجاباً من ظلمة مما يلي المشرق

على جميع بقاعها الظاهرة والظاهرة لا يكون الا في خمسمائة سنة ، وكذا المعمور وغير المعمور إذ لو كان المراد السير على عظمة محيطه بالارض يكون ذلك في قليل من السنين إذ كانت مساحتهم المذكورة في كتبهم حقاً لأنهم قالوا محيط دائرة عظمة تُعرض على الارض ثمانية آلاف فرسخ فيمكن قطعه في ثلاث سنين تقريباً وكون الشمس ستين فرسخاً لعله بالفراسخ المملوئية أو المراد أن نسبتها الى فللكها كنسبة تلك الفراسخ الى الارض وكذا القمر أو المراد به العدد الكثير وعبراً هكذا تقريباً الى فهم السائل وكذا المراد بكون الكواكب كاعظم جبل وان نسبة كل منها الى السماء كنسبة أعظم جبل الى الأرض كل ذلك بناء على صحة ما ذكره أصحاب الهيئة وهو غير معلوم فإنهم عولوا في ذلك على مساحات وارضاد تصدى جماعة من الكفرة لتتحققها وضبطها ؛ وقوله « ع » : حتى اذا كانت سبعة أطباق ، يحتمل أن يكون المعنى أن الطبقة السابعة فيها من نار فتكون حرارتها لجهتين لتكون طبقات النار أكثر برحدة وكون الطبقة العليا من النار ، ويحتمل أن يكون لباس النار طبقة ثامنة فتكون الحرارة للجهة الثامنة فقط وكذا في القمر يحتمل الوجهين ثم إنه يحتمل أن يكون خلقها من النار والماء الحقيقيين من صفوها والطفها وأن يكون المراد جوهرين لطيفين مشابهي لهما في الكيفية ولم يثبت امتناع كون العناصر في الفلكيات برهان وقد دل الشرع على وقوعه في مواضع شتى .

الحمية ٢٣٦

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي بإسناده عن أبي ولاد قال قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الله تعالى خلق حجاباً من ظلمة مما يلي المشرق ووكل به ملكاً فإذا غابت الشمس اغترف ذلك الملك غرفةً بيديه ثم استقبل بها المغرب يتبع الشفق ويُخرج من بين يديه قليلاً قليلاً ويمضي فيوافي المغرب عند سقوط الشمس فيسرح في الظلمة ثم يعود الى المشرق فإذا طلع الفجر نشر جناحيه فاستاق الظلمة من المشرق حتى يوافي بها المغرب عند طلوع الشمس .

حدث اذا اتصف الليل ظهر يَياض في وسط السماء ٤٩٥

قال في البحار : هذا الخبر من معضلات الاخبار ولعله من **بيانه** غوامض الأسرار (ومن) في قوله من ظلمة يحتمل البياض والتبويض والاستيقاق السوق ولعل الكلام مبني على استعارة تمثيلية لبيان أن شيوع الظلمة واشتدادها تابعان لقلة مدة الشفق وغيبوبته وكذا العكس وأن جميع ذلك بتقدير المدبر الحكيم وبتقدير العزيز العليم ، وربما يؤول الخبر بأن المراد بالحجاب الظلماني ظل الارض المخروطي من الشمس ، وبالمك الموكل به روحانية الشمس المحركة لها الدائرة بها ، وبأحدى يديه القوة المحركة لها بالذات التي هي سبب لنقل ضوئها من محل الى آخر ، وبالأخرى القوة المحركة لظل الارض بالعرض بتبعية تحريك الشمس التي هي سبب لنقل الظلمة من محل الى آخر وعوده الى المشرق إنما هو بعكس البده وبالإضافة الى الضوء والظل والنسبة الى فوق الارض وتحتها ونشر جناحيه كآية كناية عن نشر الضوء من جانب والظلمة من آخر ولعل السكوت عن مثل ذلك ورد علمه الى الامام عليه السلام أحوط وأولى .

الحديث ٢٣٧

ما روينا عن ثقة الاسلام في الكافي بإسناده عن سليمان بن حفص المروزي عن أبي الحسن العسكري عليه السلام قال : اذا اتصف الليل ظهر يياض في وسط السماء شبه سمود من حديد ، نضى له الدنيا فيكون ساعة ثم يذهب ويظلم فإذا بقي ثلث الليل ظهر يياض من قبل المشرق فاضاءت له الدنيا فيكون ساعة ثم يذهب فيكون وقت صلاة الليل ثم يظلم قبل الفجر ثم يطلع الفجر الصادق من قبل المشرق قال : ومن أراد أن يصلي صلاة الليل في نصف الليل فذاك زواله .

قوله : ويضى ، أي البياض مجازاً ، وفي بعض النسخ بانه أي **ايضاح** الدنيا ، ويحتمل أن يراد بالاضائة الأنوار المعنوية للمقربين بسبب فتح أبواب السماء لرحمة ونزول الملائكة لارشاد العباد ، وتغييرهم وندائهم أيام من ملكوت السموات كما ورد في الروايات ، ويحتمل أن تكون آوار ضعيفة

تُخفى على أكثر الناس في أكثر الاوقات وتظهر لأبصار العارفين الذين ينظرون بنور الله كما أن الملائكة تراهم الانبياء والاوصياء دون غيرهم ويحتمل أن يكون ظهور البياض كناية عن نزول الملك الذي ينزل نصف الليل الى سماء الدنيا لينادي العباد فتضيء له الدنيا أي يقوم الناس للعبادة فيظهر له نور على الارض بسبب عبادتهم كما ورد في الخبر أنهم يضيئون لأهل السماء ثم يذهب لأنهم ينامون قليلا كما ورد من سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله ثم يقومون اذا بقي ثلث الليل وظهور البياض من قبل المشرق لأن الملك ينتقل اليه ثم يظلم قبل الفجر أي ينامون قليلا ، والله العالم

الحديث ٢٣٨

ماروبناه عن ثقة الاسلام في الكافي بإسناده عن الحسن بن محبوب قال : اخبرنا النضر بن قرواش الجمال قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجمال يكون بها الجرب أعز لها من ابلي مخافة أن يمدبها جربها ، والدابة ربما صغرت لها حتى تشرب الماء ، فقال أبو عبد الله : إن أعرايباً أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني اصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب فأكره شراها مخافة أن يمسي ذلك الجرب ابلي وغنمي ، فقال رسول الله « ص » : يا أعرابي فن أعدي الاول ، ثم قال رسول الله : لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا شوم ، ولا صفّر ، ولا رضاع بعد فصال ، ولا تعرب بعد هجرة ، ولا صمت يوماً الى الليل ، ولا طلاق قبل نكاح ، ولا عتق قبل ملك ، ولا يتم بعد ادراك ، « قيل » : العدوى اسم من الاعداء كالعدوى والتقوى من الادماء والاتقاء يقال : اعداه الداء يمدبه ، وهو أن يصيبه مثل ما يصاحب الداء وقد كانوا يظنون أن المرض بنفسه يتمدى فابطله الاسلام وأعلمهم أنه ليس الأمر كذلك وإنما الله تعالى هو الذي يمرض ويبرئ الداء ، ويمكن أن يكون المراد نفي استقلال العدوى بدون مدخلية مشيئة تعالى بل مع الاستعاضة بالله يعرفه عنه لما ورد من الأمهات فرار من المذنوم وأمثاله لعامة الناس لضئف بقينهم أو نفي الاستقلال

وكونها متعلقة بمشيئة الله تعالى ، أو ان النهي عنها للشفقة خشية أن يمتدحقيته
 إن اتفق اصابة طاعة وزعم الطبيب أن المدوى تكون في سبع الجذام والجرب
 والجدرى والحصبه والبخر والرمد والامراض الوبائية ، « والبطيرة » بكسر الطاء
 وفتح الباء وقد تسكن ، هي التشاؤم بالشيء والمراد أنه لا يتشأم بالامور إذ لا تأثير
 لها على الاستقلال بل مع قوة النفس وعدم التأثر بها والتوكل على الله تعالى يرتفع
 تأثيرها لما ورد في بعض الاخبار من تأثيرها في الجنة ، وأصلها أي الطيرة فيما يقال
 بالسوايح والبوارح من الطير والظباء وغيرها وكان ذلك يصد من مقاصد من فنفاه
 الشرع وأبطله وقوله ولاهامة قال الجزري الهامة الراسوسم طائر لأنهم كانوا يتشأمون
 بها وهي من طير الليل وقيل هي البومة ، وقيل إن العرب كانت تزعم أن روح القتيل الذي
 لا يدرك بثاره تصير هامة فتقول اسقوني اسقوني (١) فإذا أدرك بثاره طارت ،
 وقيل : كانوا يزعمون أن عظام الميت ، وقيل : روحه تصير هامة فتطير ويسمونه
 الصدى (٢) فنفاه الاسلام ونهاهم عنه ؛ وقيل : هي البومة اذا سقطت دار أحدم
 رآها ناعية له أو لبعض أهله ، وقوله « من » : ولا شوم ، كالتأكيد لما سر ،
 وقوله : ولا صفر ، قيل : كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر
 تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وأنها تعدي فأبطل الاسلام ذلك ، وقيل : تزايد به
 النسب الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأخير الحرم الى صفر ويحملون صفر
 هو الشهر الحرام ، وقيل : هو الشهر المعروف زهوا أنه تكثر فيه اللواحي والفتن
 فنفاه الشارع ؛ ويحتمل بمبدأ أن يكون المراد النهي عن الصفر المستول عنه ،

(١) ومنه قول شاعر من ذى الاصبع المدواني :

بَا عَمْرُو أَنْ لَا تَدْعَ شَتْمِي وَمَنْقَصِي اضربك حتى تقول الهامة اسقوني

(١) وإياه عن زبنة بن الجير في قوله :

وَلَوْ أَنَّ لَيْلِي الْأَخِيلِيَّةَ سَأَلْتُ عَلِيَّ وَكُونِي جَدَلًا وَصَفَاخُ

تَسَأَلْتُ نَسِيمَ اللَّبْعَاشَةِ أَوْ زَقَا إِلَيْهَا صَدَى مِنْ جَانِبِ الصَّبْرِ صَاخُ

« ولا رضاع بعد فصال » أي لا حكم للرضاع في الزمان الذي يجب فيه قطع اللبن عن الولد أي بعد الحولين فلا ينشر الحرمة ، « ولا تمرّب بعد هجرة » أي لا يجوز الحقوق بالاعراب وترك الهجرة بعدها وعُدنى الاخبار من الكبار « ولا صمت يوماً الى الليل » أي لا يجوز التعمد بصوم الصمت الذي كان في الامم السالفة فانه منسوخ في هذا الشرع ، « ولا طلاق قبل نكاح » كأن يقول اذا تزوجت فلانة فمي طالق فلا يتحقق هذا الطلاق ، وكذا قوله : ولا عتق قبل ملك ، وقوله « ولا يُتم بعد ادراك » أي يرتفع حكم اليتيم من حجره وولاية الولي عليه وحرمة اكل ماله بغير اذن وليه وغيرها بعد بلوغه .

الحديث ٢٣٩

ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله : ان حسنة الظالم تنتقل الى ديوان المظلوم وسيئات المظلوم تنتقل الى ديوان الظالم : فكيف يثاب شخص بعمل آخر والجواب ان هذا الاستبعاد غير مسموع في مقابلة النعم والنقل ليس الا بمعنى نقل الثواب والعقاب دون أصل العمل ولعل الظالم يجبر في الآخرة على أداء حق المظلوم فلا يكون له الا أن يبذل عن حقه ثواب حسنة ونحمل عقاب سيئاته ولا مانع من ذلك عقلاً وشرعاً .

الحديث ٢٤٠

ما روينا عن المحدث الحر العاملي عن المباشي في تفسيره عن المفضل الجعفي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل (حَبَّةٌ آتَبَتْ سَبْعَ سَبَائِلٍ) قال : الحبة طائفة والسبع السنابل من ولدها سابعهم تأمهم قلت : الحسن قال الحسن امام من عند الله تعالى مفترض طاعته ولكن ليس من السنابل السبعة أولهم الحسين وآخرهم القائم فقلت قوله في كل سبعة مائة حبة فقال : يولد للرجل منهم في الكرة مائة من صلبه وليس ذلك الا هؤلاء السبعة .

حديث في قوله تعالى (حبا أنبتت سبع سنابل) ٤١٩

« ووجه الإشكال » : أن أولادها المصومين أحد عشر مع الحسن (ع) وبدونه عشرة فكيف يتجه أن يكونوا سبعة سابعهم القائم ثم إن إخراج الحسن منهم لا يظهر له وجه مع كثرة أولاده (ع) ثم ذكر رحمه الله له توجيهات في (الفوائد الطوسية) ، « الأول » : أن مفهوم المدد ليس بحجة ، وليس في الحديث حصر ، والحكمة في تخصيص هؤلاء السبعة لانعاشها وخفاؤها لا يدل على عدمها ، « الثاني » : أن يكون السبعة هم الذين وُلد لهم اولاد كثيرة فيخرج الباقي منهم لقلة أولادهم ، ويدل على ذلك ما ذكره المفيد رحمه الله في الإرشاد أن أولاد أمير المؤمنين سبعة وعشرون ، وأولاد الحسن خمسة وعشرون ، وأولاد الحسين ستة ، وأولاد علي بن الحسين خمسة وعشرون ، وأولاد الكاظم سبعة وثلاثون ، وولد الرضا واحد ، وولد الجواد أربعة ، ذكران هما الامام علي الهادي وموسى المبرقع وابتان هما فاطمة وأميمة ، وولد الهادي خمسة ، وولد العسكري واحد ، وهو صاحب الأمر ، فإذا كان ثلاثة منهم لا ولد لهم الا واحد فاولاده اولاده وحصل التداخل ورجعت العشرة الى سبعة لأن الاولاد معتبرة هنا لقوله في كل سبعة مائة حبة « الثالث » : أنه يحتمل أن يكون المراد سبعة من العشرة أولهم الحسين وآخرهم القائم (ع) كما صرح به في الخبر ، والخمسة الآخر مبهمه في جملة ثمانية لعدم اقتضاء الحكمة تعيينهم وتخصيص السبعة لأنهم هم الذين يولد لكل واحد منهم مائة من صلبه في الكثرة يعني في الرجعة ، وأما إخراج الحسن عليه السلام فلمه لأنه لم يولد له مائة من صلبه في الكثرة والغرض الإخبار عن أصحاب هذا المدد ولعل له حكمة اخرى لم نظهر لنا ، ويمكن أن يوجه السبعة بوجهين آخرين احدهما : ان اسماء إذا أسقط المكرر منها تكون سبعة ، وثانيها : أن انتشار أكثر العلوم إنما حصل من سبعة منهم .

الخصيصة ٢٤١

ما روينا عنه أيضا قال في بعض الادعية التي نقلها الشيخ وغيره : اللهم إني

حديث عن أشياء من الفروج

أسألك برحمتك التي لا تنال منك الا بالرضا ، والخروج عن معاصيك ، والدخول في كل ما يرضيك ، والنجاة من كل ورطة ، والمخرج من كل كبر ، والعفو عن كل سيئة يؤتى بها غني عمداً ، اوزالة أتيت بها خطأ ، أو خطرت بها مي خطرات نشأت أن أسألك خوفاً تمينني به على كل حدود رضاك (الى آخر الدعاء) .

« قال » : محل الإشكال هنا هو أن الفعل المضارع أعني (أسألك) الاول لا يظهر له مفعول وقد اتفقت اكثر النسخ المعتبرة على اثبات الواو في (والنجاة) وغيرها من المعطوفات ، وبدون ذكر المفعول لا يظهر الكلام معنى يعتد به ، وقد سألتني عنه بعض الأفاضل فخطر لي فيه وجوه « الاول » : أن يكون الباء في رحمتك للتبميز كما قالوه في قوله تعالى (عِيناً يَشْرِبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ) فكأنه قال : أسألك من رحمتك ، أي رحمة من رحمتك « الثاني » : أن يحكم بزيادة الواو أو تكون الزيادة من الناسخ « الثالث » : أن يكون هذا الفعل المتمدي نزل منزلة اللازم ، « الرابع » : أن يقدر المفعول عاما أي أسألك جميع ما احتاجه أو كل ما نراه لي صلاحاً أو كل خير أو نحو ذلك « الخامس » : أن يقدر خاصاً بحسب ما يريد الداعي « السادس » : أن يكون مفعول (أسألك) الأول (خوفاً) ويكون أسألك الثاني منزلاً منزلة اللازم « السابع » أن يكون الكلام من باب التنازع فان الاسم المتأخر صالح لأن يعمل فيه كل من الفعلين السابقين « الثامن » : أن تكون الباء في (رحمتك) زائدة في المفعول « التاسع » : أن تكون الباء لتأكيد التعدية ، انتهى ملخصاً .

المهيب ٢٤٢

ما روينا عن شيخ الطائفة في التهذيب بسناده عن معمر بن يحيى بن بسام قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عما يروي الناس عن أمير المؤمنين (ع) عن أشياء من الفروج ، لم يكن يأمر بها ولم ينهاها الا ندمه وولده ، فقلت : كيف يكون ذلك ؟ قال : أحاطها آية وحرمتها اخرى ، فقلت : هل إلا أن يكون احداها

نسخت الأخرى أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما ، فقال : قد بين لهم إذ نهي نفسه وولده فقلنا ما منعه أن يبين للناس ؟ قال : قد خشى أن لا يطاع ولو أن أمير المؤمنين ثبتت قدماء أقام كتاب الله كله والحق كله ، وروى علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى (ع) قال سألته عن الاختلافات في القضاء عن أمير المؤمنين في اشياء من الفروج أنه لم يأمر بها ولم ينه عنها إلا أنه نهي نفسه وولده ، قلت : فكيف يكون ذلك ؟ قال : أحلتها آية وحرمتها آية ، قلت : هل تصلح أن تكون احداها منسوخة أم لا أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما ؟ قال : قد بين اذ قد نهي نفسه وولده ، قلت : فامنعه أن يبين للناس ؟ قال : خشى أن لا يطاع ولو أن أمير المؤمنين عليه السلام ثبت قدماء أقام كتاب الله وصلى ﴿ * ﴾ حسن وحسين وراه مروان ونحن نضلي معهم .

قد ظن بعض الفضلاء من الاخباريين أن الفروج التي أحلتها آية
بيان وحرمتها آية اخرى هي الجمع بين الفاطميتين لما رواه في التهذيب
 عن علي بن الحسن عن السندي بن الربيع عن محمد بن أبي عمير عن رجل من أصحابنا
 قال سمعته يقول : لا يحل لأحد أن يجمع بين اثنتين من ولد فاطمة ، إن ذلك يبلغها
 فيفق عليها . قلت : يبلغها ؟ قال : أي والله قال وهذا الحديث بضميمة قوله تعالى
 (إن الدين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة (١) قال ولا شك
 أن الجمع بين الفاطميتين مؤذ لها ، وايدأؤها ايذاءً للنبي ، وايدأؤه حرام فيكون
 الجمع بينهما حراماً والآية الشريفة دالة على ذلك فتكون هي الحرمة ، والمصلحة قوله
 تعالى (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير متلومين (٢) فتكون قد
 أحلتها آية وحرمتها آية ، انتهى ، وفيه أن كون الآية المذكورة دالة على التحريم
 محل نظر ، على أن تحريم الجمع بينهما مما قام على خلافه الاجماع بل ضرورة الدين

﴿ * ﴾ وروحت في نسخة خطية عليها خط الحر العاملي وهي مسائل علي بن

جعفر : أقام كتاب الله كله والحق كله ولكن لم تثبت فصلي حسن الخ .

(١) سورة الاحزاب اية ٥٧ . (٢) سورة المؤمنون اية ٦ .

مضافاً الى عموم الآيات والاعبار ، والحديث المذكور ضعيف شاذ لا يلتفت اليه في مقابلة الأصول الشرعية والمعمومات الشرعية على أنه غير صريح في الحرمة فليحمل على الكراهة كما في قوله عليه السلام لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تدع عاتقها فوق عشرين يوماً ، بل الخبران المذكوران قد وردا عن أئمة الهدى عليهم السلام ما يرفع اشكاليهما ويبين اجمالهما ، منها ما رواه في التهذيب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال محمد بن علي (ع) في اختين مملوكتين يكونان عند الرجل جميعاً قال قال علي (ع) « احلتها آية وحرمتها آية وأنا انهي عنهما نفسي وولدي ، انتهى ، قال المحدث الكاشاني : الآية المحللة هي قوله سبحانه (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم (١) والآية المحرمة هي قوله عز وجل (وأن تجمعوا بين الأختين (٢) ومورد الحل والحرمة فيهما هو الوطني ، ونحوه سهوي عن تفسير المياشي وعدم افتائه عليه السلام بالتحريم المتقبة أو لأنه خشي أن لا يطاع ، ومنها ما رواه عن عبد الله بن سنان قال : سألت أبجد الله عليه السلام عن رجل كان تحت أمة فطلقها على السنة فبات منه ثم اشتراها بعد ذلك قبل أن تنكح زوجاً غيره قال ليس قد قضى علي (ع) في هذا احلتها آية وحرمتها آية وأنا انهي عنها نفسي وولدي ، ولعل الآية المحللة هي آية الملك المتقدمة والآية المحرمة قوله تعالى (حتى تنكح زوجاً غيره (٣) لأن ظاهر الحديث أنه طلقها فنتن السنة فحرمت عليه بدون المحلل فلو اشتراها هل يزول ذلك الحكم ويجوز له وطؤها أو يتوقف على المحلل ، أكثر الاخبار دلت على الثاني ، ومنها ما رواه عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن الأمة الحبلى يعترها الرجل فقال : سئل عن ذلك أبي ، فقال : احلتها آية وحرمتها اخرى وانا ناه عنها نفسي وولدي فقال الرجل انا أرجو أن اتعمي اذا نيت نفسك وولدك والظاهر أن الآية المحللة آية الملك المتقدمة ، والمحرمة قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلبن أن يضمن

(١) سورة المؤمنون آية ٥ . (٢) سورة النساء آية ٢٣ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٣٠

حديث السجود على الارض ، وحديث ان ايام زائري الحسين (ع) ٤٢٣
 حملين (١) ويبقى الكلام في وجه توقعهم «ع» وتعليقهم ذلك بالآيتين مع جلهم
 بالناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والظاهر أن توقعهم للتقية كما صرح به
 قوله «ع» وأنا ناه عنها نفسي وولدي

المحبة ٢٤٣

مارويناه عن الصدوق في الفقيه عن الصادق (ع) أنه قال السجود على
 الأرض فريضة وعلى غير الأرض سنة .
 يحتمل أن يكون المراد بالسجود على الأرض ثوابه ثواب الفريضة وعلى غير
 الأرض ثوابه ثواب السنة ، ويحتمل أن يكون المراد من الفريضة ما فرضه الله في
 في القرآن ومن السنة ما استنفذ من الرسول (ص) ويكون فهم السجود على الأرض
 من قوله تعالى (وإن المساجد لله - (٢)) او من غيرها من الآيات التي لا تصل إليها
 عقولنا ، أو يكون السجود على الأرض اشارة الى قوله (ص) : جعلت لي الأرض
 مسجداً وترابها طهوراً ويكون السجود على غير الأرض من توسعة الرسول (ص)
 واقه العالم .

المحبة ٢٤٤

مارويناه بالأسانيد عن شيخ الطائفة و ابن قولويه وغيرها بأسانيد معتبرة
 ومتون متفاوتة عن الباقر والصادق (ع) أن ايام زائري الحسين (ع) لا تعد من
 أجلم وأن زيوتهم تزيد في العمر والرزق وتلبي الاجل وقد استقصينا الأخبار
 الواردة في ذلك في كتاب (تحفة الزائر)

ووجه الاشكال أنا نرى بعض الزائرين يموت بعد الزيارة بلا فصل وبعضهم
 يموت في الطريق ذهاباً أو إياباً فكيف التوفيق ، ومثل هذا يسئل عنه في الأدعية
 والأقوية والأعمال التي ورد لها خواص من عدم ترتب خاصيتها عليها ، وكذا
 (١) سورة الطلاق آية ٤ . (٢) سورة الجن آية ١٨

بالنسبة الى استجابة الدعاء والأسباب الجالبة للرزق والميضية في الأجل ونحوه ذلك من عدم ترتب خواصها عليها ، والتحقيق في الجواب على وفق الحق والصواب أن يقال أن الله سبحانه وتعالى بمقتضى حكمته البالغة وقدرته الباهرة جعل الأعمال التي يأتي بها المكلف من الواجبات والمستحبات بمنزلة الأدوية النافعة والمحرمات والمكروهات بمنزلة الضارة بل السموم القاتلة ، وبالجمله كل ما يأتي به الانسان من واجب ومستحب ومحرم ومكروه فله خاصية ترتب عليه فكما ان الادوية المفردة لها خواص فكذا الأعمال وكما أن من شرب الكافور والميراث مثلا يحصل له تبريد ولكنه مشروط بعدم تناول شيء حار مقابله وبالعكس فكذا الأعمال فإن كون زيارة الحسين (ع) ونحوها مما ينسى في الاجل ويزيد في الرزق مشروط بعدم الإقدام على عمل آخر يوجب نقصان العمر وحرمان الرزق وكما أن من تناول الشيء الحار والبارد يتعارضان وأيهما غلب في المرتبة بالنسبة الى المزاج غلب في التأثير فكذا من عمل عملين يوجب احدهما نقصان العمر والأخر زيادته يتعارضان فأيهما غلب أثر ، وإن تساوى تساقطا وتقابلا وحينئذ فلا أعمال التي ذكرت لها خواص وآثار ، حق وصدق ولكننا لا نرى أثرها او نرى الأثر بالعكس لاجل الإقدام على مقابله وضدها ولهذا نرى لها الأثر في بعض الاوقات ولا نرى في بعض آخر فلا إشكال بفضل الملك المتعال ، وهذا هو التحقيق في الجواب وربما اجيب ايضا بلجوبة آخر ، احدها أن انواع نواب التمديدات كثيرة كما يدل عليه احاديث نواب الأعمال من طول العمر وسعة الرزق ودفع البلاء والأمراض وحصول الجاه وخفران الذنوب وتضاعف الثواب ونحوها ، وبالجمله كل عمل يكون بازائه مشوات كثيرة قد يستحق بعض العاملين بعضها وقد يستحق الكل وقد يستحق بعض دون بعض فكل من لم يحصل له طول العمر ونحوه قد حصل له عوض آخر من ذلك اقتضته المصلحة ، وثانيها أن شروط القبول كثيرة والموانع كثيرة ايضا وناهيك بذلك قوله تعالى (إنما يتقبل الله من المتقين (١) فكل من ملت من الزائرين ممن

حدث لايمس الرجل امرأته اذا كان لها ولد من غيره حق محيض ٤٢٥

لم يقبل عمه وفي ذلك لطف للكفاف لئلا يمتد على اعماله وليكون دائماً بين الخوف والرجاء، وثالثها أن يكون طول العمر وزيادته بقدر الثهاب والمود كلياتاً حاصلات لكل احد ويكون على قسمين منه ما يحصل قبل الموت ومنه ما يحصل بعده في الرجعة ، رابعها أن يكون ذلك مخصوصاً بالأجل الموقوف الذي يحتمل الزيادة والنقصان بأذن الله سبحانه دون الأجل المحتوم فلعل من مات في الطريق او بعد ايقاع الزيادة بلا فصل كان اجله محتوماً، وخامسها أن يكون هذا العمر مخصصاً بغير تلك الافراد فانه لمن عام إلا وقد خص وقد يخص بغير سبب لأن ذلك تفضل من الله تعالى بزيادة العمر فلا يلزم عمومها ولا بأس بالحكم مع كونه مخصصاً في المقامات الخطائية والله العالم.

الحدِيث ٢٤٥

مارويناه عن الحق البهراني في الدر النجفية ؛ عن الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد البزار عن ابي البخري وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن محمد (ع) عن ابيه عن آباءه (ع) أن علياً (ع) كان ينهى الرجل اذا كان له امرأة لها ولد من غيره فأت ولدها أن يمسه حتى تحيض حيضة وتستبين اهي حامل ام لا قال الحق المذكور قال الشيخ سليمان البهراني في (ازهار الرياض)، سألت عن هذا الخبر شيخنا الحق الشيخ محمد بن ماجد ره سنة خمس ومائة والف من الهجرة فطال الفكرة فيه ثم قال رحمه الله وكان في غاية بعبدة من الورع والالفاف ، لم يظهر له معنى ، ثم بعد موته عطر الله سره وجدته من طرق المخالفين نحوه كما رواه الشيخ الحموي في (فرائد السمطين) عن ابن عباس قال كنا في جنازة فقال علي بن ابي طالب (ع) لزوج ام الغلام امسك عن امرأتك فقال حمراً ولم يمك عن امرأته أخرج ما جئت به قال نعم يا امير المؤمنين نريد أن نستبره رحماً لا يلتقى فيه شيء فيستوجب الميراث من اخيه ولا ميراث له فقال اعوذ بالله من معضلة لاعلى لها، وفي مناقب ابن شهر اشوب عن عمران عن الصادق (ع) قال كان لغاطمة (ع) جارية يقال لها فضة فصارت بمدها الى علي فزوجها من ابي ثعلبة الحبشي فولدها ابناً ثم

٤٢٦ حديث لا يعلم الرجل امرأته اذا كان لها ولد حتى تحيض

مات عنها أبو ثعلبة وتزوجها من بعده مليك النطعماني (بالعين والطاء المفتوحين) ثم توفي ابنها من أبي ثعلبة فامتعت من مليك أن يقربها فاشتكاها الى عمر وذلك في أيامه فقال لها عمر : ما يشتكي مليك منك يا فضة ، فقالت أنت تحمك في ذلك وما يخفى عليك ، قال عمر : ما أجسدك رخصة ؛ قالت : يا أبا حفص ذهبت بك المذاهب إن ابني من غيره مات فاردت أن أستبرأ نفسي بحيضة فإذا انا حضرت علمت أن ابني قد مات ولا أخ له وإن كنت حاملا كان الذي في بطني أخاه ، فقال عمر شعرة من آل أبي طالب أفقه من عدي ، قال رحمه الله : وبهذين الخبرين ظهر معنى الخبر الأول إلا أنه انما يتجه على مذاهب العامة فالخبر هنا خارج مخرج التقية أو مطرح مع أن راويه أبو البخترى من الكذابين ، وليت الشيخ كان حياً فأهدي ذلك اليه وأوقفه على ما غاب عنه وذهب اليه ، انتهى ، قال المحقق في (الدرر) أقول : وروى شيخ الطائفة في التهذيب عن الحسن بن محمد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في امرأة كان لها زوج ولها ولد من غيره وولد منه فأت ولدها الذي من غيره ، فقال : يمتزها زوجها ثلاثة أشهر حتى يعلم ما في بطنها ولد أم لا ، قال : فإن كان في بطنها ولد ورث ، وروى فيه أيضا عنه يعني عن ابن سماعة عن وهب عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) في رجل تزوج امرأة ولها ولد من غيره فأت الولد وله مال ، قال : يلغني للزوج أن يمتزل للمرأة حتى تحيض حيضة تستبرأ رجبها أخاف أن يحدث بها حمل فيرث من لا ميراث له ، قال في التهذيب بعد نقل الحديث الاول : قال أبو علي هذا خلاف الحق ليس يعمل به ، وقال بعد الحديث الثاني : قال أبو علي وهذا أيضا خلاف الحق وانما الميراث لأم الميت ، والشيخ قد أورد ذلك في باب الزيدات من كتاب الميراث من التهذيب ، والمعجب من شيخنا المذكور لم يقف عليه وليته كان حياً فأهديه اليه ، والمراد بابي علي في كلام الشيخ هو الحسن بن سماعة فانها كنيته كما ذكره الشيخ في كتاب الرجال .

وقد حمل في الاستبصار هذين الخبرين على التقية ، قال في الوافي بعد نقله

عنه وأجاد ، والوجه فيه أنه على تقدير تشريك الأخوة والأخوات مع الأم في الارث كما هو مذهبهم إنما يرث منهم من كان موجوداً حين الموت ولو كان في البطن ، لا من سيوجد فيه بعد ذلك ، انتهى ، وهو جيد ، وبالجملة فلا ريب في كون هذه الاخبار مخالفة لأصول المذهب وحملها على التقية لا يجري في قضية فضة والرواية العامة المنقولة عن الحلبي اذ يبعد تقية أمير المؤمنين من عمر في الاحكام مع جهله بها وعدم معرفته واذطأه وتسليمه لما يحكم به كما تشير اليه الاخبار المتقدمة ، وفي هذه الاخبار إشكالان ، أحدهما من حيث الحكم بمرث الاخ مع وجود الأم ، وثانيهما من حيث توريث الحمل قبل وجوده وحياته في بطن امه بل بمجرد كونه لظنة وإن صار بعد ذلك ولداً ؛ ويمكن الجواب عن الاول بحمل الام على ما اذا كانت أمة فإنها لا ترث ، والاشكال الثاني لا يحضرنى جوابه والحمل على التقية فيه ما عرفت ، انتهى ملخصاً والله العالم .

المهرية ٢٤٦

ما رويناه عن الصدوق في الخصال بسناده عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر عليه السلام قال : للمؤمن على الله تبارك وتعالى عشرون خصلة ينبغي له بها ، له على الله تبارك وتعالى أن لا يفتنه ولا يضلّه ، وله على الله عزوجل أن لا يعمره ولا يجوعه وله على الله أن لا يشمت به عدوه ، وله على الله أن لا يهتك ستره ، وله على الله أن لا يخذله ويعزّه ، وله على الله أن لا يبيته غرقاً ولا حرقاً ، وله على الله أن لا يقع على شيء ولا يقع عليه شيء ، وله على الله أن يقيه مكر الباكرين ، وله على الله أن يمينه من سطوات الجبارين ، وله على الله أن يجمعه مئتي في الدنيا والآخرة ، وله على الله أن لا يسلط عليه من الأدواء ما يعين خلقته ، وله على الله أن يمينه من سطو البرص والجنان ، وله على الله أن لا يبيته على كبيرة ، وله على الله أن لا ينسبه مقامه في المعاصي حتى يحدث توبته ، وله على الله أن لا يحبب عنه علمه ومعرفته بحجته ، وله على الله أن لا يقرر في قلبه الباطل ، وله على الله أن

يخشه يوم القيامة وبوره يسمى بين يديه ، وله على الله أن يوفقه لكل خير ،
وله على الله أن لا يسلط عليه عدوه فيذله ، وله على الله أن يختم له بالأمن والايامن
ويجمعه معناه في الرفيق الأعلى ، هذه شرائط الله عزوجل للمؤمنين .

هذا الحديث ذكره المحدث الحر العاملي في (الفوائد الطوسية)

وذكر أنه غير مطابق لحال المؤمنين ، بل بعضها غير مطابق لحال

المعصومين ايضاً إذ بعضها لا توجد فيهم : ثم قال : هذا الحديث إما محمول على
غالب المؤمنين أو أغلب حالاتهم فإنه ما من عام إلا وقد خص ، أو يحمل على غير
كامل الايمان فإنه مبتلى ومحل الامتحان ؛ أو تحمل على أن هذه الأشياء لا يفعلها
به بل هو يفعلها بنفسه أو الشيطان أو فعل بعض العباد الذين يتركون نصرته أو يمنونه
حقه من زكاة وخمس ، أو يحمل على أن هذه الأشياء لا تقع بالمؤمن من حيث هو
مؤمن بل اذا فعل ذنباً أو فعلاً يستحق به ذلك كما قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ
مَا يَقُومُ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ (١)) وقوله تعالى (وَمَا آصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ
فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ (٢)) : أو يحمل على أن المؤمن الكامل لا يصيبه شيء من
هذه اذا دعى الله بخلاصه منها ، أو يحمل على أن هذه الخصال ثابتة لجميع المؤمنين
لا لكل واحد منهم ، أو يحمل على أن هذه الخصال بعضها ثابت للمؤمن في الدنيا
وبعضها في الآخرة وبعضها في البرزخ وتقول إن الله يضمن للمؤمن هذه الخصال
أو عوضها أو خيراً منها في الدنيا والآخرة ، ثم أول فقراته تفصيلاً فقال : أن لا
يفتنه ولا يضلّه ، إما أن يكون مخصوصاً بكامل الايمان أو أن الفتنة والاضلال ليسا
من فعل الله كما تقدم ، « أن لا يعرّيه ولا يجوعه » لأن الله قد ضمن رزقه قطعاً
ولا يجوع ولا يعرّى إلا نادراً بسبب منع من منعه من حقه أو غضب بعض
الظلمة ماله ، أو أنه مخصوص بالرجعة أو الجنة كما قال تعالى (إِنَّكَ أَنْ لَا تَجُوعَ
فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ (٣)) ، وأن لا يفتت به عدوه

(١) سورة الرعد آية ١١ . (٢) سورة الشورى آية ٣٠ .

(٣) سورة طه آية ١١٨

يعني في الآخرة أو في الرجعة أو شماتة خاصة بأن يرتد عن دينه أو يظهر بطلان حقه وحقية باطل خصمه ، كما ورد في قوله تعالى (إِنَّا لَنَنصِرُ رُسُلَنَا وَالتَّائِبِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ) (١) يعني فنصرهم بالحجة الكاملة أو في الرجعة ، « وأن لا يهتك ستره » ، يعني في الآخرة أو في الرجعة أو أنه إذا وقع لم يكن من فعل الله أو المراد يهتك ستره ظهور بطلان دينه وحقية مذهب خصمه الكافر أو المبطل ؛ أن لا يخذله ويمزه ، أي في الآخرة لو في الرجعة لو أنه تعالى يلهيه الحجة أو يلفظ به فلا يرتد عن دينه أو يأمر الناس بلعزازه وينهاهم عن خذلانه « وأن لا يميته غرقاً ولا حرقاً أي المؤمن الكامل أو في الرجعة ، ولا يذنب ذنباً يستحق به ذلك أو بأن ينهى عن ذلك من غير أن يجبر على الترك ، وأن لا يقع على شيء ولا يقع عليه شيء) أي لا يلوذ ولا يلاط به ويحمل على الكامل أو أحد المعاني السابقة ، « أن يقيه مكر الماء كرين ويمينه من سطوات الجبارين » ، يعني في دينه إذ لا يقدر أن يردوه عن دينه ، « أن لا يسلط عليه من الأعداء ملهين خلقت » « وأن يمينه من البرص والجذام » هاتان الخصلتان يمكن اختصاصهما بالمصوم كما ورد التصريح به في الخصال وغيره ، أو محمولين على التائب ، أو على غير من اذنب ذنباً يستحق به العقوبة ، أن لا يميته على كبيرة وأن لا ينسبه مقامه في المعاصي حتى يحدث توبة » ، يعني بأن يلهيه التوبة والتدم فإن ذلك من لوازم الإيمان وغير معلوم عدم المصوم هنا في جميع الأفراد فلا اشكال أن لا يقرر في قلبه الباطل لأن الله لا يثبت الباطل في قلبه وإن عرض في نفسه شيء لا يستقر وهو مخصوص بالمؤمن التكامل أو أنه إن فرض إقراره في قلبه فهو ليس من فعل الله تعالى « أن يوفقه لكل خير » ، بأن يرحج له أسباب الخير ويأمره به ، (أن لا يسلط عليه عدوه في ذلك) أي بالحجة على بطلان دينه ، لو في الرجعة ، أو لا يظهر لعدوه بطلان مذهب فينزل بذلك وسائر الفقرات لا اشكال فيها والله العالم

الحديث ٢٤٧

ملروبناه عن شيخ الطائفة بإسناده عن ابن محبوب وهو بإسناده عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله (ع) اذا خفت الشهرة في التكاه فقد يجزيك أن تضع يدك على الأرض ولا تفضطع. واوماً باطراف اصابعه من كفه اليمنى فوضها على الأرض قليلاً، وحكى ابو جعفر ذلك

المراد بالتكاه الأضطجاع على جانب اليمن مستقبل القبلة من دون بيان يوم بمد صلوة الصجر كما اشير اليه بقوله تعالى (إن الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنورهم (١) ، ولما كانت هذه التكاه من خواص الشيعة دون العامة فالغنى ، اذا خفت أن يشهر امرك بالتشيع في التكاه على جانب اليمن فقد يجزيك أن تضع يدك على الأرض هكذا عوض الأضطجاع والضمير المستتر في قوله « واتوي » راجع الى الصادق (ع) وقوله وحكى ابو جعفر ذلك ، المراد به ابن محبوب الراوي اي هو الذي بين كيفية التكاه وكيفية الأباء وهو يحتمل كونه كلام الشيخ او احد الرواة

الحديث ٢٤٨

ملروبناه عن ثقة الاسلام في الكافي بإسناده عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبدالله اخالط اهل المروة من الناس وقد اكتني من الدهن باليسير فأمسح به كل يوم فقال ما احب لك ذلك فقلت يوم ويوم لا ، فقال ما احب لك ذلك قلت يوم ويومين لا ، فقال الجمعة الى الجمعة يوم ويومين

يوم في المواضع مرفوع بالابتداء وخبره مخذوف اي أمسح به فيه بيانه ويومين منصوب على الظرفية أي وفي يومين لا تمدن ويمكن أن يكون الكل مجروراً بتقدير في المراد من آخر الحديث إن الذي ينبغي لك أن

حديث السرف في الوضوء وحديث اكثر ما يكون الحيض ثمانية ايام ٤٣٦
تدهن في كل اسبوع مرة او مرتين، اطلق اليوم واليومين عليهما او المعنى الذي
ينبغي لك أن تدهن بين الجمعتين يوماً ويومين فيكون يوم مجرور بحذف الجار على
حد قوله، أشارت كليب بالا كف الاصابع (١) ويومين منصوب على الظرفية

الحديث ٢٤٩

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن حريز عن أبي عبدالله (ع) قال
إن لله ملكاً يكتب سرف الوضوء كما يكتب عدوانه يعني بالسرف صرف الماء اكثر
مما ينبغي فيها حد الله وبالعدوان التجاوز عما حد الله كغسل الوجهين مكان المسح

الحديث ٢٥٠

مارويناه عن شيخ الطائفة في التهذيب بإسناده عن عبد الله بن سنان عن أبي
عبدالله (ع) قال إن اكثر ما يكون الحيض ثمان وأدنى ما يكون منه ثلاثة
الظاهر أن المراد اكثر عادات النساء في الحيض ثمانية بمعنى أن
بيانه الغالب فيهن و في عاداتهن ثمانية وكون عاداتهن ثلاثة قليل (وليس
المراد أن اكثر الحيض ثمانية واقله ثلاثة كما فهمه الشيخ ره ونسبه الى الشنوذ ثم
الظاهر أن ترك التاء في قوله ثمان باعتبار ان التقدير ثمان ليال والله العالم

الحديث ٢٥١

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابي هاشم الجعفري
قال : سألت الرضا عليه السلام عن المصلوب ، فقال : أما علمت أن جدي صلى
على عمه ، قلت : أعلم ذلك ولكني لا أفهمه مبينا ، قال : ايته لك إن كان وجهه
المصلوب الى القبلة فقم على منكبه الأيمن؛ وإن كان قصاه الى القبلة فقم على منكبه
الايسر فإن ما بين المشرق والمغرب قبلة ، وإن كان منكبه الايسر الى القبلة

(١) وصدر هذا البيت : اذا قيل اي الناس شر قبيلة

فقم على منكبه الأيسر وكيف كان منحرفاً فلا تزال منكبه وليكن وجهك الى ما بين المشرق والمغرب ولا تستقبله ولا تستدبره البتة ، قال أبو هاشم : وقد فهمت ان شاء الله فهمته والله .

أراد بجدّة الصادق عليه السلام ، وبعنه زيد بن علي عليه السلام ، **بيان** قال العلامة المحدث المجلسي رحمه الله في (الاربعين) : قال الشهيد في (الذكري) : وإنما يجب الاستقبال مع الإمكان فيسقط لو تعذر من المصلي والجنائز كالمصلوب الذي يتعذر إزاله كما روى أبو هاشم الجعفري وهذه الرواية وإن كانت غريبة نادرة كما قال الصدوق ، وأكثر الأصحاب لم يذكروا مضمونها في كتبهم ، إلا أنه ليس لها معارض ، ولا راد ، وقد قال أبو الصلاح وابن زهرة يصلي على المصلوب ولا يستقبل وجهه الامام في التوجه فكأنها عاملان بها ، وكذا صاحب الجامع الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد والفاضل في (المختلف) قال : إن عمل بها فلا بأس ، وابن ادريس نقل عن بعض الأصحاب إن صلي عليه وهو على خشبة استقبال وجهه المصلي ويكون هو مستدبر القبلة ثم حكم بأن الأظهر إزاله بعد الصلاة والصلاة عليه ، « قلت » : هذا النقل لم نظره به وأزاله قد يتمذر كما في قضية زيد ، انتهى ، ثم قال المجلسي رحمه الله أقول : إن المتعرضين لهذا الخبر لم يتكلموا في معناه ولم يتفكروا في مغزاه ولم ينظروا الى ما يستنبط من نحوه فأقول : وبالله التوفيق إن مبنى هذا الخبر على أنه يلزم المصلي أن يكون مستقبل القبلة وأن يكون محاذياً لجانبه الأيسر فإن لم يتيسر ذلك فيلزمه مراعات الجانب في الجملة مع رعاية القبلة الاضطرارية وهو ما بين المشرق والمغرب فبين عليه السلام احتمالات ذلك في قبة أهل العراق المائلة على خط نصف النهار الى جانب اليمين فأوضح ذلك أين إفصح وأفصح اظهر إفصح ففرض عليه السلام أولاً كون وجه المصلوب الى القبلة ، فقال قم على منكبه الأيمن لأنه لا يمكن محاذات الجانب الأيسر مع رعاية القبلة فيلزم مراعات الجانب في الجملة فإذا قام محاذياً لمنكبه الأيمن يكون وجهه داخلة فيما بين المشرق والمغرب من جانب القبلة لميل قبلة أهل العراق الى اليمين

عن قبلة الجنوب ، اذ لو كان المصلوب محاذياً لنقطة الجنوب كان الواقف على منكبه واقفاً على خط مقاطع لخط نصف النهار على زوايا قوائم ، فيكون مواجهاً لنقطة مشرق الاعتدال ، فلما انحرف المصلوب عن تلك النقطة بقدر انحراف حجة البلد الذي هو فيه ينحرف الواقف على منكبه بقدر ذلك من المشرق الى الجنوب ؛ وما بين المشرق والمغرب قبلة ، إما للمضطر كما هو المشهور وهذا المصلي مضطر أو مطلقاً كما هو ظاهر بعض الأخبار وظهر لك أن هذا المصلي لو وقف على منكبه الايسر لكان خارجاً عما بين المشرق والمغرب ، محاذياً لنقطة من الافق منحرفة عن نقطة مغرب الاعتدال الى جانب الشمال بقدر انحراف القبلة ثم فرض عليه السلام كون المصلوب مستديراً للقبلة فأمره حينئذ بالقيام على منكبه الايسر ليكون مواجهاً لما بين المشرق والمغرب واقفاً على منكبه الايسر كما هو اللازم في حال الاختيار ثم بين عليه السلام علة الامر في كل من العقيين بقوله (كان ما بين المشرق والمغرب قبلة) ثم فرض « ع » كون منكبه الايسر الى القبلة فأمره بالقيام على منكبه الايمن ليكون مراعيّاً لمطلق الجانب لتمنر رعاية خصوص المنكب الايسر والعكس ظاهر ، ثم لما أوضح عليه السلام بعض الصور بين القاعدة الكلية في ذلك ليستنبط منه باقي الصور المحتملة ، وهر رعاية احد الجانبين مع رعاية ما بين المشرق والمغرب ، وقد فهم مما قرره سابقاً تقديم الجانب الايسر مع الامكان ونهاه عن استقبال الميت واستدباره في حال من الاحوال ، فاذا حققت ذلك فاعلم أن الاصحاب اتفقوا على وجوب كون الميت في حال الصلاة مستلقياً على قفاه وكون رأسه الى يمين المصلي ولم يذكروا لذلك مستنداً الا عمل السلف في كل عصر وزمان حتى أن بعض مبتدعي المتأخرين أنكروا ذلك في عصرنا ؛ قال ويلزم أن يكون الميت في حال الصلاة على جانبه الايمن مواجهاً للقبلة على هيئته في الوجد ، وتمسك بأن هذا الوضع ليس من الاستقبال في شيء ، أقول : هذا الخبر على ما فسرناه وأوضحناه ظاهر الدلالة على رعاية محاذات احد الجانبين على كل حال وبانضمام الخبر الوارد يلزم كون رأس الميت الى يمين المصلي يتمين القيام على يساره ، إذ لا يقول هذا

٤٣٤ حديث خير الصفوف في الصلاة المتقدم وخير الصفوف في الجنائز المتأخر

القابل ايضاً فضلاً عن أحد من أهل العلم بجواز كون الميت منبطحاً على وجهه حال الصلاة مع أن حمل الاصحاب في مثل هذه الامور التي تتكرر في كل يوم ولية في أعصار الأئمة وبمدها من أقوى المتواترات واوضح الحجج واظهر البيّنات ، انتهى

المبحث ٢٥٢

ملرويناه عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن التوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله « ع » قال قال رسول الله « ص » خير الصفوف في الصلاة المتقدم ، وخير الصفوف في الجنائز المتأخر ، قيل يا رسول الله ولم ؛ قال سيرة للنساء .

ظاهر الحديث أن خير صفوف المصلين في سائر الصلوات الصف **بيانه** المقدم ، وفي صلاة الجنائز الصف المؤخر ، وبذلك أفنى جملة من الاصحاب مستدلين بهذا الخبر ، وقال الصدوق في الفقيه : وأفضل المواضع في الصلاة على الميت الصف الأخير والملة في ذلك أن النساء يختلطن بالرجال في الصلاة على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله أفضل المواضع في الصلاة على الميت الصف الأخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ما ذكره (ع) ، والعلامة المجلسي رحمه الله تفرد بمعنى آخر أستنبطه من الخبر ، ونسب ما فهمه الاصحاب الى البعد عن الخبر لفظاً ومعنى من وجوه « الاول » : التعبير بالصلاة عن سائر الصلوات مطلقاً من غير تقييد « الثاني » : ارتكاب الحذف والمجاز بأن يكون المراد بالجنائز صلاة الجنائز « الثالث » : تخصيص التعليل بالشق الأخير مع جريانه في الاول إلا أن يقال إن النساء **كُنَّ** لا يرغبن في سائر الصلوات الى الصف الاول وهو ايضاً تكلف لا يبتناه الحل على احتمال لا يعلم تحققه بل الظاهر خلافه « الرابع » : عدم استقامة التعليل في الأخير ايضاً اذ لو بُني أنه عليه السلام قال ذلك تورية لرغبة النساء الى الأخير فلا يخفى ركاكته وبعده عن منصب النبوة لاشتماله على الحيلة في الأحكام ولو قيل أن ذلك صار سبباً لتقرر هذا الحكم وجريانه فهذا ايضاً تكلف إذ كان يمكن

لتأخير النساء بيان أن ذلك خير لمن مع أن الأفضل متعلق بالرجال في جميع الموارد بل الظاهر من الخبر أن المراد بالصفوف في الصلوة صفوف جميع الصلوات القائمة لصلوة الجنائز وغيرها والمراد بصفوف الجنائز نفس الجنائز إذا وضعت للصلوة عليها والمراد أن خير الصفوف في الصلوة المقدم أي ما كان أقرب إلى القبلة وخير الصفوف في الجنائز المؤخر أي ما كان أبعد من القبلة وأقرب إلى الإمام ولما كان الأشرف في جميع المواضع متعلقاً بالرجال صار الحكمان معاً سببين لستره النساء لأن تأخرهن في الصفوف ستره لمن وتقدم جنازهن لكونه سبباً لبعدهن عن الرجال المصلين ستره لمن فاستقام التحليل وسلم الكلام عن ارتكاب الحذف والمجاز وصار الحكم مطابقاً لما دلّت عليه الأخبار الكثيرة والمعجب من الأصحاب رحمهم الله كيف ذهلوا عن هذا الاحتمال الظاهر وذهبوا إلى ما يحتاج إلى تلك التكاليف البعيدة انتهى كلامه رحمهم الله وهو جيد.

الحديث ٢٥٣

مارويناه عن محمد بن إدريس في مستطرفات السرائر مما استطرفه من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال لاسهو على من أقر على نفسه بسهو

قيل يحتمل أن يكون المعنى لا يمتد الشك أو السهو ممن يعرف من **ببانه** نفسه كثرة الشك أو السهو بتقدير مضاف أو ممن أقر على نفسه أن شكه من قبيل وساوس الشيطان وليس شكاً واقعياً بل يعرف بمد التأمل أنه أتى بالفعل كما هو معلوم من حال من يكثر الشك أو المعنى أنه لا يلزم سجود السهو بمد التذكر والأتيان بالفعل المنسي أو لا يقبل من الصناعات ادعاء السهو فيما جنوا بأيديهم على المتاع ولا يعذرون بذلك أو ينبغي عدم مؤاخذتهم على سهوم ويحتمل أن يكون المعنى لاسهو على من أقر على نفسه بأنه مشغول بعمل السهو ويكون راجعاً إلى قوله (ع) لاسهو في سهو

الحديث ٢٥٤

ملروبناه عن ثقة الاسلام عن علي بن ابراهيم عن ساسة بن الخطاب عن الحسن بن راشد عن علي بن اسمعيل الميثمي عن حبيب الخثعمي قال كتب ابو جعفر المنصور الى محمد بن خالد وكان عامله على المدينة أن يسأل اهل المدينة عن الجلس في الزكوة من المائتين كيف صارت وزن سبعة ، ولم يكن هذا على عهد رسول الله (ص) وأمره أن يسأل فيمن يستل عبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد ، قال فسأل اهل المدينة فقالوا ادركنا من كان قبلنا على هذا ، فبعث الى عبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد فسأل عبد الله بن الحسن فقال كما قال المستفتون من اهل المدينة قال فقال ما تقول يا ابا عبد الله فقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله جعل في كل اربعين اوقية . اوقية فإذا حسبت ذلك كان على وزن سبعة وقد كانت على وزن ستة كانت الدراهم خمسة دوانيق قال حبيب فحسبناه فوجدناه كما قال فاقبل عليه عبد الله بن الحسن فقال من اين اخذت هذا قال قرأت في كتاب امك فاطمة قال ثم انصرف فبعث اليه محمد بن خالد أن ابنت الي بكتاب فاطمة (ع) فارسل اليه ابو عبد الله (ع) إني إنما اخبرتك أنني قرأته ولم اخبرك أنه عندي قال حسب فجعل محمد بن خالد يقول لي ما رأيت مثل هذا قط .

قال : المحدث المحقق التقى المجلسي إن الدرهم الذي كان في زمن **بيانه** الرسول ستة دوانيق فصار ستة منها على وزن خمسة مما كان في زمن الرسول (ص) ثم تغير الى أن صار سبعة دراهم على وزن خمسة من دراهم زمانه (ص) فإذا عرفت هذا فيمكن أن يقال في توجيه الخبر أنهم لما سمعوا أن النصاب الأول مائتا درهم وفيه خمسة دراهم ورأوا في زمانهم أن الفقهاء يحكمون بأن النصاب الأول مائتان واربعون وفيها سبعة دراهم ولم يدروا ما السبب في ذلك فاجابهم « ع » بأن علة ذلك نقص وزن الدراهم وإنما ذكر الأوقية لأنهم كانوا يعلمون أن الأوقية كانت في زمن الرسول « ص » وزن اربعين درهماً وكانت الأوقية لم تتغير عما كانت عليه فلما

حديث الخمس في الزكوة وحديث كان رسول الله يتوب الى الله ٤٣٧

حسبوا ذلك علموا النسبة بين الدرهمين وزاد ولده العلامة الباقر المجلسي ره أنه
يحتمل أن يقال أنهم كانوا يملكون تميز الدراهم وتقصها وإنما اشتبه عليهم أنه لم
لايجزي في مائتي درهم من دراهم زمن الرسول « ص » خمسة من دراهم زمانهم فاجاب
بأن النبي قرّر لذلك نصف المشر حيث جعل في كل اربعين اوقية اوقية فلا يجزي
في تينك المائتين الاسبعة من دراهم زمانهم حتى يكون ربع المشر فحسبوه فوجدوه
كما قال (ع) قوله (مثل هذا) اي هذا الرجل او هذا الجواب ، ثم اعلم انه (ع)
لما لم يكن جازاً له ارسال كتاب فاطمة لأنه من اسرار الإمامة الى الوالي المعاند لم
يقر بكون الكتاب عنده ولم يصرح بالنفي لكونه كذباً وإن كان مجوزاً مع
التورية في مقام التقية فإن قيل انه ورد في بعض الاخبار انه ليس في كتاب فاطمة
شيء من الاحكام كما رواه في الكافي عن الصادق (ع) قال ليس فيه شيء من الحلال
والحرام ولكن فيه علم ما يكون قلت يحتمل ان يكون المراد أنه ليس فيه حكم
اصالة ، ولا ينافي أن يستنبط من بعض اخباره بعض الأحكام اذا ما من خبر إلا
ويستفاد منه حكم فالبايع أنه يحتمل أن يكون كتاب فاطمة غير مصحفا .

الحديث ٢٥٥

مارويناه بالاسانيد عن ثقة الاسلام باسناده عن زيد الشحام عن أبي عبد الله
عليه السلام قال : كان رسول الله « ص » يتوب الى الله عز وجل في كل يوم سبعمين
مرة قلت : كان يقول استغفر الله ربي وآتوب اليه ، قال : لا ولكن يقول : أتوب
الى الله ، قلت : إن رسول الله كان يتوب ولا يعود ونحن نتوب ونعود فقال
عليه السلام : الله المستعان .

قد أجمت الامامية على عصمة الأنبياء وقد ورد في الآيات والأخبار
بإله كثير مما يوم ظاهره نسبة المعاصي اليهم عليهم السلام لا سيما في
الصحيفة السجادية والادعية المعصومية فلا بد من تأويل ذلك بما ينطبق على اصول
الإمامية وأحسن التأويلات ما أفاده الفاضل علي بن عيسى الاربلي في كشف الغمة

حيث قال : إن الأنبياء والأئمة تكون أوقاتهم مستغرقة بذكر الله وقلوبهم مشغولة وخواطرم متعلقة بالملأ الاعلى وهم ابدأ في المراقبة كما قال عليه السلام : اعبدا الله كأنك تراه فان لم تره فانه يراك فانهم ابدأ متوجهون اليه ومقبولون بكليتهم عليه ففى انحطوا عن تلك المرتبة العالية والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال بالماكل والمشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات عدوه ذنباً واعتقدوه خطيئة واستغفروا منه الا ترى أن بعض عبید ابنا الدنيا لو قعد يا كل ويشرب وينكح وهو يعلم أنه بمراى من سيده ومسمع لكان ملوماً عند الناس ومقصراً فيما يجب عليه من حرمة سيده ومالكه فاظنك بسيد السادات ومالك الأملاك والى هذا أشار « ص » بقوله إنه لير أن على قلبي واني لاستغفر بالنهار سبعين مرة وقوله : حسنات الابرار سيئات المقربين ، انتهى ملخصاً ، وقال بعض المحققين : لما كان قلب النبي « ص » آم القلوب صفاء واكثرها ضياء واعرفها عرفانا وكان « ص » مميئاً مع ذلك لتشريع الملة وتأسيس السنة ميسراً غير معسر لم يكن له بد من النزول الى الرخص والالتفات الى حفظ النفس مع ما كان ممتحناً به من أحكام البشرية فكان اذا تعاطى شيئاً من ذلك اسرعت كدورة الى القلب لكل رفته وفرط بوراينته فان الشئ كلما كان أرق وأصنى كان ورود الكدورات عليه أبين وأهدى وكان « ص » اذا أحس بشئ من ذلك عدّه على النفس ذنباً فاستغفر منه .

الحديث ٢٥٦

ما رويناها بالاسانيد عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن الصادق « ع »

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الماء يطهر ولا يطهر .

أي يطهر كل شيء حتى نفسه اذا حذف المفعول يدل على المعموم

بيانه ولا يطهر من شيء الا من نفسه لأن التعميم بالاول أنسب ،

لا يقال : إن هذا غير مستقيم لان البئر قطر بالزح وهو غير الماء لانا نقول :

لا نسلم أن المطهر لها هو الزح وانما هو الماء التابم شيئاً شيئاً وقت اخراج الماء

حديث بني اسرائيل اذا اساب أحدم قطرة بول قرضوا لحومهم ٤٣٩

فلاطلاق مستقيم ، فان قيل : الماء النجس يطهر بالاستحالة ملحاً إذ ليس أدون من الكلب اذا استحال ملحاً فقد طهر الماء غيره ، قلنا : فقد عدم وحيثئذ فلم يبق هناك ماء مطهر بشيره ، لا يقال : الماء النجس اذا شربه حيوان مأكول اللحم وصار بولا فقد طهر الماء غيره من الاجسام من دون انعدام ، لانا نقول : كونه المطهر له جوف الحيوان ممنوع وانما المطهر له استحالته بولا على نحو ما تقدم في استحالته ملحاً ، لا يقال : الماء القليل النجس لو كل كراً بمضاف لم يسلبه الاطلاق طهر عند جملة من الاصحاب فقد طهر الماء جسم مغاير له ، لانا نقول : لانسلم أولاً طهارته بالانعام وثانياً بعد التسليم يمكن أن يقال إن المطهر هنا هو مجموع الماء لا المضاف ، واعلم : أن المحدث الكاشاني قد بنى هذا الحديث على أصله من عدم نجاسة الماء مطلقاً بملاقات النجاسة فقال انما لا يطهر لانه إن غلب على النجاسة حتى استهلكته فيه طهرها ولم ينجس حتى يحتاج الى التطهير وان غلبت عليه النجاسة حتى استهلك فيها صار في حكم تلك النجاسة ولم يقبل التطهير الا بالاستهلاك في الماء الطاهر وحيثئذ لم يبق منه شيء واستدل على ذلك بما استفاض عنه « من » أنه قال : خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء الا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه ، واخبار آخر وقد حققنا المسألة في شرحنا على (المفاتيح) .

الحديث ٢٥٧

مارويناه بالاسانيد عن الصدوق في الفقيه مرسلًا والشيخ في التهذيب مسنداً عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله « ع » قال كان بنو اسرائيل اذا اساب احدهم قطرة من بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عليكم بأوسع مما بين السماء والارض وجعل لكم الماء طهوراً فانظروا كيف تكونون ، وجه الاشكال في الحديث ظاهر لما فيه من العسر والحرج والمشقة الشديدة ولاستنزام استنجاتهم من البول بذلك انقراض لحومهم في مدة يسيرة مع أنهم اطول الناس اعماراً مع أن القرص يستلزم خروج النجاسة وهي الدم فيلزم القرص دائماً ، ويمكن دفع الاشكال

٤٤٠ حديث وضوء علي ومسحه على نعليه ، وحديث وضوء النبي كذلك

عن ذلك أنه كان ذلك اذا اصابهم بول من خارج وأن ابدانهم كانت كاعقابنا (١) لم تدم بقرض يسير ، مع أن الدم لم يكن نجساً في شرعهم او كان مغفواً عنه ومع ذلك يجب اعتبار كونها متاملة ليكون الفسل بدل القرض توسعة ما بين السماء والارض أو كانت القوة النامية سريعة النمو أو نحو ذلك ، وقوله عليه السلام كيف تكونون ، أي كيف تشكرون هذه النعمة الجسيمة والمنة العظيمة .

الحديث ٢٥٨

مارويناه عن ثقة الاسلام في الكافي باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : توضع علي عليه السلام فغسل وجهه وذراعيه ثم مسح على رأسه وعلى نعليه ولم يدخل يده تحت الشراك .

السبب في ذلك إنما يجب الاستيماب الطولي في مسح القدم دون **بيانه** المرضي ، وإن كان مستعباً وحيث أن نعليه كانتا عربييتين لم يسترا ظهر القدم فلا ينافي الاستيماب الطولي .

الحديث ٢٥٩

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال روي أن رسول الله توضع ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله فقال له بل انت نسيت ، هكذا أمرني ربي قيل المغيرة هذا هو ابن شعبة وكان من المنافقين ولعله « ص » اراد **بيان** بقوله : انسيت ، انسيت زرع النملين ، أو استبطان الشراكين ، واما اضراب النبي صلى الله عليه وآله ونسبة للنسيان اليه فكانه اشارة الى ما رآه غير مرة أنه لم يخلع نعليه عند الوضوء وأما قوله صلى الله عليه وآله هكذا أمرني ربي ، فلراد به أنه تعالى لم يأمرني بخلع نعلي عند الوضوء بل رخصني أن أتوضأ متتلاً وأريد (بهكذا) مسح البمض .

(١) العقب : هو مؤخر القدم .

الحديث ٢٦٠

ما رويناه عن الصدوق في الفقيه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لولا
اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت أن باطنهما أولى
بالمسح من ظاهرهما .

إِنَّمَا كَانَ بَاطِنُهَا أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهَا لِأَنَّ بَاطِنَهَا يَصِلُ إِلَى الْأَرْضِ
بِإِيَّامِهِ وَيَتَلَوَّثُ بِالْقَاذُورَاتِ وَيَتَغَيَّرُ أَكْثَرَ مِنَ الظَّاهِرِ وَلَا سِيَّامَا وَكَثُرَتْ كَانُوا
يَوْمَئِذٍ يَمْشُونَ حِفَاةً وَغَرَضُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الدِّينَ لَيْسَ بِالرَّأْيِ
وَالاجْتِهَادِ وَإِنَّمَا هُوَ بِالنَّمَسِ مِنَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ وَرَسُولُهُ .

الحديث ٢٦١

ما رويناه عن الكليني رحمه الله والشيخ في الكافي والتهديب عن زرارة قال
قال : لو أنك توضأت فجعلت مسح الرجلين غسلًا ثم أضمرت أن ذلك هو المقترَضُ
لم يكن ذلك بوضوء ، ثم قال : إيداه بالمسح على الرجلين فإن بدا لك غسل فغسلت
فأمسح بعده ليكون آخر ذلك المقترض .

قال المحدث الكاشاني : لعل المراد بالحديث أنه إن كنت في موضع
بِإِيَّامِهِ تَقِيَّةً فَبَدَأَ أَوَّلًا بِالْمَسْحِ لِيَتِمَّ وَضُوءُكَ ثُمَّ اغْسَلْ رِجْلَيْكَ فَإِنَّ بَدَأَ لَكَ
أَوَّلًا الْغَسْلَ فَغَسَلْتَ وَلَمْ يَتِمَّ لَكَ الْمَسْحُ فَامْسَحْ بَعْدَ الْغَسْلِ حَتَّى تَكُونَ قَدْ أَتَيْتَ
بِالْفَرْضِ فِي آخِرِ أَمْرِكَ .

الحديث ٢٦٢

ما رويناه عن ثقة الاسلام وشيخ الطائفة باسنادهما عن زرارة قال : قلت له
هل في مسح الخفين تقيّة ؟ فقال : ثلاثة لا أتقى فيهن احداً : شرب المسكر ،
ومسح الخفين ، ومتمعة الحج : قال زرارة ولم يقل الواجب عليكم أن لا تتقوا فيهن احداً

ظاهر الحديث مخالف لما عليه الأصحاب من عموم التقية وكذلك

بيان الآيات والأخبار الدالة على ذلك وقد وجهوا هذا الحديث بوجوه

« الاول » أنه (ع) اخبر عن نفسه أنه لا يتقي فيهن احداً ويجوز أن يكون إنما

اخبر (ع) بذلك لعله بأنه لا يحتاج الى ما يتقي منه في ذلك ولم يقل لا تتقوا انتم

فيهن احداً وهو الذي اشار اليه زرارة « الثاني » أن يكون اراد « ع » لا اتقي

فيهن احداً في الفتيا بالمنع دون الفعل لأن ذلك معلوم من مذهبه فلا وجه لاستعمال

التقية فيه (الثالث) أن يكون اراد (ع) لا اتقي فيهن احداً إذا لم يبلغ الخوف على

النفس والمال وإن لحقه أدنى مشقة احتمله ، وإنما تجوز التقية في ذلك عند الخوف

الشديد على النفس والمال وهذه الوجوه الثلاثة ذكرها الشيخ « الرابع » أن يقال في

وجه عدم التقية في ذلك إما في شرب المسكر فلا أنه لا يستلزم عدم الشرب القول

بالحرمة فيمكن أن يسند الترك الى عذر آخر ، وفي المسح لأن الغسل اولى منه ؛

وتتحقق التقية به وفي الحج لأن العامة يستحبون الطواف والسعي للقدم ، فلم

يبق إلا التصبير ونية الاحرام بالحج ويمكن اخفاؤها « الخامس » أن الوجه في

الجميع وجود المشاركة من العامة وقال الشهيد في الذكرى ويمكن أن يقال هذه

الثلاث لا يحتاج فيها الى التقية غالباً لأنهم لا ينكرون متعة الحج واكثرهم يحرم

المسكر ومن خلع خفه وغسل رجليه فلا انكار عليه والغسل اولى منه عند انحصار

الحال فيها انتهى، وقال : المحدث الكاشاني يمكن أن يحمل حديث جواز التقية

فيه اي في المسح على الخفين على ما اذا لم يتمكن من التيمم أو غسل الرجلين فإن

التيمم خير من هذا الوضوء لأنه ليس بوضوء ولهذا ورد أنهم يرون وضوءهم يوم

القيمة على جلود الحيوانات ومما قلنا ظهر سر نفي التقية فيه وذلك لعدم وقوع

الحاجة اليه إلا نادراً انتهى « اقول » روى الصدوق في الخصال بإسناده عن ابي

بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين (ع) ليس في شرب

المسكر والمسح على الخفين تقية وبعض الوجوه السابقة مع بمدها لا تجرى في هذا

الخبر فتدبر .

حديث التسمية في الوضوء وحديث ذكر اسم الله وحديث فتح المينين ٤٤٣

الحديث ٢٦٣

مارويناه عن ثقة الاسلام وشيخ الطائفة والصدوق باسانيد عديدة ومتون متقاربة عن الصادق (ع) قال اذا سميت في الوضوء طهر جسدك واذا لم تسم لم يطهر من جسدك إلا ما سر عليه الماء ، وعن ابي بصير قال من توضع فذكر اسم الله طهر جميع جسده ومن لم يسم لم يطهر من جسده إلا ما اصابه الماء .

قال : المحقق الكاشاني السر في ذلك أنه اذا ذكر الله تعالى طهر **بإسم** قلبه من خبث الغفلة عن الله واذا طهر قلبه طهر ساير جسده لأن البدن تابع للقلب انتهى ، ويمكن التوجيه بوجه آخر وهو أن التوضي مع التسمية له ثواب الغسل بقربنة الخبر الذي بعده ، وثالث وهو أنه يغفر له ما عمل بجميع الجوارح من السيئات وإلا يغفر له ما عمل بجوارح الوضوء فقط .

الحديث ٢٦٤

مارويناه عن الصدوق والشيخ عن الصادق (ع) قال من ذكر اسم الله على وضوءه فكأنما اغتسل .

لعل المراد أن ثوابه ثواب الغسل أو أنه لما كان الوضوء سبباً لتطهير **بإسمه** الأعضاء الستة من السيئات التي حصلت منها كما يظهر من الاخبار ، والغسل موجب لتطهير جميع البدن من الخطيئات فاذا سمى حصل له التطهير من الجميع كالغسل ، ويؤيده الخبر المتقدم

الحديث ٢٦٥

مارويناه عن الصدوق في الفقيه قال قال رسول الله (ص) افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم .

لا يقال أنه ينافى ماروي من النهي عن ائصال الماء الى باطن العينين **بيانه** وأن ابن عباس عمي بسبب ذلك لأننا نقول فتح العين اعم من ائصال الماء اليها فيستحب فتحها تمبداً او لأجل ملاحظة ائصال الماء الى ساير الجوارح

الحديث ٢٦٦

ماروبناه عنه ايضاً في الفقيه وكان الناس يستنجون بالأحجار فأكل رجل من الانصار طعاماً فلان بطنه فاستنجى بالماء فأنزل الله تبارك وتعالى فيه (ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين (١) فدعاه رسول الله « ص » فغشي الرجل أنف يكون قد نزل فيه أمر سوء فلما دخل قال له رسول الله « ص » هل عملت في يومك هذا شيئاً قال نعم يا رسول الله « ص » اكلت طعاماً فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له ابشر فإن الله تبارك وتعالى قد انزل فيك (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) فكننت انت اول التوابين واول المتطهرين

هذا الحديث من جملة ما استند اليه المقدس الأردبيلي من صحة **بيانه** عبادة الجاهل اذا كانت مطابقة للواقع وقد تقدم الكلام فيه في محله، ووجه الاشكال في الخبر أنه لا يظهر لضميمة التوابين الى المتطهرين معنى صحيح ويمكن الجواب بأن هذا الرجل كان قد حصلت منه توبة ايضاً في ذلك اليوم مع التطهير ، او يقال أن ذكر التوابين مع المتطهرين باعتبار شرف التطهير فكأنه قال تعالى احب المتطهرين كما احب التوابين لأن محبة الله تعالى للتوابين بمرتبة لا يمكن وصفها كما استفاض في الايات والروايات ، أو يقال إن التوبة هنا بمعنى الرجوع بالمعنى اللغوي فإنه لما رجع عن الاكتهفاء بالأحجار الى ضم الماء او الى التبديل بالماء لله تعالى فكأنه رجع اليه تعالى ويؤيد الاول والثالث قوله « ص » فكننت انت اول التوابين ، ولعل معناه اول التوابين في هذا الفعل او مطلقاً بالمعنى المتقدم او المراد بالأولية السكالية او بالنسبة الى الانصار او ذلك اليوم والله العالم

حدث المسح على القدمين في الوضوء ، وحدث من نسي غسل يساره ٤٤٥

الحديث ٢٦٧

ما روينا عن الشيخ في التهذيب بأسناده عن معمر بن خلاد قال : سألت أبا الحسن عليه السلام أيجزي الرجل أن يمسخ قدميه بفضله رأسه ؟ فقال : برأسه لا فقلت : أجماء جديد ؟ فقال : برأسه نعم .

هل الشيخ هذا الخبر ونحوه على التقية وأورد عليه أن الخبر قد

بيان تضمن مسح القدمين والعمامة لا يقولون به ، ويمكن الجواب أن بعض النامة تأكل بالمسح بأن يستوعب الرجل به ، وربما يوجه الخبر بتوجيه آخر وهو أن إيماءه عليه السلام برأسه نهي لمعمر بن خلاد عن هذا السؤال لئلا يسمعه المخالفون والحاظرون في المجلس فأنهم كانوا كثيراً ما يحضرون مجالسهم عليهم السلام فظن معمر أنه عليه السلام نهاه عن المسح ببقية البلل فقال أجماء جديد فسمعه الحاضرون فقال برأسه نعم ومثل هذا يقع في المحاورات كثيراً .

الحديث ٢٦٨

ما روينا عن الشيخ في التهذيب عن علي بن جعفر عن أخيه موسى « ع » قال : سألت عن رجل توضأ ونسي غسل يساره ، فقال : يغسل يساره وحدها ولا ييمد وضوء شيء غيرها .

إما أن يكون المعنى أنه لا ييمد وضوء غيرها مما تقدمها أو أن المراد

بيان بالوضوء هنا الغسل فلا ينافي وجوب المسح عليه بمد ذلك .

الحديث ٢٦٩

ما روينا عن ثقة الاسلام عن رفاعة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن

الأقطع ؛ قال : تغسل ما قطع منه

٤٤٦ حديث غسل الأقطع ، وحديث الاستتار وتغطيه الراس في التغوط
« بيان » : المراد بالأقطع مقطوع اليد أو الرجل والمراد ما بقي من العضو
الذي قطع منه .

الحديث ٢٧٠

ما روينا عن الشيخ المفيد في (المقنعة) قال رحمه الله : ومن أراد الغايظ
فليرتد موضعاً يستتر فيه عن الناس بالحاجة وليبسط رأسه إن كان مكشوفاً ليأمن
بذلك من عبت الشيطان ومن وصول الرائحة الحبيثة الى دماغه وهو سنة من سنن
النبي « ص » ، وفيه اظهار الحياء من الله لكثرة نعمه على العبد وقلة الشكر منه ،
اتسهي ، وتلطيل التغطية بخوف وصول الرائحة الحبيثة الى دماغه رواية أو فتوى
لا يخلو من خفاء ، ويمكن توجيهه بأن شعر الانسان له مسام ينفذ منها البخار
ونحوه فاذا كان مكشوفاً دخلت الرائحة الى الدماغ بخلاف ما اذا كان مغطي فإذن
المسام تكون حينئذ مسدودة بالغطاء فلا تصل الرائحة الى الدماغ ونظير ذلك ما اذا
كان لمكان بهان مفتوحاً فإنه بذلك يتحرك الهواء وينفذ بخلاف الباب الواحد فإنه
لا يكون الأمر كذلك لعدم نفوذه من موضع آخر ؛ والله أعلم .

الحديث ٢٧١

ما روينا عن سيد الساجدين في الصحيفة قال (ع) : ولا ترسلني من
يدك ارسالك من لا خير فيه ، ولا حاجة بك اليه .
« بيان » : قوله عليه السلام (لا حاجة بك اليه) كناية عن تركه كترك
من لا حاجة به ولا غرض يتعلق بمصلحته .

فهرس الجزء التالى

ص

- ١ — ٢٣ حديث من رآني فقد رآني - حقيقة الرؤيا وصدقها وكذبها - اقوال
العلماء والاستشهاد بالاحاديث - تحقيق المؤلف في ذلك - تفسير معنى
الحديث بوجوه - الكلام على الرؤيا الصادقة وانها جزء من سبعمين جزءاً
من النبوة - الرؤيا الصادقة والرؤيا الكاذبة
- ٢٣ حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر - الاشكال فيه والجواب عنه
- ٢٤ حديث عقول النساء في جاهلن وجمال الرجال في عقولهن، وتوجيه ذلك
بوجوه
- ٢٦ حديث لما خلق الله العقل استنطقه - كيفية نطق العقل وكيف يقول
له اقبل وادبر
- ٢٩ حديث لا تسبوا الدهر فإنه هو الله ، وتوجيه ذلك
- ٣٠ دعاء الصباح لسجاد زين العابدين (ع) يولج كل واحد منهما في صاحبه
ويولج صاحبه فيه
- ٣١ دعاؤه عليه السلام لا ينقص من زاده ناقص، والوجه في اعرابه
- ٣٢ دعاؤه (ع) يامن لا تبدل حكته الوسائل - تحليل هذه الفقرة
- ٣٣-٣٨ تحقيق في آية (الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت
وفى اثر الطاعون واسبابه وما ورد من الاخبار في ذلك
- ٣٨-٤١ حديث الوفاء بالمهد وهل انه مستحب او واجب - حرمة الغدر في
الاسلام - صيغة لزوم المهد
- ٤١ تحقيق في الآية الشريفة (انك ميت وانهم ميتون)
- ٤٢ حديث ما يسقط من المائدة هو مهور الحور

- ٤٣ حديث التوحيد نصف الدين - استنزوا الرزق بالصدقة وإيجاز معناه
- ٤٤ حديث سورة التوحيد تلك القرآن، وسورة الجحدربه، ودفع الاشكال
من أن ذلك يستلزم مساواة الجزء لكل بوجه لطيف
- ٤٥ تحقيق في قراءة (عمل غير صالح)
- ٤٦ حديث اطفؤا المصابيح بالليل لا تجرها الفويسقة ومعنى ذلك
- ٤٧ حديث الامام الكاظم عليه السلام مع الرشيد عن طبائع الجسم الأربع
وتفصيل ذلك على حسب علم التشريح
- ٤٩ الولاية أحد أركان الاسلام
- ٤٩-٥٣ حديثُ نبي الاسلام على خمس وتحليل فقراته وأفضلية المبادات بمضمها
على بعض
- ٥٤ حديث الامام الصادق عليه السلام مع رجل طلب منه تقبيل يده ورأسه
ورجله وبيان للمؤلف في ذلك
- ٥٥ حديث لا يقبل رأس أحد ولا يده الا يد رسول الله ومن اريد به
رسول الله (ص)
- ٥٦ حديث ثلاثة لم ينج منها نبي فن دونه الوسوسة والطيرة والحسد وتزبه
المعصوم عن ذلك
- ٥٧-٦١ حديث نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله - الجمع بينه
وبين الاخبار القائلة ان الثواب والعقاب على الاعمال - توجيه ذلك بوجوه
- ٦١ حديث لا ينقص الوضوء الا حدث والنوم، حدث والكلام فيه
- ٦٣-٦٧ حديث في ماء الساقية يكون فيه المستنقع أيفتسل منه أو يتوضأ - ذكر
طائفة من الاخبار والكلام فيها
- ٦٧-٧٠ حديث سُئل الامام عن التيمم فتلا آية السرقة - ايراد وجوه في توجيه ذلك
- ٧٠ حديث الصلاة لها أربعة آلاف حد وتوجيه ذلك بعشرة وجوه من
أقوال العلماء

- ٧٢ حديث ان أول صلاة احدكم الركوع - ابراد أحد عشر وجهاً لذلك
- ٧٣ حديث لا باس بان تصلي المرأة بحذاء الرجل وتوجيه ذلك
- ٧٥ حديث انكم تلقنون موتاكم لا إله الا الله ونحن تلقن موتانا محمد رسول الله وابراد المؤلف عدة وجوه لهذا
- ٧٦ حديث ان الله تطول على عباده بثلاث ، التي عليهم الريح بعد الروح والمراد من ذلك
- ٧٧ حديث من سره أن يمحي حياتي ويموت ميتتي فليتل علي بن أبي طالب ولوصيائه
- ٧٧-٧٩ حديث عن أصحاب الامام وعليهم بما يجري عليهم وتحليل فقراته والمشكل فيه
- ٧٩ حديث عن السفر وفي تم التقصير والاشكال الوارد فيه
- ٨٠ حديث علة الجبر والاختفات في الصلاة - البحث العلمي حول الموضوع
- ٨١ حديث من قرأ هذا الدعاء بمد كل صلاة استغفر له جميع الخلائق الا الثقلين - الوجه في هذا الاستثناء
- ٨٣ حديث اذا صليت فصل بنعليك والوجه البين فيه
- ٨٣-٩٠ كلام أمير المؤمنين عليه السلام مع كيل بن زياد في فضل العلم - بيان في تحليله لغة ومعنى - رأي المؤلف فيه
- ٩٠-٩٤ حديث في الجنة والنار أهما مخلوقتان الآن - الآيات والأخبار الدالة على خلقها
- ٩٤-١٠٠ حديث في عظمة القرآن والحث على التمسك به - كيف كان القرآن معجزاً ووجه اعجازه - مطاعن الرنادقة على القرآن وتفنيدها - زعمهم ان في القرآن اخطاء عربية وفيه شعروفيه المتشابه وفيه تناقض والجواب عن كل ذلك
- ١٠١ حديث معنى الخلود في الجنة والنار - أقوال العلماء والفلاسفة في معنى الخلود

- ١٠٣-١١٢ حديث في معنى الهداية والاضلال - تقريب عقلي لذلك واستدلال -
تحقيق للمؤلف وبحث في الرد على الجبرية والاشاعة - كلام العارف
الشيرازي في معنى الاضلال
- ١١٣ حديث ان أفعال الله تعالى معللة بالاعراض - كلام الصدر الشيرازي
- ١١٥-١٢٧ ء أفضلية النبي والأئمة صلوات الله عليهم على سائر المخلوقات - تحقيق
أنيق - الاستدلال بوجوه عديدة - أفضلية النبي على جبرئيل
- ١٢٨-١٤٧ ء عصمة الانبياء - الشبه الواردة في الآيات وجواب الامام الرضا
عليه السلام عنها - بيان للمؤلف حول الموضوع - تأويل الآيات وتنزيه الانبياء
آراء المسلمين في عصمة الانبياء - الاستدلال على عصمتهم بادلة عقلية ونقلية
- ١٤٧ حديث يؤتى بالشمس والقمر يوم القيامة في صورة نورين - نظرة في
صحة الحديث - توجيه الحديث وتقرير معناه
- ١٤٩-١٥٢ ء تجسم الاعمال يوم القيامة - الاستدلال بالآيات والاعخبار
موعظة الرسول صلى الله عليه وآله لو فدنميم ونظم تلك الموعظة شعراً
كلام البهائي رحمه الله في تجسم الاعمال
- ١٥٣ حديث في آية ويخافون سوء الحساب ١٥٣ حديث في انظار المسرفي الدين
- ١٥٤ ء في حشر الحيوانات والكلام حول الحديث
- ١٥٥-١٦١ شفاعة النبي والأئمة يوم القيامة - كيفية الشفاعة - الآيات والاعخبار في
شفاعة أهل البيت - شبهة المعزلة في الشفاعة والجواب عنها - هل يخلد
الفاسق في العذاب كما يخلد الكافر
- ١٦١ حديث يدخل الجنة من البهائم اربع
- ١٦٢ حديث أمير المؤمنين في آية (وعلى الاعراف رجال) وشرح فقرات
الحديث لغة ومعنى - مامعنى الاعراف - ايراد كلام المتكلمين في ذلك
- ١٦٥-١٧٢ حديث وعد الله ووعيده - الآيات والاعخبار في ذلك - حكم الكافر

- إذا تاب والتائب إذا كفر - الايات والاخبار في الاحباط والتكفير وتحقيق المؤلف في الموضوع
- ١٧٢ حديث حضور الأئمة عند الموت - الاشكال الوارد في حضورهم وهل انه باجسادهم أم بأرواحهم
- ١٧٤ حديث ترى المرأة في منامها ما يرى الرجل - بيان لمعنى الحديث وتوجيهه
- ١٧٥ حديث لو يعلم الناس ما في السواك لا باتوه معهم في لحافهم ومعنى ذلك
- ١٧٥ حديث مشكل في اختلاط دم الحيض بدم العذرة - رأي الامام في المسألة تحليل فقرات الحديث لثمة ومعنى - توجيه فقرات مشكلة بوجوه
- ١٧٨ حديث هل تقضي الحايض الصلوة والاشكال الوارد فيه
- ١٨٠ حديث ان النساء كنَّ يحضن في كل سنة حيضة وتحليل ذلك وتوجيهه
- ١٨٢ حديث المستحاضة التاركة للفعل تقضى صومها دون ضلوتها - الاشكال والجواب عنه - الكلام حول عبارة الحديث وتوجيهها
- ١٨٥ حديث تمسحوا بالارض فانها امكم وما المراد بالتمسح توجيه ذلك
- ١٨٦ حديث لا تكون عبادة اقل من ثلاثة ايام فاذا وجبت فيوم وبوم لا - الكلام حول ذلك
- ١٨٦ حديث علة تفسيل الميت غسل الجنابة
- ١٨٧ حديث فيما يقال في الصلوة على الميت : اللهم انا لانعلم منه الا خيراً وسر ذلك
- ١٨٨ حديث في انكشاف القمر والقمر
- ١٨٨ حديث من جدد قبراً ومثل مثالا ومعنى ذلك
- ١٩١ حديث لا تتخذوا قبري عيداً وتفسيره بوجوه والمعاني الخفية في الحديث
- ١٩٢ حديث نقل الموتى ان المشاهد - الاستدلال على جواز النقل بالاخبار
- المصاح
- ١٩٥ حديث في رجال اصابته حنافة في سفر ومعه قليل من الماء

- ١٩٥ حديث من لم يجد ماء للغسل والكلام فيه
- ١٩٦ » الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم — ايضاح ذلك وايراد عدة اقوال فيه
- ١٩٧ » ما يقال بعد الاستحمام؛ قول للامام الحسن السبط وشرح غريب الحديث
وايضاح فقراته
- ١٩٨ حديث الصلوة لا يقطمها شيء وتوجيه ذلك
- ١٩٩ » علة جعل الجريدين مع الميت — الاشكال في الحديث
- ١٩٩ » في ثواب المؤذنين وايضاح المعنى
- ٢٠٠ » ثلاث لو تعلم امتي ما فيها الاذان ، والغد والى الجمعة ؛ والصف الاول
- ٢٠١ » المؤذنون امناء على الصلوة — الكلام في شرح معناه وتوجيهه
- ٢٠٢ » حديث جرمة الكلام بعد الاقامة وايضاح معناه
- ٢٠٢ » حدود الصلوة اربعة وبيانها
- ٢٠٣ » المنافق يذمى ولا ينتهى وشرح غريبه
- ٢٠٤ » نهى رسول الله (ص) عن نقر الغراب وبيان معناه
- ٢٠٤ » ان ائمتكم وفدكم الى الله والكلام في وجهه
- ٢٠٥ » في ظن الخبير وظن الشر وبيان معناه
- ٢٠٥ » في تاديب الائمة لشيعتهم وامرهم بالتقية
- ٢٠٦ » اقيموا صفوفكم وامسحوا بمناكبكم ومعنى ذلك
- ٢٠٦ » في امام الجماعة وبيان بعين فقراته وتوجيهها
- ٢٠٧ » من شرب الخمر لم تحسب صلوته اربعين صباحاً — الكلام في معنى
عدم قبولها
- ٢٠٩ » اكل شيء ووجه دينكم الصلوة ؛ وبيانه
- ٢١٠ » كل صلوة لا يقرء فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج هو بيان ذلك
- ٢١٠ » الاتكاء في المسجد رهباية العرب وما يحتمله من معاني

- ص
- ٢١١ حديث الجلوس في المسجد لا تنتظار الصلوة عبادة
- ٢١١ د حرمة اخراج الحصى من المسجد وانها تسبح ومعنى ذلك
- ٢١٢ د حجب إلي من دنيا كم النساء والطيب وجعل قرّة عيني في الصلوة - ايراد اقوال العلماء في معناه
- ٢١٤ د في آية (ان الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) تفسير وتوجيهه - كلام الامام فيها
- ٢١٦ د لم صارت الصلوة ركعتين واربع سجعات
- ٢٢١-٢٢١٦ حديث زوال الشمس في اشهر السنة وتحديد ذلك على اصول علم الفلك والتقواعد الحسابية
- ٢٢١ حديث الصلوة قربان كل قتي وشرح ذلك
- ٢٢٢ د من ترك صلوة العصر وتره الله ومعنى ذلك
- ٢٢٢-٢٢٥ حديث صلوة فريضة خير من عشرين حجة - الاشكال في الحديث من وجبهين وان الحج مشتمل على الصلوة
- ٢٢٦ حديث ان الله امر نبيه بخمسين صلوة وسؤل الزيد بن علي بن الحسين اليه من ذلك
- ٢٢٧ حديث علة جعل الصلوة خمسين ركعة - ايراد كلام الفلاسفة في شرح الحديث على قاعدة فلكية
- ٢٢٩ د اذا دخل وقت صلوة مكتوبة فلا صلوة نافلة - شرح غريب الحديث - المستفاد منه
- ٢٣١ د ان الارض يطهر بمضها بعضا - الوجوه المحتملة فيه
- ٢٣٢ د هو المؤمن في ثلاثة اشياء
- ٢٣٢ د ان الصلوة ميزان فمن وفى استوفى والمراد بذلك
- ٢٣٣ د اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء
- ٢٣٣ د افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم الصلوة

فهرس الجزء الثاني

	ص
اعدائونا يموتون بالطاعون وانتم يموتون بعملة البطون	٢٣٤
معنى الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المحترم	٢٣٥
الامام في ركود الشمس والتحليل العاصي لمباراته المشككة	٢٣٦
ركود الشمس كل يوم الا يوم الجمعة وتوجيه ذلك	٢٣٨
اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي - وللتعليق على هذه	٢٣٩
السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وتوجيه ذلك	٢٤٠
المؤذن يغفر له مد بصره ومد صوته في السماء والتقريب العقلي لذلك	٢٤٠
لم يسمي الامام بالمهدي والقائم	٢٤١
لقائم علامتان وتوجيه ما في ذلك من غموض	٢٤١
ينتفع الناس به (ع) كاتفاهم بالشمس، ولطافة التشبيه	٢٤١
تكون فترة لا يعرف المسلمون امامهم فيها	٢٤٣
في التوقي من الفتنة وشرح غريبه	٢٤٣
بده الاسلام غريباً وسيمود غريباً ويبياني معناه	٢٤٤
شرح حديث في صاحب الامر عجل الله فرجه	٢٤٤
تحقيق في اولاد رسول الله (ص) وهر تزويج رسول الله بناته من الكفار والمنافقين	٢٤٥
حديث في آية (ووصينا الانسان بوالديه حسناً) وان النبي وعلي هما الابوان	٢٤٧
في منزلة العباس بن عبد المطلب	٢٤٧
كان لنبي خليط في الجاهلية وتفسير غريب الحديث	٢٤٨
حديث في فضل المن وذم بعض القبائل وشرح الغريب والمغمض منه	٢٤٨
الامام لا يفسد الامام - تمحيص المسألة والاستدلال عليها	٢٥١
السجاد عليه السلام اربع من التل وبيان الاشكال فيها	٢٥٤
ضربة علي عليه السلام تعدل عبادة الثقلين وبيان معناه	٢٥٤

فهرس الجزء الثاني

	ص
حديث الصادق (ع) عن مفاخر آباءه وفصائح القوم وشرح غريب الفاظه	٢٥٥
‣ لا تتخذوا قبوري قبلة ولا مسجدا ورفع الاشكال عنه	‣ ٢٥٨
‣ في تزيه المسجد عن التشمع وشرح الفاظ الحديث وغريبه	‣ ٢٥٩
‣ لا تجملوني كقدح الزاكب وبيان معنى ذلك	‣ ٢٥٩
‣ ختم القرآن الى حيث تعلم ومعنى ذلك	‣ ٢٦٠
‣ سورة التوحيد ثلث القرآن والجهد ربمه ومعنى ذلك	‣ ٢٦٠
‣ من استكنى بالله من القرآن كفى ونحقيق ذلك	‣ ٢٦٠
‣ اعطيت السور الطول والمثاني وتفسير ذلك	‣ ٢٦١
٢٦٦-٢٦٦ حديث لا يمين لولد مع والده ولا لمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها وبيان ذلك وتحقيق واف بالفرض	٢٦٦-٢٦٦
‣ عرض اعمال المباد على النبي والائمة في ايم خاصة — السر في ذلك — تحقيق للمؤلف وايراد طائفة من الاقوال	‣ ٢٦٦
‣ قطع الخبز بالسكين وانه ادم والتحقيق في ذلك	‣ ٢٦٩
‣ السؤال عن ذبيحة اهل الكتاب وجواب الامام وتحليل ذلك	‣ ٢٧٠
‣ اداب المائدة وبيان اداب الاكل	‣ ٢٧١
‣ المؤمن في يأكل معاء واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء وبيانه	‣ ٢٧٢
‣ بنس العمون على الدين قلب نجيب وبلطن رغب ولفظ شديد وبيان	‣ ٢٧٣
هذه الفقرات	
‣ الامام الكاظم (ع) لما صنع وليمة لبعض ولده وشرح الحديث	‣ ٢٧٣
‣ اخروا الاحمال فأن البيدين معطقة والرجلين موقفة	‣ ٢٧٤
‣ في التحذير من الزهو	‣ ٢٧٤
‣ في عفة البصر والفرج واللسان وبيان لطيف في الموضوع	‣ ٢٧٥
‣ أعبد الناس من أقام الفرائض والاشتهار بالمعبادة ربية	‣ ٢٧٥

- ٢٧٦ حديث اليد العليا خير من اليد السفلى : وقوله لا يلسع المؤمن من جحر
مرتين وبيان ذلك وتفسير طائفة من جوامع الكلم
- ٢٧٨-٢٩٤ « في تعلم علم النجوم والكلام فيه بين النقض والابرام - تحقيق
مفصل في ذلك - ايراد أقوال أهل البيت في هذا
- ٢٩٤ « نزول القرآن على أربعة أرباع وعدد سور القرآن وآياته وكلماته
وحروفه
- ٢٩٥ « قراءة القرآن على حرف واحد ومعنى ذلك وإيراد أقوال الخاصة
والعامة :
- ٢٩٨ « من عبد الله بالتوم فقد كفر - التحقيق العلمي والتقريب
العقلي لذلك
- ٣٠٠ « داووا مرضاكم بالصدقة فانها تفك من بين لحي سبعمائة شيطان
ومعنى ذلك
- ٣٠١ « أي أنواع الصدقة أفضل
- ٣٠٢ « لأي شيء فرض الله الصوم ثلاثين يوماً
- ٣٠٣ « ان آدم آنى هذا البيت راكباً ماشياً وتوجيه ذلك بوجوده
- ٣٠٣ معنى وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والاولى
- ٣٠٤ معنى ذكركم في الذاكرين واسماؤكم في الاسماء وأرواحكم في الارواح
- ٣٠٥ حديث مستحق الجنس من انتسب الى هاشم بالأبوة دون الأمومة
إيراد أقوال العلماء والاستدلال بالآيات والروايات
- ٣٠٩ « بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة والكلام فيه
- ٣١٠ لو علم الناس بما في زيارة الحسين في النصف من شعبان لقامت ذكور
الرجال على الخشب
- ٣١١-٣١٥ « المبودية جوهرة كنفها الربوبية بيان المؤلفاتك وتحقيق وإيضاح

	من
حديث توضحوا مما غيرت النار وبيان معناه	٣١٦
» لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار وتوجيه ذلك بوجوه	٣١٦
» لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده	٣١٧
» سئلت جارية ابن الله فقالت في السماء فقال النبي (ص) انها مؤمنة - توجيه ذلك والكلام فيه	٣١٨
» ويل لمن غلبت آحاده عشراته ومعنى ذلك	٣١٩
» انا اصغر من ربي بستين وفيه ايضاح وتحقيق	٣١٩
» ليس الذكر من جراسم اللسان وبيان معنى ذلك	٣١٩
» دعاه الحسين عليه السلام : الهى قدس رضاك أن يكون له علة منك ، التحقيق في المراد	٣٢٠
» حديث ما من أحد يدخله عمله الجنة وينجيه من النار وبيان ذلك	٣٢٠
» دعاه : اللهم متعني بسمي وبصري واجعلها الوارثين مني وايضاح معناه	٣٢١
» دعاه الامام السجاد عليه السلام : تفمدي فيما اطلعت عليه مني	٣٢١
» حديث اذا صليت فصل في نمليك اذا كانت طاهرة والمراد من ذلك	٣٢٢
» شراركم من أحب أن يوطأ عقبه وبيان لطيف فيه	٣٢٢
» حقيق على الله عز وجل أن يدخل الضلال الجنة وايضاح المعنى	٣٢٣
» من طال من أبيه فقد تمنطق به والكلام فيه	٣٢٣
» رجل ضرب اخراً فنقص بعض نفسه وتحقيق علمي في الحديث	٣٢٤
» محاوره كلامية مع بعض الخلفاء في الامام	٣٢٤
» حديث في قول ابراهيم (هذا ربي)	٣٢٥
» قول لا اله الا الله أفضل الكلام	٣٢٥
» الولد سر أبيه وبيان معناه بوجوه	٣٢٦
» أخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة	٣٢٧

ص

- ٣٢٧ دعاء : اللهم اعطني كتابي يميني والخلد في الجنان بيساري بيان الوجه فيه
- ٣٢٨ حديث من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت وتوجيه ذلك
- ٣٢٩ شرح فقرات من زيارة أئمة البقيع
- ٣٣٠ شرح فقرات من كلام ابن الحنفية في تأييد الحسن عليه السلام
- ٣٣٠ حديث الماء سيد شراب الدنيا والآخرة وتوضيح ذلك
- ٣٣١ حديث من حنك من ماء الفرات فهو محب لنا أهل البيت
- ٣٣١ شرح فقرات من زيارة (أمين الله) وزيارة اخرى
- ٣٣٤ ايضا شرح فقرات من زيارة الحسين (ع) عند أمير المؤمنين (ع)
- ٣٣٥ زيارة اخرى لأمير المؤمنين عليه السلام
- ٣٣٧ شرح فقرات من زيارة الخضر لأمير المؤمنين عليه السلام ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان
- ٣٣٩ زيارة أمير المؤمنين عليه السلام في يوم القدير
- ٣٤٠ شرح فقرات من زيارة الحسين عليه السلام
- ٣٤١ شرح فقرات من زيارة عاشوراء ومعنى تبيات وتنقبت
- ٣٤٢ شرح فقرات في زيارة الامامين الكاظمين عليهما السلام
- ٣٤٣ بيان ما ورد في زيارة المسكرين من البدا
- ٣٤٣ شرح زيارة صاحب الامر
- ٣٤٦ زيارة المشاهد كلها وشرح فقراتها لغة ومعنى
- ٣٤٨ حديث في عمل دفن أمير المؤمنين عليه السلام
- ٣٥٤-٢٤٨ في معاني ايجاد والحروف الهجائية وايراد كلام العرفاء في ذلك
- ٣٦٢-٣٥٥ في حدوث العالم ودفع شبهات القائلين بالقدم - ورد شبهات الفلاسفة - تحقيق في أول المخلوقات

ص

- ٣٦٥-٣٧٢ بحث فلسفي في وحدة الوجود - الاستدلال باقوال المتكلمين
 ٣٧٢-٣٧٣ حديث علة نزول الارواح الى الاجساد بمد كونها في الملكوت -
 أقوال الفلاسفة وآراؤهم - قصيدة الشيخ الرئيس ابن سينا وشرحها
 ٣٨٣ حديث خلق الليل والنهار واياها أول - البحث العلمي في ذلك
 ٣٨٦-٣٩٢ » خلق السماوات والارض في ستة أيام - البرهان العلمي والتقريب

العقلي

- ٣٩٢ حديث شر الناس من قامت عليه القيامة وهو حي وايضاحه
 » ولد الزنا شر الثلاثة ومعناه ٣٩٣
 ٣٩٣ حديث لولا تمرد عيسى عن عبادة الله لصرت على دينه
 ٣٩٣ حديث فاطمة خير نساء امتي الا ما ولدته مريم وتوجيهه
 ٣٩٤ حديث انا النقطة انا الخط وتوضيح معناه ودفع الشبهة
 ٣٩٥ حديث من عرف الفصل من الوصل والحركة من السكون وايضاحه
 ٣٩٥ حديث انا الفقى ابن الفقى أخو الفقى وبيان المراد منه
 ٣٩٦ » لا تصلوا ولا تزكوا فان المصلي والمزكي هما في النار وتوجيهه
 والمناقشة في سنده وصحته
 ٣٩٦ شرح فقرة من دعاء كليل : وما كانت لاحد فيها مقراً ولا مقاما
 ٣٩٦ حديث العلم نقطة كثرت بها الجهال وتوجيهه
 ٣٩٧ حديث ان أهل البيت عليهم السلام يعلمون ما كان وما يكون وما هو
 كائن ودفع الالتباس
 ٣٩٧ حديث كل انسان يدفن في التربة التي رفعت طينته منها
 ٣٩٩ حديث لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
 ٣٩٩ حديث حسين مني وانا من حسين وايفاض معناه
 ٣٩٩ حديث اولنا محمد وأوسطنا محمد وآخرنا محمد

ص

- ٤٠٠ حديث معنى ان الله واحد وبحت للمؤلف في الألهيات
- ٤٠٢ حديث ان الله خلو من خلقه وخلقه خلو منه وتوضيح ذلك بادلة شافية
- ٤٠٤ » شاء و اراد وقدر وقضى ولم يجب والبحث فيه
- ٤٠٥ » كنت كزناً مخفياً فأجبت ان اعرف فخلقت الخلق لسكي اعرف
- بيانه
- ٤٠٦ » مم خلق الله عز وجل العقل وتقريب عقلي يدفع الضبهة
- ٤٠٦ » خلق الله العقل من اربعة اشياء والبحث العملي فيه
- ٤٠٧ » الحر والبرد مم يكونان ايضاح ذلك على حسب علم الهيئة
- ٤٠٨ » سؤال الزنديق ابا عبدالله عن الشمس اين تغيب ويبان ذلك
- ٤٠٩-٤١٤ » البحر بين السماء والارض - انكلام فيه على اصول علم الهيئة وفيه

تقريب عقلي

- ٤١٤ » ان الله خلق حجابا من ظلمة مما يلي المشرق ويبان ذلك
- ٤١٥ » اذا انتصف الليل ظهر بياض في وسط السماء وبيانه
- ٤١٦ » في المدوى واثرها وما كان عليه العرب من عقائد سخيفة
- ٤١٨ » ان حسنات الظالم تنتقل الى ديوان المظلوم ويبان معناه
- ٤١٨ » في قوله تعالى (حبة انبتت سبع سنابل) وانهم ذرية فاطمة وتوجيه

الاخبار في ذلك بوجوه

- ٤١٩ » في فقرات من الدعاء اللهم اني اسألك برحمتك التي لا تنال الا بارضا
- وتوجيه الاشكال الوارد فيها
- ٤٢٠ » في الفروج وانها احلتها آية وحرمتها اخرى وتحقيق للمؤلف

في ذلك

- ٤٢٢-٤٢٣ » السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة والمراد بذلك
- ٤٣٢ » ان زيارة الحسين تزيد في العمر وتنسى الاجل والجواب عن

الاشكال القائل ان بعض الزوار يموتون في الطريق

- ٤٢٥ » لايمس الرجل امرأته اذا كان لها ولد من غيره حتى تحيض
 ٤٢٧-٤٢٩ » حديث ما للمؤمن على الله تبارك وتعالى وتحقيق ائيق في تفصيلها
 ٤٣٠ » في التوقي من الشهرة وبيان معناه
 ٤٣٠ » في التطيب
 ٤٣١ » السرف في الوضوء
 ٤٣١ » اكثر ما يكون الحيض ثمانية ايام
 ٤٣١-٣٣٤ » الصلوة على المصلوب والبحث العلمي فيه
 ٤٣٤ » خير الصفوف في الصلوة المتقدم وفي الجناز المتأخر وبيان معنى

ذلك

- ٤٣٥ » حديث لاسهو على من اقر على نفسه بسو
 ٤٣٦ » الخمس في الزكوة من المائتين وبيان ذلك
 ٤٣٧ » في منزلة النبي والائمة وطاعتهم لله
 ٤٣٨ » الماء يطهر ولا يطهر وتعليل ذلك
 ٤٣٩ » بني اسرائيل اذا اصاب احدكم قطرة بول قرضوا لحومهم وتوجية

ذلك

- ٤٤٠ » وضوء علي (ع) ومسحه على نعليه وبيان المعنى
 ٤٤٠ » وضوء النبي ومسحه على نعليه واعتراض المغيرة عليه
 ٤٤١ » علي لولا اني رأيت رسول الله بمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنهما
 اولى بالمسح
 ٤٤١ » مسح الرجلين والغسل تقية
 ٤٤٢ » ثلاثة لا اتقي فيهن احداً بيانها وتعليلها
 ٤٤٣ » اذا سميت في الوضوء طهر جسدك واذا لم تسم لم يطهر

ص

- ٤٤٣ حديث من ذكر اسم الله على وضوءه فكأنما اغتسل
- ٤٤٣ » فتح المينين عند الوضوء
- ٤٤٤ » الاستنجاء بالماء وبيان تشريمه
- ٤٤٥ » المسح على القدمين في الوضوء وتحقيق فيه
- ٤٤٥ » من نسي غسل يساره في الوضوء
- ٤٤٥ » غسل الاقطع
- ٤٤٦ » الاستتار وتغطية الراس في التيمم وسر ذلك
- ٤٤٦ شرح فقرة من دعاء زين العابدين (ع)